كتاب في الإيمانِ

ومعالمِهِ وسُنَنِهِ واستكمالِهِ ودرجاتِهِ

الطبعة الأولى

1440هـ - 2019 م

رقم الإيداع: 2019/2445

ردمك: 9-74-6618-977-978

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر
الأزهر: ٣٣ شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر
أمام نقطة شرطة الغورية
المنصورة/ عزبة عقل- شارع الهادي
رقم الهاتف: ٠١٠٠٧٨٦٨٩٨٣-٠١٠٠٧٧١١٦٦٥
Dar_Elollaa@Hotmail.com

كتاب في الإيمانِ

ومعالمِهِ وسُنَنِهِ واستكمالِهِ ودرجاتِهِ

صنَّفه

أبو عُبيدٍ القاسم بن سلاَّمٍ (رحمه الله)

حقَّقه وعلَّق عليه

أبو عبدِ اللهِ ربيع بنُ زكريَّا بنِ محمَّدٍ أبو هرْجة

دار اللؤلؤة

للنشر والتوزيع

المنصورة - مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمةٌ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

السَّلامُ عليكُم ورحمةُ اللهِ وبركاتُه؛ أمَّا بعدُ:

فإنَّ مسألةَ الإيمانِ أوَّلُ مسألةٍ اخْتلفَ فيها أهلُ القِبْلةِ، ولم يكُنْ قبلها نزاعٌ في مسائلِ الأُصُولِ، لذلك اهتمَّ السلفُ بها اهتمامًا عظيمًا، وبيَّنوا مَذهبَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في الإيمانِ من أنه قولٌ وعملٌ -علىٰ ما سيأتِي- وردُّوا علىٰ المخالفينَ لمذهبِ أهلِ السُّنةِ والجماعةِ سواء منَ الوعيديَّةِ أو المُرْجئةِ بطوائفها ودحضُوا شُبَهَهُم، وبيَّنوا مخالفتَهُم للأدلَّة الشَّرْعيَّةِ مِنَ الكتَابِ والسُّنةِ.

وقدْ تكلَّمَ أهلُ السُّنةِ والجماعةِ في تعْريفِ الإيمانِ لُغةً وشَرعًا.

فالإيمانُ في اللُّغةِ:

مصدر آمنَ يؤمِنُ إيمانًا فهو مُؤْمن، وأصل «آمَن»: (أَأْمَنَ) بهمزتينِ لِينت الثانيةُ.

يقال: آمن به، وآمنَ له.

ويُطلقُ في اللغة علىٰ معنَيينِ:

الأوَّلُ: الأمنُ.

وهو إعطاءُ الأمنِ والأمانِ والطُّمأْنينةِ.

ويطلقُ علىٰ الأمنِ وهو ضد الخوفِ.

قالَ تعالَىٰ: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ [قريش: ٤].

قال الرَّاغبُ:

وأصلُ الأمنِ: طُمأنينَةُ النفسِ وزوالُ الخَوْفِ.

وقالَ شَيخُ الإسلامِ: فإن اشتقاقَهُ من الأمنِ الذي هو القرارُ والطمأنينةُ.

ويُطلقُ علىٰ الأمانةِ ضد الخيانةِ، وهي مصدر أَمُنَ الرجلُ أمانةً، فهو أمينٌ إذا صارَ كذلك، ثُمَّ سُمِّي ما تأتَمِن عليه صاحبَك أمانة، ومنه قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ [الأنفالُ: ٢٧].

ويُطلقُ علىٰ الأمانِ ضد الخوفِ، وهو مصدر أَمِنَ أمنًا وأمانًا.

والأمان: اطْمِئنانٌ من بعد خوفٍ.

قالَ تعالىٰ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرةُ: ١٢٥].

ويطلقُ علىٰ الطُّمأنينةِ، وأَمِنَ فلان يأمَنُ أمنًا وأمانًا وأَمَنَة فهو آمِنٌ، قالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفالُ: ١١].

ورجلٌ أَمَنَة للذي يُصدِّق بكل ما يَسْمعُ ولا يكذبُ بشيءٍ. وإذا كان يطمئنُّ لكلِّ أحدٍ.

وأنتَ في أمْنٍ من ذاك أي: في أَمانٍ.

واللهُ تعالىٰ «المؤمن» لأنه آمنَ عبادَهُ أن يظلمَهُم.

والثاني: التصديقُ، وهو ليس تصديقًا مجرَّدًا، بل هو التصديقُ الجازمُ الذي معه عملٌ.

تقولُ: آمنتُ باللهِ أو آمنت بكذا وكذا، أي: صدَّقْتُ.

والمؤمنُ مُبطِنٌ مِنَ التصديقِ مثلَ ما يُظهرُ.

وقالَ اللهُ تعالىٰ عن إخوةِ يوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسفُ: ١٧].

لم يختلفْ أهْلُ التفسيرِ أن معناه: وما أنتَ بمُصدِّقٍ لنا.

والأصلُ في الإيمانِ: الدخولُ في صدقِ الأمانةِ الذي ائتمنَهُ اللهُ عليها، فإذا اعتقدَ التصديقَ بقلبِهِ كما صدَّق بلسانه فقد أدَّىٰ الأمانةَ وهو مُؤمنٌ، ومن لم يَعْتقدِ التصديقَ بقلبِه فهو غيرُ مؤدٍّ للأمانةِ التي ائتمنَه اللهُ عليها، وهو مُنافقٌ.

والمؤمنُ: معناه: المصدِّق؛ لأن الإيمانَ مأخوذٌ من الأمانةِ لأن اللهَ - جلَّ وعزَّ - تولَّىٰ عِلمَ السرائرِ ونياتِ العقدِ، وجعلَ ذلك أمانةً ائتمنَ كلَّ مسلمٍ علىٰ تلك الأمانةِ، فمن صدَّق بقلبِه ما أظهرَهُ لسانه فقد أدَّىٰ الأمانةَ واستوجبَ كريمَ المآبِ إذا ماتَ عليه، ومن كان قَلبُه علىٰ خلافِ ما أظهرَ بلسانِهِ فقد حملَ وزرَ الخيانةِ واللهُ حسيبه.

والمؤمِنُ: من أسماءِ اللهِ تعالىٰ، ومن معانِيهِ: الذي يُصدِّق عبادَه ما وعدَهُم.

ورجلٌ مؤمن: مصدِّق بالله ورسله، وآمنْت بالشيءِ: إذا صدقْت به.

واتَّفق أهلُ العلمِ من اللغويِّينَ وغيرِهِم أن الإيمانَ: هو التصديقُ.

فالمعنىٰ الثانِي للإيمانِ -وهو التصديقُ- ليس تصديقًا مُجرَّدًا، وإنما هو تصديقٌ جازمٌ معه عملٌ يأمنُ به، وهذا كما في قصَّةِ يوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قالَ تَعالىٰ مخبرًا عن قولِ إخْوةِ يوسُفَ لأبِيهِم: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسفُ: ١٧].

أي: ما أنت بمصدِّق لنا التصديقَ الجازمَ الذي يتبعُه عملٌ، وهو تركُ مؤاخذتِنا علىٰ فعلِنا، ولم يعطِهم الأمنَ فقالَ: ﴿قَالَ بَلۡ سَوَّلَتۡ لَكُمۡ أَنفُسُكُمۡ أَمۡرٗا﴾ [يوسفُ: ١٨].

وكذا قولُه تعالىٰ: ﴿وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [التوبةُ: ٦١]، في وصفِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أي: يُصدِّقُهم فيما يقولونَ فيَأمنونَ معه العقوبةَ.

وكذا قولُهُ تعالىٰ: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٞ﴾ [العنكبوتُ: ٢٦].

أي: صدَّقَه تصديقًا جازمًا تبعَهُ عملٌ له يأْمنُ به من العذابِ الذي توعَّدَ به إبراهيمُ ـ عليه السلام ـ قومَه.

فهذانِ معنيانِ للإيمانِ.

الأوَّلُ: الأمنُ، **والثاني:** التصديقُ، وهما معنيانِ متداخلانِ.

وقِيلَ: الإيمانُ: هو الثقةُ، وقيلَ: هو الطُّمأنينةُ.

رأيُ شَيخِ الإسلامِ في تعريفِ الإيمانِ لغةً:

وقد اختارَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أن معنىٰ الإيمانِ لغةً: الإقرارُ، ورأىٰ أن لفظةَ «أَقَرَّ» أصدقُ في الدلالةِ علىٰ معنىٰ الإيمانِ من غيرِها من الألفاظِ التي فُسِّر بها الإيمانُ لأسبابٍ:

- أن المقدمتينِ اللتينِ ذكرَهما المُرجئةُ وهما أن الإيمانَ في اللغةِ هو التصديقُ، وأن الرسولَ ﷺ إنما خاطبَ الناسَ بلغةِ العربِ لم يغيِّرْها، فيكون مرادُه بالإيمانِ: التصديقَ، والتصديقُ إنما يكونُ بالقلبِ واللسانِ أو بالقلبِ، فالأعمالُ ليسَتْ من الإيمانِ - ممنوعتانِ.

فمن الذي قالَ: إن لفظَ الإيمانِ مرادفٌ للفظِ التصديقِ؟ ولو صحَّ المعنىٰ إذا وُضعَ لفظُ التصديقِ موضعَ لفظِ الإيمانِ فلا يدلُّ علىٰ الترادفِ، وإنما يرادُ دلالتُه علىٰ ذلك لا أنه مرادفٌ له، كما لو قلْت: ما أنتَ بمُسلمٍ لنا، ما أنت بمؤمنٍ لنا، صحَّ المعنىٰ، لكنْ ليسَ هو المرادَ بلفظِ «مؤمنٍ».

- ثم يقالُ: ليسَ هو مرادفًا له، وذلك من وجوهٍ:

أحدُها: أنه يقالُ للمخبرِ إذا صدَّقْته: صدَّقَه، ولا يقالُ: آمنَه وآمنَ به، بل يقالُ: آمنَ له، كما قالَ تعالىٰ: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ [العنكبوتُ: ٢٦]، وقالَ: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ﴾ [يونسُ: ٨٣]، وقالَ فرعونُ: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١]،

وقالَوا لِنوحٍ: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراءُ: ١١١]، وقالَ تعالىٰ: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبةُ: ٦١]، وقالَ تعالىٰ: ﴿فَقَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ﴾ [المؤمنونَ: ٤٧]، وقالَ تعالىٰ: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ لِى فَٱعْتَزِلُونِ﴾ [الدخانُ: ٢١].

فإن قِيلَ: قد يقالُ: ما أنتَ بمصدِّق لنا، أدخلَ فيه اللام، قيلَ: أدخلَ فيه اللامَ لكونِه اسمَ فاعلٍ، واللامُ تدخلُ علىٰ ما يتعدَّىٰ بنفسِهِ إذا ضعفَ عملُه إما بتأخيرِه، أو بكونِهِ اسمَ فاعلٍ أو مصدرًا، أو باجتماعِهما، فمثالُ الفعلِ إذا أَخَّرْته وتقوَّىٰ باللامِ: قولُه تعالىٰ: ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعرافُ: ١٥٤]، وقوله: ما أنت بمصدِّق لنا، أدخلَ فيه اللام لكونِه اسمَ فاعلٍ، ولو ذكروا الفعلَ لقالوا: ما صدَّقْتَنا، بخلافِ لفظِ الإيمانِ فإنه تعدَّىٰ إلىٰ الضميرِ باللامِ دائمًا؛ لا يقالُ: آمنْته قط، وإنما يقالُ: آمنْتُ له، كما يقالُ: أقررْتُ له، فكانَ تفسيرُه بلفظِ الإقرارِ أقربَ من تفسيرِهِ بلفظِ التصديقِ مع أن بينهما فرقًا.

الثاني: أنه ليسَ مرادفًا للفظِ التصديقِ في المعنىٰ، فإن كلَّ مخبرٍ عن مشاهدةٍ أو غيبٍ يقالُ له في اللغةِ: صدقْتَ، كما يقالُ: كذبْت، فمن قالَ: السماءُ فوقَنا، قيلَ له: صدقَ، كما يقالُ: كذبَ، أما لفظُ الإيمانِ فلا يُستعملُ إلا في الخبرِ عن غائبٍ، لم يوجدْ في الكلامِ أن من أخبرَ عن مشاهدةٍ - كقولِه: طلعَتِ الشمسُ وغربَتْ- أنه يقالُ: آمنَّاه، كما يقالُ: صدَّقْناه، فإن الإيمانَ مشتقٌّ من الأمنِ، فإنما يُستعملُ في خبرٍ يؤتمنُ عليه المخبرُ، كالأمرِ الغائبِ الذي يؤتمنُ

عليه المخبرُ، فلفظُ الإيمانِ متضمِّنٌ معنىٰ التصديقِ ومعنىٰ الِائتمانِ والأمانةِ، كما يدلُّ عليه الاستعمالُ والاشْتقاقُ، ولهذا قالُوا: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾ [يوسفُ: ١٧]؛ أي: لا تقرُّ بخبرِنا ولا تثقُ به، ولا تطمئنُّ إليه، ولو كنا صادقين، لأنهم لم يكونوا عندَه ممن يؤتمنُ علىٰ ذلك، فلو صَدَقوا لم يأمنْ لهم.

الثالثُ: أن لفظَ الإيمانِ في اللغةِ لم يقابلْ بالتكذيبِ كلفظِ التصديقِ فإنه من المعلومِ في اللغةِ أن كلَّ مخبرٍ يقالُ له: صدقْتَ أو كذبْت، ويقال: صدَّقْناه أو كذَّبْناه، ولا يقالُ لكلِّ مخبرٍ: آمنَّا له أو كذَّبْناه، ولا يقالُ: أنتَ مؤمنٌ له أو مكذِّبٌ له، بل المعروفُ في مقابلةِ الإيمانِ لفظ الكفر، يقالُ: هو مؤمنٌ أو كافرٌ، والكفرُ لا يختصُّ بالتكذيبِ، فلما كان الكفرُ المقابلُ للإيمانِ ليس هو التكذيبَ فقط؛ عُلِمَ أن الإيمانَ ليس هو التصديقَ فقط، بل إذا كانَ الكفرُ يكونُ تكذيبًا ويكونُ مخالفةً ومعاداةً وامتناعًا بلا تكذيبٍ، فلابدَّ أن يكونَ الإيمانُ تصديقًا مع موافقةٍ وموالاةٍ وانقيادٍ، لا يكفي مجرَّدُ التصديقِ، فيكونَ الإسلامُ جزءَ مسمَّىٰ الإيمانِ كما كانَ الامتناعُ من الانقيادِ مع التصديقِ جزءَ مسمَّىٰ الكفرِ، فيجبَ أن يكونَ كلُّ مؤمنٍ مسلمًا منقادًا للأمرِ، وهذا هو العملُ.

الرابعُ: أن من الناسِ من يقولُ: الإيمانُ أصلُه في اللغةِ من الأمنِ الذي هو ضدُّ الخوفِ، فآمنَ أي: صار داخلًا في الأمنِ.

اهـ من كتابِ «الإيمانِ» باختصارٍ (١/ ٢٢٧).

ثم شرعَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيانِ المقدِّمةِ الثانيةِ (١/ ٢٣٠) وهي أن الإيمانَ مرادفٌ

للتصديقِ، وأجابَ عنها بجوابين.

فاختار شيخُ الإسلامِ أن الإيمانَ معناه الإقرارُ، فإن اللفظَ المطابقَ لآمنَ من حيث اللغةُ هو لفظُ «أقرَّ»؛ لأنه موافقٌ للفظِ «آمنَ» في الأمورِ السابقةِ التي ذكرَها شَيْخُ الإسلامِ.

قالَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٦٣٨):

ومعلومٌ أن الإيمانَ هو الإقرارُ لا مجرَّدُ التصديقِ، والإقرارُ ضمن قول القلبِ الذي هو التصديقُ وعمل القلبِ الذي هو الانقيادُ. اهـ.

وقالَ في (٧/ ٢٩١):

فكانَ تفسيرُه بلفظِ الإقرارِ أقربَ من تفسيرِه بلفظِ التَّصديقِ معَ أن بينهما فرقًا. اهـ.

فالأقربُ إذن أن الإيمانَ في اللغةِ هو الإقرارُ، و«آمنَ» بمعنىٰ «أقرَّ». هذا من جهةِ اللغةِ.

أما تعريفُ الإيمانِ شرعًا:

فهو قولٌ باللسانِ واعتقادٌ بالقلبِ وعملٌ بالجوارحِ.

وقد وردَتْ عباراتٌ عن السلفِ في تعريفِ الإيمانِ هي:

الإيمان قولٌ وعملٌ، قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ واتِّباعُ السُّنةِ.

وقد بيَّنَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ المرادَ من هذه العباراتِ في تعريفِ السلفِ للإيمانِ.

وقد اتَّفقَ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ علىٰ أن الإيمانَ: قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

قالَ سفيانُ الثوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيةٌ، يزيدُ بالطاعةِ وينقصُ بالمَعْصيةِ.

وقالَ: أهلُ السُّنةِ يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ؛ مخافةَ أن يزكُّوا أنفسَهُم.

وقالَ سفيانُ بنُ عُيينةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ أحمدُ بنُ حَنبلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ عليُّ بنُ عبدِ اللهِ المدينيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ علىٰ سُنَّةٍ وإصابةٍ ونيةٍ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ أبو ثورٍ إبراهيمُ بنُ خالدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ التصديقُ بالقلبِ، والإقرارُ باللسانِ، وعملُ الجوارحِ.

وقالَ البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لقيتُ أكثرَ من ألفِ رجلٍ من أهلِ العلمِ أهلِ الحجازِ ومكةَ والمدينةِ والكوفةِ والبصرةِ وواسطَ وبغدادَ والشامِ ومصرَ، لقيتُهم كرَّاتٍ قرنًا بعدَ قرنٍ، ثم قرنًا بعدَ قرنٍ، أدركتُهم وهم متوافرونَ منذُ أكثرَ من ستٍّ وأربعينَ سنةً... قالَ: فما رأيتُ واحدًا منهم يختلفُ في هذه الأشياءِ: أن الدينَ قولٌ وعملٌ، وذلك لقولِ اللهِ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ

﴿وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنةُ: ٥]، وقالَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ بلا شكٍّ.

وقالَ أبو زرعةَ وأبو حاتمٍ رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ: أدركْنا العلماءَ في جميعِ الأمصارِ حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا فكانَ مذهبُهم: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ أبو حاتمٍ الرازي - محمدُ بنُ إدريسَ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ: واختيارُنا أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ، إقرارٌ باللسانِ وتصديقٌ بالقلبِ وعملٌ بالأركانِ.

وقالَ محمَّدُ بنُ جريرٍ الطبريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والصوابُ لدينا من القولِ أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ الحسنُ البصريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ وكيعُ بنُ الجراحِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أهلُ السُّنَّةِ يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ مالكُ بنُ أنسٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ مجاهدٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ يزيدُ وينقصُ، والإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ ابنُ جريجٍ وشريكٌ وفضيلُ بنُ عياضٍ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ سهلُ بنُ المتوكِّلِ: أدركْتُ ألفَ أستاذٍ أو أكثرَ كلُّهم يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ يعقوبُ بنُ سفيانَ: أدركْتُ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ علىٰ ذلك، وذكرَ أسامي جماعةٍ.

وقالَ معمرُ بنُ راشدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ وينقصُ.

وقالَ عبدُ الرزَّاقِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لقيتُ اثنينِ وستينَ شيخًا منهم معمرٌ والأوزاعيُّ والثوريُّ والوليدُ بنُ محمَّدٍ القرشيُّ ويزيدُ بنُ السائبِ وحمادُ بنُ سلمةَ وحمادُ بنُ زيدٍ وسفيانُ بنُ عُيينةَ، وشُعيبُ بنُ حربٍ، ووكيعُ بنُ الجراحِ، ومالكُ بنُ أنسٍ، وابنُ أبي ليلىٰ، وإسماعيلُ بنُ عياشٍ، والوليدُ بنُ مسلمٍ، ومَن لم نُسمِّه، كلُّهم يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ.

وقالَ الشافعيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ ويَنقصُ.

وقالَ عبدُ اللهِ بنُ المباركِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، والإيمانُ يتفاضلُ.

وقالَ يعقوبُ بنُ سفيانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإيمانُ عندَ أهلِ السُّنَّةِ: الإخلاصُ للهِ بالقلوبِ، والألسنةِ، والجوارحِ، وهو قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ. علىٰ ذلك وجدنا كل من أدركْنا من عصرِنا، وعدَّ خلقًا من أمصارٍ مختلفةٍ(١).

وقالَ حربٌ الكرماني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذه مذاهبُ أهلِ العلمِ، وأصحابِ الأثرِ، وأهلِ السُّنةِ المتمسِّكينَ بها المقتدىٰ بهم فيها من لدن أصحابِ النبيِّ ﷺ إلىٰ يومِنا هذا، وأدركتُ من أدركتُ من علماءِ الحجازِ والشامِ وغيرِها عليها، فمن خالفَ شيئًا من هذه المذاهبِ أو طعنَ فيها أو عابَ قائلَها فهو مخالفٌ مبتدعٌ خارجٌ عن الجماعةِ زائلٌ عن منهجِ السُّنَّةِ وسبيلِ الحقِّ.

قالَ: وهو مذهبُ أحمدَ، وإسحاقَ بنِ إبراهيمَ، وعبدِ اللهِ بنِ مخلدٍ،

---

(١) أخرجَهُ اللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السنَّةِ والجماعةِ» (٥/ ١٠٣٥).

وعبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ الحميدي وسعيدِ بنِ منصورٍ وغيرِهم ممن جالسْنا وأخذْنا عنهم العلمَ، وكانَ من قولِهم: أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ ونيةٌ وتمسُّكٌ بالسُّنةِ، والإيمانَ يزيدُ وينقصُ... إلخ.

فهذا إجماعُ أهلِ السُّنَّةِ والحديثِ كما ذكرَه ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابِه «حادي الأرواحِ» (ص ٢٨٧).

قالَ: ونحنُ نحكي إجماعَهم كما حكاه حربٌ صاحبُ الإمامِ أحمدَ عنهم بلفظِه في مسائلِه المشهورةِ، فذكرَ ما سبقَ.

وقالَ أبو حاتمٍ الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، إقرارٌ باللسانِ، وتصديقٌ بالقلبِ، وعملٌ بالأركانِ.

وقالَ عليُّ بنُ المديني رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ علىٰ سُنَّةٍ وإصابةٍ ونيَّةٍ... إلخ.

وقالَ الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ.

وقالَ يعقوبُ بنُ سفيانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الإيمانُ عندَ أهلِ السُّنَّةِ: الإخلاصُ للهِ بالقلوبِ والألسنةِ والجوارحِ، وهو قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ.

قالَ أبو بكرٍ الخلال رَحِمَهُ اللَّهُ في «العقيدة» التي رواها عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ١١٧):

وكانَ أحمدُ بنُ حنبلٍ يذهبُ إلىٰ أن الإيمانَ: قولٌ باللسانِ، وعملٌ

بالأركانِ، واعتقادٌ بالقلبِ، يزيدُ بالطاعةِ، وينقصُ بالمعصيةِ، ويقوىٰ بالعلمِ، ويضعفُ بالجهلِ، وبالتوفيقِ يقعُ، وأن الإيمانَ اسمٌ يتناولُ مسمَّياتٍ كثيرةً من أفعالٍ وأقوالٍ، وذكرَ الحديثَ عن النبيِّ ﷺ: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شُعبةً، أفضلُها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ**»، وعندَهُ أن الصلاةَ يقعُ عليها اسمُ إيمانٍ، وقراءةَ القرآنِ يقعُ عليها اسمُ إيمانٍ. اهـ.

وقالَ ابنُ أبي زَمَنِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «أصولِ السُّنَّةِ» بابٌ: في أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ:

قالَ: ومن قولِ أهلِ السُّنَّةِ أن الإيمانَ: إخلاصٌ للهِ بالقلوبِ، وشهادةٌ بالألسنةِ، وعملٌ بالجوارحِ، علىٰ نيَّةٍ حسنةٍ وإصابةِ السنَّةِ.

وقالَ البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١/ ٥٢):

والإيمانُ بأن الإيمانَ: قولٌ وعملٌ، وعملٌ وقولٌ، ونيَّةٌ وإصابةٌ، يزيدُ وينقصُ، يزيدُ ما شاءَ اللهُ، وينقصُ حتىٰ لا يبقىٰ منه شيءٌ. اهـ.

وقالَ ابنُ عبدِ البر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التمهيدِ» (٩/ ٢٣٨):

أجمعَ أهلُ الفقهِ والحديثِ علىٰ أن الإيمانَ: قولٌ وعملٌ، ولا عمل إلا بنيَّةٍ، والإيمانُ عندهم يزيدُ بالطاعةِ، وينقصُ بالمعصيةِ، والطاعاتُ كلُّها عندهم إيمانٌ. اهـ.

وقالَ ابنُ أبي زيدٍ القيرواني رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدِّمة «الرسالةِ»:

وأن الإيمانَ قولٌ باللسانِ، وإخلاصٌ بالقلبِ، وعملٌ بالجوارحِ، يزيدُ

بزيادةِ الأعمالِ، وينقصُ بنقصِها، فيكونُ فيها النقصُ، وبها الزيادةُ، ولا يكملُ قولُ الإيمانِ إلا بالعملِ، ولا قولٌ وعملٌ إلا بنيَّةٍ، ولا قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ إلا بموافقةِ السُّنَّةِ. اهـ.

وقد بيَّنَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ - رحمَه اللهُ تعالىٰ - مرادَ السلفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ من العباراتِ التي ذكروها في تعريفِ الإيمانِ حيث قالوا:

- قولٌ وعملٌ.

- قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ.

- قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ وسُنَّةٌ.

- قولٌ باللسانِ واعتقادٌ بالجنانِ -القلبِ- وعملٌ بالجوارحِ والأركانِ.

فقالَ مبيِّنًا أقوالَ السلفِ وأئمَّةِ السُّنةِ في تفسيرِ الإيمانِ: فتارةً يقولونَ: هو قولٌ وعملٌ، وتارةً يقولونَ: هو قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، وتارةً يقولونَ: قولٌ وعملٌ ونيةٌ واتباعُ السُّنَّةِ، وتارةً يقولونَ: قولٌ باللسانِ واعتقادٌ بالقلبِ وعملٌ بالجوارحِ.

وكلُّ هذا صحيحٌ.

فإذا قالوا: قولٌ وعملٌ، فإنه يدخلُ في القولِ: قولُ القلبِ واللسانِ جميعًا، وهذا هو المفهومُ من لفظِ القولِ والكلامِ ونحوِ ذلك إذا أُطلقَ، والذي عليه السلفُ والفقهاءُ والجمهورُ أن مسمَّىٰ الكلامِ والقولِ يتناولُ اللفظَ والمعنىٰ جميعًا كما يَتناولُ لفظَ الإنسانِ للروحِ والبدنِ جميعًا.

قالَ: والمقصودُ هنا أن من قالَ من السلفِ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، أرادَ قولَ القلبِ واللسانِ، وعملَ القلبِ والجوارحِ.

ومن أرادَ الاعتقادَ رأىٰ أن لفظَ القولِ لا يُفهمُ منه إلا القولُ الظاهرُ، أو خافَ ذلك؛ فزادَ الاعتقادَ بالقلبِ.

ومن قالَ: قولٌ وعملٌ ونيةٌ، قالَ: القولُ يتناولُ الاعتقادَ وقولَ اللسانِ، وأما العملُ فقد لا يُفهمُ منه النيَّةُ؛ فزادَ ذلك.

ومن زادَ: اتِّباعَ السُّنَّةِ، فلأن ذلك كلَّه لا يكونُ محبوبًا للهِ إلا باتباعِ السُّنةِ، وأولئك لم يريدوا كلَّ قولٍ وعملٍ، إنما أرادوا ما كان مشروعًا من الأقوالِ والأعمالِ، ولكنْ كان مقصودُهم الردَّ علىٰ المرجئةِ الذين جعلوه قولًا فقط، فقالوا: بل هو قولٌ وعملٌ، والذين جعلوه أربعةَ أقسامٍ فسَّروا مرادَهم؛ كما سئلَ سهلُ بنُ عبدِ اللهِ التستري عن الإيمانِ ما هو؟ فقالَ: قولٌ وعملٌ ونيةٌ وسُنةٌ؛ لأن الإيمانَ إذا كان قولًا بلا عملٍ فهو كفرٌ، وإذا كان قولًا وعملًا بلا نيَّةٍ فهو نفاقٌ، وإذا كان قولًا وعملًا ونيةً بلا سُنةٍ فهو بدعةٌ. اهـ من «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ١٧٠، ١٧١).

ومرادُ السلفِ بالقولِ: قولُ القلبِ: وهو اعتقادُه، وقولُ اللسانِ: وهو نطقُه، وبالعملِ: عملُ القلبِ، وعملُ الجوارحِ.

قالَ شَيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العقيدةِ الواسطيةِ»:

ومن أصولِ أهلِ السُّنةِ والجماعةِ: أن الدينَ والإيمانَ قولٌ وعملٌ، قولُ

القلبِ واللسانِ، وعملُ القلبِ واللسانِ والجوارحِ.

وقد أنكرَ السلفُ علىٰ من أخرجَ العملَ من الإيمانِ إنكارًا شديدًا، فقد ذكرَ ابنُ رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «جامعِ العلومِ والحكمِ» (١/ ١٠٤) عن غيرِه قالَ:

فإن قيلَ: فقد فرَّق النبيُّ ﷺ في هذا الحديثِ -يعني حديثَ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ- بينَ الإسلامِ والإيمانِ وجعلَ الأعمالَ كلَّها من الإسلامِ لا من الإيمانِ، والمشهورُ عن السلفِ وأهلِ الحديثِ أن الإيمانَ: قولٌ وعملٌ ونيةٌ، وأن الأعمالَ كلَّها داخلةٌ في مسمَّىٰ الإيمانِ، وحكىٰ الشافعيُّ علىٰ ذلك إجماعَ الصحابةِ والتابعينَ ومن بعدَهم ممن أدركَهم، وأنكرَ السلفُ علىٰ من أخرجَ الأعمالَ من الإيمانِ إنكارًا شديدًا.

وممن أنكرَ ذلك علىٰ قائلِه، وجعلَهُ قولًا مُحدَثًا: سعيدُ بنُ جبيرٍ وميمونُ بنُ مهرانَ، وقتادةُ، وأيوبُ السَّخْتياني، وإبراهيمُ النَّخَعي، والزهري، ويحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ وغيرُهم.

وقالَ الثوريُّ: هو رأيٌ محدثٌ، أدركْنا الناسَ علىٰ غيرِه.

وقالَ الأوزاعيُّ: كانَ من مضىٰ ممن سلفَ لا يفرِّقون بين الإيمانِ والعملِ.

وكتبَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ إلىٰ أهلِ الأمصارِ: «أما بعدُ؛ فإن للإيمانِ فرائضَ وشرائعَ وحدودًا وسُننًا، فمن استكملَها استكملَ الإيمانَ، ومن لم يستكملْها لم يستكملِ الإيمانَ»، ذكرَه البخاريُّ في «صحيحِه»[(١)].

---

(١) تعليقًا في كتابِ الإيمانِ، بابِ: قولِ النبيِّ ﷺ: «**بُنيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ**»، ورواه ابنُ أبي شيبةَ =

قِيلَ: الأمرُ علىٰ ما ذكرَه، وقد دلَّ علىٰ دخولِ الأعمالِ في الإيمانِ قولُهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤].

وفي «الصحيحين»[(١)] عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبيَّ ﷺ قالَ لوفدِ عبدِ القيسِ: «**آمرُكم بأربعٍ: الإيمان باللهِ، وهل تدرونَ ما الإيمانُ باللهِ؟ شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وأن تُعطوا من المغنمِ الخمسَ**».

وفي «الصحيحينِ»[(٢)] عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ أو بضعٌ وستُّونَ شعبةً، فأفضلُها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذىٰ من الطريقِ، والحياءُ شعبةٌ من الإيمانِ**» لفظ مسلمٍ.

وفي «الصحيحينِ»[(٣)] عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ حينَ يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها وهو مؤمنٌ**».

فلولا أن تركَ هذه الكبائرِ من مسمَّىٰ الإيمانِ لما انتفىٰ اسمُ الإيمانِ عن

= في «المصنفِ» (١١/ ٤٩).

(١) البخاريُّ (٥٢٣)، ومسلمٌ (١٧).

(٢) البخاريُّ (٩)، ومسلمٌ (٣٥).

(٣) البخاريُّ (٢٤٧٥، ٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠)، ومسلمٌ (٥٧).

مرتكبِ شيءٍ منها؛ لأن الاسمَ لا ينتفي إلا بانتفاءِ بعضِ أركانِ المسمَّىٰ أو واجباتِه. اهـ.

ولا يقبلُ إيمانٌ بلا عملٍ عندَ السلفِ.

قالَ الحسنُ البصريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يصحُّ القولُ إلا بعملٍ، ولا يصحُّ قولٌ وعملٌ إلا بنيَّةٍ، ولا يصحُّ قولٌ وعملٌ ونيةٌ إلا بالسُّنة.

وقالَ سعيدُ بنُ جبيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يقبلُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا يقبلُ عملٌ إلا بقولٍ، ولا يقبلُ قولٌ وعملٌ إلا بنيةٍ، ولا يقبلُ قولٌ وعملٌ ونيةٌ إلا بنيَّةٍ موافقةِ السُّنَّةِ.

وقالَ سفيانُ الثوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يجوزُ القولُ إلا بالعملِ، ولا يجوزُ القولُ والعملُ إلا بالنيةِ، ولا يجوزُ القولُ والعملُ والنيةُ إلا بموافقةِ السُّنةِ.

«شرحُ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنةِ والجماعةِ» (١/ ١٧٠) رقم (٣١٤).

وقالَ الزهريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كنا نقولُ: الإسلامُ بالإقرارِ، والإيمانُ بالعملِ، والإيمانُ قولٌ وعملٌ قرينان لا ينفعُ أحدُهما إلا بالآخرِ، وما من أحدٍ إلا يُوزنُ قولُه وعملُه، فإن كانَ عملُه أوزنَ من قولِه صَعِدَ إلىٰ اللهِ، وإن كانَ كلامُه أوزنَ من عملِه لم يصعدْ إلىٰ اللهِ. اهـ من «الإيمانِ» لابنِ تيميَّةَ (١/ ٢٣١).

وقالَ الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يستقيمُ الإيمانُ إلا بالقولِ، ولا يستقيمُ الإيمانُ والقولُ إلا بالعملِ، ولا يستقيمُ الإيمانُ والقولُ والعملُ إلا بنيَّةٍ موافقةِ السُّنةِ. اهـ من «الإيمانِ» لابنِ تيميَّةَ (١/ ٢٣١).

وقال داودُ بنُ أبي هندَ: لا يستقيمُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا قولٌ وعملٌ إلا بنيةٍ، ولا

قولٌ وعملٌ ونيةٌ إلا بنيةٍ موافقةِ السُّنةِ. اهـ. «أصولُ السُّنَّةِ» لابنِ أبي زمنين (١٣٤).

وقالَ المزني رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ السُّنةِ» (١/ ٧٧):

والإيمانُ: قولٌ وعملٌ، معَ اعتقادِه بالجنانِ، قولٌ باللسانِ، وعملٌ بالجوارحِ والأركانِ، وهما سيَّان ونظامان قرينان لا نفرِّقُ بينهما، لا إيمانَ إلا بعملٍ، ولا عملَ إلا بإيمانٍ. اهـ.

وقالَ محمَّدُ بنُ مسلمٍ الطائفيُّ: لا يصلحُ قولٌ إلا بعملٍ.

وقالَ فضيلُ بنُ عياضٍ: لا يصلحُ قولٌ إلا بعملٍ.

«السُّنَّةُ» لعبدِ اللهِ بنِ أحمدَ (رقم ٧٠٢).

وقالَ سفيانُ الثوريُّ: لا يصلحُ قولٌ إلا بعملٍ.

«السُّنَّةُ» لعبدِ اللهِ بنِ أحمدَ (رقم ٧٠٣).

وقالَ سفيانُ بنُ عيينةَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، قالَ: أخذْناه ممن قبلَنا: قولٌ وعملٌ، وأنه لا يكونُ قولٌ إلا بعملٍ، قيلَ لابنِ عيينةَ: يزيدُ ويَنقصُ؟ قالَ: فأيش إذًا؟

«السُّنَّةُ» لعبدِ اللهِ بنِ أحمدَ (رقم ٧٣٨).

وقالَ سفيانُ الثوريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كانَ الفقهاءُ يقولونَ: لا يستقيمُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا يستقيمُ قولٌ وعملٌ إلا بنيَّةٍ، ولا يستقيمُ قولٌ وعملٌ ونيةٌ إلا بموافقةِ السُّنَّةِ.

ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٩٠، ١٠٩٨).

وقالَ ابنُ أبي زمنين رَحِمَهُ اللَّهُ في «أصولِ السُّنَّةِ»: باب في أن الإيمانَ قولٌ

وعملٌ: والإيمانُ بالله هو باللسانِ والقلبِ، وتصديقُ ذلك العملُ، فالقولُ والعملُ قرينانِ لا يقومُ أحدُهما إلا بصاحبِه.

وقالَ الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يستقيمُ الإيمانُ إلا بالقولِ، ولا يستقيمُ الإيمانُ والقولُ إلا بالعملِ، ولا يستقيمُ الإيمانُ والقولُ والعملُ إلا بنيَّةٍ موافقةِ السُّنَّةِ، وكانَ من مضىٰ من سلفِنا لا يفرِّقونَ بينَ الإيمانِ والعملِ، والعملُ من الإيمانِ، والإيمانُ من العملِ، وإنما الإيمانُ اسمٌ يجمعُ هذه الأديانَ اسمُها، ويصدِّقُه العملُ، فمن آمنَ بلسانَه وعرفَ بقلبِه وصدَّقَ بعملِه فتلك العروةُ الوثقىٰ التي لا انفصامَ لها، ومن قالَ بلسانِه ولم يعرفْ بقلبِه ولم يصدِّقْه بعملِه لم يُقبلْ منه وكانَ في الآخرةِ من الخاسرينَ. اهـ.

«الإبانةُ الكبرىٰ» لابنِ بطَّةَ (١٠٩٧).

وقالَ الوليدُ بنُ مسلمٍ: سمعْتُ الأوزاعي ومالكَ بنَ أنسٍ وسعيدَ بنَ عبدِ العزيزِ ينكرونَ قولَ من يقولُ: إن الإيمانَ قولٌ بلا عملٍ، ويقولونَ: لا إيمانَ إلا بعملٍ، ولا عملَ إلا بإيمانٍ.

الطبريُّ في «صريحِ السُّنَّةِ» (٢٥)، واللالكائي في «اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ» (١٥٨٦).

وقالَ الحُميدي - عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ - رَحِمَهُ اللَّهُ في «أصولِ السُّنَّةِ» (٢/ ٥٤٦):

الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ، لا ينفعُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا عملٌ ولا قولٌ إلا بنيَّةٍ، ولا قولٌ وعملٌ بنيَّةٍ إلا بسُنَّةٍ.

وقد رُوِيَ هذا القولُ مرفوعًا من حديثِ أبي هريرةَ، وأنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أخرجَهما ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٨٧، ١٠٨٨)، وكلاهما لا يصحُّ.

ولفظُ حديثِ أبي هريرةَ: «لا قولَ إلا بعملٍ، ولا عملَ إلا بنيَّةٍ، ولا قول وعمل ونيَّة إلا باتِّباع السُّنَّةِ».

ولفظُ حديثِ أنسٍ: «لا يُقبلُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا يُقبلُ قولٌ وعملٌ إلا بنيَّةٍ، ولا يُقبلُ قولٌ وعملٌ ونيةٌ إلا بإصابةِ السُّنَّةِ».

ورُوِيَ موقوفًا من قولِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ وابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولا يصحُّ.

أخرجَه الآجري في «الشريعةِ» (٢٥٧)، وعنه ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٨٩).

ولفظُه: «لا ينفعُ قولٌ إلا بعملٍ، ولا عملٌ إلا بقولٍ، ولا قولٌ وعملٌ إلا بنيَّةٍ، ولا نيَّةٌ إلا بموافقةِ السُّنَّةِ».

قالَ الربيعُ بنُ أنسٍ: وكانَ الحسنُ يقولُ: الإيمانُ كلامٌ، وحقيقتُه العملُ، فإن لم يحقِّقْ القول بالعملِ لم ينفعْه القولُ.

ذكرَه الآجري في «الشريعةِ» (٢ / ٦٣٤).

ونقلَ الإمامُ الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الإجماعَ علىٰ ذلك، فقالَ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابِ «الأمِّ» في بابِ: النيَّةِ في الصلاةِ:

... وكانَ الإجماعُ من الصحابةِ، والتابعينَ مِن بعدِهم، ومَن أدركْناهم

يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ ونيَّةٌ، لا يجزئُ واحدٌ من الثلاثِ إلا بالآخرِ. اهـ(١).

وقالَ الحُميدي رَحِمَهُ اللَّهُ:

وأُخبِرْتُ أن ناسًا يقولونَ: من أقرَّ بالصلاةِ والزكاةِ والصومِ والحجِّ ولم يفعلْ من ذلك شيئًا حتىٰ يموتَ، ويصلي مستدبرَ القبلةِ حتىٰ يموتَ، فهو مؤمنٌ ما لم يكنْ جاحدًا إذا علمَ أن تركَه ذلك في إيمانِه إذا كانَ مقرًّا بالفرائضِ، واستقبالِ القبلةِ.

قلتُ: هذا الكفرُ الصُّراحُ، وخلافُ كتابِ اللهِ، وسُنَّةِ رسولِه، وعلماءِ المسلمينَ، قالَ اللهُ تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنةُ: ٥].

قالَ حنبلٌ: قالَ أبو عبدِ اللهِ، أو سمعتُه يقول: من قالَ هذا فقد كفرَ باللهِ، وردَّ علىٰ اللهِ أمرَه، وعلىٰ الرسولِ ما جاءَ به. اهـ(٢).

وقالَ سهلُ بنُ عبدِ اللهِ التُّسْتَري جوابًا لمن سألَه عن الإيمانِ ما هو؟

فقالَ: قولٌ وعملٌ ونيةٌ وسُنَّةٌ؛ لأن الإيمانَ إذا كانَ قولًا بلا عملٍ فهو كفرٌ، وإذا كان قولًا وعملًا بلا نيَّةٍ فهو نفاقٌ، وإذا كان قولًا وعملًا ونيَّةً بلا سُنَّةٍ فهو بدعةٌ. اهـ من «الإيمانِ» لابنِ تيميَّةَ (١/ ١٣٨).

---

(١) «شرحُ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ» للالكائي (١٥٩٣).

(٢) «السُّنَّةُ» للخلالِ (١٠٢٧).

وقالَ أبو ثورٍ فِي ردِّه علىٰ المرجئةِ كما روىٰ ذلك اللالكائي(١) من طريقِ أبي الحسنِ إدريسَ بنِ عبدِ الكريمِ، قالَ:

أرسلَ رجلٌ من أهلِ خراسانَ إلىٰ أبي ثورٍ إبراهيمَ بنِ خالدٍ بكتابٍ يسألُ عن الإيمانِ ما هو؟ ويزيدُ وينقصُ؟ وقولٌ أو قولٌ وعملٌ؟ أو قولٌ وتصديقٌ وعملٌ؟

فأجابَه: إنه التصديقُ بالقلبِ، والإقرارُ باللسانِ، وعملُ الجوارحِ، وذلك أنه ليس بين أهلِ العلمِ خلافٌ في رجلٍ لو قالَ: أشهدُ أن اللهَ ﷻ واحدٌ وأن ما جاءَت به الرسلُ حقٌّ، وأقرَّ بجميعِ الشرائعِ، ثم قالَ: ما عقدَ قلبِي علىٰ شيء من هذا، ولا أصدِّق به؛ أنه ليس بمسلمٍ، ولو قالَ: المسيحُ هو اللهُ، وجحدَ أمرَ الإسلامِ، قالَ: لم يعتقدْ قلبي علىٰ شيءٍ من ذلك؛ أنه كافرٌ بإظهارِ ذلك، وليسَ بمؤمنٍ، فلما لم يكنْ بالإقرارِ إذا لم يكنْ معه التصديقُ مؤمنًا حتىٰ يكونَ مصدقًا بقلبِه مُقرًّا بلسانِه، فإذا كان تصديقٌ بالقلبِ، وإقرارٌ باللسانِ كان عندَهم مؤمنًا، وعندَ بعضِهم لا يكونُ حتىٰ يكونَ معَ التصديقِ عملٌ، فيكونُ بهذه الأشياءِ إذا اجتمعَت مؤمنًا، فلما نفوا أن الإيمانَ شيءٌ واحدٌ، وقالوا: يكون بشيئينِ في قولِ بعضِهم وثلاثةَ أشياءَ في قولِ غيرِهم. لم يكنْ مؤمنًا إلا بما اجتمعوا عليه من هذه الثلاثةِ الأشياءِ، وذلك أنه إذا جاءَ بالثلاثةِ أشياءَ فكلُّهم يشهدُ أنه مؤمنٌ، فقلنا بما اجتمعوا عليه من التصديقِ بالقلبِ والإقرارِ باللسانِ وعملٍ بالجوارحِ، فأما الطائفةُ التي زعمَت أن العملَ ليس من الإيمانِ فيقالُ لهم: ما أرادَ اللهُ ﷻ من العبادِ إذ قالَ لهم: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ إلا إقرارًا بذلك أو الإقرارَ والعملَ؟

---

(١) «شرحُ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ» (١٥٩٠).

فإن قالَت: إن اللهَ أرادَ الإقرارَ ولم يردِ العملَ؛ فقد كفرَتْ عندَ أهلِ العلمِ.

من قالَ: إن اللهَ لم يردْ من العبادِ أن يُصلُّوا، ولا يُؤتوا الزكاةَ، فإن قالَت: أرادَ منهم الإقرارَ والعملَ، قيلَ: فإذا أرادَ منهم الأمرينِ جميعًا لِم زعمْتم أنه يكونُ مؤمنًا بأحدِهما دونَ الآخرِ وقد أرادَهما جميعًا؟

أرأيتم لو أن رجلًا قالَ: أعملُ جميعَ ما أمرَ اللهُ ولا أُقرُّ به أيكونُ مؤمنًا؟

فإن قالوا: لا، قيلَ لهم: فإن قالَ: أُقرُّ بجميعِ ما أمرَ اللهُ به، ولا أعملُ منه شيئًا، أيكونُ مؤمنًا؟

فإن قالوا: نعم، قِيلَ لهم: ما الفرقُ وقد زعمتم أن اللهَ ﷻ أرادَ الأمرينِ، فإن جازَ أن يكونَ بأحدِهما مؤمنًا إذا تركَ الآخرَ جازَ أن يكونَ بالآخرِ إذا عمل ولم يُقرَّ مؤمنًا، لا فرقَ بين ذلك.

فإن احتجَّ فقالَ: لو أن رجلًا أسلمَ فأقرَّ بجميعِ ما جاءَ به النبيُّ ﷺ أيكونُ مؤمنًا بهذا الإقرارِ قبل أن يجيءَ وقتُ عملٍ؟ قيلَ له: إنما نطلقُ عليه الاسمَ بتصديقِه أن العملَ عليه بقولِه أن يعملَه في وقتِه إذا جاءَ وليس عليه في هذا الوقتِ الإقرارُ بجميعِ ما يكونُ به مؤمنًا، وقال: أُقرُّ ولا أعملُ لم نطلقْ له اسمَ الإيمانِ، وفيما بيَّنا من هذا ما يُكتفىٰ به، ونسألُ اللهَ التوفيقَ.

ونقلَ حربُ الكرماني عن إسحاقَ بنِ راهويه قالَ:

غَلَت المرجئةُ حتىٰ صارَ من قولِهم: إن قومًا يقولونَ: من تركَ الصلواتِ

المكتوباتِ، وصومَ رمضانَ، والزكاةَ، والحجَّ، وعامَّةَ الفرائضِ، من غيرِ جحودٍ لها؛ لا نكفِّرُه، يُرجَأ أمرُه إلىٰ اللهِ بعدُ، إذ هو مُقرٌّ، فهؤلاء الذين لا شكَّ فيهم - يعني في أنهم مرجئةٌ -.

وظاهرُ هذا: أنه يكفرُ بتركِ هذه الفرائضِ. اهـ من «فتحِ الباري» لابنِ رجبٍ (١/ ١٠).

ولا يكونُ الإنسانُ مؤمنًا إلا إذا جاءَ بالقولِ والاعتقادِ والعملِ.

قال الآجريُّ رَحِمَهُ اللهُ في «الشريعةِ» (٢/ ٦١١):

بابٌ: القولُ بأنَّ الإيمانَ تصديقٌ بالقلبِ، وإقرارٌ باللسانِ، وعملٌ بالجوارحِ، لا يكونُ مؤمنًا إلا أن تجتمعَ فيه هذه الخصالُ الثلاثُ.

قالَ محمَّدُ بنُ الحُسينِ:

اعلموا -رحمَنا اللهُ وإياكم- أنَّ الذي عليه علماءُ المسلمينَ: أن الإيمانَ واجبٌ علىٰ جميعِ الخلقِ، وهو: تصديقٌ بالقلبِ، وإقرارٌ باللسانِ، وعملٌ بالجوارحِ.

ثم اعلموا أنه لا تجزئُ المعرفةُ بالقلبِ والتصديقُ إلا أن يكونَ معه الإيمانُ باللسانِ نطقًا، ولا تجزئُ معرفةٌ بالقلبِ ونطقٌ باللسانِ حتىٰ يكونَ عملٌ بالجوارحِ، فإذا كمُلَت هذه الثلاثُ الخصال كانَ مؤمنًا.

دلَّ علىٰ ذلك القرآنُ والسُّنَّةُ وقولُ علماءِ المسلمينَ.

- فأما ما لزمَ القلبَ من فرضِ الإيمانِ:

فقولُ اللهِ تعالىٰ في سورةِ المائدةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ [المائدةُ: ٤١].

وقالَ تعالىٰ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحلُ: ١٠٦].

وقالَ تعالىٰ: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ﴾ [الحُجُراتُ: ١٤].

فهذا مما يدلُّك علىٰ أن علىٰ القلبِ الإيمانَ، وهو التصديقُ والمعرفةُ، ولا ينفعُ القولُ إذ لم يكنِ القلبُ مصدِّقًا بما ينطقُ به اللسانُ مع العملِ، فاعلموا ذلك.

- وأما فرضُ الإيمانِ باللسانِ:

فقولُه تعالىٰ في سورةِ البقرةِ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ﴾ الآيةَ [البقرةُ: ١٣٦، ١٣٧].

وقالَ تعالىٰ: ﴿قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ [آلُ عمرانَ: ٨٤].

وقالَ النبيُّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أقاتلَ الناسَ حتىٰ يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، وأني رسولُ اللهِ» وذكرَ الحديثَ(١).

فهذا الإيمانُ باللسانِ نطقًا فرضًا واجبًا.

- وأما الإيمانُ بما فُرِضَ علىٰ الجوارحِ تصديقًا بما آمنَ به القلبُ ونطقَ به اللسانُ:

فقولُه تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ﴾ [الحجُّ: ٧٧] إلىٰ قولِه تعالىٰ: ﴿تُفْلِحُونَ ۩﴾.

وقالَ تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرةُ: ٤٣].

في غيرِ موضعٍ من القرآنِ، ومثلُه فرضُ الصيامِ علىٰ جميعِ البدنِ، ومثلُه فرضُ الجهادِ بالبدنِ، وبجميعِ الجوارحِ.

فالأعمالُ -رحمَكم اللهُ- بالجوارحِ: تصديقٌ عن الإيمانِ بالقلبِ واللسانِ، فمن لم يصدِّقِ الإيمانَ بعملِه وبجوارحِه، مثلَ: الطهارةِ، والصلاةِ، والزكاةِ، والصيامِ والحجِّ والجهادِ وأشباهٍ لهذه، ورضيَ من نفسِه بالمعرفةِ والقولِ لم يكنْ مؤمنًا، ولم ينفعْه المعرفةُ والقولُ، وكان تركُه للعملِ تكذيبًا منه لإيمانِه، وكانَ العملُ بما ذكرْناه تصديقًا منه لإيمانِه. وباللهِ التوفيقُ.

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (١٣٩٩، ٢٩٤٦، ٢٩٣٤، ٧٢٨٤)، ومسلمٌ (٣٢-٢٠)، (٣٣-٢١)، (٣٤-٢١)، (٣٥-٢١) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ البخاريُّ (٢٥)، ومسلمٌ (٣٦-٢٢) من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وقد قالَ اللهُ تعالىٰ لنبيِّه ﷺ: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فقد بيَّنَ النبيُّ ﷺ لأمَّتِه شرائعَ الإيمانِ أنها علىٰ هذا النعتِ في أحاديثَ كثيرةٍ، وقد قالَ اللهُ تعالىٰ في كتابِه، وبيَّنَ في غيرِ موضعٍ أن الإيمانَ لا يكونُ إلا بعملٍ، وبيَّنَه النبيُّ ﷺ خلافَ ما قالت المرجئة الذين لعبَ بهم الشيطانُ.

قالَ اللهُ تعالىٰ في سورةِ البقرةِ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ الآيةَ [البقرة: ١٧٧]... إلخ.

وقالَ ابنُ بطَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٢/ ٧٦٠):

باب: بيانُ الإيمانِ وفرضِه، وأنه تصديقٌ بالقلبِ، وإقرارٌ باللسانِ، وعملٌ بالجوارحِ والحركاتِ، لا يكونُ العبدُ مؤمنًا إلا بهذه الثلاثِ.

قالَ الشيخُ:

اعلموا - رحمَكم اللهُ - أن اللهَ - جلَّ ثناؤُه، وتقدَّسَت أسماؤُه - فرضَ علىٰ القلبِ المعرفةَ به، والتصديقَ له ولرسلِه ولكتبِه، وبكلِّ ما جاءَت به السُّنَّةُ، وعلىٰ الألسنِ النطقَ بذلك والإقرارَ به قولًا، وعلىٰ الأبدانِ والجوارحِ العملَ

بكلِّ ما أمرَ به وفرضَه من الأعمالِ، لا تجزئُ واحدةٌ من هذه إلا بصاحبتِها، ولا يكونُ العبدُ مؤمنًا إلا بأنْ يجمعَها كلَّها، حتىٰ يكونَ مؤمنًا بقلبِه، مقرًّا بلسانِه، عاملًا مجتهدًا بجوارحِه، ثم لا يكونَ -أيضًا- مع ذلك مؤمنًا حتىٰ يكونَ موافقًا للسُّنَّةِ في كلِّ ما يقولُه ويعملُه، متَّبعًا للكتابِ والعلمِ في جميعِ أقوالِه وأعمالِه.

وبكلِّ ما شرحْته لكم نزل القرآنُ، ومضَت به السُّنَّةُ، وأجمعَ عليه علماءُ الأمةِ.

- فأما فرضُ المعرفةِ علىٰ القلبِ:

فما قالَه اللهُ ﷻ في سورةِ المائدةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٤١﴾

[المائدةُ: ٤١].

وقالَ في سورةِ النحلِ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾ الآيةَ [النحلُ: ١٠٦].

وقالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا﴾

[الإسراءُ: ٣٦].

فهذا بيانُ ما لزمَ القلوبَ من فرضِ الإيمانِ لا يردُّه ولا يخالفُه ويجحدُه إلا ضالٌّ مضلٌّ.

- وأما بيانُ ما فرضَ علىٰ اللسانِ من الإيمانِ:

فهو ما قالَ اللهُ ﷻ في سورةِ البقرةِ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ۝١٣٦ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ﴾ [البقرة: ١٣٦، ١٣٧].

وقالَ في سورةِ آلِ عمرانَ: ﴿قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ﴾ إلىٰ آخِرِ الآيةِ [آل عمران: ٨٤].

وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتىٰ يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، وأني رسولُ اللهِ».

١٠٦٣- حدَّثَنا أبو شيبةَ عبدُ العزيزِ بنُ جعفرٍ قالَ: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إسماعيلَ بنُ البختريُّ الواسطيُّ قالَ: حدَّثَنا وكيعٌ قالَ: حدَّثنا سفيانُ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتىٰ يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوها عصموا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم علىٰ اللهِ**»(١).

---

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢٢/٤٦، ١١٩، ٤٢٣)، و(٢٣/١٨، ٣٩٨)، والترمذيُّ (٣٣٤١)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (١٠/ ٣٣٤)، وابنُ ماجَهْ (٣٩٢٨)، وهو صحيحٌ.

- وأما الإيمانُ بما فرضَه اللهُ ﷻ من العملِ بالجوارحِ تصديقًا لما أيقنَ به القلبُ ونطقَ به اللسانُ:

فذلك في كتابِ اللهِ تعالىٰ يكثُرُ علىٰ الإحصاءِ، وأظهرُ من أن يخفىٰ.

قالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْۤ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾﴾ [الحجُّ: ٧٧].

وقالَ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرةُ: ٤٣].

في مواضعَ كثيرةٍ من القرآنِ أمرَ اللهُ فيها بإقامةِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ وصيامِ شهرِ رمضانَ، والجهادِ في سبيلِه، وإنفاقِ الأموالِ، وبذلِ الأنفسِ في ذلك، والحجِّ بحركةِ الأبدانِ ونفقةِ الأموالِ.

فهذا كلُّه من الإيمانِ، والعملُ به فرضٌ لا يكون المؤمنُ إلا بتأديتِه، وكل من تكلَّمَ بالإيمانِ وأظهرَ الإقرارَ بالتوحيدِ وأقرَّ أنه مؤمنٌ بجميعِ الفرائضِ غيرَ أنه لا يضرُّه تركُها، ولا يكونُ خارجًا عن إيمانِه إذا هو تركَ العملَ بها في وقتِها مثلَ الصلاةِ والزكاةِ وصومِ شهرِ رمضانَ وحجِّ البيتِ معَ الاستطاعةِ وغسلِ الجنابةِ، ويرىٰ أن صلاةَ النهارِ إن صلَّاها بالليلِ أجزأَه، وصلاةَ الليلِ إن صلَّاها بالنهارِ أجزأَتْه، وأنه إنْ صامَ في شوال أجزأَه، وإن حجَّ في المحرمِ أو صفر أجزأَه، وأنه متىٰ اغتسلَ من الجنابةِ لم يضرَّه تأخيرُه، ويزعمُ أنه معَ هذا مؤمنٌ مستكملُ الإيمانِ عندَ اللهِ علىٰ مثلِ جبريلَ وميكائيلَ، والملائكةِ المقربينَ؛ فهذا مكذِّبٌ بالقرآنِ، مخالفٌ للهِ ولكتابِه، ولرسلِه، ولشريعةِ الإسلامِ ليس بينَه وبينَ

المنافقينَ الذين وصفَهم اللهُ تعالىٰ في كتابِه فَرقٌ، قد نُزِعَ الإيمانُ من قلوبِهم، بل لم يدخلِ الإيمانُ في قلوبِهم، كما قالَ اللهُ ﷻ فيهم: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحُجُرات: ١٤]، فكلُّ من تركَ شيئًا من الفرائضِ التي فرضَها اللهُ ﷻ في كتابِه، أو أكَّدَها رسولُ اللهِ ﷺ في سنَّتِه، علىٰ سبيلِ الجحودِ لها، والتكذيبِ بها؛ فهو كافرٌ بيِّنُ الكفرِ، لا يشكُّ في ذلك عاقلٌ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ، ومن أقرَّ بذلك وقالَه بلسانِه ثم تركَه تهاونًا ومُجونًا أو معتقدًا لرأيِ المرجئةِ ومتَّبعًا لمذهبِهم؛ فهو تاركُ الإيمان، ليس في قلبِه منه قليلٌ ولا كثيرٌ، وهو في جملةِ المنافقينَ، الذين نافقوا رسولَ اللهِ ﷺ فنزلَ القرآنُ بوصفِهم، وما أعدَّ لهم، وأنهم في الدركِ الأسفلِ من النارِ، نستجيرُ باللهِ من مذاهبِ المرجئةِ الضالَّةِ. اهـ.

وقالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإيمانِ» (١/ ١٤٩):

فإذا كانَ القلبُ صالحًا بما فيه من الإيمانِ علمًا وعملًا قلبيًّا لزمَ ضرورة صلاحِ الجسدِ بالقولِ الظاهرِ والعملِ بالإيمانِ المطلقِ كما قال أئمَّةُ أهلِ الحديثِ: قولٌ وعملٌ، قولٌ باطنٌ وظاهرٌ، وعملٌ باطنٌ وظاهرٌ، والظاهرُ تابعٌ للباطنِ لازمٌ له، متىٰ صلحَ الباطنُ صلحَ الظاهرُ، وإذا فسدَ فسدَ.

وقالَ في «العقيدةِ الواسطيةِ» (١/ ١١٣):

ومن أصولِ الفرقةِ الناجيةِ:

أنَّ الدينَ والإيمانَ: قولٌ وعملٌ.

قولُ القلبِ واللسانِ.

وعملُ القلبِ واللسانِ والجوارحِ.

وأن الإيمانَ: يزيدُ بالطاعةِ وينقصُ بالمعصيةِ.

وقالَ ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصلاةِ» (١/ ٥٦):

وهاهنا أصلٌ آخرُ: وهو أن حقيقةَ الإيمانِ مركَّبةٌ من قولٍ وعملٍ.

والقولُ قسمانِ: قولُ القلبِ: وهو الاعتقادُ، وقولُ اللسانِ: وهو التكلُّمُ بكلمةِ الإسلامِ.

والعملُ قسمانِ: عملُ القلبِ: وهو نيَّتُه وإخلاصُه، وعملُ الجوارحِ.

فإذا زالَت هذه الأربعةُ زالَ الإيمانُ بكمالِه.

وإذا زالَ تصديقُ القلبِ لم تنفعْ بقيَّةُ الأجزاءِ، فإنَّ تصديقَ القلبِ شرطٌ في اعتقادِها وكونِها نافعةً.

وإذا زالَ عملُ القلبِ - معَ اعتقادِ الصدقِ - فهذا موضعُ المعركةِ بينَ المرجئةِ وأهلِ السُّنَّةِ.

فأهلُ السُّنَّةِ مجمعونَ علىٰ زوالِ الإيمانِ، وأنه لا ينفعُ التصديقُ معَ انتفاءِ عملِ القلبِ - وهو محبَّتُه وانقيادُه -، كما لم ينفعْ إبليسَ وفرعونَ وقومَه، واليهودَ والمشركينَ الذين كانوا يعتقدونَ صدقَ الرسولِ ﷺ، بل ويقرُّون به سرًّا وجهرًا، ويقولون: ليسَ بكاذبٍ، ولكنْ لا نتَّبعُه، ولا نؤمنُ به.

فإذا كانَ الإيمانُ يزولُ بزوالِ عملِ القلبِ فغيرُ مستنكرٍ أن يزولَ بزوالِ أعظمِ

أعمالِ الجوارحِ، ولا سيما إذا كانَ ملزومًا بعدمِ محبَّةِ القلبِ وانقيادِه الذي هو ملزومٌ لعدمِ التصديقِ الجازمِ - كما تقدَّم تقريرُه -، فإنه يلزمُه من عدمِ طاعةِ القلبِ عدمُ طاعةِ الجوارحِ، إذ لو أطاعَ القلبُ وانقادَ أطاعَتِ الجوارحُ وانقادتْ، ويلزمُ من عدمِ طاعتِه وانقيادِه عدمُ التصديقِ المستلزمِ للطاعةِ وهو حقيقةُ الإيمانِ، فإن الإيمانَ ليسَ مجرَّدَ التصديقِ - كما تقدَّمَ بيانُه -، وإنما هو التصديقُ المستلزمُ للطاعةِ والانقيادِ، وهكذا الهُدىٰ ليسَ هو مجرَّدَ معرفةِ الحقِّ وتبيُّنِه، بل هو معرفتُه المستلزمةُ لاتِّباعِه والعملِ بموجبِه، وإن سُميَ الأوَّلُ هدًىٰ فليس هو الهدىٰ التامَّ المستلزمَ للاهتداءِ، كما أن اعتقادَ التصديقِ -وإن سُميَ تصديقًا- فليس هو التصديقَ المستلزمَ للإيمانِ. فعليك بمراجعةِ هذا الأصلِ ومراعاتِه.

وقالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحِ العمدةِ» كتابِ الصلاةِ (١/ ٨٦):

فإن الإيمانَ عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ: قولٌ وعملٌ - كما دلَّ عليه الكتابُ والسُّنَّةُ وأجمعَ عليه السلفُ-، وعلىٰ ما هو مقرَّرٌ في موضعِه، فالقولُ تصديقُ الرسولِ، والعملُ تصديقُ القولِ، فإذا خلا العبدُ عن العملِ بالكلِّيَّةِ لم يكن مؤمنًا، والقولُ الذي يصيرُ به مؤمنًا قولٌ مخصوصٌ، وهو الشهادتان، فكذلك العملُ هو الصلاةُ.

قالَ: وأيضًا فإنَّ حقيقةَ الدينِ هو الطاعةُ والانقيادُ، وذلك إنما يتمُّ بالفعلِ لا بالقولِ فقط، فمن لم يفعلْ للهِ شيئًا فما دانَ للهِ دينًا ومن لا دينَ له فهو كافرٌ. اهـ.

وقالَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصارمِ المسلولِ علىٰ شاتمِ الرسولِ ﷺ» (١/ ٥٢٠):

فإن الإيمانَ بحسبِ كلامِ اللهِ ورسالتِه، وكلامُ اللهِ ورسالتُه يتضمَّنُ أخبارَه وأوامرَه، فيصدِّقُ القلبُ أخبارَه تصديقًا يوجبُ حالًا في القلبِ بحسبِ المصدَّق به والتصديقُ هو من نوعِ العلمِ والقولِ وينقادُ لأمرِه ويستسلمُ، وهذا الانقيادُ والاستسلامُ هو نوعٌ من الإرادةِ والعملِ، ولا يكونُ مؤمنًا إلا بمجموعِ الأمرين، فمتىٰ تركَ الانقيادَ كان مستكبرًا فصارَ من الكافرينَ وإن كان مصدقًا... إلخ.

وقالَ: ألا ترىٰ أنَّ من صدَّقَ الرسولَ بأنَّ ما جاءَ به هو رسالةُ اللهِ، وقد تضمَّنَت خبرًا وأمرًا؛ فإنه يحتاجُ إلىٰ مقامٍ ثانٍ، وهو تصديقُه خبرَ اللهِ، وانقيادُه لأمرِ اللهِ، فإذا قالَ: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ» فهذه الشهادةُ تتضمَّنُ تصديقَ خبرِه والانقيادَ لأمرِه، «وأشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ» تضمَّنَت تصديقَه فيما جاءَ به من عندِ اللهِ، فبمجموعِ هاتين الشهادتينِ يتمُّ الإقرارُ. فلما كانَ التصديقُ لابدَّ منه في كلتا الشهادتين -وهو الذي يتلقَّىٰ الرسالةَ بالقبولِ- ظنَّ من ظنَّ أنه أصلٌ لجميعِ الإيمانِ، وغفلَ عن أن الأصلِ الآخرِ لابدَّ منه وهو الانقياد، وإلا فقد يصدِّق الرسولَ ظاهرًا وباطنًا ثم يمتنعُ عن الانقيادِ للأمرِ، إذ غايتُه في تصديقِ الرسولِ أن يكونَ بمنزلةِ من سمعَ الرسالةَ من اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كإبليسَ، وهذا مما يبيِّنُ لك أن الاستهزاءَ باللهِ وبرسولِه ينافي الانقيادَ له؛ لأنه قد بلَّغَ عن اللهِ أنه أمرَ بطاعتِه فصارَ الانقيادُ له من تصديقِه في خبرِه فمن لم ينقَدْ لأمرِه فهو إما مكذِّبٌ له، أو ممتنعٌ عن الانقيادِ لربِّه، وكلاهما كفرٌ صريحٌ... إلخ.

وقالَ ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفوائدِ» (١/ ٨٥):

قاعدةٌ: الإيمانُ له ظاهرٌ وباطنٌ، وظاهرُه: قولُ اللسانِ وعملُ الجوارحِ، وباطنُه: تصديقُ القلبِ وانقيادُه ومحبَّتُه، فلا ينفعُ ظاهرٌ لا باطنَ له - وإنْ حُقنَ به الدماءُ وعُصمَ به المالُ والذرِّيَّةُ -، ولا يجزئُ باطنٌ لا ظاهرَ له، إلا إذا تعذَّرَ بعجزٍ أو إكراهٍ، وخوفِ هلاكٍ، فتخلُّفُ العملِ ظاهرًا معَ عدمِ المانعِ دليلٌ علىٰ فسادِ الباطنِ، وخلوِّه من الإيمانِ، ونقصُه دليلُ نقصِه، وقوَّتُه دليلُ قوَّتِه، فالإيمانُ قلبُ الإسلامِ ولبُّه، واليقينُ قلبُ الإيمانِ ولبُّه.

وكلُّ علمٍ لا يزيدُ الإيمانَ واليقينَ قوَّة فمدخولٌ، وكلُّ إيمانٍ لا يبعثُ علىٰ العملِ فمدخولٌ. اهـ.

وقالَ ابنُ أبي العزِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ الطحاويَّةِ» (٢/ ٤٧٨):

وقالوا أيضًا: وهنا أصلٌ آخرُ، وهو: أن القولَ قسمان: قولُ القلبِ: وهو الاعتقادُ، وقولُ اللسانِ: وهو التكلُّمُ بكلمةِ الإسلامِ. والعملَ قسمان: عملُ القلبِ: وهو نيَّتُه وإخلاصُه، وعملُ الجوارحِ، فإذا زالَت هذه الأربعةُ زالَ الإيمانُ بكمالِه، وإذا زالَ تصديقُ القلبِ لم ينفعْ بقيَّةُ الأجزاءِ، فإن تصديقَ القلبِ شرطٌ في اعتبارِها وكونِها نافعةً، وإذا بقيَ تصديقُ القلبِ وزالَ الباقي فهذا موضعُ المعركةِ!!

ولا شكَّ أنه يلزمُ من عدمِ طاعةِ الجوارحِ عدمُ طاعةِ القلبِ، إذ لو أطاعَ القلبُ وانقادَ، لأطاعَت الجوارحُ وانقادَت، ويلزمُ من عدمِ طاعةِ القلبِ وانقيادِه

عدمُ التصديقِ المستلزمِ للطاعةِ، قالَ ﷺ: «**إن في الجسدِ مُضغةً إذا صلحَت صلحَ لها سائرُ الجسدِ، وإذا فسدَت فسدَ لها سائرُ الجسدِ، ألا وهي القلبُ**»[١].

فمن صلحَ قلبُه صلحَ جسَدُه قطعًا، بخلافِ العكسِ. وأما كونُه يلزمُ من زوالِ جزئِه زوالُ كلِّه، فإن أريدَ أنَّ الهيئةَ الاجتماعيَّةَ لم تبقَ مجتمعةً كما كانَت؛ فمُسَلَّمٌ، ولكنْ لا يلزمُ من زوالِ بعضِها زوالُ سائرِ الأجزاءِ، فيزولُ عنه الكمالُ فقط.

قالَ الشيخُ حافظُ حكمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «معارجِ القبولِ» (٢/ ٥٩٤):

ومحالٌ أن ينتفيَ انقيادُ الجوارحِ بالأعمالِ الظاهرةِ معَ ثبوتِ عملِ القلبِ، قالَ النبيُّ ﷺ: «**إنَّ في الجسدِ مضغةً، إذا صلحَت صلحَ الجسدُ كلُّه، وإذا فسدَت فسدَ الجسدُ كلُّه، ألا وهي القلبُ**».

وهنا أمران لابدَّ من التنبيهِ عليهما حتىٰ لا يغترَّ بهما بعضُ من قصرَ في العِلْمِ باعُهُ واكتفىٰ بتقليدِ الأقوالِ التي قد يقولُها الجاهِلُ، فلا ينبغي أن يُنظَرَ له، أو يقولُها العالمُ فتكونُ من بابِ الإجمالِ الذي يحتاجُ إلىٰ ردِّه لكلامِه المفصَّلِ ليتبيَّنَ مرادُه أو تكونُ من قبيلِ الزلَّةِ التي لا تُتَّبعُ -معَ وافرِ حرمةِ العالمِ السُّنِّيِّ-.

أقولُ:

نسبَ بعضُ الجهلةِ ممن لا يظهرُ سمتُ الاستقامةِ عليه إلىٰ أهلِ السُّنَّةِ - وهم برآءُ من ذلك - أنهم يقولون: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، ومعنىٰ قولِهم: «وعملٌ» أيِ: التزامُ

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٢)، ومسلمٌ (١٠٧-١٥٩٩).

العملِ، وهو بجهلٍ فاضحٍ يُخرِجُ العملَ عن الإيمانِ، ويزعمُ كاذبًا أنَّ الإجماعَ قامَ علىٰ أنَّ العملَ ليسَ من الإيمانِ، وهذه فريةٌ فراها علىٰ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ.

وقد بيَّنَ ذلك شيخُ الإسلامِ وردَّه وبيَّنَ أنَّ من يقولُ بذلك هم المرجئةُ.

ومن قبلِ شيخِ الإسلامِ ردَّه الحميديُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقالَ:

وأُخبِرْتُ أنَّ ناسًا يقولون: من أقرَّ بالصلاةِ والزكاةِ والصومِ والحجِّ، ولم يفعَلْ من ذلك شيئًا حتىٰ يموتَ، أو يصلِّي مستدبرَ القِبلَةِ حتىٰ يموتَ؛ فهو مؤمنٌ ما لم يكُنْ جاحدًا، إذا علمَ أنَّ تركَه ذلك فيه إيمانُه إذا كانَ مُقرًّا بالفرائضِ واستقبالِ القِبلةِ.

فقلْتُ: هذا الكفرُ الصراحُ، وخلافُ كتابِ اللهِ، وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، وفعلِ المسلمينَ، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ﴾ [البيِّنةُ: ٥].

قالَ حنبلٌ: سمعْتُ أبا عبدِ اللهِ – يعني: أحمدَ بنَ حنبلٍ – يقولُ: من قالَ هذا؛ فقد كفرَ باللهِ، وردَّ علىٰ اللهِ أمرَه، وعلىٰ رسولِ اللهِ ما جاءَ به(١).

وهذا ليسَ قولَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وإنما هو قولُ المرجئةِ.

قالَ إسحاقُ:

غلَت المرجئةُ حتىٰ صارَ من قولِهم: إنَّ قومًا يقولون: من تركَ الصلواتِ

---

(١) أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٠٢٧)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٥٩٤).

المكتوباتِ، وصومَ رمضانَ، والزكاةَ، والحجَّ، وعامَّةَ الفرائضِ من غيرِ جحودٍ لها لا نُكَفِّرُه، يُرجىٰ أمرُه إلىٰ اللهِ بعدُ؛ إذ هو مُقِرٌّ، فهؤلاء الذين لا شكَّ فيهم؛ يعني في أنهم مرجئةٌ(١).

وقالَ سفيانُ بنُ عيينةَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

المرجئةُ سَمَّوا تركَ الفرائضِ ذنبًا بمنزلةِ ركوبِ المحارمِ، وليسوا سواءً؛ لأنَّ ركوبَ المحارمِ متعمِّدًا من غيرِ استحلالٍ معصيةٌ، وتركَ الفرائضِ من غيرِ جهلٍ ولا عذرٍ؛ هو كفرٌ.

وبيانُ ذلك: في أمرِ آدمَ وإبليسَ، وعلماءِ اليهودِ الذين أقرُّوا ببعثِ النبيِّ ﷺ بلسانِهم ولم يعملوا بشرائعِه(٢).

ورُوِيَ عن عطاءٍ ونافعٍ مولىٰ ابنِ عمرَ أنهما سُئِلَا عمَّن قالَ: الصلاةُ فريضةٌ ولا أصلِّي، فقالا: هو كافرٌ. وكذا قالَ الإمامُ أحمدُ(٣).

وسُئِلَ نافعٌ عمَّن يقولُ: نحن نُقِرُّ بأنَّ الصلاةَ فرضٌ ولا نصَلِّي، وبأنَّ الخمرَ حرامٌ ونشربُها، وأنَّ نكاحَ الأمَّهاتِ حرامٌ ونحن ننكحُ؛ فقالَ نافعٌ: من فعلَ هذا فهو كافرٌ(٤).

---

(١) «فتحُ الباري» لابنِ رجبٍ (١/ ٢٣)
(٢) «فتحُ البارِي» لابنِ رجبٍ (١/ ٢٣).
(٣) «فتحُ البارِي» لابنِ رجبٍ (١/ ٢٣).
(٤) «الإيمانُ» لابنِ تيميَّةَ (١/ ١٦٣)، و«مجموعُ الفتاوىٰ» (٧/ ٢٠٥).

قالَ شيخُ الإسلامِ ﷺ في كتابِ «الإيمانِ» (١/ ١٧٣):

وإنما قالَ الأئمَّةُ بكفرِ هذا؛ لأنَّ هذا فرضُ ما لا يقعُ، فيمتنعُ أنْ يكونَ الرجلُ لا يفعلُ شيئًا مما أُمِرَ به من الصَّلاةِ والزكاةِ والصيامِ والحجِّ، ويفعلُ ما يقدرُ عليه من المحرَّمَاتِ؛ مثلَ الصلاةِ بغيرِ وضوءٍ وإلىٰ غيرِ قِبلةٍ، ونكاحِ الأمَّهاتِ، وهو معَ ذلك مؤمنٌ في الباطنِ، بل لا يفعلُ ذلك إلا لعدمِ الإيمانِ الذي في قلبِه. اهـ.

فهذا كلامُ المرجئةِ، واللهُ ﷻ برَّأَ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ من هذا الكلامِ الباطلِ والاعتقادِ الفاسدِ.

وقد ردَّ أهلُ السُّنَّةِ علىٰ من يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، والمرادُ بالعملِ عملُ القلبِ، لا عملُ الجوارحِ، ناسبًا ذلك لأهلِ السُّنَّةِ، وهذا قولُ المرجئةِ.

وقد ردَّ شيخُ الإسلامِ ﷺ كما في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٢٠٤) علىٰ هذه الشبهةِ مبيِّنًا خطأَ المرجئةِ فيما ذهبوا إليه:

الثالثُ -أي من غلطِ المرجئةِ-: ظنُّهم أن الإيمانَ الذي في القلبِ يكونُ تامًّا بدونِ شيءٍ من الأعمالِ، ولهذا يجعلون الأعمالَ ثمرةَ الإيمانِ ومقتضاه بمنزلةِ السببِ معَ المسبَّبِ ولا يجعلونها لازمةً له.

والتحقيقُ: أنَّ إيمانَ القلبِ التامَّ يستلزمُ العملَ الظاهرِ بحسبِه لا محالةَ، ويمتنعُ أنْ يقومَ بالقلبِ إيمانٌ تامٌّ بدونِ عملٍ ظاهرٍ، ولهذا صاروا يقدِّرون

مسائلَ يمتنعُ وقوعَها لعدمِ تحقُّق الارتباطِ الذي بينَ البدنِ والقلبِ مثلَ أنْ يقولوا: رجلٌ في قلبِه إيمانٌ مثلُ ما في قلبِ أبي بكرٍ وعمرَ وهو لا يسجدُ للهِ سجدةً، ولا يصومُ رمضانَ، ويزني بأمِّه وأختِه، ويشربُ الخمرَ نهارَ رمضانَ، يقولون: هذا مؤمنٌ تامُّ الإيمانِ، فيبقىٰ سائرُ المؤمنين ينكرون ذلك غايةَ الإنكارِ. اهـ.

فأهلُ السُّنَّةِ برآءُ من هذا القولِ الباطلِ، بل هذا مذهبُ المرجئةِ، وقد ردَّه شيخُ الإسلامِ - كما ترىٰ -.

وقالَ شيخُ الإسلامِ -أيضًا- في (٧/ ١٩٨) وهو يردُّ شبهةَ المرجئةِ، وهي قولُهم: إنَّ اللهَ فرَّقَ بينَ الإيمانِ والعملِ في مواضعَ:

قالَ: فهذا صحيحٌ، وقد بيَّنَّا أن الإيمانَ إذا أُطْلِقَ أدخَلَ اللهُ ورسولُه فيه الأعمالَ المأمورَ بها، وقد يُقرنُ به الأعمالُ، وذكرْنا نظائرَ لذلك كثيرةً، وذلك لأنَّ أصلَ الإيمانِ هو ما في القلبِ والأعمالُ الظاهرةُ لازمةٌ لذلك، لا يُتصوَّرُ وجودُ إيمانِ القلبِ الواجبِ معَ عدمِ جميعِ أعمالِ الجوارحِ، بل متىٰ نقصَت الأعمالُ الظاهرةُ كانَ لنقصِ الإيمانِ الذي في القلبِ؛ فصارَ الإيمانُ متناولًا للملزومِ واللازمِ، وإن كانَ أصلُه ما في القلبِ، وحيث عطفَت عليه الأعمالُ فإنه أُريدَ أنه لا يكتفي بإيمانِ القلبِ، بل لابدَّ معَه من الأعمالِ الصالحةِ.

ثم للناسِ في مثلِ هذا قولان:

منهم من يقولُ: المعطوفُ دخلَ في المعطوفِ عليه أوَّلًا، ثم ذُكِرَ باسمِهِ

الخاصِّ تخصيصًا له؛ لئلا يُظنَّ أنه لم يدخلْ في الأوَّلِ، وقالوا: هذا في كل ما عُطِفَ فيه خاصٌّ علىٰ عامٍّ، كقولِه: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرةُ: ٩٨].

وقولِه: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ﴾ [الأحزابُ: ٧].

وقولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٖ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡ﴾ [محمَّدُ: ٢].

فخصَّ الإيمانَ بما نُزِّل علىٰ محمَّدٍ بعدَ قولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، وهذه نزلَت في الصحابةِ وغيرِهم من المؤمنينَ.

وقولِه: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ [البقرةُ: ٢٣٨].

وقولِه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ﴾ [البيِّنةُ: ٥].

والصَّلاةُ والزكاةُ من العبادةِ، فقولُه: ﴿ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ كقولِه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ﴾.

فإنه قصدَ أوَّلًا أن تكونَ العبادةُ للهِ وحدَه لا لغيرِه، ثم أمرَ بالصلاةِ والزكاةِ ليُعلمَ أنهما عبادتان واجبتان، فلا يُكتَفَىٰ بمطلقِ العبادةِ الخالصةِ دونَهما، وكذلك يذكرُ الإيمانَ أوَّلًا لأنه الأصلُ الذي لابدَّ منه، ثم يذكرُ العملَ الصالحَ

فإنه -أيضًا- من تمامِ الدينِ لابدَّ منه، فلا يظنُّ الظانُّ اكتفاءَه بمجرَّدِ إيمانٍ ليس معَه العملُ الصالحُ. اهـ.

وردَّ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ علىٰ من قالَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، فإذا قُلْنَا فقد عمِلْنَا، وهذا قولُ المرجئةِ، ليس قولَ أهلِ السُّنَّةِ.

قالَ أبو بكرٍ الخلَّالُ رَحِمَهُ اللَّهُ في «السُّنَّةِ» (٩٨٠):

ومن قولِ المرجئةِ: إن الإيمانَ قولٌ باللسانِ وعملُ الجارحةِ، فإذا قالَ فقد عملَت جوارِحُه، وهذا أخبثُ قولٍ لهم.

وقالَ (٩٨١):

وأخبرني محمَّدُ بنُ جعفرٍ أن أبا الحارثِ حدَّثَهم قالَ: قالَ أبو عبدِ اللهِ: كانَ شبابةُ يدعو إلىٰ الإرجاءِ، وكتَبْنَا عنه قبلَ أنْ نعلمَ أنه كانَ يقولُ هذه المقالةَ، كانَ يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، فإذا قالَ فقد عمِلَ بلسانِهِ، قولٌ رديءٌ.

وقالَ (٩٨٢):

أخبَرَنا محمَّدُ بنُ عليٍّ قالَ: ثنا أبو بكرٍ الأثرمُ، قالَ: سمعْت أبا عبدِ اللهِ وقيلَ له: شبابةُ، أيُّ شيءٍ تقولُ فيه؟ فقالَ: شبابةُ كانَ يدعو إلىٰ الإرجاءِ، قالَ: وقد حُكِيَ عن شبابةَ قولٌ أخبثُ من هذه الأقاويلِ ما سمعْت عن أحدٍ مثلَه، قالَ: قالَ شبابةُ: إذا قالَ فقد عملَ، قالَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ -كما يقولون- فإذا قالَ فقد عملَ بجارحتِهِ؛ أيْ: بلسانِه حين تكلَّمَ.

ثم قالَ أبو عبدِ اللهِ: هذا قولٌ خبيثٌ، ما سمعْتُ أحدًا يقولُ به، ولا بلغَني.

قلْتُ: المرادُ بقولِهم هذا: أن اللسانَ إذا نطقَ بالشهادتينِ؛ الشهادةِ للهِ بالوحدانيَّةِ، وللرسولِ ﷺ بالرسالةِ فقد عملَ.

وعندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ أن اللسانَ عليه قولٌ وعمَلٌ.

قولُه: النطقُ بالشهادتينِ.

وعملُه: حركتُه بالذِّكْرِ وتلاوةِ القرآنِ، والاستغفارِ، والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكَرِ، والدعاءِ، والدعوةِ إلىٰ اللهِ، ونحوِ ذلك مما لا يؤدَّىٰ إلا باللسانِ.

وقال الآجريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٨٤):

من قالَ: الإيمانُ قولٌ دونَ العملِ يقالُ له: رددْتَ القرآنَ والسُّنَّةَ، وما عليه جميعُ العلماءِ، وخرَجْتَ من قولِ المسلمينَ، وكفَرْتَ باللهِ العظيمِ.

فإنْ قالَ: بِمَ ذا؟ قيلَ له: إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أمرَ المؤمنين بعدَ أن صدقُوا في إيمانِهم؛ أمرَهم بالصلاةِ والزكاةِ، والصيامِ والحجِّ والجهادِ وفرائضَ كثيرةٍ يطولُ ذكرُها، معَ شدَّةِ خوفِهم علىٰ التفريطِ فيها النارَ والعقوبةَ الشديدةَ، فمن زعَمَ أن اللهَ فرضَ علىٰ المؤمنين ما ذكَرْنَا، ولم يُرِدْ منهم العملَ، ورضِيَ منهم بالقولِ، فقد خالفَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ورسولَه ﷺ؛ فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لما تكاملَ أمرُ الإسلامِ بالأعمالِ قالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدةُ: ٣]، وقالَ النبيُّ ﷺ: «**بُنِيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ**»(١)، وقالَ ﷺ: «**من تركَ**

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٨، ٤٥١٤)، ومسلمٌ (١٩-١٦)، (٢٠-١٦).

الصلاةَ فقد كفرَ»(١).

وقالَ ابنُ بطَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٢/ ٨٩٣) بعدَ أن ذكرَ عدةَ آثارٍ في ذمِّ المرجئةِ والتحذيرِ منهم، قالَ:

فاحذروا -رحمَكم اللهُ- مجالسةَ قومٍ مرقوا من الدِّينِ، فإنهم جحدوا التنزيلَ، وخالفوا الرسولَ، وخرجوا عن إجماعِ المسلمين، وهم قومٌ يقولون: الإيمانُ قولٌ بلا عملٍ، ويقولون: إنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فرضَ علىٰ العبادِ الفرائضَ، ولم يُرِدْ منهم أن يعملوها، وليسَ بضائرٍ لهم أن يتركوها، وحرَّمَ عليهم المحارمَ فهم مؤمنون بها، وإنِ ارتكبوها، وإنما الإيمانُ عندَهم: أنْ يعترفوا بوجوبِ الفرائضِ وأنْ يتركوها، ويعرفوا المحارمَ وإنِ استحلُّوها.

ويقولون: إنَّ المعرفةَ باللهِ إيمانٌ يغني عن الطاعةِ، وأنَّ مَن عرفَ اللهَ تعالىٰ بقلبِه فهو مؤمنٌ.

وإنَّ المؤمنَ بلسانِه والعارفَ بقلبِه مؤمنٌ كاملُ الإيمانِ كإيمانِ جبريلَ، وأنَّ الإيمانَ لا يتفاضلُ، ولا يزيدُ ولا ينقصُ، وليس لأحدٍ علىٰ أحدٍ فضلٌ، وأنَّ المجتهدَ والمقصِّرَ، والمطيعَ والعاصيَ جميعًا سيَّان.

قالَ: وكلُّ هذا كفرٌ وضلالٌ، وخارجٌ بأهلِه عن شريعةِ الإسلامِ، وقد أكفرَ اللهُ القائلَ بهذه المقالاتِ في كتابِه، والرسولُ في سُنَّتِه، وجماعةُ العلماءِ باتِّفاقِهم. اهـ.

---

(١) أخرجَهُ مسلمٌ (١٣٤-٨٢) من حديثِ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وأحمدُ في «المسندِ» (٣٨/ ٢٠) من حديثِ بريدةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والظاهرُ والباطنُ متلازمان عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، لا يكونُ الظاهرُ مستقيمًا إلا معَ استقامةِ الباطنِ، وإذا استقامَ الباطنُ فلابدَّ أن يستقيمَ الظاهرُ.

قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (١٨/ ٢٧٢) وهو يتكلَّمُ عن التفريقِ بينَ الإيمانِ والإسلامِ، قالَ:

وفصلُ الخطابِ في هذا البابِ: أنَّ اسمَ الإيمانِ قد يُذكَرُ مجرَّدًا، وقد يُذكرُ مقرونًا بالعملِ أو بالإسلامِ.

فإذا ذُكِرَ مجرَّدًا تناولَ الأعمالَ - كما في «الصحيحينِ» -: «**الإيمانُ بضعٌ وستُّون أو بضعٌ وسبعون شعبةً، أعلاها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها: إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ**»[١].

وفيهما أنه قالَ لوفدِ عبدِ القيسِ: «**آمرُكم بالإيمانِ باللهِ، أتدرون ما الإيمانُ باللهِ؟ شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وأن تؤدُّوا خُمسَ ما غَنمْتم**»[٢].

وإذا ذكرَ معَ الإسلامِ، كما في حديثِ جبريلَ[٣] أنه سألَ النبيَّ ﷺ عن

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٩)، ومسلمٌ (٥٧-٣٥) بلفظِ: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شعبةً، والحياءُ شعبةٌ من الإيمانِ**»، وانفرَدَ مسلمٌ بلفظِ: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ أو بضعٌ وستُّونَ شعبةً، فأفضلُهَا قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناهَا: إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ، والحياءُ شعبةٌ من الإيمانِ**» علىٰ الترددِ.

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٢٣، ١٣٩٨) ومواضعَ أخرَ، ومسلمٌ (٢٣-١٧، ٢٦-١٨).

(٣) أخرَجَهُ مسلمٌ (١-٨)، من حديثِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرَجَهُ البخاريُّ (٥٠)، ومسلمٌ (٥-٩) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الإيمانِ والإسلامِ والإحسانِ، فرَّقَ بينهما فقالَ: «**الإيمانُ: أن تؤمنَ باللهِ وملائكتِه وكتبِه ورسلِه...**» إلىٰ آخِرِه.

وفي «المسندِ» عن النبيِّ ﷺ: «الإسلامُ علانيةٌ، والإيمانُ في القلبِ»[1].

فلما ذكرَهما جميعًا ذكرَ أنَّ الإيمانَ في القلبِ، والإسلامَ ما يظهرُ من الأعمالِ.

وإذا أُفردَ الإيمانُ أُدخِلَ فيه الأعمالُ الظاهرةُ؛ لأنها لوازمُ ما في القلبِ، لأنه متىٰ ثبتَ الإيمانُ في القلبِ، والتصديقُ بما أخبَرَ به الرسولُ؛ وجبَ حصولُ مقتضىٰ ذلك ضرورةً، فإنه ما أسرَّ أحدٌ سريرةً إلا أبداها الله علىٰ صفحاتِ وجهِه، وفلتاتِ لسانِه.

---

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٩/ ٣٧٤)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٥٩)، وفي «الإيمانِ» (٦)، وعنه أبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٢٩٢٣)، والبزَّارُ في «كشفِ الأستارِ» (٢٠)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ» (٣/ ٢٥٠)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٦/ ٣٥٣)، وابنُ حبَّانَ في «المجروحينَ» (٢/ ١١١)، والرافعيُّ في «تاريخِ قزوينَ» (٢/ ٢٨٦، ٤٠٣ و٣/ ٤٤١)، والخطيبُ في «موضحِ أوهامِ الجمعِ والتفريقِ» (٢/ ٢٧٦) من طريقِ عليِّ بنِ مسعدَةَ قال: حدَّثَنَا قتادةُ قال: حدَّثَنَا أنسُ بنُ مالكٍ، قال؛ فذكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عليُّ بنُ مسعدَةَ: وثَّقَهُ الطيالسيُّ، وقال ابنُ معينٍ: صالحٌ، وقال أبو حاتمٍ: لا بأسَ به، وقال البخاريُّ: فيه نظرٌ، وقال أبو داود: ضعيفٌ، وقال النسائيُّ: ليس بالقويِّ، وقال ابنُ عديٍّ: أحاديثُهُ غيرُ محفوظةٍ، وقال ابنُ حبَّانَ: لا يُحتَجُّ بما لا يوافقُ فيه الثقاتَ، وعن ابنِ معينٍ: ليس به بأسٌ في البصريِّينَ، وذكَرَهُ العقيليُّ في الضعفاءِ تبعًا للبخاريِّ، وأورَدَ له عن قتادة عن أنسٍ رفعَهُ: «**الإسلامُ علانيةٌ، والإيمانُ في القلبِ**». اهـ من «التهذيبِ».

فإسنادُ الحديثِ ضعيفٌ، وعليُّ بنُ مسعدةَ لا يحتملُ حالُهُ التفرُّدَ.

فإذا ثبتَ التصديقُ في القلبِ؛ لم يتخلَّفِ العملُ بمقتضَاهُ البتَّةَ، فلا تستقرُّ معرفةٌ تامَّةٌ، ومحبَّةٌ صحيحةٌ، ولا يكونُ لها أثرٌ في الظاهرِ، ولهذا ينفي اللهُ الإيمانَ عمَّن انتفَت عنه لوازمُه، فإنَّ انتفاءَ اللازمِ يقتضي انتفاءَ الملزوم؛ كقولِهِ تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [المائدةُ: ٨١].

وقولِهِ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآيةَ [المجادلةُ: ٢٢]، ونحوَها.

فالظاهرُ والباطنُ متلازمان، لا يكونُ الظاهرُ مستقيمًا إلا معَ استقامةِ الباطنِ، وإذا استقامَ الباطنُ فلابدَّ أنْ يستقيمَ الظاهرُ.

ولهذا قالَ النبيُّ ﷺ: «ألا إنَّ في الجسدِ مضغةً، إذا صلحَت صلحَ لها سائرُ الجسدِ، وإذا فسدَت فسدَ لها سائرُ الجسدِ، ألا وهي القلبُ»(١).

---

(١) أخرجَهُ الطبرانِيُّ في «الصغيرِ» (١/ ٢٣٥)، من حديثِ النعمانِ بنِ بشيرٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مثَلُ المؤمنينَ في توادِّهم وتحابُبِهِم مثَلُ الجسدِ، إذا اشتكَىٰ شيءٌ منه تداعَىٰ سائرُهُ بالسهرِ والحُمَّىٰ، وفي الجسدِ مضغةٌ إذا صلحَتْ وسلمَتْ سلمَ سائرُ الجسدِ، وإذا فسَدَتْ فسَدَ لها سائرُ الجسَدِ: القَلْبُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه مجالدُ بنُ سعيدٍ، ليس بالقويِّ، وقد تغيَّرَ في آخِرِ عُمُرِهِ -كما في «التقريبِ»-. فهذا اللفظُ قريبٌ ممَّا ذكَرَهُ شيخُ الإسلامِ.

والحديثُ أخرجَهُ البخاريُّ (٥٢)، ومسلمٌ (١٠٧-١٥٩٩) وغيرُهُما. من حديثِ النعمانِ بنِ بشيرٍ رضي الله عنهما قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**الحلالُ بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ... ألا وإن في الجسدِ**
=

وقالَ عمرُ لمن رآه يعبثُ في صلاتِه: «لو خشعَ قلبُ هذا لخشعَت جوارحُه»(١).

= مضغةً إذا صلحَتْ صلحَ الجسدُ كلُّه، وإذا فسدَتْ فسَدَ الجسدُ كلُّه، ألا وهي القلبُ».

(١) رُوِيَ مرفوعًا من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه.

أخرَجَهُ الحكيمُ الترمذيُّ في «نوادرِ الأصولِ» كما ذكَرَ السيوطيُّ في «الجامعِ الصغيرِ» (٧٤٢٩)، وأشارَ إلىٰ ضَعْفِهِ.

قال المناويُّ في «التنويرِ شرحِ الجامعِ الصغيرِ» (٩/ ١٥١):

رمَزَ المصنِّفُ لضَعْفِهِ؛ لأنَّ فيه سليمانَ بنَ عمرٍو النخعيَّ. قال العراقيُّ في «شرحِ الترمذيِّ»: سليمانُ بنُ عمرٍو هو أبو داودَ النخعيُّ، متفقٌ علىٰ ضعفِهِ.

قال الزيلعيُّ: أجمَعُوا علىٰ أنه يضَعُ الحديثَ، والمعروفُ أنه من قولِ سعيدِ بنِ المسيبِ، ورواه ابنُ أبي شيبَةَ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ. اهـ.

وقال في «الفتحِ السماويِّ» (٢/ ٨٥٤): فيه سليمانُ بنُ عمرٍو، وهو أبو داودَ النخعيُّ أحدُ من اتُّهِمَ بوضعِ الحديثِ. اهـ.

ورُوِيَ من حديثِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه.

رواه العسكريُّ في «المواعظِ»، وفيه زيادُ بنُ المنذرِ: متروكٌ. اهـ. من «كنزِ العمَّالِ» (٨/ ١٩٧).

ورُوِيَ موقوفًا عن حذيفةَ بنِ اليمانِ رضي الله عنه.

أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٥٠): رأىٰ حذيفةُ بنُ اليمانِ رجُلًا يعبَثُ بلحيَتِهِ، فقال: «لو خشَعَ قلبُ هذا سكَنَتْ جوارِحُهُ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

فيه الوليدُ بنُ مسلمٍ القرشيُّ، ثقةٌ لكنَّه كثيرُ التدليسِ والتسويةِ، وثورُ بنُ يزيدَ لم يدرِكْ حذيفةَ، واللهُ أعلَمُ.

وعن سعيدِ بنِ المسيبِ.

=

وفي الحديثِ: «لا يستقيمُ إيمانُ عبدٍ حتىٰ يستقيمَ لسانُه، ولا يستقيمُ لسانُه

= أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٢/ ٨٦)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٥١) عن إسحاقَ بنِ راهوَيْهِ.

كلاهما عن إسماعيلَ بنِ عليَّةَ.

وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٢/ ٢٦٦).

كلاهما إسماعيلُ وعبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ عن رجلٍ قال: رأىٰ سعيدُ بنُ المسيبِ رجُلًا وهو يعبثُ بلحيَتِهِ في الصلاةِ، فقال: «لو خشَعَ قلبُ هذا لخشَعَتْ جوارِحُهُ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الرجُلِ الذي روىٰ عنه معمرٌ.

وقد سمَّاه معمرٌ.

فأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٢/ ٢٦٦).

عن معمرٍ عن أبانٍ قال: رأىٰ ابنُ المسيبِ رجُلًا يعبثُ بلحيَتِهِ في الصلاةِ، فقال: «إني لأرىٰ هذا لو خشَعَ قلبُهُ خشَعَتْ جوارِحُهُ».

وأبانٌ هو ابنُ أبي عيَّاشٍ: متروكٌ -كما في «التقريبِ»-.

ولعلَّ معمرًا كان لا يذكُرُه أحيانًا، وأحيانًا يذكُرُه لحالِهِ.

وقد أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٢/ ٢٦٦).

عن الثوريِّ عن رجُلٍ قال: رآني ابنُ المسيبِ أعبَثُ بالحصَىٰ في الصَّلاةِ، فقال: «لو خشَعَ قلبُ هذا لخشَعَتْ جوارِحُهُ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الراوِي عنه الثوريُّ، ولعلَّه أبانٌ، واللهُ أعلَمُ.

ولفظُهُ عند المروزيِّ: رأىٰ ابنُ المسيبِ رجُلًا يعبَثُ بلحيَتِهِ في الصلاةِ، فقالَ: «لو خشَعَ قلبُ هذا خشَعَتْ جوانِحُهُ»، قال إسحاقُ: قيلَ لابنِ عُليَّةَ: جوارِحُهُ، فقال: لا.

واعلَمْ أن شيخَ الإسلامِ عزا هذا الأثرَ لعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم أقِفْ عليه من قولِ عمرَ، ولا يقتضي ذلك توهيمَ شيخِ الإسلامِ -وإن كان الوهمُ واردًا-؛ لما عُلِمَ من سعةِ اطلاعِهِ، فلعلَّه وقفَ عليه في كتابٍ لم يبلُغْنا، واللهُ أعلَمُ.

حتىٰ يستقيمَ قلبُه»[(١)].

---

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢٠/ ٣٤٣)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ وآدابِ اللسانِ» (٩)، وفي «مكارِمِ الأخلاقِ» (٣٤٣)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٨٨٧)، والخرائطِيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٣٧٦).

من طريقِ عليِّ بنِ مَسعدةَ عن قتادةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ ﵁ مرفوعًا، وفيه زيادةُ: «**ولا يدخلُ الجنَّةَ رجُلٌ لا يأمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضعفِ عليِّ بنِ مسعدةَ، وقد سبَقَ بيانُ حالِهِ.

وله طريقٌ أخرىٰ عن أنسٍ.

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧/ ٦٥)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٧/ ٧٩)، والقضاعيُّ في «مسندِهِ» (٧٩٣)، وقوامُ السُّنَّةِ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٣١)، والضياءُ في «المختارَةِ» (٢٥٩٥).

من طريقِ عطاءِ بنِ عجلانَ، عن أنسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يستكمِلُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يخزِنَ من لسانِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

عطاءُ بنُ عجلانَ متروكٌ، وكذَّبَهُ ابنُ معينٍ.

وأخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٦٥١)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٥٦١٣)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الزهدِ» (٢٨)، وبحشلٍ في «تاريخِ واسطٍ» (١/ ٦٠).

من طريقِ ابنِ عونٍ عن عطاءِ البزَّارِ عن أنسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يصيبُ أحدُكُم حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يخزِنَ من لسانِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

عطاءٌ البزَّارُ، قال ابنُ معينٍ: ليس بشيءٍ.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٦٥٦٣)، و«الصغيرِ» (٢/ ١٦٥)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٥٩٥).

=

= من طريقِ زهيرِ بنِ عبَّادٍ عن داودَ بنِ هلالٍ عن هشامِ بنِ حسَّانَ عن محمَّدِ بنِ سيرينَ عن أنسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يبلغُ عَبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يخزنَ من لسانِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

داودُ بنُ هلالٍ النصيبيُّ: ذكَرَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٣/ ٤٢٧) ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا؛ فهو مجهولُ الحالِ.

وشيخُ الطبرانِيِّ محمَّدُ بنُ الحارثِ بنِ عبدِ الحميدِ الورديُّ، قال شعيبٌ الأرناؤوطُ في تعليقِهِ علىٰ «المسنَدِ» (٢٠/ ٣٤٤): وشيخُ الطبرانِيِّ فيه لم نتبَيَّنْهُ.

قلتُ: ذكَرَهُ ابنُ يونسَ في «تاريخِهِ» (١/ ٤٤٠)، وقال: وكان ثقةً.

والخلاصةُ: أن حديثَ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ضعيفٌ، ولا تصلحُ هذه الطرُقُ لتقويتِهِ. واللهُ أعلَمُ.

وقد رُوِيَ من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المسندِ» (٣٤٤)، وأحمدُ (٦/ ١٨٩)، والبخاريُّ في «تاريخِهِ» (٤/ ٣١٣)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٢٠٢٦)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٤/ ١٨٢)، والخرائطيُّ في «مساوِئِ الأخلاقِ» (٣٧٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧/ ٣٦٦)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٤/ ١٦٦)، والعدنِيُّ في «الإيمانِ» (٦٤)، وابنُ بشرانَ في «أمالِيهِ» (٣٥٨)، وابنُ أبي الدنيا في «إصلاحِ المالِ» (٤٢)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «التمهيدِ» (٢/ ٤٣٦)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٧٢)، والشاشيُّ (٨٧٧)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٢٤)، وغيرُهُم، من طريقِ أبانَ بنِ إسحاقَ عن الصبَّاحِ بنِ محمَّدٍ البجليِّ عن مرَّةَ الهمدانِيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إن اللهَ قسَمَ بينكُم أخلاقَكُم كمَا...**» **وفيه**: «**لا يُسلم عبدٌ حتىٰ يُسلمَ قلبُهُ ولسانُهُ، ولا يؤمِنُ حتىٰ يأمنَ جارُهُ بوائِقَهُ...**» الحديثَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبانُ بنُ إسحاقَ الكوفِيُّ النحويُّ، قال الذهبيُّ في «الكاشفِ» (١٠٣): فيه لينٌ، وقال في «ديوانِ الضعفاءِ» (١٢٥): متروكٌ، وكذا قال الأزديُّ، وردَّهُ الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (١/ ٥) فقال: لا يُتْرَكُ، فقد وثَّقَهُ العجليُّ. اهـ. وذكَرَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (١٤٤٨) ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

=

= والصباحُ بنُ محمَّدٍ البجليُّ، قال ابنُ حبَّانَ في «المجروحينَ» (٥٠٦): كان ممَّن يروِي عن الثقاتِ الموضوعاتِ. اهـ.

وقال العقيليُّ في «الضعفاءِ» (٧٥٠): في حديثِهِ وهمٌ، ويرفَعُ الموقوفَ.

وقال البزَّارُ: ليس بالمشهورِ.

وذكَرَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٤/ ٣١٣) ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكَرَ رفعَهُ للحديثِ ومخالَفَةَ زبيدٍ له؛ فوقَفَهُ.

وقال المنذريُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٢/ ٣٤٨): أبانُ والصباحُ مُختَلَفٌ فيهما، وقد ضُعِّفَ الصباحُ برفعِهِ هذا الحديثَ، وصوابُهُ عن ابنِ مسعودٍ موقوفًا عليه. اهـ.

وقال الحافظُ في «التقريبِ»: ضعيفٌ، أفرَطَ فيه ابنُ حبَّانَ.

وصحَّحَهُ الحاكمُ، ووافقَهُ الذهبيُّ.

وفيما قالا نظرٌ؛ لِمَا سبَقَ.

وقد خالَفَه زُبيدٌ.

فرواه عن مرَّةَ عن عبدِ اللهِ موقوفًا.

أخرَجَهُ ابنُ المباركِ في «الزهدِ» (١١٣٤)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٢٧٥)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ٩١، ٧، ١٠٥، ١١٠).

وأبو داودَ في «الزهدِ» (١٤٧).

من طريقِ زهيرٍ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٩/ ٢٠٣)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٤/ ١٦٥).

من طريقِ محمَّدِ بنِ طلحَةَ.

والبيهقيُّ في «القضاءِ والقَدَرِ» (٣٦٨).

من طريقِ المسعوديِّ.

وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٤/ ١٦٥) من طريقِ سليمانَ بنِ حربٍ.

عن زبيدٍ عن عبدِ اللهِ موقوفًا.

وراجِعِ: «الحليةَ» (٤/ ١٦٥)، و«عللَ الدارقطنيِّ» (٨٧٢) للوقوفِ علىٰ الاختلافِ الواردِ فيه رفعًا ووقفًا، وصحَّحَ الدارقطنيُّ الوقفَ.

ولهذا كانَ الظاهرُ لازمًا للباطنِ من وجهٍ وملزومًا له من وجهٍ، وهو دليلٌ عليه من جهةِ كونِه ملزومًا، لا من جهةِ كونِه لازمًا؛ فإنَّ الدليلَ ملزومُ المدلولِ، يلزمُ من وجودِ الدليلِ وجودُ المدلولِ، ولا يلزمُ من وجودِ الشيءِ وجودُ ما يدلُّ عليه، والدليلُ يطَّرِدُ ولا ينعكسُ بخلافِ الحدِّ... إلىٰ أنْ قالَ: والمقصودُ: أنَّ لفظَ الإيمانِ تختلفُ دلالتُه بالإطلاقِ والاقترانِ، فإذا ذُكِرَ معَ العملِ أريدَ به أصلُ الإيمانِ المقتضي للعملِ، وإذا ذُكِرَ وحدَه دخلَ فيه لوازمُ ذلك الأصلِ، وكذلك إذا ذُكِرَ بدونِ الإسلامِ كان الإسلامُ جزءًا منه، وكان كلُّ مسلمٍ مؤمنًا، فإذا ذُكِرَ لفظُ الإسلامِ معَ الإيمانِ تميَّزَ أحدُهما عن الآخرِ؛ كما في حديثِ جبريلَ، وكما في قولِه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزابُ: ٣٥].

وقالَ في (٧/ ٣٣٣):

فمثلُ الإسلامِ من الإيمانِ كمثلِ الشهادتين إحداهما من الأخرىٰ في المعنىٰ والحكمِ، فشهادةُ الرسولِ غيرُ شهادةِ الوحدانيَّةِ؛ فهما شيئان في الأعيانِ، وإحداهما مرتبطةٌ بالأخرىٰ في المعنىٰ والحكمِ، كشيءٍ واحدٍ.

كذلك الإيمانُ والإسلامُ أحدُهما مرتبطٌ بالآخرِ فهما كشيءٍ واحدٍ، لا إيمانَ لمن لا إسلامَ له، ولا إسلامَ لمن لا إيمانَ له.

إذ لا يخلو المسلمُ من إيمانٍ يصحُّ به إسلامُه، ولا يخلو المؤمنُ من إسلامٍ به يحقِّقُ إيمانَه من حيث اشترطَ اللهُ للأعمالِ الصالحةِ الإيمانَ، واشترط

للإيمانِ الأعمالَ الصالحةَ، فقالَ في تحقيقِ ذلك: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا كُفۡرَانَ لِسَعۡيِهِۦ﴾ [الأنبياءُ: ٩٤].

وقالَ في تحقيقِ الإيمانِ بالعملِ: ﴿وَمَن يَأۡتِهِۦ مُؤۡمِنٗا قَدۡ عَمِلَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلدَّرَجَٰتُ ٱلۡعُلَىٰ ﴿٧٥﴾﴾ [طه: ٧٥].

فمن كانَ ظاهرُه أعمالَ الإسلامِ، ولا يرجعُ إلىٰ عقودِ الإيمانِ بالغيبِ فهو منافقٌ نفاقًا ينقلُ من الملَّةِ، ومن كان عقدُه الإيمانَ بالغيبِ ولا يعملُ بأحكامِ الإيمانِ وشرائعِ الإسلامِ فهو كافرٌ كفرًا لا يثبتُ معه توحيدٌ، ومن كانَ مؤمنًا بالغيبِ مما أخبرَت به الرسلُ عن اللهِ، عاملًا بما أمرَ اللهُ فهو مؤمنٌ مسلمٌ، ولولا أنه كذلك لكانَ المؤمنُ يجوزُ أنْ لا يسمَّىٰ مسلمًا، ولجازَ أن المسلمَ لا يسمَّىٰ مؤمنًا باللهِ، وقد أجمعَ أهلُ القبلةِ علىٰ أنَّ كلَّ مؤمنٍ مسلمٌ وكلَّ مسلمٍ مؤمنٌ باللهِ وملائكتِه وكتبِه.

قالَ: ومَثَلُ الإيمانِ في الأعمالِ كمثلِ القلبِ في الجسمِ لا ينفكُّ أحدُهما عن الآخرِ، لا يكونُ ذو جسمٍ حيٍّ لا قلبَ له، ولا ذو قلبٍ بغيرِ جسمٍ، فهما شيئان منفردان، وهما في الحكمِ والمعنىٰ منفصلان، ومَثَلُهما -أيضًا- مثَلُ حبَّةٍ لها ظاهرٌ وباطنٌ، وهي واحدةٌ، لا يقالُ: حبَّتان؛ لتفاوتِ صفتِهما، فكذلك أعمالُ الإسلامِ من الإسلامِ هو ظاهرُ الإيمانِ، وهو من أعمالِ الجوارحِ، والإيمانُ باطنُ الإسلامِ وهو من أعمالِ القلوبِ، ورُوِيَ عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «**الإسلامُ علانيةٌ والإيمانُ في القلبِ**»، وفي لفظٍ: «**الإيمانُ سِرٌّ**»(١)، فالإسلامُ:

---

(١) تقدَّمَ.

أعمالُ الإيمانِ، والإيمانُ عقودُ الإسلامِ؛ فلا إيمانَ إلا بعملٍ، ولا عملَ إلا بعقدٍ، ومَثَلُ ذلك مثلُ العملِ الظاهرِ والباطنِ أحدُهما مرتبطٌ بصاحبِه من أعمالِ القلوبِ وعملِ الجوارحِ، ومثلُه قولُ النبيِّ ﷺ: «**إنما الأعمالُ بالنيَّاتِ**»[(١)] أي: لا عملَ إلا بعقدٍ وقصدٍ؛ لأن «إنما» تحقيقٌ للشيءِ ونفيٌ لما سواه.

فأثبتَ بذلك عملَ الجوارحِ من المعاملاتِ وعملَ القلوبِ من النيَّاتِ، فمثلُ العملِ من الإيمانِ كمثلِ الشفتَيْنِ من اللِّسانِ لا يصحُّ الكلامُ إلا بهما؛ لأن الشفتين تجمعُ الحروفَ، واللسانَ يظهرُ الكلامَ، وفي سقوطِ أحدِهما بطلانُ الكلامِ، وكذلك في سقوطِ العملِ ذهابُ الإيمانِ، ولذلك حين عدَّدَ اللهُ نعمَه علىٰ الإنسانِ بالكلامِ ذكرَ الشفتينِ معَ اللسانِ في قولِه: ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩﴾ [البلد: ٨، ٩]، بمعنىٰ: ألم نجعَلْه ناظرًا متكلِّمًا، فعبَّرَ عن الكلامِ باللسانِ والشفتينِ؛ لأنهما مكانٌ له، وذكرَ الشفتينِ؛ لأنَّ الكلامَ الذي جرَت به النعمَةُ لا يتمُّ إلا بهما.

ومَثَلُ «الإيمانِ» و«الإسلامِ» -أيضًا- كفسطاطٍ قائمٍ في الأرضِ له ظاهرٌ وأطنابٌ وله عمودٌ في باطنِهِ؛ فالفسطاطُ مثلُ الإسلامِ له أركانٌ من أعمالِ العلانيةِ والجوارحِ وهي الأطنابُ التي تُمسكُ أرجاءَ الفسطاطِ، والعمودُ الذي في وسطِ الفسطاطِ مثلُه كالإيمانِ لا قوامَ للفسطاطِ إلا به، فقد احتاجَ الفسطاطُ

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (١) ومواضعَ أخرىٰ، ومسلمٌ (١٥٥ - ١٩٠٧) وغيرُهُمَا من حديثِ عمَرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

إليها، إذ لا قِوامَ له ولا قوَّةَ إلا بهما، كذلك الإسلامُ في أعمالِ الجوارحِ لا قوامَ له إلا بالإيمانِ، والإيمانُ من أعمالِ القلوبِ لا نفعَ له إلا بالإسلامِ وهو صالحُ الأعمالِ.

وأيضًا، فإنَّ اللهَ قد جعلَ ضدَّ الإسلامِ والإيمانِ واحدًا، فلولا أنهما كشيءٍ واحدٍ في الحكمِ والمعنىٰ ما كان ضدُّهما واحدًا، فقالَ: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [آلُ عمرانَ: ٨٦]، وقالَ: ﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آلُ عمرانَ: ٨٠]. فجعلَ ضدَّهما الكفرَ.

قالَ: وعلىٰ مثلِ هذا أخبرَ رسولُ اللهِ ﷺ عن الإيمانِ والإسلامِ من صنفٍ واحدٍ؛ فقالَ في حديثِ ابنِ عمرَ: «**بُنِيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ**»(١)، وقالَ في حديثِ ابنِ عباسٍ عن وفدِ عبدِ القيسِ(٢): إنهم سألوه عن الإيمانِ، فذكَرَ هذه الأوصافَ، فدلَّ بذلك علىٰ أنه لا إيمانَ باطنٌ إلا بإسلامٍ ظاهرٍ، ولا إسلامَ ظاهرٌ علانيةً إلا بإيمانِ سرٍّ، وأن الإيمانَ والعملَ قرينان لا ينفعُ أحدُهما بدونِ صاحبِه.

قالَ: فأما تفرقةُ النبيِّ ﷺ في حديثِ جبريلَ(٣) بينَ الإيمانِ والإسلامِ؛ فإنَّ ذلك تفصيلُ أعمالِ القلوبِ وعقودِها علىٰ ما توجبُ هذه المعاني التي وصفناها

---

(١) تقدَّمَ.

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٣) ومواضعَ أُخرَىٰ، ومسلمٌ (٢٣-١٧) وغيرُهُما من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلمٌ (٥-٩) وغيرُهُمَا من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرَجَهُ مسلمٌ (١-٨)، وغيرُهُ، من حديثِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أن تكون عقودًا من تفصيلِ أعمالِ الجوارحِ مما يوجبُ الأفعالَ الظاهرةَ التي وصفها أن تكونَ علانيةً، لا أن ذلك يفرِّقُ بينَ الإسلامِ والإيمانِ في المعنىٰ باختلافٍ وتضادٍّ ليسَ فيه دليلٌ أنهما مختلفان في الحكمِ.

قالَ: ويجتمعان في عبدٍ واحدٍ مسلمٍ مؤمنٍ، فيكونُ ما ذكرَه من عقودِ القلبِ وصفَ قلبِه وما ذكرَه من العلانيةِ وصفَ جسمِه.

وقالَ: وأيضًا فإن الأُمَّةَ مجتمعةٌ أن العبدَ لو آمنَ بجميعِ ما ذكرَه من عقودِ القلبِ في حديثِ جبريلَ من وصفِ الإيمانِ ولم يعمَلْ بما ذكرَه من وصفِ الإسلامِ أنه لا يُسَمَّىٰ مؤمنًا، وأنه إنْ عملَ بجميعِ ما وصفَ به الإسلامَ ثم لم يعتقدْ ما وصفَه من الإيمانِ أنه لا يكونُ مسلمًا، وقد أخبرَ النبيُّ ﷺ أن الأمَّةَ لا تجتمعُ علىٰ ضلالةٍ(١).

قلْتُ: كأنه أرادَ بذلك إجماعَ الصحابةِ ومن اتَّبعَهم، أو أنه لا يسمَّىٰ مؤمنًا في الأحكامِ، وأنه لا يكونُ مسلمًا إذا أنكرَ بعضَ هذه الأركانِ، أو علمَ أنَّ الرسولَ أخبرَ بها ولم يصدِّقْه، أو أنه لم يرَ خلافَ أهلِ الأهواءِ خلافًا، وإلا فأبو طالبٍ كانَ عارفًا بأقوالِهم، وهذا -واللهُ أعلَمُ- مرادُه؛ فإنه عقدَ الفصلَ الثالثَ والثلاثينَ في بيانِ تفصيلِ الإسلامِ والإيمانِ وشرحِ عقودِ معاملةِ القلبِ من مذهبِ أهلِ الجماعةِ، وهذا الذي قالَه أجودُ مما قالَه كثيرٌ من الناسِ، لكنْ ينازعُ في شيئينِ:

---

(١) رُوِيَ عن جماعةٍ من الصحابةِ: أنسُ بنُ مالكٍ، أبو هريرةَ، ابنُ عمَرَ، أبو بصرةَ الغفاريُّ، كعبُ بنُ عاصمٍ الأشعريُّ، أبو مالكٍ الأشعريُّ، وغيرُهم، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحةِ» (١٣٣١).

- **أحدُهما:** أن المسلمَ المستحقَّ للثوابِ لابدَّ أن يكونَ معه الإيمانُ الواجبُ المفصَّلُ المذكورُ في حديثِ جبريلَ.

- **والثاني:** أنَّ النبيَّ ﷺ إنما يطلقُ مؤمنًا دونَ مسلمٍ في مثلِ قولِ النبيِّ ﷺ: «**أو مسلمٌ**»(١) لكونِه ليس من خواصِّ المؤمنينَ وأفاضلِهم، كأنه يقولُ: لكونِه ليسَ من السابقين المقرَّبينَ بل من المقتصدِينَ الأبرارِ؛ فهذان مما تنازعَ فيهما جمهورُ العلماءِ، ويقولون: لم يقلِ النبيُّ ﷺ في ذلك الرجُلِ: «**أو مسلمٌ**» لكونِه لم يكنْ من خواصِّ المؤمنينَ وأفاضلِهم كالسابقينَ المقربينَ؛ فإن هذا لو كانَ كذلك لكانَ ينفي الإيمانَ المطلقَ عن الأبرارِ المقتصدين المتقين الموعودين بالجنةِ بلا عذابٍ إذا كانوا من أصحابِ اليمينِ ولم يكونوا من السابقين والمقرَّبين، وليسَ الأمرُ كذلك، بل كلٌّ من أصحابِ اليمينِ مع السابقين المقرَّبين كلُّهم مؤمنونَ موعودونَ بالجنَّةِ بلا عذابٍ، وكلُّ من كان كذلك فهو مؤمنٌ باتفاقِ المسلمين من أهلِ السُّنَّةِ وأهلِ البدعِ، ولو جازَ أن يُنفىٰ الإيمانُ عن شخصٍ لكونِ غيرِه أفضلَ منه إيمانًا؛ نُفِيَ الإيمانُ عن أكثرِ أولياءِ اللهِ المتَّقين، بل وعن كثيرٍ من الأنبياءِ، وهذا في غايةِ الفسادِ، وهذا من جنسِ قولِ من يقولُ: نَفيُ الاسمِ لنفيِ كمالِه المستحبِّ.

وقد ذكَرْنَا أن مثلَ هذا لا يوجدُ في كلامِ اللهِ ورسولِه، بل هذا الحديثُ خُصَّ مَن

---

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٣/ ١٠٧، ١٠٨)، والحميديُّ (٦٩)، والبخاريُّ (٢٧، ١٤٧٨)، وعبدُ بنُ حميدٍ (١٤٠)، ومسلمٌ (١٥٠)، وأبو داودَ (٤٦٨٣، ٤٦٨٥)، والنسائيُّ (٤٩٩٢).

قيلَ فيه: مسلمٌ وليس بمؤمنٍ، فلابد أن يكونَ ناقصًا عن درجةِ الأبرارِ المقتصدينَ أهلِ الجنَّةِ، ويكونَ إيمانُه ناقصًا عن إيمانِ هؤلاء كلِّهم، فلا يكونَ قد أتىٰ بالإيمانِ الذي أُمِرَ به هؤلاء كلِّه، ثم إن كانَ قادرًا علىٰ ذلك الإيمانِ وتركَ الواجبَ كانَ مستحقًّا للذمِّ، وإن قُدِّرَ أنه لا يقدرُ علىٰ ذلك الإيمانِ الذي اتَّصفَ به هؤلاء كان عاجزًا عن مثلِ إيمانِهم، ولا يكونُ هذا وجبَ عليه، فهو وإنْ دخلَ الجنَّةَ لا يكونُ كمن قُدِّر أنه آمنَ إيمانًا مجملًا وماتَ قبلَ أن يعلمَ تفاصيلَ الإيمانِ، وقبلَ أنْ يتحقَّقَ به، ويعملَ بشيءٍ منه، فهو يدخلُ الجنَّةَ لكنْ لا يكونُ مثلَ أولئك. اهـ.

وقالَ في (٧/ ٦١١) أثناءِ كلامِهِ عن تنازعِ العلماءِ في تكفيرِ من يتركُ شيئًا من هذه الفرائضِ الأربعِ بعد الإقرارِ بوجوبِهَا، فذَكَرَ أقوالَ العلماءِ ثم قالَ:

وهذه المسألَةُ لها طرفانِ:

- **أحدُهُمَا:** في إثباتِ الكُفرِ الظاهِرِ.

- **والثاني:** في إثباتِ الكفرِ الباطنِ.

فأما الطرفُ الثانِي فهو مبنِيٌّ علىٰ مسألةِ كونِ الإيمانِ قولًا وعملًا -كما تقدَّمَ- ومن الممتنعِ أن يكونَ الرجُلُ مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبِهِ بأنَّ اللهَ فرَضَ عليه الصلاةَ، والزكاةَ، والصيامَ، والحجَّ، ويعيشُ دهرَهُ لا يسجدُ للهِ سجدةً، ولا يصومُ من رمضانَ، ولا يؤدِّي للهِ زكاةً، ولا يحجُّ إلىٰ بيتِهِ؛ فهذا ممتنعٌ، ولا يصدرُ هذا إلا مع نفاقٍ في القَلْبِ وزندَقَةٍ، لا مع إيمانٍ صحيحٍ، ولهذا إنما يصفُ

سبحانه بالامتناعِ من السجودِ الكُفَّارَ؛ كقولِهِ: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ۝٤٢ خَٰشِعَةً أَبۡصَٰرُهُمۡ تَرۡهَقُهُمۡ ذِلَّةٞۖ وَقَدۡ كَانُواْ يُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمۡ سَٰلِمُونَ ۝٤٣﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

وقد ثبَتَ في «الصحيحَيْنِ» وغيرِهِمَا من حديثِ أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ وغيرِهِمَا في الحديثِ الطويلِ - حديثِ التجلِّي-: «**أنه إذا تجَلَّىٰ تعالىٰ لعبادِهِ يومَ القيامَةِ سجَدَ له المؤمنونَ، وبقِيَ ظهرُ من كان يسجدُ في الدنيا رياءً وسمعةً مثلَ الطبَقِ لا يستطِيعُ السجُودَ**»(١)، فإذا كان هذا حالَ من سجَدَ رياءً؛ فكيف حالُ من لم يسجُدْ قطُّ؟! وثبَتَ -أيضًا- في «الصحيحينِ»: «**أن النارَ تأكُلُ من ابنِ آدمَ كلَّ شيءٍ إلا موضِعَ السجودِ؛ فإنَّ اللهَ حرَّمَ علىٰ النارِ أن تأكُلَه**»، فعُلِمَ أن من لم يكُنْ يسجُدُ للهِ تأكُلُه النارُ كلَّه، وكذلك ثبَتَ في «الصحيحِ»: «**أن النبيَّ ﷺ يَعرِفُ أُمَّتَه يومَ القيامَةِ غُرًّا مُحجَّلينَ من آثارِ الوضوءِ**»(٢)، فدلَّ ذلك علىٰ أن من لم يكُنْ غُرًّا مُحجَّلًا لم يعرِفْهُ النبيُّ ﷺ فلا يكونُ من أُمَّتِهِ.

وقولُهُ تعالىٰ: ﴿كُلُواْ وَتَمَتَّعُواْ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجۡرِمُونَ ۝٤٦ وَيۡلٞ يَوۡمَئِذٖ لِّلۡمُكَذِّبِينَ ۝٤٧ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرۡكَعُواْ لَا يَرۡكَعُونَ ۝٤٨ وَيۡلٞ يَوۡمَئِذٖ لِّلۡمُكَذِّبِينَ ۝٤٩﴾ [المرسلاتُ: ٤٦-٤٩].

وقولُهُ تعالىٰ: ﴿فَمَا لَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝٢٠ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقُرۡءَانُ لَا يَسۡجُدُونَۤ۩ ۝٢١ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُكَذِّبُونَ ۝٢٢ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُوعُونَ ۝٢٣﴾ [الانشقاقُ: ٢٠-٢٣]. وكذلك

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٢٢، ٤٥٨١، ٤٩١٩، ٦٥٦٠، ٧٤٣٩)، ومسلمٌ (٣٠٢-١٨٣)، (٣٠٤-١٨٣)، (٣٠٦-١٨٥)، (٩-٢٨٢٩).

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (١٣٦)، ومسلمٌ (٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩).

قولُهُ تعالىٰ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ۝٣١ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝٣٢﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢]. وكذلك قولُهُ تعالىٰ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۝٤٢ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ۝٤٤ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ۝٤٥ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ۝٤٦ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ۝٤٧﴾ [المدَّثِّر: ٤٢-٤٧]. فوصَفَهُ بتركِ الصلاةِ كما وصَفَهُ بتركِ التصديقِ، ووصَفَهُ بالتكذيبِ والتولِّي، والمتولِّي هو العاصِي الممتنعُ من الطاعةِ؛ كما قالَ تعالىٰ: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦].

وكذلك وصَفَ أهلَ سقَرَ بأنهم لم يكونوا من المصلِّينَ، وكذلك قرَنَ التكذيبَ بالتولِّي في قولِهِ: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ ۝١٠ أَرَأَيْتَ إِن كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ ۝١١ أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ ۝١٢ أَرَأَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝١٣ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ ۝١٤ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ۝١٥ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ۝١٦﴾ [العلق: ٩-١٦].

وأيضًا في القرآنِ علَّقَ الأُخُوَّةَ في الدِّينِ علىٰ نفسِ إقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ، كما علَّقَ ذلك علىٰ التوبةِ من الكُفرِ، فإذا انتفىٰ ذلك انتَفَتِ الأُخوَّةِ. وأيضًا فقد ثبَتَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**العهدُ الذي بيننا وبينهُمُ الصلاةُ، فمن تركَهَا فقد كَفَرَ**»(١). وفي «المسندِ»: «**من تَرَكَ الصلاةَ متعمِّدًا؛ فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ**»(٢).

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٨/ ٢٠)، والترمذيُّ (٢٦٢١)، والنسائيُّ (٤٦٣)، وفي «الكبرىٰ» (٣٢٦)، وابنُ ماجَهْ (١٠٧٩)، وغيرُهُم، وصحَّحَهُ الألبانِيُّ.

(٢) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٤٥/ ٣٥٧)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (١٥٩٤)، والبيهقيُّ

وأيضًا فإن شعارَ المسلمينَ الصلاةُ، ولهذا يعبَّرُ عنهم بها فيقالُ: اختَلَفَ أهلُ الصلاةِ، واختَلَفَ أهلُ القِبْلَةِ، والمصنِّفُونَ لمقالاتِ المسلمينَ يقولونَ: مقالاتُ الإسلاميِّينَ واختلافُ المصلِّينَ، وفي «الصحيحِ»: «**من صلَّىٰ صلاتَنَا، واستَقْبَلَ قِبلَتَنَا، وأكَلَ ذبيحَتَنَا؛ فذلك المسلمُ، له ما لنا وعليه ما علينا**»(١)، وأمثالُ هذه النصوصِ كثيرةٌ في الكتابِ والسُّنَّةِ.

وأمَّا الذين لم يكفِّرُوا بتركِ الصلاةِ ونحوِهَا؛ فليسَتْ لهم حُجَّةٌ إلا وهي متناولةٌ للجاحِدِ كتناوُلِهَا للتارِكِ، فما كان جوابُهُم عن الجاحِدِ كان جوابًا لهم عن التارِكِ؛ مع أن النصوصَ علَّقَتِ الكُفْرَ بالتولِّي كما تقدَّمَ؛ وهذا مثلُ استدلالِهِم بالعموماتِ التي يحتَجُّ بها المرجئةُ؛ كقولِهِ: «**من شَهِدَ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمَّدًا رسولُ اللهِ، وأن عيسىٰ عبدُ اللهِ ورسولُهُ وكَلِمَتُهُ ألقاها إلىٰ مريمَ وروحٌ منه... أدخَلَهُ اللهُ الجنَّةَ**»، ونحوِ ذلك من النصوصِ.

وأجودُ ما اعتمدوا عليه قولُهُ ﷺ: «**خمسُ صلواتٍ كتبَهُنَّ اللهُ علىٰ العبادِ في اليومِ والليلةِ؛ فمن حافَظَ عليهنَّ كان له عند اللهِ عهدٌ أن يُدخِلَهُ الجنَّةَ، ومن لم يحافِظْ عليهنَّ؛ لم يكُنْ له عند اللهِ عهدٌ؛ إن شاءَ عذَّبَهُ، وإن شاءَ أدخَلَهُ الجنَّةَ**»(٢). قالوا: فقد جعَلَ غيرَ المحافِظِ تحتَ المشيئةِ. والكافرُ لا يكونُ

= في «السننِ الكبرىٰ» (٧/ ٤٩٧)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (١٠/ ٢٧٠) من حديثِ أُمِّ أيمنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وإسنادُهُ ضعيفٌ، الراوي عنها مكحولٌ، ولم يسمَعْ منها.

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٣٩١)، والنسائيُّ (٤٩٩٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٥) عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطأِ» (٢٩٩) روايةِ أبي مصعبٍ الزهريّ، والحميديُّ في «المسندِ» (٣٩٢)، وأحمدُ في «المسندِ» (٣٧/ ٣٦٦، ٣٩٣)، وأبو داودَ (١٤٢٠)، والنسائيُّ (٤٦١)، =

تحتَ المشيئةِ، ولا دلالةَ في هذا؛ فإن الوعدَ بالمحافظةِ عليها، والمحافظةُ فِعلُها في أوقاتِهَا كما أمَرَ؛ كمَا قالَ تعالىٰ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرةُ: ٢٣٨]، وعدمُ المحافظةِ يكونُ مع فِعْلِهَا بعد الوقتِ، كما أخَّرَ النبيُّ ﷺ صلاةَ العصرَ يومَ الخندقِ[(١)]؛ فأنزَلَ اللهُ آيةَ الأمرِ بالمحافظَةِ عليها وعلىٰ غيرِهَا من الصلواتِ.

وقد قالَ تعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريمُ: ٥٩]، فقيلَ لابنِ مسعودٍ وغيرِهِ[(٢)]: ما إضاعَتُها؟ فقال: تأخيرُهَا عن وقتِهَا؛ فقالوا: ما كُنَّا نظنُّ ذلك إلا تركَهَا، فقال: لو تركُوهَا لكانوا كُفَّارًا.

وكذلك قولُهُ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾﴾ [الماعونُ: ٤، ٥]، ذمَّهُم مع أنهم يصلُّونَ؛ لأنهم سهَوْا عن حقوقِهَا الواجبةِ من فِعْلِهَا في الوقتِ وإتمامِ أفعالِهَا المفروضَةِ؛ كما ثبَتَ في «صحيحِ مسلمٍ» عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قالَ: «**تلك صلاةُ المنافِقِ، تلك صلاةُ المنافِقِ، تلك صلاةُ المنافِقِ، يرقبُ الشمسَ حتىٰ إذا كانت بين قرنَيْ شيطانٍ قامَ فنقَرَ أربعًا لا يذكُرُ اللهَ فيها إلا قليلًا**»[(٣)]؛ فجعَلَ هذه صلاةَ المنافقينَ؛ لكونِهِ أخَّرَهَا عن الوقتِ ونقَرَها.

= وفي «الكبرىٰ» (٣١٨)، والدارميُّ (١٦١٨)، وابنُ ماجَهْ (١٤٠١)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٢/ ٢٩٦)، (١٤/ ٢٣٥)، وغيرُهُم، وقد توسعتُ في تخريجِهِ في تخريجِي علىٰ «أصولِ السُّنَّةِ» لابنِ أبي زمنينَ، رقمَ (١٨٥).

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٩٦، ٩٤٥)، ومسلمٌ (٢٠٩-٦٣١).

(٢) أخرَجَهُ الطبريُّ في «تفسيرِهِ» (٢٤/ ٦٣٠-٦٣١) عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ، وابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

(٣) أخرَجَهُ مسلمٌ (١٩٥-٦٢٢)، والترمذيُّ (١٦٠)، وابنُ حبَّانَ (٢٦٢)، وغيرُهُم.

وقد ثبتَ في «الصحيحِ» عن النبيِّ ﷺ أنه ذكَرَ الأمراءَ بعده الذين يفعلونَ ما يُنكَرُ، وقالوا: يا رسولَ اللهِ، أفلا نقاتِلُهُم؟ قال: «**لا، ما صلَّوا**»[(١)]، وثبَتَ عنه أنه قال: «**سيكونُ أمراءُ يؤخِّرُونَ الصلاةَ عن وقتِهَا؛ فصلُّوا الصلاةَ لوقتِهَا، ثم اجعَلُوا صلاتَكُم معهم نافلةً**»[(٢)]، فنهىٰ عن قتالِهِم إذا صلَّوا، وكان في ذلك دلالةً علىٰ أنهم إذا لم يصلُّوا قُوتلوا، وبيَّنَ أنهم يؤخِّرُونَ الصلاةَ عن وقتِهَا، وذلك تركُ المحافظةِ عليها لا تركُها.

وإذا عُرِفَ الفَرْقُ بين الأمرينِ؛ فالنبيُّ ﷺ إنما أدخَلَ تحت المشيئةِ من لم يحافِظْ عليها لا مَن ترَكَ، ونفسُ المحافظةِ يقتضِي أنهم صلَّوا ولم يحافِظُوا عليها، ولا يتناولُ من لم يحافظْ؛ فإنه لو تناولَ ذلك قُتلوا كفارًا مرتَدِّينَ بلا ريبٍ، ولا يُتَصَوَّرُ في العادةِ أنَّ رجلًا يكونُ مؤمنًا بقلبِهِ مُقرًّا بأنَّ اللهَ أوجَبَ عليه الصلاةَ ملتزمًا لشريعةِ النبيِّ ﷺ وما جاءَ به، يأمرُهُ وليُّ الأَمْرِ بالصلاةِ فيمتنِعُ حتىٰ يُقتَلَ، ويكونُ مع ذلك مؤمنًا في الباطِنِ قطُّ، لا يكونُ إلا كافرًا.

ولو قالَ: أنا مُقرٌّ بوجوبِهَا غيرَ أني لا أفعَلُها.

كان هذا القولُ مع هذه الحالِ كذبًا منه، كما لو أخَذَ يُلقِي المصحفَ في

---

(١) أخرَجَهُ مسلمٌ (١٨٥٥)، وغيرُهُ من حديثِ عوفِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرَجَهُ مسلمٌ (٥٣٤)، وابنُ ماجَهْ (١٢٥٥)، وغيرُهُما من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرَجَهُ مسلمٌ أيضًا (٦٤٣)، وأبو داودَ (٤٣١)، والنسائيُّ (٨٥٩)، وفي «الكبرىٰ» (٩٣٤)، وابنُ ماجَهْ (١٢٥٦)، وأبو داودَ (٤٣٤) من حديثِ قبيصةَ بنِ وقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وابنُ ماجَهْ (١٢٥٧) من حديثِ عبادةَ بنِ الصامتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الحُشِّ ويقولُ: أشهدُ أنَّ ما فيه كلامُ اللهِ. أو جعَلَ يقتلُ نبيًّا من الأنبياءِ ويقولُ: أشهدُ أنه رسولُ اللهِ. ونحوَ ذلك من الأفعالِ التي تنافِي إيمانَ القَلْبِ، فإذا قالَ: أنا مؤمِنٌ بقَلْبِي مع هذه الحالِ؛ كان كاذبًا فيما أظهَرَهُ من القولِ.

فهذا الموضعُ ينبغي تدبُّرُه، فمن عرَفَ ارتباطَ الظاهرِ بالباطنِ؛ زالَتْ عنه الشُّبهَةُ في هذا البابِ، وعلِمَ أن مَن قال مِن الفقهاءِ أنه إذا أقَرَّ بالوجوبِ وامتنَعَ عن الفِعْلِ لا يُقتَلُ، أو يُقتَلُ مع إسلامِهِ؛ فإنه دخَلَتْ عليه الشبهةُ التي دخلَتْ علىٰ المرجئةِ والجهميَّةِ، والتي دخَلَتْ علىٰ من جَعَلَ الإرادةَ الجازِمَةَ مع القدرَةِ التامَّةِ لا يكونُ بها شيءٌ من الفِعْلِ، ولهذا كان الممتنعونَ مِن قتلِ هذا من الفقهاءِ بَنَوْهُ علىٰ قولِهِم في مسألةِ الإيمانِ، وأن الأعمالَ ليسَتْ من الإيمانِ، وقد تقدَّمَ أنَّ جنسَ الأعمالِ من لوازمِ إيمانِ القَلْبِ، وأن إيمانَ القلبِ التامَّ بدونِ شيءٍ من الأعمالِ الظاهرةِ ممتنعٌ، سواءً جعَلَ الظاهرَ من لوازمِ الإيمانِ أو جزءًا من الإيمانِ؛ كمَا تقدَّمَ بيانُهُ.

وحينئذٍ فإذا كان العبدُ يفعَلُ بعضَ المأموراتِ ويتركُ بعضَها؛ كان معه من الإيمانِ بحسبِ ما فعَلَه، والإيمانُ يزيدُ وينقصُ، ويجتمعُ في العبدِ إيمانٌ ونفاقٌ. كما ثبَتَ عنه في «الصحيحِ» أنه قالَ: «**أربعٌ مَن كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَصْلةٌ منهن كانت فيه خَصْلةٌ من النفاقِ حتىٰ يدَعَها: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا ائتُمِنَ خانَ، وإذا عاهَدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ**».

وبهذا تزولُ الشبهةُ في هذا البابِ، فإن كثيرًا من الناسِ؛ بل أكثرَهُم في كثيرٍ

من الأمصارِ لا يكونونَ محافظينَ علىٰ الصلواتِ الخمسِ، ولا هم تاركُوها بالجملةِ، بل يصلُّونَ أحيانًا ويدَعُونَ أحيانًا؛ فهؤلاء فيهم إيمانٌ ونفاقٌ، وتجري عليهم أحكامُ الإسلامِ الظاهرةُ في المواريثِ ونحوِهَا من الأحكامِ؛ فإن هذه الأحكامَ إذا جرَتْ علىٰ المنافقِ المحضِ -كابن أُبَيٍّ وأمثالِهِ من المنافقينَ- فلأن تجرِي علىٰ هؤلاءِ أولىٰ وأحرَىٰ. وبيانُ هذا الموضعِ ممَّا يُزيلُ الشُبهَةَ.

فإن كثيرًا من الفقهاءِ يظنُّ أن من قِيلَ: هو كافرٌ؛ فإنه يجبُ أن تجريَ عليه أحكامُ المرتدِّ ردَّةً ظاهرةً؛ فلا يرثُ ولا يورثُ ولا يناكحُ، حتىٰ أجرَوا هذه الأحكامَ علىٰ من كفَّرُوه بالتأويلِ من أهلِ البدعِ، وليس الأمرُ كذلك؛ فإنه قد ثَبَتَ أن الناس كانوا ثلاثةَ أصنافٍ: مؤمنٌ، وكافرٌ مظهرٌ للكُفرِ، ومنافقٌ مظهرٌ للإسلامِ مبطنٌ للكُفرِ. وكان في المنافقينِ مَن يعلمُهُ الناسُ بعلاماتٍ ودلالاتٍ، بل من لا يشُكُّونَ في نفاقِهِ، ومن نزَلَ القرآنُ ببيانِ نفاقِهِ -كابنِ أُبَيٍّ وأمثالِهِ-، ومع هذا فلمَّا ماتَ هؤلاء ورِثَهُم ورَثَتُهُم المسلمونَ، وكان إذا ماتَ لهم ميتٌ آتوهم ميراثَهُ، وكانت تُعصَمُ دماؤُهُم حتىٰ تقومَ السُّنَّةُ الشرعيَّةُ علىٰ أحدِهِم بما يوجبُ عقوبَتَه.

ولمَّا خرَجَتِ الحروريَّةُ علىٰ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واعتزلوا جماعةَ المسلمينَ؛ قالَ لهم: إنَّ لكم علينا ألَّا نمنَعَكُم المساجدَ ولا نمنَعَكُم نصيبَكُم من الفيءِ.

فلمَّا استحلُّوا قتلَ المسلمينَ وأَخْذَ أموالِهِم؛ قاتَلَهُم بأَمْرِ النبيِّ ﷺ(١).

(١) أخرَجَهُ ابنُ حزمٍ في «الفِصَل في الملل والأهواءِ والنحلِ» (٤/ ١٢٤)، وابنُ تيميَّةَ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٦١٧)، (١٣/ ٣٢).

وقالَ في (٧/ ٦٢١):

وقد تبيَّنَ أن الدِّينَ لابد فيه من قولٍ وعمَلٍ، وأنه يمتنِعُ أن يكونَ الرجُلُ مؤمنًا باللهِ ورسولِهِ بقَلْبِهِ، أو بقَلْبِهِ ولسانِهِ، ولم يؤدِّ واجبًا ظاهرًا، ولا صلاةً ولا زكاةً ولا صيامًا، ولا غيرَ ذلك من الواجباتِ، لا لأجلِ أن اللهَ أوجَبَها: مثلَ أن يؤدِّي الأمانَةَ، أو يصدُقُ الحديثَ، أو يعدِلُ في قسمِهِ، وحُكمِهِ، من غير إيمانٍ باللهِ ورسولِهِ؛ لم يخرُجْ بذلك من الكُفرِ؛ فإن المشركينَ وأهلَ الكتابِ يرَوْن وجوبَ هذه الأمورِ، فلا يكونُ الرجُلُ مؤمنًا باللهِ ورسولِهِ مع عدمِ شيءٍ من الواجباتِ التي يختصُّ بإيجابِهَا محمَّدٌ ﷺ، ومن قال بحصولِ الإيمانِ الواجبِ بدونِ فِعْلِ شيءٍ من الواجباتِ -سواءً جعَلَ فِعْلَ تلك الواجباتِ لازمًا له، أو جزءًا منه، فهذا نزاعٌ لفظيٌّ-؛ كان مخطئًا خطأً بيِّنًا، وهذه بدعةُ الإرجاءِ التي أعظمَ السلَفُ والأئمَّةُ الكلامَ في أهلِهَا، وقالوا فيها من المقالاتِ الغليظةِ ما هو معروفٌ.

وقالَ في (٧/ ٥٥٤):

والمرجئةُ أخرَجُوا العمَلَ الظاهرَ عن الإيمانِ، فمن قصَدَ منهم إخراجَ أعمالِ القلوبِ -أيضًا- وجعَلَها هي التصديقَ؛ فهذا ضلالٌ بيِّنٌ، ومن قصَدَ إخراجَ العمَلِ الظاهرِ؛ قيلَ لهم: العملُ الظاهرُ لازمٌ للعملِ الباطنِ لا ينفكُّ عنه، وانتفاءُ الظاهِرِ دليلُ انتفاءِ الباطنِ.

وقالَ في (٧/ ٦٤٤):

فأصلُ الإيمانِ في القلبِ، وهو قولُ القلبِ وعمَلُهُ، وهو إقرارٌ بالتصديقِ

والحبِّ والانقيادِ، وما كان في القلبِ فلابد أن يظهَرَ موجبُه ومقتضَاه علىٰ الجوارحِ، وإذا لم يعمَلْ بموجبِهِ ومقتضَاهُ؛ دلَّ علىٰ عدمِهِ أو ضعفِهِ، ولهذا كانت الأعمالُ الظاهرةُ من موجبِ إيمانِ القلبِ ومقتضَاه، وهي تصديقٌ لما في القَلْبِ ودليلٌ عليه وشاهدٌ له، وهي شعبةٌ من مجموعِ الإيمانِ المطلَقِ وبعضٌ له، لكن ما في القلبِ هو الأصلُ لما علىٰ الجوارحِ؛ كما قال أبو هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن القلبَ مَلِكٌ والأعضاءَ جُنودُهُ؛ فإن طابَ المَلِكُ طابَتْ جُنودُهُ، وإذا خبثَ الملِكُ خبثَتْ جُنودُهُ»(١)، وفي «الصحيحينِ» عنه ﷺ أنه قالَ: «**إنَّ في الجسدِ مضغةً إذا صلحَتْ صلحَ لها سائرُ الجسَدِ، وإذا فسَدَتْ فسَدَ لها سائرُ الجسَدِ، ألا وهي القلبُ**».

ولهذا ظنَّ طوائفُ من الناسِ أن الإيمانَ إنما هو في القلبِ خاصَّةً، وما علىٰ الجوارحِ ليس داخلًا في مسمَّاهُ، ولكن هو من ثمراتِهِ ونتائجِهِ الدالَّةِ عليهـ حتىٰ آلَ الأمرُ بغلاتِهِم -كجَهْمٍ وأتباعِهِ- إلىٰ أن قالوا: يمكنُ أن يصدِّقَ بقلبِهِ ولا يُظهرَ بلسانِهِ إلا كلمَةَ الكفرِ مع قدرتِهِ علىٰ إظهارِهَا، فيكون الذي في القَلْبِ إيمانًا نافعًا له في الآخرةِ، وقالوا: حيث حكَمَ الشارعُ بكُفرِ أحدٍ بعملٍ أو قولٍ؛ فلكونه دليلًا علىٰ انتفاءِ ما في القلبِ. وقولُهُم متناقضٌ؛ فإنه إذا كان ذلك دليلًا مستلزمًا لانتفاءِ الإيمانِ الذي في القلبِ؛ امتنَعَ أن يكونَ الإيمانُ ثابتًا في القلبِ مع الدليلِ المستلزمِ لنفيِهِ، وإن لم يكُنْ دليلًا لم يجُزِ الاستدلالُ به علىٰ الكفرِ الباطنِ.

(١) أخرَجَهُ أبو داودَ في «الزهدِ» (٤٦٩) عن كعبِ بنِ ماتعٍ الحميريِّ، وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الطبِّ النبويِّ» (١٠١) عن كعبٍ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وراجِعْ: «تخريجَ الإحياءِ» (٢٣٦١).

واللهُ سبحانه في غيرِ موضعٍ يبيِّنُ أن تحقيقَ الإيمانِ وتصديقَهُ بما هو من الأعمالِ الظاهرةِ والباطنَةِ؛ كقولِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفالُ: ٢-٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝١٥﴾ [الحُجُراتُ: ١٥]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النورُ: ٦٢]، وقال تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ۝٦٥﴾ [النساءُ: ٦٥].

فإذا قال القائلُ: هذا يدلُّ علىٰ أن الإيمانَ ينتفي عند انتفاءِ هذه الأمورِ، لا يدلُّ علىٰ أنها من الإيمانِ.

قيلَ: هذا اعترافٌ بأنه ينتفي الإيمانُ الباطنُ مع عدمِ مثلِ هذه الأمورِ الظاهرةِ، فلا يجوزُ أن يدَّعِيَ أنه يكونُ في القلبِ إيمانٌ ينافي الكفرَ بدونِ أمورٍ ظاهرةٍ: لا قولٍ ولا عملٍ، وهو المطلوبُ -وذلك التصديقُ-، وذلك لأن القلبَ إذا تحقَّقَ ما فيه أثَّرَ في الظاهرِ ضرورةً، لا يمكنُ انفكاكُ أحدِهِما عن الآخَرِ؛ فالإرادةُ الجازمةُ للفِعلِ مع القدرةِ التامَّةِ تُوجِبُ وقوعَ المقدورِ، فإذا كان في القلبِ حبُّ اللهِ ورسولِهِ ثابتًا استلزَمَ موالاةَ أوليائِهِ ومعاداةَ أعدائِهِ، ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ

يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ﴿وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٨١]، فهذا التلازمُ أمرٌ ضروريٌّ.

ومن جهةِ ظنِّ انتفاءِ التلازمِ غلطَ غالطونَ، كما غلطَ آخرونَ في جوازِ وجودِ إرادةٍ جازمةٍ مع القدرةِ التامَّةِ بدونِ الفِعْلِ، حتىٰ تنازعوا: هل يعاقبُ علىٰ الإرادةِ بلا عملٍ؟ وقد بسَطْنَا ذلك في غيرِ هذا المَوْضِعِ، وبيَّنَّا أن الهمَّةَ التي لم يقتَرِنْ بها فعلُ ما يقدرُ عليه الهَامُّ ليست إرادةً جازمةً، وأن الإرادةَ الجازمةَ لابد أن يُوجَدَ معها ما يقدرُ عليه العبدُ، والعفوُ وقَعَ عمَّن همَّ بسيئةٍ ولم يفعَلْها؛ لا عمَّن أرادَ وفعَلَ المقدورَ عليه، وعجزَ عن حصولِ مرادِهِ؛ كالذي أرادَ قتلَ صاحبِهِ فقاتَلَهُ حتىٰ قُتِلَ أحدُهُمَا، فإن هذا يعاقَبُ؛ لأنه أرادَ وفعلَ المقدورَ من المرادِ، ومن عرَفَ الملازماتِ التي بين الأمورِ الباطنةِ والظاهرةِ؛ زالت عنه شبهاتٌ كثيرةٌ في مثلِ هذه المواضعِ التي كثُرَ اختلافُ الناسِ فيها.

بقِيَ أن يُقَالَ: فهل اسمُ الإيمانِ للأصلِ فقط، أو له ولفروعِهِ؟

والتحقيقُ: أن الاسمَ المطلقَ يتناوَلُهُمَا، وقد يخصُّ الاسمُ وحدَهُ بالاسمِ مع الاقترانِ، وقد لا يتناولُ إلا الأصلَ، إذا لم يخصَّ إلا هو، كاسمِ الشجرةِ؛ فإنه يتناولُ الأصلَ والفرعَ إذا وُجِدَتْ، ولو قُطِعَتِ الفروعُ لكان اسمَ الشجرةِ يتناولُ الأصلَ وحدَهُ، وكذلك اسمُ الحجِّ هو اسمٌ لكلِّ ما يشرعُ فيه من ركنٍ، وواجبٍ، ومستحبٍّ، وهو حجٌّ -أيضًا- تامٌّ بدون المستحبَّاتِ، وهو حجٌّ ناقصٌ بدون

الواجباتِ التي جبْرُهَا دمٌ.

والشارعُ ﷺ لا ينفي الإيمانَ عن العبدِ لتركِ مستحبٍّ، لكن لتركِ واجبٍ، بحيث ترَكَ ما يجبُ من كمالِهِ وتمامِهِ، لا بانتفاءِ ما يستحبُّ في ذلك، ولفظُ الكمالِ والتمامِ قد يُرادُ به الكمالُ الواجبُ، والكمالُ المستحبُّ، كما يقول بعضُ الفقهاءِ: الغُسلُ ينقسِمُ إلىٰ: كاملٍ، ومجزئٍ، فإذا قال النبيُّ ﷺ: «**لا إيمانَ لمن لا أمانَةَ له**»(١)، و«**لا يزني الزاني حين يَزني وهو مؤمنٌ**»(٢) ونحوَ ذلك؛ كان لانتفاءِ بعضِ ما يجبُ فيه، لا لانتفاءِ الكمالِ المستحبِّ، والإيمانُ يتبعَّضُ ويتفاضَلُ الناسُ فيه؛ كالحجِّ، والصلاةِ؛ ولهذا قال ﷺ: «**يخرجُ من النارِ مَن كان في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ من إيمانٍ، ومثقالُ شعيرةٍ من إيمانٍ**»(٣).

وقالَ في (١٤/ ١٢٠):

وهنا أصولٌ تنازَعَ الناسُ فيها، منها أن القلبَ هل يقومُ به تصديقٌ أو تكذيبٌ ولا يظهَرُ قطُّ منه شيءٌ علىٰ اللسانِ والجوارحِ، وإنما يظهرُ نقيضُهُ من غيرِ خوفٍ؟

---

(١) أخرَجَهُ أحمَدُ (٢٠/ ٣٢، ٤٢٣)، (٢١/ ٢٣١)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (١١٩٨)، وأبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٢٨٦٣، ٣٤٤٥)، وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٥٩)، وابنُ خزيمَةَ (٢٣٣٥)، وابنُ حبَّانَ (١٩٤)، والبزَّارُ (٧١٩٦)، وغيرُهُم من حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو حديثٌ حسنٌ، وقد خرَّجْتُه في أصلِ الكتابِ.

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٢٤٧٥)، ومواضعَ أخرىٰ، ومسلمٌ (٥٧).

(٣) أخرَجَهُ البخاريُّ (٤٤)، ومواضعَ أخرىٰ، ومسلمٌ (١٨٦، ١٩١، ١٩٢).

فالذي عليه السلَفُ والأئمَّةُ وجمهورُ الناسِ؛ أنه لابد من ظهورِ موجبِ ذلك علىٰ الجوارحِ، فمن قال: إنه يُصدِّقُ الرسولَ ويحبُّهُ ويعظِّمُهُ بقلبِهِ ولم يتكلَّمْ قطُّ بالإسلامِ ولا فعَلَ شيئًا من واجباتِهِ بلا خوفٍ؛ فهذا لا يكونُ مؤمنًا في الباطنِ، وإنما هو كافرٌ. زعَمَ جهمٌ ومن وافَقَهُ أنه يكونُ مؤمنًا في الباطنِ...(١) وأن مجرَّدَ معرفةِ القَلْبِ وتصديقِهِ يكونُ إيمانًا يُوجبُ الثوابَ يومَ القيامةِ بلا قولٍ ولا عملٍ ظاهرٍ، وهذا باطلٌ شرعًا وعقلًا كما قد بُسِطَ في غيرِ هذا الموضعِ، وقد كفَّرَ السلَفُ -كوكيعٍ وأحمدَ وغيرِهِمَا- من يقولُ بهذا القولِ.

وقد قال النبيُّ ﷺ: «**إن في الجسدِ مضغةً إذا صلحَتْ صلحَ الجسدُ كلُّه، وإذا فسدَتْ فسَدَ الجسدُ كلُّه، ألا وهي القلبُ**»(٢)، فبيَّن أن صلاحَ القلبِ مستلزمٌ لصلاحِ الجسدِ، فإذا كان الجسدُ غيرَ صالحٍ؛ دلَّ علىٰ أن القلبَ غيرُ صالحٍ، والقلبُ المؤمنُ صالحٌ؛ فعُلِمَ أن من يتكلَّمَ بالإيمانِ ولا يعمَلُ به لا يكونُ قلبُهُ مؤمنًا، حتىٰ إن المُكرَهَ إذا كان في إظهارِ الإيمانِ فلابد أن يتكلَّمَ مع نفسِهِ وفي السرِّ مع مَن يأمَنُ إليه، ولابد أن يظهَرَ علىٰ صفحاتِ وجهِهِ وفلتاتِ لسانِهِ؛ كما قال عثمانُ. وأما إذا لم يظهَرْ أثرُ ذلك لا بقولِهِ ولا بفعلِهِ قطُّ؛ فإنه يدلُّ علىٰ أنه ليسَ في القَلْبِ إيمانٌ. وذلك أن الجسدَ تابعٌ للقلبِ، فلا يستقرُّ شيءٌ في القَلْبِ إلا ظهَرَ موجبُهُ ومقتضَاهُ علىٰ البَدَنِ، ولو بوَجْهٍ من الوجُوهِ وإن لم يظهَرْ كلُّ موجبِهِ لمعارضٍ؛ فالمقتضِي لظهورِ موجبِهِ قائمٌ، والمعارضُ لا

(١) بياضٌ بالأصلِ -كما في «مجموعِ الفتاوىٰ»-.
(٢) تقدَّمَ.

يكون لازمًا للإنسانِ لزومَ القَلْبِ له، وإنما يكونُ في بعضِ الأحوالِ متعذِّرًا إذا كتَمَ ما في قلبِهِ؛ كمؤمنِ آلِ فرعونَ، مع أنه قد دعا إلىٰ الإيمانِ دعاءً ظهَرَ به من إيمانِ قلبِهِ ما لا يظهرُ من إيمانِ مَن أعلَنَ إيمانَهُ بين موافِقِيهِ، وهذا في معرفةِ القلبِ وتصديقِهِ.

مخالفةُ الخوارجِ والمعتزلةِ والمرجئةِ لأهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ:

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٥١٠) مُبَيِّنًا أصلَ مخالفةِ هذه الفرَقِ لأهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ:

وأصلُ نزاعِ هذه الفِرَقِ في الإيمانِ من الخوارجِ والمرجئةِ والمعتزلةِ والجهميَّةِ وغيرِهِم؛ أنهم جعلوا الإيمانَ شيئًا واحدًا، إذا زال بعضُهُ زالَ جميعُهُ، وإذا ثبَتَ بعضُهُ ثبَتَ جميعُهُ، فلم يقولوا بذهَابِ بعضِهِ وبقاءِ بعضِهِ، كما قال النبيُّ ﷺ: «**يخرجُ من النارِ مَن كان في قلبِهِ مثقالُ حبَّةٍ من الإيمانِ**»[(١)].

ثم قالَتِ الخوارجُ والمعتزلةُ: الطاعاتُ كلُّهَا من الإيمانِ، فإذا ذهَبَ بعضُهَا ذهَبَ بعضُ الإيمانِ فذهَبَ سائِرُهُ؛ فحكموا بأن صاحبَ الكبيرةِ ليس معه شيءٌ من الإيمانِ.

وقالت المرجئةُ والجهميَّةُ: ليس الإيمانُ إلا شيئًا واحدًا لا يتبعَّضُ، إما مجرَّدُ تصديقِ القلبِ كقول الجهميَّةِ، أو تصديقُ القلبِ واللسانِ كقولِ المرجئةِ، قالوا: لأنَّا إذا أدخَلْنَا فيه الأعمالَ صارت جزءًا منه، فإذا ذهبَتْ ذهَبَ بعضُهُ؛

---

(١) تقدَّمَ.

فيلزَمُ إخراجُ ذي الكبيرةِ من الإيمانِ، وهو قولُ المعتزلَةِ والخوارجِ، لكن قد يكونُ له لوازمُ ودلائلُ؛ فيُستدلُّ بعدمِهِ علىٰ عدمِهِ.

وكان كلٌّ من الطائفتَيْنِ بعد السلفِ والجماعةِ وأهلِ الحديثِ متناقضينَ، حيث قالوا: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، وقالوا -مع ذلك-: لا يزولُ بزوالِ بعضِ الأعمالِ، حتىٰ إن ابنَ الخطيبَ وأمثالَهُ جعلوا الشافعيَّ متناقضًا في ذلك؛ فإن الشافعيَّ كان من أئمَّةِ السُّنَّةِ، وله في الردِّ علىٰ المرجئةِ كلامٌ مشهورٌ، وقد ذَكَرَ في كتابِ الطهارةِ من «الأمِّ» إجماعَ الصحابةِ والتابعينَ وتابعِيهم علىٰ قولِ أهلِ السُّنَّةِ، فلما صنَّفَ ابنُ الخطيبِ تصنيفًا فيه، وهو يقولُ في الإيمانِ بقولِ جهمٍ والصالحيِّ استشكَلَ قولَ الشافعيِّ ورآه متناقضًا.

وجماعُ شُبهَتِهِم في ذلك: أن الحقيقةَ المركَّبَةَ تزولُ بزوالِ بعضِ أجزائِهَا، كالعشرةِ، فإنه إذا زال بعضُهَا لم تبقَ عشرةً. وكذلك الأجسامُ المركَّبَةُ كالسكنجبينِ إذا زالَ أحدُ جزئيهِ خرجَ عن كونِهِ سكنجبينًا. قالوا: فإذا كان الإيمانُ مركَّبًا من أقوالٍ وأعمالٍ، ظاهرةٍ وباطنةٍ؛ لزمَ زوالُهُ بزوالِ بعضِهَا. وهذا قولُ الخوارِجِ والمعتزِلَةِ، قالوا: ولأنه يلزمُ أن يكونَ الرجُلُ مؤمنًا بما فيه من الإيمانِ، كافرًا بما فيه من الكفرِ؛ فيقومُ به كُفرٌ وإيمانٌ، وادَّعوا أن هذا خلافَ الإجماعِ، ولهذه الشبهةِ -واللهُ أعلَمُ- امتنَعَ من امتنَعَ من أئمَّةِ الفقهاءِ أن يقولَ بنقصِهِ، كأنه ظنَّ: إذا قال ذلك يلزمُ ذهابُهُ كلُّهُ، بخلافِ ما إذا زادَ.

ثم إن هذه الشبهةَ هي شبهةُ من منَعَ أن يكونَ في الرجلِ الواحدِ طاعةٌ

ومعصيةٌ؛ لأن الطاعةَ جزءٌ من الإيمانِ، والمعصيةَ جزءٌ من الكُفرِ. فلا يجتمعُ فيه كفرٌ وإيمانٌ، وقالوا: ما ثَمَّ إلا مؤمنٌ محضٌ أو كافرٌ محضٌ، ثُمَّ نقلوا حُكْمَ الواحدِ من الأشخاصِ إلىٰ الواحدِ من الأعمالِ، فقالوا: لا يكونُ العملُ الواحدُ محبوبًا من وَجْهٍ مكروهًا من وَجْهٍ، وغلا فيه أبو هاشمٍ فنقَلَهُ إلىٰ الواحدِ بالنوعِ فقال: لا يجوزُ أن يكونَ جنسُ السجودِ أو الركوعِ أو غيرِ ذلك من الأعمالِ بعضُ أنواعِهِ طاعةٌ، وبعضُها معصيةٌ؛ لأن الحقيقةَ الواحدةَ لا تُوصَفُ بوصفَيْنِ مختلفَيْنِ، بل الطاعةُ والمعصيةُ تتعلَّقُ بأعمالِ القلوبِ، وهو قصدُ الساجدِ دون عملِهِ الظاهرِ. واشتدَّ نكيرُ الناسِ عليه في هذا القولِ، وذكَرُوا من مخالفتِهِ للإجماعِ وجحدِهِ للضروريَّاتِ شرعًا وعقلًا، ما يتبيَّنُ به فسادُهُ.

وهؤلاء منتهىٰ نظَرُهم أن يرَوْا حقيقةً مطلقةً مجرَّدَةً تقومُ في أنفسِهِم، فيقولون: الإيمانُ من حيث هو هو، والسجودُ من حيث هو هو، لا يجوزُ أن يتفاضَلَ، ولا يجوزُ أن يختلِفَ. وأمثالَ ذلك. ولو اهتدُوا لعلِمُوا أن الأمورَ الموجودةَ في الخارجِ عن الذهنِ متميِّزَةٌ بخصائِصِهَا، وأن الحقيقةَ المجرَّدَةَ المطلقةَ لا تكونُ إلا في الذهنِ، وأن الناسَ إذا تكلَّمُوا في التفاضلِ والاختلافِ، فإنما تكلَّمُوا في تفاضلِ الأمورِ الموجودةِ واختلافِهَا، لا في تفاضِلِ أمرٍ مطلقٍ مجرَّدٍ في الذهنِ لا وجودَ له في الخارجِ، ومعلومٌ أن السوادَ مختلِفٌ، فبعضُهُ أشدُّ من بعضٍ، وكذلك البياضُ وغيرُهُ من الألوانِ. وأما إذا قدرنا السوادَ المجرَّدَ المطلقَ الذي يتصوَّرُهُ الذهنُ؛ فهذا لا يقبلُ الاختلافَ والتفاضلَ، لكن هذا هو في الأذهانِ لا في الأعيانِ.

وقالَ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (١٣/ ٥٠):

ومنشأُ النزاعِ في الأسماءِ والأحكامِ في الإيمانِ والإسلامِ؛ أنهم لما ظنُّوا أنه لا يتبعَّضُ قال أولئك -الخوارجُ والمعتزلةُ-: فإذا فعَلَ ذنبًا زالَ بعضُهُ فيزولُ كلُّه؛ فيُخَلَّدُ في النارِ.

فقالتِ الجهميَّةُ والمرجئةُ: قد عَلِمْنَا أنه ليس يخلَّدُ في النارِ، وأنه ليس كافرًا مرتدًّا، بل هو من المسلمينَ، وإذا كان من المسلمينَ وجَبَ أن يكونَ مؤمنًا تامَّ الإيمانِ، ليس معه بعضُ الإيمانِ؛ لأن الإيمانَ عندهم لا يتبعَّضُ؛ فاحتاجوا أن يجعلوا الإيمانَ شيئًا واحدًا يشتركُ فيه جميعُ أهلِ القِبْلَةِ.

فقال فقهاءُ المرجئةِ: هو التصديقُ بالقلبِ، والقولُ باللسانِ.

فقالتِ الجهميَّةُ بعد تصديقِ اللسانِ: قد لا يجبُ إذا كان الرجُلُ أخرسَ، أو كان مُكرَهًا؛ فالذي لابد منه: تصديقُ القلبِ.

وقالت المرجئةُ: الرجُلُ إذا أسلَمَ كان مؤمنًا قبل أن يجبَ عليه شيءٌ من الأفعالِ.

وأنكَرَ كلُّ هذه الطوائفِ أنه ينقصُ، والصحابةُ قد ثبَتَ عنهم أن الإيمانَ يزيدُ وينقصُ، وهو قولُ أئمَّةِ السُّنَّةِ، وكان ابنُ المبارَكِ يقولُ: هو يتفاضَلُ ويتزايدُ، ويمسكُ عن لفظِ: «ينقصُ»، وعن مالكٍ -في كونِهِ لا ينقصُ- روايتانِ، والقرآنُ قد نطَقَ بالزيادةِ في غيرِ موضعٍ، ودلَّتِ النصوصُ علىٰ نقصِهِ؛ كقولِهِ: «**لا**

يزني الزاني حين يزني وهو مؤمنٌ»(١) ونحوِ ذلك، لكن لم يُعرَفْ هذا اللفظُ إلا في قولِهِ في النساءِ: «**ناقصاتُ عقلٍ ودينٍ**»(٢)، وجعَلَ من نقصانِ دينِهَا أنها إذا حاضَتْ لا تصومُ ولا تصلِّي، وبهذا استدلَّ غيرُ واحدٍ علىٰ أنه ينقُصُ.

وذلك أن أصلَ أهلِ السُّنَّةِ: أن الإيمانَ يتفاضَلُ من وجهَيْنِ: من جهةِ أمرِ الربِّ، ومن جهةِ فعلِ العبدِ.

أما الأوَّلُ: فإنه ليسَ الإيمانُ الذي أُمِرَ به شخصٌ من المؤمنينَ هو الإيمانَ الذي أُمِرَ به كلُّ شخصٍ؛ فإن المسلمينَ في أوَّلِ الأمرِ كانوا مأمورينَ بمقدارٍ من الإيمانِ، ثم بعد ذلك أُمِرُوا بغيرِ ذلك، وأُمِرُوا بتركِ ما كانوا مأمورينَ به كالقِبْلَةِ؛ فكان من الإيمانِ في أوَّلِ الأمرِ الإيمانُ بوجوبِ استقبالِ بيتِ المقدسِ، ثم صار من الإيمانِ تحريمُ استقبالِهِ ووجوبُ استقبالِ الكعبةِ، فقد تنوَّعَ الإيمانُ في الشريعةِ الواحدةِ.

وأيضًا فمَن وجَبَ عليه الحجُّ والزكاةُ أو الجهادُ يجبُ عليه من الإيمانِ أن يعلمَ ما أُمِرَ به ويؤمنَ بأن اللهَ أوجَبَ عليه ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِ إلا مجملًا، وهذا يجبُ عليه فيه الإيمانُ المفصَّلُ، وكذلك الرجُلُ أوَّلُ ما يُسلِمُ إنما يجبُ عليه الإقرارُ المجملُ، ثم إذا جاء وقتُ الصلاةِ كان عليه أن يؤمنَ بوجوبِهَا ويؤدِّيَهَا، فلم يتساوَ الناسُ فيما أُمِرُوا به من الإيمانِ، وهذا من أصولِ غلطِ المرجئةِ؛ فإنهم ظنُّوا أنه شيءٌ واحدٌ وأنه يستوي فيه جميعُ المكلَّفِينَ، فقالوا:

(١) تقدَّمَ.

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٣٠٤) من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ، ومسلمٌ (١٣٢-٧٩) من حديثِ ابنِ عمَرَ.

إيمانُ الملائكةِ والأنبياءِ وأفسقِ الناسِ سواءٌ؛ كما أنه إذا تلفَّظَ الفاسقُ بالشهادتَيْنِ أو قرَأَ فاتحةَ الكتابِ؛ كان لفظُهُ كلفظِ غيرِهِ من الناسِ.

فيقالُ لهم: قد تبيَّنَ أن الإيمانَ الذي أوجَبَهُ اللهُ علىٰ عبادِهِ يتنوَّعُ ويتفاضَلُ ويتباينونَ فيه تبايُنًا عظيمًا؛ فيجبُ علىٰ الملائكةِ من الإيمانِ ما لا يجبُ علىٰ البشرِ، ويجبُ علىٰ الأنبياءِ من الإيمانِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِم، ويجبُ علىٰ العلماءِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِم، ويجبُ علىٰ الأمراءِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِم، وليس المرادُ أنه يجبُ عليهم من العملِ فقط، بل ومن التصديقِ والإقرارِ.

فإن الناسَ وإن كان يجبُ عليهم الإقرارُ المجملُ بكلِّ ما جاءَ به الرسولُ فأكثرُهُم لا يعرفونَ تفصيلَ كلِّ ما أخبرَ به، وما لم يعلمُوه كيف يؤمرونَ بالإقرارِ به مفصَّلًا؟! وما لم يُؤمَرْ به العبدُ من الأعمالِ لا يجبُ عليه معرفتُهُ ومعرفةُ الأمرِ به. فمن أُمِرَ بحَجٍّ وجَبَ عليه معرفةُ ما أُمِرَ به من أعمالِ الحجِّ والإيمانُ بها؛ فيجبُ عليه من الإيمانِ والعملِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِ، وكذلك من أُمِرَ بالزكاةِ يجبُ عليه معرفةُ ما أَمَرَ اللهُ به من الزكاةِ، ومن الإيمانِ بذلك والعملِ به ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِ؛ فيجبُ عليه من العلمِ والإيمانِ والعملِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِ إذا جعَلَ العِلمَ والعملَ ليسا من الإيمانِ، وإن جعَلَ جميعَ ذلك داخلًا في مسمَّىٰ الإيمانِ كان أبلغَ، فبكلِّ حالٍ قد وجَبَ عليه من الإيمانِ ما لا يجبُ علىٰ غيرِهِ.

ولهذا كان من الناسِ مَن قد يؤمنُ بالرسولِ مجملًا، فإذا جاءت أمورٌ أخرىٰ؛ لم يؤمنْ بهذا، فيصيرُ منافقًا مثلَ طائفةٍ نافقَتْ لما حُوِّلَتِ القِبْلَةُ إلىٰ

الكعبةِ، وطائفةٌ نافقَتْ لما انهزمَ المسلمونَ يومَ أُحُدٍ، ونحوَ ذلك.

ولهذا وصَفَ اللهُ المنافقينَ في القرآنِ بأنهم آمنوا ثم كفَرُوا، كما ذكَرَ ذلك في سورةِ المنافقينَ، وذكَرَ مثلَ ذلك في سورةِ البقرةِ، فقال: ﴿مَثَلُهُمۡ كَمَثَلِ ٱلَّذِي ٱسۡتَوۡقَدَ نَارٗا فَلَمَّآ أَضَآءَتۡ مَا حَوۡلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمۡ وَتَرَكَهُمۡ فِي ظُلُمَٰتٖ لَّا يُبۡصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَرۡجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾ [البقرة: ١٧، ١٨]، وقال طائفةٌ من السلفِ: عرفوا ثم أنكَرُوا، وأبصرُوا ثم عمُوا.

فمِن هؤلاء مَن كان يؤمنُ أوَّلًا إيمانًا مجملًا، ثم يأتي أمورًا لا يؤمنُ بها فينافقُ في الباطنِ، وما يمكنُهُ إظهارُ الردَّةِ، بل يتكلَّمُ بالنفاقِ مع خاصَّتِهِ، وهذا كما ذكَرَ اللهُ عنهم في الجهادِ فقال: ﴿فَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ مُّحۡكَمَةٞ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلۡقِتَالُ رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ نَظَرَ ٱلۡمَغۡشِيِّ عَلَيۡهِ مِنَ ٱلۡمَوۡتِۖ فَأَوۡلَىٰ لَهُمۡ ﴿٢٠﴾ طَاعَةٞ وَقَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞۚ فَإِذَا عَزَمَ ٱلۡأَمۡرُ فَلَوۡ صَدَقُواْ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ ﴿٢١﴾﴾

[محمَّدٌ: ٢٠-٢١].

وبالجملةِ، فلا يمكنُ المنازعةُ أن الإيمانَ الذي أوجبَهُ اللهُ يتباينُ فيه أحوالُ الناسِ، ويتفاضلونَ في إيمانِهم ودينِهم بحسبِ ذلك؛ ولهذا قال النبيُّ ﷺ في النساءِ: «**ناقصاتُ عقلٍ ودِينٍ**»، وقال في نقصانِ دينِهِنَّ: «**إنها إذا حاضَتْ لا تصومُ ولا تصلِّي**»(١)، وهذا مما أمَرَ اللهُ به، فليس هذا النقصُ دِينًا لها تعاقَبُ عليه، لكن هو نقصٌ، حيث لم تؤمَرْ بالعبادةِ في هذه الحالِ، والرجُلُ كاملٌ حيث أُمِرَ بالعبادةِ

(١) تقدَّمَ.

في كلِّ حالٍ؛ فدلَّ ذلك علىٰ أن من أُمِرَ بطاعةٍ يفعَلُها كان أفضلَ ممَّن لم يُؤمَرْ بها وإن لم يكُنْ عاصيًا، فهذا أفضلُ دينًا وإيمانًا، وهذا المفضولُ ليس بمعاقَبٍ ومذمومٍ؛ فهذه زيادةٌ كزيادةِ الإيمانِ بالتطوُّعَاتِ، لكن هذه زيادةٌ بواجبٍ في حقِّ شخصٍ، وليس بواجبٍ في حقِّ شخصٍ غيرِهِ؛ فهذه الزيادةُ لو ترَكَها بهذا لا يستحقُّ العقابَ بتركِهَا، وذاك لا يستحقُّ العقابَ بتركِهَا، ولكن إيمانَ ذلك أكملُ، قال النبيُّ ﷺ: «**أكملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خُلُقًا**»(١).

فهذا يبيِّنُ تفاضلَ الإيمانِ في نفسِ الأمرِ به، وفي نفسِ الأخبارِ التي يجبُ التصديقُ بها.

والنوعُ الثاني: هو تفاضلُ الناسِ في الإتيانِ به مع استوائِهِم في الواجبِ، وهذا هو الذي يظنُّ أنه محلُّ النزاعِ، وكلاهما محلُّ النزاعِ. وهذا -أيضًا- يتفاضلونَ فيه، فليس إيمانُ السارقِ والزاني والشاربِ كإيمانِ غيرِهِم، ولا إيمانُ من أدَّىٰ الواجباتِ كإيمانِ من أخَلَّ ببعضِها، كما أنه ليس دِينُ هذا وبرُّهُ وتقوَاهُ مثلَ دِينِ هذا وبرِّهِ وتقوَاهُ، بل هذا أفضلُ دينًا وبرًّا وتقوىٰ؛ فهو كذلك أفضلُ إيمانًا، كما قال النبيُّ ﷺ: «**أكملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خُلُقًا**»، وقد يجتمعُ في العبدِ إيمانٌ ونفاقٌ، كما في «الصحيحينِ» عن النبيِّ ﷺ قال: «**أربعٌ مَن كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَصلةٌ منهن كانت فيه خَصلَةٌ من النفاقِ حتىٰ يدَعَها: إذا**

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (١٢/ ٣٦٤)، (١٦/ ١١٤، ٤٧٨)، وأبو داودَ (٤٦٨٢)، والترمذيُّ (١١٦٢)، وغيرُهُم من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورُوِيَ من حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقد خرَّجتُهُ في أصلِ الكتابِ.

حدَّثَ كذبَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ، وإذا عاهَدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»[(١)].

وأصلُ هؤلاء: أن الإيمانَ لا يتبعَّضُ ولا يتفاضَلُ، بل هو شيءٌ واحدٌ يستوي فيه جميعُ العبادِ فيما أوجبَهُ الربُّ من الإيمانِ، وفيما يفعَلُهُ العبدُ من الأعمالِ، فغلطُوا في هذا وهذا ثم تفرَّقُوا، كما تقدَّمَ.

وصارَتِ المرجئةُ علىٰ ثلاثةِ أقوالٍ: فعلماؤُهُم وأئمَّتُهُم أحسنُهُم قولًا؛ وهو أن قالوا: الإيمانُ تصديقُ القلبِ وقولُ اللسانِ.

وقالت الجهميَّةُ: هو تصديقُ القلبِ فقط.

وقالت الكراميَّةُ: هو القولُ فقط، فمن تكلَّمَ به فهو مؤمنٌ كاملُ الإيمانِ، لكن إن كان مُقرًّا بقلبِهِ كان من أهل الجنَّةِ، وإن كان مُكذِّبًا بقلبِهِ كان منافقًا مؤمنًا من أهلِ النارِ. وهذا القولُ هو الذي اختصَّت به الكراميَّةُ وابتدعَتْهُ، ولم يسبِقْهَا أحدٌ إلىٰ هذا القولِ، وهو آخرُ ما أُحدِثَ من الأقوالِ في الإيمانِ. وبعضُ الناسِ يحكي عنهم أن من تكلَّمَ به بلسانِهِ دونَ قلبِهِ فهو من أهلِ الجنَّةِ، وهو غلَطٌ عليهم، بل يقولون: إنه مؤمنٌ كاملُ الإيمانِ، وأنه من أهلِ النارِ؛ فيلزمُهُم أن يكونَ المؤمنُ الكاملُ الإيمانِ معذَّبًا في النارِ، بل يكونُ مخلَّدًا فيها. وقد تواترَ عن النبيِّ ﷺ أنه: «**يخرجُ منها من كانَ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ من إيمانٍ**»[(٢)].

وإن قالوا: لا يخلَّدُ وهو منافقٌ؛ لزمَهُم أن يكونَ المنافقونَ يخرجونَ من

---

(١) تقدَّمَ.

(٢) تقدَّمَ.

النارِ، والمنافقونَ قد قال اللهُ فيهم: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساءُ: ١٤٥]، وقد نهى الله نبيَّهُ عن الصلاةِ عليهم والاستغفارِ لهم، وقال له: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبةُ: ٨٠]، وقال: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [التوبةُ: ٨٤]، وقد أخبرَ أنهم كفرُوا باللهِ ورسولِهِ.

فإن قالوا: هؤلاء قد كانوا يتكلَّمُون بألسنَتِهِم سرًّا فكفُروا بذلك، وإنما يكونُ مؤمنًا إذا تكلَّمَ بلسانِهِ ولم يتكلَّمْ بما ينقضُهُ، فإن ذلك ردَّةً عن الإيمانِ؛ قيلَ لهم: ولو أضمروا النفاقَ ولم يتكلَّمُوا به كانوا منافقينَ، قال تعالىٰ: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [التوبةُ: ٦٤].

وأيضًا قد أخبرَ اللهُ عنهم أنهم يقولونَ بألسنَتِهِم ما ليس في قلوبِهِم وأنهم كاذبونَ، فقال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾﴾ [البقرةُ: ٨]، وقال تعالىٰ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١]، وقد قال النبيُّ ﷺ: «**الإسلامُ علانيةٌ، والإيمانُ في القلبِ**»(١)، وقد قال اللهُ تعالىٰ: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحُجُراتُ: ١٤].

(١) تقدَّمَ.

وفي «الصحيحينِ»[(١)] عن سعدٍ؛ أن النبيَّ ﷺ أعطىٰ رجُلًا ولم يعطِ رجُلًا، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، أعطيتَ فلانًا وفلانًا، وتركتَ فلانًا وهو مؤمنٌ؟ فقال: «أو مسلمٌ» مرتَيْنِ أو ثلاثًا. وبَسْطُ الكلامِ في هذا له مواضِعُ أُخَرُ، وقد صنَّفْتُ في ذلك مجلدًا غيرَ ما صنَّفتُ فيه غيرَ ذلك.

وقالَ في (٧/ ٢٢٣):

وأما قولُ القائلِ: إن الإيمانَ إذا ذهَبَ بعضُهُ ذهَبَ كلُّه؛ فهذا ممنوعٌ.

وهذا هو الأصلُ الذي تفرَّعَتْ عنه البدعُ في الإيمانِ، فإنهم ظنُّوا أنه متىٰ ذهَبَ بعضُهُ ذهَبَ كلُّه، لم يبقَ منه شيءٌ.

ثم قالتِ الخوارجُ والمعتزِلَةُ: هو مجموعُ ما أمَرَ اللهُ به ورسولُهُ، وهو الإيمانُ المطلقُ -كما قالَهُ أهلُ الحديثِ- قالوا: فإذا ذهَبَ شيءٌ منه لم يبقَ مع صاحبِهِ من الإيمانِ شيءٌ؛ فيخلَّدُ في النارِ.

وقالت المرجئةُ علىٰ اختلافِ فِرَقِهم: لا تُذهِبُ الكبائرُ وتَرْكُ الواجباتِ الظاهرةِ شيئًا من الإيمانِ، إذ لو ذهَبَ شيءٌ منه لم يبقَ منه شيءٌ؛ فيكون شيئًا واحدًا يستوي فيه البَرُّ والفاجِرُ.

ونصوصُ الرسولِ وأصحابِهِ تدلُّ علىٰ ذهَابِ بعضِهِ وبقاءِ بعضِهِ؛ كقولِهِ: «**يخرجُ من النارِ من كانَ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ من إيمانٍ**»[(٢)].

---

(١) تقدَّمَ.

(٢) تقدَّمَ.

ولهذا كان أهل السُّنَّةِ والحديثِ علىٰ أنه يتفاضَلُ، وجمهُورُهُم يقولون: يزيدُ وينقصُ، ومنهم من يقولُ: يزيدُ، ولا يقولُ: ينقصُ -كما رُوِيَ عن مالكٍ في إحدىٰ الروايتَيْنِ-، ومنهم من يقولُ: يتفاضَلُ؛ كعبدِ اللهِ بنِ المباركِ، وقد ثبَتَ لفظُ الزيادةِ والنقصانِ منه عن الصحابةِ، ولم يُعرَفُ فيه مخالفٌ من الصحابةِ... ثم ذكَرَ آثارًا في زيادةِ الإيمانِ ونقصانِهِ.

وقال في «مجموعِ الرسائلِ والمسائلِ» (٣/ ٧):

فكان أوَّلُ بدعةٍ حدثَتْ في هذه الأمَّةِ بدعةَ الخوارجِ المكفِّرَةِ بالذنوبِ، فإنهم يكفِّرُونَ الفاسقَ المِلِّيَّ، **فزعمَتِ الخوارجُ والمعتزلَةُ** أن الذنوبَ الكبيرةَ -ومنهم من قالَ: والصغيرةَ- لا تجامِعُ الإيمانَ أبدًا بل تنافيهِ وتُفسِدُهُ، كما يفسدُ الأكلُ والشربُ الصيامَ.

قالوا: والإيمانُ هو: فِعْلُ المأمورِ وتَرْكُ المحظورِ، فمتىٰ بطَلَ بعضُهُ بطَلَ كلُّهُ، كسائرِ المركَّبَاتِ؛ فيكونُ العاصي كافرًا لأنه ليس إلا مؤمنٌ أو كافرٌ.

وقالت المعتزلةُ: ننزِّلَهُ منزلةً بين المنزلتينِ: نُخرِجَهُ من الإيمانِ ولا نُدخِلَهُ في الكُفرِ. **وقابلَتْهُمُ المرجئةُ والجهميَّةُ ومن اتبعهم من الأشعريَّةِ والكراميَّةِ فقالوا:** ليس من الإيمانِ فِعْلُ الأعمالِ الواجبةِ ولا تَرْكُ المحظوراتِ البدنيَّةِ؛ فإن الإيمانَ لا يقبلُ الزيادةَ ولا النقصانَ، بل هو شيءٌ واحدٌ يستوي فيه جميعُ المؤمنينَ من الملائكةِ والمقتصدينَ والمقربينَ والظالمينَ.

وأما السلَفُ والأئمَّةُ فاتفقوا علىٰ أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ؛ فيدخُلُ في القولِ قولُ القلبِ واللسانِ، وفي العملِ عمَلُ القلبِ والأركانِ، (وقال) المنتصرونَ لمذهبِهِم(١) أن للإيمانِ أصولًا وفروعًا، وهو مشتملٌ علىٰ أركانٍ وواجباتٍ ومستحبَّاتٍ بمنزلةِ اسمِ الحجِّ والصلاةِ وغيرِهَا من العباداتِ؛ فإن اسمَ الحجِّ يتناولُ كلَّ ما يُشرَعُ فيه من فِعْلٍ أو تَرْكٍ مثلَ الإحرامِ، ومثلَ تركِ محظوراتِهِ، والوقوفِ بعرفةَ ومزدلفةَ ومنًىٰ، والطوافِ بالبيتِ وبين الجبلَيْنِ المكتنفَيْنِ له وهما الصفا والمروةُ.

ثم الحجُّ مع هذا اشتمَلَ علىٰ أركانٍ، متىٰ تُرِكَتْ لم يصحَّ الحجُّ؛ كالوقوفِ بعرفَةَ، وعلىٰ تَرْكِ محظورٍ متىٰ فعلَهُ فسَدَ حجُّهُ وهي الوطءُ، ومشتملٌ علىٰ واجباتٍ من فعلٍ وتركٍ يأثمُ بتركِها عمدًا، ويجبُ مع تركِهَا لعذرٍ أو غيرِهِ الجبرانُ بدمٍ؛ كالإحرامِ من المواقيتِ المكانيَّةِ، والجمعِ بين الليلِ والنهارِ بعرفَةَ، وكرميِ الجمارِ ونحوِ ذلك، ومشتملٌ علىٰ مستحبَّاتٍ من فعلٍ وتَرْكٍ يكملُ الحجُّ بها ولا يأثَمُ بتَرْكِهَا ولا تُوجبُ دمًا؛ مثلَ رفعِ الصوتِ بالإهلالِ والإكثارِ منه، وسوقِ الهديِ، وذِكْرِ اللهِ ودعائِهِ في تلك المواضعِ، وقلَّةِ الكلامِ إلا في أمرٍ أو نهيٍ أو ذِكْرٍ: مَن فعلَ الواجبَ وترَكَ المحظورَ؛ فقد تمَّ حجُّهُ وعمرُتُه للهِ، وهو مقتصدٌ من أصحابِ اليمينِ في هذا العملِ، لكن من أتىٰ بالمستحبِّ فهو أكملُ منه وأتمُّ حجًّا وعملًا وهو سابقٌ مقرَّبٌ، ومن تَرَكَ المأمورَ وفَعَلَ المحظورَ لكنه

(١) لفظُ: (وقالَ) ليست من الأصلِ الذي طبَعْنَا عنه، ولكنها ضروريَّةٌ. اهـ من «الحاشيةِ علىٰ مجموعِ الفتاوىٰ».

أتىٰ بأركانِهِ وتَرَكَ مفسداتِهِ؛ فهو حجٌّ ناقصٌ يُثابُ علىٰ ما فعَلَهُ من الحجِّ ويعاقبُ علىٰ ما ترَكَهُ، وقد سقَطَ عنه أصلُ الفرضِ بذلك مع عقوبَتِهِ علىٰ ما ترَكَ، ومن أخَلَّ بركنٍ أو فعَلَ مفسدًا؛ فحجُّهُ فاسدٌ لا يسقُطُ به فرضُهُ، بل عليه إعادتُهُ، مع أنه قد تنازعوا في إثابتِهِ علىٰ ما فعَلَهُ وإن لم يسقطْ به الفرضُ، والأشبَهُ أنه يثابُ عليه؛ فصار الحجُّ ثلاثةَ أقسامٍ: كاملًا بالمستحبَّاتِ، وتامًّا بالواجباتِ فقط، وناقصًا عن الواجبِ. والفقهاءُ يقسمونَ الوضوءَ إلىٰ كاملٍ فقط ومجزئٍ، ويريدون بالكامِلِ ما أتىٰ بمفروضِهِ ومسنونِهِ، وبالمجزِئِ ما اقتصَرَ علىٰ واجبِهِ.

فهذا في الأعمالِ المشروعَةِ، وكذلك في الأعيانِ المشهودةِ؛ فإن الشجرةَ مثلًا اسمٌ لمجموعِ الجذعِ والأغصانِ، وهي بعد ذهابِ الورقِ شجرةٌ كاملةٌ، وبعد ذهابِ الأغصانِ شجرةٌ ناقصةٌ، فليكن مثلُ ذلك في مسمَّىٰ الإيمانِ.

والذين قالوا[(١)]: الإيمانُ ثلاثُ درجاتٍ: إيمانُ السابقينَ المقربينَ، وهو ما أُتِيَ فيه بالواجباتِ والمستحبَّاتِ من فعلٍ وتركٍ، وإيمانُ المقتصدينَ أصحابِ اليمينِ وهو ما تَرَكَ صاحبُهُ فيه بعضَ الواجباتِ، أو فَعَلَ فيه بعضُ المحظوراتِ، ولهذا قال علماءُ السُّنَّةِ: لا يكفرُ أحدٌ بذنبٍ. إشارةً إلىٰ بدعةِ الخوارجِ الذين يكفِّرُونَ بالذنبِ، وإيمانُ الظالمينَ لأنفسِهِم وهو من أقرَّ بأصلِ الإيمانِ، وهو الإقرارُ بما جاءَتْ به الرسُلُ عن اللهِ، وهو شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ولم يفعَلِ

---

(١) قولُه: (والذين قالوا) ليس بعده ما يصلحُ أن يكونَ خبرًا له؛ فالظاهرُ أن أصلَهُ: (وقالوا). قالَه في «حاشيةِ مجموعِ الفتاوىٰ».

المأموراتِ ويجتنبِ المحظوراتِ؛ فإن أصلَ الإيمانِ التصديقُ والانقيادُ؛ فهذا أصلُ الإيمانِ الذي من لم يأتِ به فليس بمؤمنٍ، وقد تواتَرَ في الأحاديثِ: «**أخرِجُوا من النارِ مَن كانَ في قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ من إيمانٍ**»، «**مثقالُ حبَّةٍ من خيرٍ**»، «**مثقالُ ذرَّةٍ من خيرٍ**»، و«**الإيمانُ بضعٌ وستُّونَ أو بضعٌ وسبعونَ شعبةً، أعلاها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها: إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ، والحياءُ شعبةٌ من الإيمانِ**»(١).

فعُلِمَ أن الإيمانَ يقبلُ التبعيضَ والتجزئةَ، وأن قليلَهُ يخرجُ به صاحبُهُ من النارِ -إن دخَلَها-، وليس كما يقولُهُ الخارجونَ عن مقالةِ أهلِ السُّنَّةِ أنه لا يقبلُ التبعيضَ والتجزئةَ، بل هو شيءٌ واحدٌ إما أن يحصُلَ كلُّهُ، وإما أن لا يحصُلَ منه شيءٌ.

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «السُّنَّةِ» للخلَّالِ (١١٠٣):

وأما من زعَمَ أن الإيمانَ الإقرارُ، فما يقولُ في المعرفةِ؟ هل يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ مع الإقرارِ؟ وهل يحتاجُ أن يكونَ مصدِّقًا بما عرفَ؟ فإن زعَمَ أنه يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ مع الإقرارِ؛ فقد زعمَ أنه من شيئَيْنِ، وإن زعَمَ أنه يحتاجُ أن يكونَ مُقرًّا ومصدِّقًا بما عرفَ فهو من ثلاثةِ أشياءَ، وإن جحَدَ وقال: لا يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ والتصديقِ؛ فقد قالَ قولًا عظيمًا، ولا أحسبُ أحدًا يدفَعُ المعرفةَ والتصديقَ وكذلك العملُ مع هذه الأشياءِ، وقد سألَ وفدُ عبدِ القيسِ رسولَ اللهِ ﷺ عن الإيمانِ فقال: «**شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمَّدًا رسولُ اللهِ،**

---

(١) أخرَجَهُ مسلمٌ (٥٨-٣٥)، وأخرَجَهُ البخاريُّ (٩)، ومسلمٌ (٥٧-٣٥).

وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وأن تعطوا الخُمُسَ من المغنمِ»(١) فجعَلَ ذلك كلَّهُ من الإيمانِ.

قلتُ - أيْ شيخُ الإسلامِ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٣٩٣) -: أحمدُ وأبو ثورٍ وغيرُهُمَا من الأئمَّةِ كانوا قد عرفوا أصلَ قولِ المرجئةِ، وهو أن الإيمانَ لا يذهبُ بعضُهُ ويبقىٰ بعضُهُ؛ فلا يكون إلا شيئًا واحدًا، فلا يكون ذا عددٍ: اثنين أو ثلاثة، فإنه إذا كان له عددٌ أمكَنَ ذهابُ بعضِهِ وبقاءُ بعضِهِ، بل لا يكونُ إلا شيئًا واحدًا، **ولهذا قالت الجهميَّةُ**: إنه شيءٌ واحدٌ في القلبِ، **وقالت الكراميَّةُ**: إنه شيءٌ واحدٌ علىٰ اللسانِ. كلُّ ذلك فرارًا من تبعُّضِ الإيمانِ وتعدُّدِهِ، فلهذا صاروا يناظِرُونَهُم بما يدلُّ علىٰ أنه ليس شيئًا واحدًا، كما قُلتُم؛ فأبو ثورٍ احتجَّ بما اجتمَعَ عليه الفقهاءُ المرجئةُ، من أنه تصديقٌ وعملٌ، ولم يكُنْ بلغَهُ قولُ متكلِّمِيهِم وجهميَّتِهِم، أو لم يَعُدَّ خلافَهُم خلافًا، وأحمدُ ذكَرَ أنه لابد من المعرفةِ والتصديقِ مع الإقرارِ، وقال: إن من جحَدَ المعرفةَ والتصديقَ فقد قال قولًا عظيمًا، فإن فسادَ هذا القولِ معلومٌ من دينِ الإسلامِ؛ ولهذا لم يذهَبْ إليه أحدٌ قبل الكراميَّةِ، مع أن الكراميَّةَ لا تُنكرُ وجوبَ المعرفةِ والتصديقِ، ولكن تقولُ: لا يدخلُ في اسمِ الإيمانِ. حذرًا من تبعُّضِهِ وتعدُّدِهِ؛ لأنهم رأَوْا أنه لا يمكنُ أن يذهَبَ بعضُه ويبقىٰ بعضُهُ، بل ذلك يقتضي أن يجتمعَ في القلب إيمانٌ وكبْرٌ(٢)، واعتقدوا الإجماعَ علىٰ نفيِ ذلك، كما ذكَرَ هذا الإجماعَ الأشعريُّ وغيرُهُ.

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٣، ٤٣٦٨)، ومسلمٌ (٢٤-١٧).

(٢) كذا، وصوابها: «إيمان وكفر».

وهذه الشبهةُ التي أوقعَتْهُم مع عِلمِ كثيرٍ منهم وعبادَتِهِ وحسنِ إسلامِهِ وإيمانِهِ؛ ولهذا دخَلَ في إرجاءِ الفقهاءِ جماعةٌ هم عند الأمَّةِ أهلُ عِلمٍ ودِينٍ؛ ولهذا لم يُكَفِّرْ أحدٌ من السلَفِ أحدًا من مرجئةِ الفقهاءِ، بل جعلوا هذا من بدعِ الأقوالِ والأفعالِ، لا من بدعِ العقائدِ؛ فإن كثيرًا من النزاعِ فيها لفظيٌّ، لكنَّ اللفظَ المطابقَ للكتابِ والسُّنَّةِ هو الصوابُ، فليس لأحدٍ أن يقولَ بخلافِ قولِ اللهِ ورسولِهِ، لا سيَّمَا وقد صار ذلك ذريعةً إلىٰ بدعِ أهلِ الكلامِ من أهلِ الإرجاءِ وغيرِهِم وإلىٰ ظهور الفِسقِ؛ فصار ذلك الخطأُ اليسيرُ في اللفظ سببًا لخطأٍ عظيمٍ في العقائدِ والأعمالِ، فلهذا عظُمَ القولُ في ذمِّ الإرجاءِ، حتىٰ قال إبراهيمُ النخعيُّ: لفتنَتُهُم -يعني المرجئةَ- أخوفُ علىٰ هذه الأمَّةِ من فتنةِ الأزارقةِ. وقال الزهريُّ: ما ابتُدِعَتْ في الإسلامِ بدعةٌ أضرَّ علىٰ أهلِهِ من الإرجاءِ. وقال الأوزاعيُّ: كان يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ وقتادةُ يقولان: ليس شيءٌ من الأهواءِ أخوفَ عندهم علىٰ الأمَّةِ من الإرجاءِ. وقال شريكٌ القاضِي -وذكَرَ المرجئةَ فقالَ-: هم أخبثُ قومٍ، حسبُك بالرافضةِ خُبثًا، ولكنَّ المرجئةَ يكذبونَ علىٰ اللهِ. وقال سفيانُ الثوريُّ: تركَتِ المرجئةُ الإسلامَ أرقَّ من ثوبٍ سابريٍّ[١]. وقال قتادةُ: إنما حدَثَ الإرجاءُ بعد فتنَةِ فِرقَةِ ابنِ الأشعثِ.

وسُئِلَ ميمونُ بنُ مهرانَ عن كلامِ المرجئةِ، فقال: أنا أكبَرُ مِن ذلك. وقال سعيدُ بنُ جبيرٍ لذرٍّ الهمدانِيِّ: ألا تستحي من رأيٍ أنت أكبَرُ منه؟! وقال أيوبُ

---

(١) أي: ثوبٌ رقيقٌ. انظُر: «القاموسَ»، مادةَ: «سبر».

السختيانِيُّ: أنا أكبَرُ من دينِ المرجئةِ، إن أوَّلَ من تكلَّمَ في الإرجاءِ رجُلٌ من أهلِ المدينةِ من بني هاشمٍ يقالُ له: الحسنُ. وقال زاذانُ: أتينا الحسنَ بنَ محمَّدٍ، فقلنَا: ما هذا الكتابُ الذي وضعْتَ؟ وكان هو الذي أخرَجَ كتابَ المرجئةِ، فقال لي: يا أبا عمرٍ، لوددتُ أني كنتُ متُّ قبل أن أُخرجَ هذا الكتابَ أو أضعَ هذا الكتابَ؛ فإن الخطأَ في اسمِ الإيمانِ ليس كالخطأِ في اسمٍ محدثٍ ولا كالخطأِ في غيرِهِ من الأسماءِ؛ إذ كانت أحكامُ الدنيا والآخرةِ متعلِّقَةً باسمِ الإيمانِ والإسلامِ والكُفرِ والنفاقِ.

وأحمدُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فرَّقَ بين المعرفةِ التي في القلبِ وبين التصديقِ الذي في القلبِ، فإن تصديقَ اللسانِ هو الإقرارُ، وقد ذكَرَ ثلاثةَ أشياءَ. وهذا يحتملُ شيئَيْنِ: يحتملُ أن يفرِّقَ بين تصديقِ القلبِ ومعرفتِهِ، وهذا قولُ ابنِ كلابٍ والقلانسيِّ، والأشعريُّ وأصحابُهُ يفرِّقُونَ بين معرفةِ القلبِ وبين تصديقِ القلبِ، فإن تصديقَ القلبِ قولُهُ، وقولُ القلبِ عندهم ليسَ هو العِلْمَ، بل نوعًا آخرَ، ولهذا قال أحمدُ: هل يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ مع الإقرارِ؟ وهل يحتاجُ إلىٰ أن يكونَ مصدِّقًا بما عرفَ؟ فإن زعَمَ أنه يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ مع الإقرارِ فقد زعَمَ أنه من شيئَيْنِ، وإن زعَمَ أنه يحتاجُ أن يكون مقرًّا ومصدقًا بما عرَفَ فهو من ثلاثةِ أشياءَ، فإن جحَدَ وقال: لا يحتاجُ إلىٰ المعرفةِ والتصديقِ؛ فقد أتىٰ عظيمًا، ولا أحسَبُ امرأً يدفعُ المعرفةَ والتصديقَ.

والذين قالوا: الإيمانُ هو الإقرارُ. فالإقرارُ باللسانِ يتضمَّنُ التصديقَ

باللسانِ. والمرجئةُ لم تختلِفْ أن الإقرارَ باللسانِ فيه التصديقُ؛ فعُلِمَ أنه أرادَ تصديقَ القلبِ ومعرفتَهُ مع الإقرارِ باللسانِ، إلا أن يُقالَ: أرادَ تصديقَ القلبِ واللسانِ جميعًا مع المعرفةِ والإقرارِ، ومرادُهُ بالإقرارِ الالتزامُ لا التصديقُ؛ كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [آلُ عمرانَ: ٨١]، فالميثاقُ المأخوذُ علىٰ أنهم يؤمنونَ به وينصرونَهُ، وقد أُمِرُوا بهذا، وليس هذا الإقرارُ تصديقًا؛ فإنَّ الله تعالىٰ لم يخبِرْهُم بخبَرٍ، بل أوجَبَ عليهم إذا جاءَهُم ذلك الرسولُ أن يؤمنوا به وينصروه. فصدَّقُوا بهذا الإقرارِ والتزمُوه، فهذا هو إقرارُهُم.

والإنسانُ قد يقرُّ للرسولِ، بمعنىٰ: أنه يلتزمُ ما يأمرُ به مع غيرِ معرفةٍ، ومن غير تصديقٍ له بأنه رسولُ اللهِ، لكن لم يقُلْ أحدٌ من المرجئةِ: إن هذا الإقرارَ يكونُ إيمانًا، بل لابد عندهم من الإقرارِ الخبريِّ، وهو أنه يقرُّ له بأنه رسولُ اللهِ كما يقرُّ المقرُّ بما يقرُّ به من الحقوقِ، ولفظُ الإقرارِ يتناولُ الالتزامَ والتصديقَ، ولابد منهما، وقد يُرَادُ بالإقرارِ مجرَّدُ التصديقِ بدونِ التزامِ الطاعةِ، والمرجئةُ تارةً يجعلونَ هذا هو الإيمانَ، وتارةً يجعلون الإيمانَ التصديقَ والالتزامَ معًا، هذا هو الإقرارُ الذي يقولُهُ فقهاءُ المرجئةِ: إنه إيمانٌ، وإلا لو قالَ: أنا أطيعُهُ ولا أصدِّقُ أنه رسولُ اللهِ، أو أصدِّقُهُ ولا ألتزمُ طاعتَهُ؛ لم يكن مسلمًا ولا مؤمنًا عندهم.

وأحمدُ قال: لابد مع هذا الإقرارِ أن يكونَ مصدِّقًا، وأن يكونَ عارفًا، وأن يكونَ مصدِّقًا بما عرفَ. وفي روايةٍ أخرىٰ: مصدِّقًا بما أقَرَّ. وهذا يقتضي أنه لابد من تصديقٍ باطنٍ، ويحتملُ أن يكونَ لفظُ التصديقِ عنده يتضمَّنُ القولَ والعملَ جميعًا، كما قد ذكَرْنَا شواهِدَهُ أنه يقالُ: صدَقَ بالقولِ والعملِ. فيكونُ تصديقُ القلبِ عنده يتضمَّنُ أنه مع معرفةِ قلبِهِ أنه رسولُ اللهِ، قد خضَعَ له وانقادَ؛ فصدَّقَهُ بقولِ قلبِهِ وعملِ قلبِهِ محبَّةً وتعظيمًا، وإلا فمجرَّدُ معرفةِ قلبِهِ أنه رسولُ اللهِ مع الإعراضِ عن الانقيادِ له ولما جاءَ به إما حسدًا وإما كبْرًا، وإما لمحبَّةِ دينِهِ الذي يخالِفُهُ، وإما لغيرِ ذلك؛ فلا يكونُ إيمانًا، ولابد في الإيمانِ من عِلْمِ القلبِ وعملِهِ، فأراد أحمدُ بالتصديقِ أنه مع المعرفةِ به صار القلبُ مصدِّقًا له، تابعًا له، محبًّا له، معظِّمًا له؛ فإن هذا لابد منه، ومن دفَعَ هذا عن أن يكونَ من الإيمانِ؛ فهو من جنسِ من دفَعَ المعرفةَ من أن تكونَ من الإيمانِ، وهذا أشبَهُ بأن يُحمَلَ عليه كلامُ أحمدَ؛ لأن وجوبَ انقيادِ القلبِ مع معرفتِهِ ظاهرٌ ثابتٌ بدلائلِ الكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ، بل ذلك معلومٌ بالاضطرارِ من دينِ الإسلامِ، ومن نازَعَ من الجهميَّةِ في أن انقيادَ القلبِ من الإيمانِ؛ فهو كمن نازَعَ من الكراميَّةِ في أن معرفةَ القلبِ من الإيمانِ، فكان حملُ كلامِ أحمدَ علىٰ هذا هو المناسبَ لكلامِهِ في هذا المقامِ.

وأيضًا فإن الفَرْقَ بين معرفةِ القلبِ وبين مجرَّدِ تصديقِ القلبِ الخالي عن الانقيادِ الذي يجعَلُ قولَ القلبِ - أمرٌ دقيق، وأكثرُ العقلاءِ ينكرونَهُ، وبتقديرِ صحَّتِهِ لا يجبُ علىٰ كلِّ أحدٍ أن يوجبَ شيئَيْنِ لا يُتصوَّرُ الفرقُ بينهما، وأكثر الناسُ لا

يتصوَّرونَ الفَرْقَ بين معرفةِ القلبِ وتصديقِهِ، ويقولونَ: إن ما قاله ابنُ كلَّابٍ، والأشعريُّ من الفِرَقِ؛ كلامٌ باطلٌ لا حقيقةَ له، وكثيرٌ من أصحابِهِ اعترَفَ بعدمِ الفَرْقِ، وعمدَتُهُم من الحجَّةِ إنما هو خبرُ الكاذبِ، قالوا: ففي قلبِهِ خبرٌ بخلافِ علمِهِ؛ فدلَّ علىٰ الفَرْقِ. فقال لهم الناسُ: ذاك بتقديرِ خبرٍ وعِلْمٍ ليس هو علمًا حقيقيًّا ولا خبرًا حقيقيًّا، ولِمَا أثبتُوه من قولِ القلبِ المخالفِ للعلمِ والإرادةِ؛ إنما يعود إلىٰ تقديرِ علومٍ وإراداتٍ لا إلىٰ جنسٍ آخَرَ يخالِفُها. اهـ.

وأهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ يرَوْنَ أن الأعمالَ ركنٌ من الإيمانِ وجزءٌ منه، ليست الأعمالُ خارجةً عن مسمَّىٰ الإيمانِ، كما أنها ليست شرطَ كمالٍ في الإيمانِ.

لذلك لم يتكلَّمْ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ في هذا، أي: لم نرَهُم قالوا: الأعمالُ شرطُ كمالٍ، ولم يكن هذا القولُ معروفًا عند أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وأوَّلُ من نسبَهُ إليهم - حسَبَ علمِي - الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال في «فتحِ البارِي» (١/ ٤٦):

فالسلفُ قالوا: هو اعتقادٌ بالقلبِ ونطقٌ باللسانِ وعملٌ بالأركانِ، وأرادوا بذلك أن الأعمالَ شرطٌ في كمالِهِ.

قال: والمعتزِلَةُ قالوا: هو العملُ والنطقُ والاعتقادُ.

والفارقُ بينهم وبين السلَفِ أنهم جعلوا الأعمالَ شرطًا في صحَّتِهِ، والسلَفُ جعلوها شرطًا في كمالِهِ. اهـ باختصارٍ.

قلتُ: وما ذكَرَه الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ناسبًا إياه إلىٰ السلفِ لا يُعلمُ عن أحدٍ من أئمَّةِ السلفِ أنه أطلَقَ القولَ في بابِ الإيمانِ بأن العملَ شرطُ كمالٍ، كما

أنهم لم يقولوا: إنه شرطُ صحَّةٍ؛ فلا يُعلَمُ عن السلفِ أنهم قالوا: الأعمالُ شرطٌ لصحَّةِ الإيمانِ، ولا شرطٌ في كمالِهِ؛ فلا قالوا هذا، ولا هذا، وإنما الأعمالُ عندهم داخلةٌ في الإيمانِ؛ فهي ركنٌ من أركانِهِ وجزءٌ منه، علىٰ ما قرَّرَهُ السلَفُ في تعريفِ الإيمانِ، وقد سبَقَ.

ومعلومٌ أن الرُّكنَ داخلٌ في حقيقةِ الشيءِ، بخلافِ الشرطِ؛ فإنه خارجٌ عن حقيقةِ الشيءِ، والإيمانُ عند السلفِ قولٌ وعملٌ، هذه حقيقةُ الإيمانِ عند السلَفِ، وقد قامَ الإجماعُ علىٰ ذلك، وهذا يعني أن الأعمالَ ركنٌ من أركانِ الإيمانِ؛ فهي داخلةٌ في الإيمانِ، فكيف تكونُ الأعمالُ من الإيمانِ وركنًا فيه، وفي ذاتِ الوقتِ تكونُ الأعمالُ شرطَ كمالٍ؛ أي أنها خارجُ حقيقةِ الإيمانِ؟! لأن العملَ إذا جُعِلَ شرطًا كان معناه أنه خارجٌ عن حقيقةِ الإيمانِ؛ لأن الشرطَ خارجٌ عن الحقيقةِ، واعتبر بالصلاةِ؛ فإن الركوعَ مثلًا من حقيقةِ الصلاةِ بخلافِ الوضوءِ فهو شرطٌ لصحَّةِ الصلاةِ، فهو خارجٌ عن حقيقَتِهَا، فإذا جعلنَا الأعمالَ شرطًا في الإيمانِ شرطَ صحَّةٍ أو شرطَ كمالٍ أخرَجْنَاهَا من كونِهَا جزءًا أو رُكنًا من الإيمانِ فتكونُ من حقيقةِ الإيمانِ، إلىٰ كونها شرطًا فيه؛ فلا تكونُ من حقيقةِ الإيمانِ؛ فندخلُ في مذهبِ المرجئةِ الذين يرَوْنَ أن الأعمالَ ليست من الإيمانِ فلا تدخلُ في مسمَّاهُ.

وقد وجَّهَ العلماءُ كلمةَ الحافظِ ابنِ حجرٍ التي نسبَهَا إلىٰ أهل السُّنَّةِ بأن قالوا:

الصوابُ أنَّ الأعمالَ عند السلفِ قد تكون شرطًا في صحَّةِ الإيمانِ؛ أي

أنها من حقيقةِ الإيمانِ، قد ينتفي الإيمانُ بانتفائها كالصلاةِ، وقد تكونُ شرطًا في كمالِهِ الواجبِ، فينقصُ الإيمانُ بانتفائِهَا كبقيَّةِ الأعمالِ التي تَرْكُهَا فسقٌ ومعصيةٌ وليس كُفرًا.

فهذا التفصيلُ لابد منه لفهمِ قولِ السلفِ الصالحِ وعدمِ خلطِهِ بقولِ الوعيديَّةِ، مع أن العملَ عند أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ركنٌ من أركانِ الإيمانِ الثلاثةِ: قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، والإيمانُ عندهم يزيدُ وينقصُ خلافًا للخوارجِ والمعتزلةِ. اهـ. من «التنبيهِ علىٰ المخالفاتِ العقديَّةِ في الفتحِ» (١/ ١٣).

هذا، وقد بيَّنَ المؤلِّفُ -غفَرَ اللهُ له وأثابَهُ- اعتقادَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في مسألةِ الإيمانِ، وجلَّاهَا، وردَّ علىٰ المخالفينَ، داحضًا شبُهَاتِهِم التي كانت سببَ انحرافِهِم عن الحقِّ، ومخالفتِهِم لاعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وإحداثِهِم أقوالًا لم يقُمْ عليها دليلٌ ولم يقيموا عليها براهينَ إلا شبهاتٍ أوقعَتْهُم في المخالفةِ، وقد ردَّهَا المؤلِّفُ بالدليلِ.

وكتبَ

ربيعُ بنُ زكريا بنُ محمَّدٍ أبو هَرْجَةَ

قبيل صلاةِ الجمعةِ

الموافق ٢٣ من شعبانَ ١٤٣٨هـ

١٩ مايو ٢٠١٧م.

❋ ❋ ❋

ترجمَةُ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ

اسمُهُ ونسبُهُ وشهرتُهُ:

القاسمُ بنُ سلَّامٍ أبو عبيدٍ الهرويُّ البغداديُّ الخراسانِيُّ النحويُّ اللغويُّ الأديبُ الفقيهُ القاضي الإمامُ، أحدُ الأعلامِ الحافظُ المجتهدُ ذو الفنونِ، صاحبُ التصانيفِ المشهورةِ والعلومِ المذكورةِ، اشتغَلَ بالحديثِ والأدبِ والفقهِ، وكان ذا دينٍ وسيرةٍ جميلةٍ ومذهبٍ حسنٍ وفضلٍ بارعٍ، ربَّانيًّا، متفنِّنًا في أصنافِ علومِ الإسلامِ من القراءاتِ والفقهِ والعربيَّةِ والأخبارِ، حسنَ الروايةِ صحيحَ النقلِ، لم يطعَنْ عليه أحدٌ في أمرِ دينِهِ.

مولدُهُ:

وُلِدَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ بمدينةِ «هراةَ» ونشَأَ بها.

واختُلِفَ في سنةِ مولدِهِ علىٰ ثلاثةِ أقوالٍ:

الأوَّلُ: سنةَ أربعٍ وخمسينَ ومائةٍ.

الثاني: سنةَ خمسينَ ومائةٍ.

الثالث: [**سنةَ**] سبعٍ وخمسينَ ومائةٍ.

شيوخُهُ:

سمِعَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ من شيوخٍ كثيرينَ، منهم إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، وشريكُ بنُ عبدِ اللهِ، وهشيمُ بنُ بشيرٍ، وسفيانُ بنُ عيينةَ، وأبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ، وعبدُ اللهِ بنُ المباركِ، وسعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ الجُمَحيُّ، وعبيدُ اللهِ الأشجعيُّ، وغُندرٌ، وحفصُ بنُ غياثٍ، ووكيعُ بنُ الجرَّاحِ، وعبدُ اللهِ بنُ إدريسَ، وعبَّادُ بنُ عبَّادٍ، ومروانُ بنُ معاويةَ، وعبَّادُ بنُ العوَّامِ، وجريرُ بنُ عبدِ الحميدِ، وأبو معاويةَ الضريرُ، ويحيىٰ القطَّانُ، وعبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ، ويزيدُ بنُ هارونَ، وخَلْقٌ كثيرٌ.

قرَأَ القرآنَ علىٰ أبي الحسنِ الكِسائيِّ، وإسماعيلَ بنِ جعفرٍ، وشجاعِ بنِ أبي نصرٍ البلخيِّ.

وسمِعَ الحروفَ من طائفةٍ.

وأخَذَ اللغةَ عن أبي عبيدةَ وأبي زيدٍ وجماعةٍ.

تلاميذُهُ:

روىٰ عنه: أحمدُ بنُ يحيىٰ بنُ جابرٍ البلاذيُّ، وأحمدُ بنُ يوسفَ التغلبيُّ، وثابتُ بنُ عبدِ العزيزِ البغويُّ، وعليُّ بنُ عبدِ العزيزِ البغويُّ، والحارثُ بنُ محمَّدِ بنِ أبي أسامةَ التميميُّ، والحسنُ بنُ مكرمٍ البزَّازُ، وسعيدُ بنُ أبي مريمَ المصريُّ -وهو من شيوخِهِ-، وعبَّاسُ بنُ عبدِ العظيمِ العنبريُّ، وعبَّاسُ بنُ

محمَّدٍ الدوريُّ، وعبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ الدارميُّ، وأبو بكرٍ عبدُ اللهِ بنُ محمَّدِ بنِ أبي الدنيا، ومحمَّدُ بنُ إسحاقَ الصاغانِيُّ، ومحمَّدُ بنُ يحيىٰ المروزيُّ، ونصرُ بنُ داودَ، وغيرُهُم.

أقوالُ العلماءِ في الإمامِ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٧/ ٣٥٥):

كان مؤدِّبًا، صاحبَ نحوٍ وعربيَّةٍ، وطلَبَ الحديثَ والفقهَ وولِيَ قضاءَ طرسوسَ أيامَ ثابتِ بنِ نصرِ بنِ ثابتٍ، ولم يزَلْ معه ومع ولدِهِ، وقدمَ بغدادَ ففسَّرَ بها غريبَ الحديثِ، وصنَّفَ كُتُبًا وسمِعَ الناسُ منه، وحجَّ... اهـ.

وقال إبراهيمُ الحربيُّ في «طبقاتِ الفقهاءِ» (١/ ٩٢):

كان أبو عبيدٍ كأنه جبَلٌ نُفِخَ فيه الروحُ، يحسنُ كلَّ شيءٍ، ووليَ القضاءَ بطرسوسٍ ثمانِيَ عشرةَ سنَةً.

وقال إسحاقُ بنُ راهوَيْهِ في «معجمِ الأدباءِ» (٥/ ٢١٩٩):

يحبُّ اللهُ الحقَّ، أبو عبيدٍ أعلَمُ منِّي ومن أحمدَ بنِ حنبلٍ ومن محمَّدِ بنِ إدريسَ الشافعيِّ. قال: ولم يكن عنده ذاك البيانُ إلا أنه إذا وضَعَ وضَّحَ.

وقال ابنُ خلِّكانَ في «وفياتِ الأعيانِ» (٤/ ٦١):

أبو عبيدٍ أوسعُنَا علمًا وأكثرُنَا أدبًا وأجمعُنَا جمعًا، إنا نحتاجُ إلىٰ أبي عبيدٍ، وأبو عبيدٍ لا يحتاجُ إلينا.

وقال عبدُ اللهِ بنُ طاهرٍ في «معجمِ الأدباءِ» (٥/ ٢٢٠٠):

علماءُ الإسلامِ أربعةٌ: عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ في زمانِهِ، والشعبيُّ في زمانِهِ، والقاسمُ بنُ معنٍ في زمانِهِ، وأبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ في زمانِهِ.

وقال ياقوتٌ الحمويُّ في «معجمِ الأدباءِ» (٥/ ٢١٩٨):

كان أبو عبيدٍ إمامَ أهلِ عصرِهِ في كلِّ فنٍّ من العِلْمِ.

وقال كمالُ الدينِ الأنبارِيُّ في «نزهةِ الألباءِ» (١/ ١١٠):

وكان أبو عبيد دَيِّنًا ورعًا جوادًا.

وقال ابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٩/ ٥٨):

الفقيهُ الأديبُ المشهورُ صاحبُ التصانيفِ المشهورةِ والعلومِ المذكورةِ.

وقال في (٤٩/ ٦٢):

طلَبَ أبو عبيدٍ العِلمَ، وسمِعَ الحديثَ، ودرَسَ الأدبَ، ونظَرَ في الفقهِ.

وقال ابنُ خلِّكَانَ في «وفياتِ الأعيانِ» (٤/ ٦٠، ٦١):

اشتغَلَ أبو عبيدٍ بالحديثِ والأدبِ والفقهِ، وكان ذا دينٍ وسيرةٍ جميلةٍ ومذهبٍ حسنٍ، وفضلٍ بارعٍ.

وقال القاضي أحمدُ بنُ كاملٍ:

كان أبو عبيدٍ فاضلًا في دينِهِ وعلمِهِ، ربَّانيًّا، متفنِّنًا في أصنافِ علومِ الإسلامِ

من القراءاتِ والفقهِ والعربيَّةِ والأخبارِ، حسنُ الروايةِ صحيحُ النقلِ، ولا أعلَمُ أحدًا من الناسِ طعَنَ عليه في شيءٍ من أمرِ دينِهِ. اهـ.

وقال الهلالُ بنُ العلاءِ الرَّقيُّ:

مَنَّ الله تعالىٰ علىٰ هذه الأمَّةِ بأربعةٍ في زمانِهِم: بالشافعيِّ: تفقَّهَ في حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ، وبأحمدَ بنِ حنبلٍ: ثبَتَ في المحنةِ ولولا ذاكَ لكفَرَ الناسُ، وبيحيىٰ بنِ معينٍ: نفىٰ الكذبَ عن حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ، وبأبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ: فسَّرَ غريبَ الحديثِ، ولولا ذاك لاقتحَمَ الناسُ الخطأَ.

وقال أبو بكرِ بنُ الأنبارِيِّ:

كان أبو عبيدٍ يقسِّمُ الليلَ أثلاثًا؛ فيصلِّي ثلُثَهُ، وينامُ ثلُثَهُ، ويضعُ الكُتُبَ ثلُثَهُ.

وقال ثعلب:

لو كان أبو عبيدٍ في بني إسرائيلَ لكان عجبًا.

وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ:

أبو عبيدٍ! أبو عبيدٍ! ممن يزادُ عندنا كلَّ يومٍ خيرًا.

وقال:

أبو عبيدٍ أستاذٌ. «تهذيبُ الكمالِ» (٢٣/ ٣٥٨).

وقال ابنُ درستوَيْهِ في «تهذيبِ الكمالِ» (٢٣/ ٣٦٣):

كان ذا فضلٍ ودينٍ وسترٍ ومذهبٍ حسنٍ.

وقال أبو عمرٍو الدانِيُّ في «طبقاتِ القراءِ» (١٠/ ٥٠٦):

هو إمامُ أهلِ دهرِهِ في جميعِ العلومِ، ثقةٌ مأمونٌ صاحبُ سُنَّةٍ.

وقال قوامُ السُّنَّةِ الأصبهانِيُّ في «سيرِ السلفِ الصالحينَ» (١/ ١١٦٥):

كان أحدُ أئمَّةِ الدنيا، صاحبُ حديثٍ وفقهٍ ودينٍ، وورعٍ، ذبَّ عن الحديثِ، ونصرَهُ، وقمَعَ مَن خالَفَهُ.

قال ابنُ عبدِ البرِّ في «الانتقاءِ» (١/ ١٠٧):

وممن أخذَ عن الشافعيِّ ببغدادَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ.

في جلالتِهِ ونُبلِ قدرِهِ ومعرفتِهِ باللغةِ، صحِبَ الشافعيَّ وكتَبَ كُتُبَهُ وكان بغداديَّ الأصلِ، وله اختيارٌ.

وقال ابنُ درستَوَيْهِ -أيضًا- في «تاريخِ بغدادَ» (١٢/ ٤٠٢):

من علماءِ بغدادَ المحدِّثينَ النحويِّينَ علىٰ مذهبِ الكوفيِّينَ ورواةِ اللغةِ والغريبِ عن البصريِّينَ والكوفيِّينَ والعلماءِ بالقراءاتِ، ومن جمَعَ صنوفًا من العِلْمِ، وصنَّفَ الكتبَ في كلِّ فنٍّ من العلومِ والآدابِ، وكان ذا فضلٍ ودينٍ وسترٍ ومذهبٍ حسنٍ.

وقال الخليليُّ في «الإرشادِ» (٢/ ٦٠٦):

كبيرٌ يُقارَنُ بأحمدَ بنِ حنبلٍ في العِلْمِ غيرَ أنه يختارُ في الفقهِ ويميلُ إلىٰ الكوفيِّينَ في أكثرِهِ، وكان ساكنَ بغدادَ.

وقال الخطيبُ في «المتفقِ والمفترقِ» (١١٦٤):

كان أحدَ الأئمَّةِ في الدِّينِ، وعلَمًا من أعلامِ المسلمينَ.

وقال في «تاريخِهِ» (١٤/ ٣٩٢):

طلَبَ العِلْمَ، وسمِعَ الحديثَ، ودرَسَ الأدبَ، ونظَرَ في الفِقْهِ.

وقال الذهبيُّ في «تذكرةِ الحفَّاظِ» (٢/ ٥/ ٤٢٣):

الإمامُ المجتهدُ البحرُ القاسمُ بنُ سلَّامٍ البغداديُّ اللغويُّ الفقيهُ صاحبُ المصنَّفَاتِ.

وقال: من نظَرَ في كُتُبِ أبي عبيدٍ؛ عَلِمَ مكانَهُ من الحفظِ والعِلمِ، وكان حافظًا للحديثِ وعللِهِ، ومعرفتُهُ متوسِّطَةٌ، عارفًا بالفقهِ والاختلافِ، رأسًا في اللغةِ، إمامًا في القراءاتِ، له فيها مصنَّفٌ، وليَ قضاءَ الثغورِ.

قال الأصمعيُّ في «سيرِ أعلامِ النبلاءِ» (١٠/ ٥٠٤):

لن تضيعَ الدنيا أو الناسُ ما حيِيَ هذا -يعني أبا عبيد-.

وقال القفطيُّ في «إنباهِ الرواةِ» (٣/ ١٦):

وكان أبو عبيدٍ ديِّنًا ورعًا جوَادًا.

وقال حمدانُ بنُ سهلٍ:

سألتُ يحيىٰ بنَ معينٍ عن الكتابةِ عن أبي عبيدٍ والسماعِ منه؟ فتبسَّمَ وقال: مثلِي يُسألُ عن أبي عُبيدٍ! أبو عبيدٍ يُسألُ عن الناسِ.

وسُئل عنه فقالَ: ثقةٌ.

وقال أبو داودَ: ثقةٌ مأمونٌ. اهـ من «تاريخِ بغدادَ» (١٤/ ٣٩٢).

عقيدَتُه:

عقيدةُ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ هي عقيدةُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، السلفِ الصالحِ، يدلُّكَ علىٰ ذلك ما قرَّرَهُ في كتابِ «الإيمانِ» من مذهبِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ.

فمذهبُهُ في الإيمانِ هو مذهبُ أهل السُّنَّةِ والجماعةِ، يقرِّرُ أن الإيمانَ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ.

وفي الصفاتِ: سلَكَ في نصوصِ الصفاتِ مسلَكَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ من إمرارِ النصوصِ كما جاءَتْ، واعتقادِ أنَّ ظاهِرَهَا مرادٌ مع عدمِ التعرُّضِ لها بتعطيلٍ أو تمثيلٍ أو تحريفٍ أو تكييفٍ.

صفتُه الخَلْقِيَّةُ والخُلُقِيَّةُ:

لم أقِفْ علىٰ وصفِ هيئةِ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ.

وقد ذكَرَ القفطيُّ في «إنباهِ الرواةِ علىٰ أنباءِ النحاةِ» (٣/ ٢٣) في ترجمةِ أبي عبيدٍ قال:

وكان أبو عبيدٍ يخضبُ بالحناءِ، أحمرُ الرأسِ واللحيةِ، وكان له وقَارٌ وهَيْبَةٌ.

قال أحمدُ بنُ كاملٍ القاضي في «إنباهِ الرواةِ» (٣/ ١٩):

وكان أبو عبيدٍ فاضلًا في دينِهِ وفي علمِهِ، ربَّانيًّا... لا أعلَمُ أحدًا من الناسِ طعَنَ عليه في شيءٍ من أمرِهِ ودينِهِ. اهـ.

وكان يقسمُ ليلَهُ أثلاثًا؛ فيصلِّي ثُلُثَه، وينامُ ثُلُثَه، ويصنَعُ الكتبَ ثُلُثَه.

وكان متمسِّكًا بالسنَّةِ شديدًا علىٰ أهلِ البدعِ.

كما يأتي في مواقفِهِ من نفيهِ للجهميِّينَ والرافضيِّ عن سكنىٰ الثغورِ.

مؤلَّفَاتُهُ:

كان الإمامُ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ ممن رُزِقَ التصنيفُ، فصنَّفَ التصانيفَ المونقةَ التي سارت بها الركبانُ.

تصانيفُهُ بضعةٌ وعشرينَ كتابًا.

فمن تصانيفِهِ:

١- كتابُ «الأموالِ».

٢- كتابُ «فضائلِ القرآنِ».

٣- كتابُ «غريبِ الحديثِ».

٤- كتابُ «الناسخِ والمنسوخِ».

٥- كتابُ «المواعظِ».

٦- كتابُ «الغريبِ المصنَّفِ في علمِ اللسانِ».

٧- كتابُ «الطهورِ».

٨- «مصنفٌ في القراءاتِ».

٩- كتابُ «الغريبِ المصنفِ».

١٠- كتابُ «الأمثالِ».

١١- كتابُ «معاني القرآنِ».

١٢- كتابُ «غريبِ القرآنِ».

١٣- كتابُ «عددِ آي القرآنِ».

١٤- كتابُ «الأيمانِ والنذورِ».

١٥- كتابُ «الحيضِ».

١٦- كتابُ «الطهارةِ»، هكذا في الإنباهِ، ولعلَّهُ كتابُ «الطهورِ».

١٧- كتابُ «الحَجرِ والتفليسِ».

١٨- كتابُ «الشعراءِ».

١٩- كتابُ «المقصورِ والممدودِ».

٢٠- كتابُ «المذكرِ والمؤنثِ».

٢١- كتابُ «النسبِ».

٢٢- كتابُ «الأحداثِ».

٢٣- كتابُ «أدبِ القاضي».

الأعمالُ التي ولِيَها:

وليَ القضاءَ بطرسوسٍ ثمانِيَ عشرَةَ سنَةً.

وقال الذهبيُّ في «تذكرةِ الحفاظِ» (٢/ ٦):

وليَ قضاءَ الثغورِ مدَّةً.

ولا تضادَّ بين تولِّيهِ قضاءَ طرسوسَ وبين تولِّيهِ قضاءَ الثغورِ؛ فإن طرسوسَ كانت ثغرًا من ثغورِ المسلمينَ في مواجهةِ الرومِ، وقد أقامَ بها أبو عبيدٍ ثمانِيَ عشرَةَ سنَةً متوليًا فيها القضاءَ لوالِيهَا ثابتِ بنِ نصرِ بنِ مالكٍ الخزاعيِّ.

مواقفُ وأقوالٌ لأبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فمن مواقِفِه:

قالَ: عاشرتُ الناسَ وكلَّمْتُ أهلَ الكلامِ، فما رأيتُ قومًا أوسخَ وسخًا ولا أقذرَ ولا أضعفَ حُجَّةً ولا أحمقَ من الرافضةِ، ولقد وليتُ قضاءَ الثغورِ فنَفيتُ منهم ثلاثةَ رجالٍ: جهميَّيْنِ ورافضيًّا، أو رافضيَّيْنِ وجهميًّا، قلتُ: مثلُكُم لا يساكنُ أهلَ الثغورِ؛ فأخرجتُهُم.

«تاريخُ ابنُ معينٍ» (٤٩٩٢).

وقالَ: فعلتُ بالبصرةِ فعلَتَيْنِ أرجُو بهما الجنَّةَ:

- **أتيتُ يحيىٰ القطَّانَ وهو يقولُ:** أبو بكرٍ وعمرُ.

فقلتُ: معي شاهدانِ من أهل بدرٍ يشهدان أن عثمانَ أفضلُ من عليٍّ.

قال: مَن؟

قلتُ: أنت، حدَّثْتَنَا عن شعبةَ عن عبدِ الملكِ بنِ ميسرةَ عن النزالِ بنِ سبرةَ، قال: خطبَنَا ابنُ مسعودٍ فقالَ: «أميرُنَا خيرُ من بقِيَ ولم نألُ».

قال: ومَن الآخَرُ؟

قلتُ: الزهريُّ، عن حميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن المسوَّرِ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ يقولُ: «شاورتُ المهاجرينَ الأوَّلِينَ وأمراءَ الأجنادِ وأصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ، فلم أرَ أحدًا يعدلُ بعثمانَ».

قالَ: فترَكَ يحيىٰ قولَهُ، وقال: أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ.

قالَ: وأتيتُ عبدَ اللهِ بنَ داودَ الخريبيَّ، فإذا بيتُهُ بيتُ خمَّارٍ فقلتُ: ما هذا؟

قالَ: ما اختَلَفَ فيه أوَّلُنَا ولا آخِرُنَا.

قلتُ: اختَلَفَ فيه أوَّلُكُم وآخِرُكُم.

قال: من؟

قلتُ: أيوبُ السَّختيانِيُّ عن محمَّدٍ عن عبيدةَ قالَ: اختَلَفَ عليٌّ في الأشربةِ، فما لي شرابٌ منذ عشرينَ سنَةً إلا عسلٌ أو لبنٌ أو ماءٌ.

قال: ومن آخِرُنا؟

قلتُ: عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ.

قالَ: فأخرَجَ كلَّ ما في منزلِهِ فأهراقَهُ.

«تاريخُ بغدادَ» (٢/ ٤٠٩)، و«سيرُ أعلامِ النبلاءِ» (١٠/ ٤٩٨).

ومن أقوالِهِ:

قالَ: المتَّبِعُ السُّنَّةَ كالقابضِ علىٰ الجمرِ، هو اليومَ عندي أفضلُ من ضربِ السيفِ في سبيلِ اللهِ.

وقالَ: مَثَلُ الألفاظِ الشريفةِ والمعاني الظريفةِ مثلُ القلائدِ اللائحةِ في الترائبِ الواضحةِ.

وقالَ: إني لأتبيَّنُ في عقلِ الرجُلِ أن يدعَ الشمسَ ويمشيَ في الظلِّ.

وقالَ: ربَّانِيُّو العِلْمِ أربَعَةٌ: فأعلَمُهُم بالحلالِ والحرامِ أحمدُ بنُ حنبلٍ، وأحسنُهُم سياقةً للحديثِ وأداءً له عليُّ بنُ المدينيِّ، وأحسنُهُم وضعًا لكتابٍ ابنُ أبي شيبةَ، وأعلَمُهُم بصحيحِ الحديثِ يحيىٰ بنُ معينٍ.

وقالَ: من شُكرِ العِلْمِ أن تقعدَ مع كلِّ قومٍ، فيذكرونَ شيئًا لا تُحسِنُهُ فتتعلَّم، ثم تقعد بعد ذلك في موضعٍ آخَرَ، فيذكرونَ ذلك الشيءَ الذي تعلَّمتَهُ فتقول: واللهِ ما كان عندي شيءٌ حتىٰ سمعتُ فلانًا يقولُ كذا وكذا فتعلَّمتُهُ. فإذا فعَلْتَ ذلك فقد شكَرْتَ العِلْمَ.

وفاتُهُ:

اختُلِفَ في سنَةِ وفاتِهِ علىٰ أقوالٍ:

الأوَّلُ: أنه ماتَ سنَةَ أربعٍ وعشرينَ ومائتينِ، وهو الأشهرُ.

الثاني: أنه ماتَ سنَةَ ثلاثٍ وعشرينَ ومائتَيْنِ.

الثالثُ: أنه ماتَ سنةَ ثلاثينَ ومائتَيْنِ.

الرابعُ: أنه ماتَ سنةَ اثنتينِ وعشرينَ ومائتَيْنِ.

الخامسُ: أنه ماتَ سنةَ خمسٍ وعشرينَ ومائتَيْنِ.

السادسُ: أنه ماتَ سنةَ سبعَ عشرةَ ومائتَيْنِ.

وكان موتُهُ بمكَّةَ بعد أن حجَّ. وهو ابنُ سبعٍ وستينَ سنَةً. وكان قد عزَمَ علىٰ الذهابِ إلىٰ العراقِ بعد حجِّهِ، فرأىٰ منامًا عزَمَ بعده علىٰ المكثِ بمكَّةَ حتىٰ ماتَ، وقيل: رأىٰ المنامَ بالمدينةِ وماتَ بها، واللهُ أعلَمُ.

ورثَاهُ عبدُ اللهِ بنُ طاهرٍ فقالَ:

يا طالبَ العلم قد ماتَ ابنُ سلَّام ... وكان فارسَ علم غيرَ مِحجَام
مات الذي كان فيكم ربعَ أربعةٍ ... لم يلْقَ مثلَهُم أُسْتَاذُ أحكام
خيرُ البريَّةِ عبدُ اللهِ أوَّلُهُم ... وعامرٌ ولَنِعمَ الثبتُ يا عام
هما اللذان أنافا فوقَ غيرِهما ... والقاسمانِ ابنُ مَعنٍ وابنُ سلَّام

مصادرُ ترجمَتِهِ:

- «الطبقاتُ الكبرىٰ» لابنِ سعدٍ (٧/ ٣٥٥).
- «المتفقُ والمفترقُ» للخطيبِ البغداديِّ (١١٦٤-٢).
- «تاريخُ بغدادَ» للخطيبِ البغداديِّ (١٢/ ٤٠١).

- «طبقاتُ الفقهاءِ» للشيرازيِّ (١/ ٩٢).
- «طبقاتُ الحنابلةِ» لأبي يعلَىٰ (١/ ٢٥٩).
- «تاريخُ دمشقَ» لابنِ عساكِرَ (٤٩/ ٥٨).
- «نزهةُ الألباءِ في طبقاتِ الأدباءِ» للأنباريِّ (١/ ١٠٩).
- «معجمُ الأدباءِ» لياقوتٍ الحمويِّ (٥/ ٢١٩٨).
- «وفياتُ الأعيانِ» لابنِ خلِّكَانَ (٤/ ٦٠).
- «تهذيبُ الكمالِ في أسماءِ الرجالِ» للمزِّيِّ (٢٣/ ٣٥٤).
- «تذكرةُ الحفَّاظِ» للذهبيِّ (٢/ ٥).
- «سيرُ أعلامِ النبلاءِ» للذهبيِّ (١٠/ ٤٩٠).
- «معرفةُ القراءِ الكبارِ» للذهبيِّ (١/ ١٠١).
- «الوافي بالوفياتِ» للصفديِّ (٢٤/ ٩١).
- «طبقاتُ الشافعيِّينَ» لابنِ كثيرٍ (١/ ١٥٠).
- «غايةُ القراءِ في طبقاتِ القراءِ» لابنِ الجزريِّ (٢/ ١٨).

✵ ✵ ✵

وصفُ المخطوطِ

كتابُ «الإيمانِ ومعالمِهِ وسُنَنِهِ واستكمالِهِ ودرجَاتِهِ» للإمامِ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ -رحمَهُ اللهُ تعالىٰ- له نسخةٌ وحيدةٌ قديمةٌ كُتِبَتْ كما جاءَ في آخِرِ لوحَةٍ من المخطوطِ سنةَ ثمانٍ وثمانينَ وأربعِمائةٍ، من نسخةِ الشيخِ العفيفِ أبي محمَّدٍ عثمانَ بنِ أبي نصرٍ «بمصرَ». وقد ذكَرَ الناسخُ أن ذلك كان في شوَّالٍ من سنةِ ٤٨٨هـ، وأنها قُوبِلَتْ؛ أي: علىٰ الأصلِ.

وقد كُتِبَتْ هذه المخطوطةُ في ثلاثٍ وأربعينَ لوحةً، وعددُ أسطُرِ كلِّ لوحةٍ ما بين أحدَ عشَرَ سطرًا إلىٰ اثنينِ وعشرينَ سطرًا، وأغلبُ اللوحاتِ عشرونَ سطرًا.

وخطُّها رديءٌ سيِّئٌ، وبه سَقْطٌ في مواطنَ، وسَقْطٌ كُتِبَ علىٰ هامشِ بعضِ اللوحاتِ، وخطأٌ في كتابةِ بعضِ الكلماتِ مع أنها نسخةٌ قُوبِلَتْ علىٰ الأصلِ.

واللوحةُ الأُولىٰ كُتِبَ اسمُ الكتابِ.

واللوحةُ الأخيرةُ كُتِبَ في آخِرِهَا:

تمَّ الكتابُ، أعني الرسالةَ.

وكتبَ بخطِّهِ في شوالٍ سنَةَ ثمانٍ وثمانينَ وأربعِمائةٍ من نسخةِ الشيخِ العفيفِ أبي محمَّدٍ عثمانَ بنِ أبي نصرٍ، بمصرَ.

قُوبِلَ به، والحمدُ للهِ وحدَهُ.

عملِي في هذهِ الرسالةِ

يمكنُ تلخيصُ عملِي في هذهِ الرسالةِ في النقاطِ الآتيةِ:

١- قمتُ بنسخِ المخطوطِ معتمدًا الكتابةَ الإملائيَّةَ الحديثةَ.

٢- رقَّمْتُ الأبوابَ الواردةَ في الكتابِ.

٣- رقَّمْتُ الأحاديثَ والآثارَ التي ساقَهَا المصنِّفُ بسندِهِ.

٤- ترجَمْتُ لرجالِ الإسنادِ الذي ساقَهُ المصنِّفُ.

٥- خرَّجْتُ الأحاديثَ والآثارَ التي ذكَرَها المصنِّفُ، سواءٌ ما ذكَرَهَا بسندِهِ أم التي ذكَرَهَا بلا سندٍ، تخريجًا علميًّا وَفْقَ قواعدِ أهلِ الحديثِ، بيَّنْتُ صحيحَهَا وضعيفَهَا، وذكرتُ مظانَّهَا في دواوينِ السُّنَّةِ دونَ استيعابٍ.

٦- شرحتُ الألفاظَ الغريبةَ الواردةَ في الأحاديثِ.

٧- ذكرتُ ما ظهَرَ لي من فروقٍ بين الأصلِ وبين طبعةِ الألبانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في هامشِ الرسالةِ.

٨- علَّقْتُ علىٰ كلِّ بابٍ ذكَرَهُ المصنِّفُ.

٩- أصلحتُ الأخطاءَ التي وقَعَتْ في المخطوطِ في الأصلِ، وأشرتُ في

الهامشِ إلىٰ ذلك.

١٠- ضبطتُ الأصلَ قَدْرَ الإمكانِ.

١١- عزوتُ الآياتِ التي ذكَرَها المصنِّفُ إلىٰ سُوَرِهَا، وذكَرْتُ أرقامَهَا في الأصلِ.

* * *

أسانيدُ كتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ

جاءَ في اللوحةِ الأولىٰ من مخطوطةِ كتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ سندُ الكتابِ هكذا:

أخبَرَنا الشيخُ أبو محمَّدٍ عبدُ الرحمنِ بنُ عثمانَ بنِ معروفٍ، أعني: ابنَ أبي نصرٍ، في دارِهِ بدمشقَ في صفرٍ سنةَ عشرينَ وأربعِمائةٍ، قال: حدَّثَنَا أبو يعقوبَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الأذرعيُّ، قال: حدَّثَنَا أبو محمَّدٍ عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ يحيىٰ العسكريُّ صاحبُ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ هذه الرسالةَ وأنا أسمَعُ، قالَ أبو عبيدٍ: أمَّا بعدُ.

وقد ذكَرَ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «المعجَمِ المفهرسِ» (١/ ٥٢) (رقمَ ٥٢) إسنادَ كتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ، فقال:

أخبَرَنا به الكمالُ بنُ عبدِ الحقِّ إذنًا، عن عبدِ الرحيمِ بنِ إبراهيمَ بنِ أبي اليسرِ إجازةً -إن لم يكُنْ سماعًا-، أنبأنا جدِّي إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ أبي اليسرِ، أنبأنا أبو طاهرٍ بركاتُ بنُ إبراهيمَ الخشوعيُّ، أنبأنا أبو محمَّدٍ هبةُ اللهِ بنُ أحمدَ الأكفانِيُّ، أنبأنا عبدُ العزيزِ بنُ أحمدَ الكتانِيُّ وعبيدُ بنُ إبراهيمَ بنِ كبةَ النجَّارُ، قالا: أنبأنا أبو محمَّدٍ عبدُ الرحمنِ بنُ عثمانَ بنِ أبي نصرٍ، أنبأنا أبو

يعقوبَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الأذرعيُّ، أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ العسكريُّ عنه.

قلتُ: فهذا الإسنادُ الذي ساقَهُ ابنُ حجرٍ في «المعجَمِ المفهرسِ» يبيِّنُ أنَّ سقطًا وقعَ في أوَّلِ السندِ.

وثَمَّ إسنادٌ آخَرُ لكتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ، ساقَهُ أبو عبدِ اللهِ محمَّدُ الرازيُّ في «مشيختِهِ» (١/ ٢٢٠) في ترجمةِ شيخِهِ أبي عبدِ اللهِ الحسينِ بنِ أحمدَ بنِ الحسنِ العداسِ الحاسبِ، قالَ:

وعندي عنه[١] كتابُ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ، جزءٌ لطيفٌ أخبَرَنا به[٢] عن حمزةَ بنِ عليِّ بنِ حمزةَ البغداديِّ عن ابنِ أبي الموتِ المكيِّ عن أبي عليٍّ الحسنِ بنِ عليٍّ البلخيِّ عن أبي صالحٍ رجاءِ بنِ عبدِ اللهِ الصاغانِيِّ قالَ: سألتُ أبا عبيدٍ؛ فذكَرَهُ.

فهذان إسنادانِ لكتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ.

وثَمَّ إسنادٌ آخَرُ ذكَرَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١١١٧) قالَ:

حدَّثَنِي أبو عبدِ اللهِ أحمدُ بنُ حميدٍ الكفيُّ، قالَ: حدَّثَنَا أبو العبَّاسِ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ عيسىٰ السكينُ البلديُّ، قال: حدَّثَنَا سنانُ بنُ محمَّدٍ، قالَ: قالَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ: هذه تسميةُ من كانَ يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ يزيدُ

(١) أي: عن شيخِهِ أبي عبدِ اللهِ الحسينِ بنِ أحمدَ بنِ الحسنِ.
(٢) يعني: شيخَهُ أبا عبدِ اللهِ الحسينَ بنَ أحمدَ بنِ الحسنِ.

وينقصُ من أهلِ مكَّةَ؛ فعدَّ رِجَالًا، قالَ: ومن أهلِ المدينةِ؛ وعَدَّ رِجَالًا، ومن أهلِ مصرَ والشامِ؛ وعدَّ رِجَالًا، وممَّن سكَنَ العواصِمَ وغيرَهَا من الجزيرةِ؛ وعدَّ رِجَالًا، ومن أهلِ البصرةِ؛ وعَدَّ رجالًا، ومن أهلِ واسطٍ؛ وعَدَّ رجَالًا.

قالَ: هؤلاء كلُّهم يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ، وهو قولُ أهلِ السُّنَّةِ، والمعمولُ به عندنا، وباللهِ التوفيقُ. اهـ.

وقد ذكَرَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ كلامَ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٣٠٩) قالَ:

قالَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ الإمامُ -وله كتابٌ مصنَّفٌ في «الإيمانِ»- قالَ:

هذه تسميةُ مَن كان يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ من أهلِ مكَّةَ... إلخ.

وقد استدرَكَ بعضُهم علىٰ كتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ رَحِمَهُ اللهُ هذا الذي ذكَرَه شيخُ الإسلامِ عن أبي عبيدٍ، وهو ليس في كتابِ «الإيمانِ» المطبوعِ؛ فيكون سقَطَ من المطبوعِ علىٰ اعتبارِ أن يكونَ لكتابِ «الإيمانِ» نسخٌ، ولم يحقَّقْ علىٰ هذه النسخِ، فطُبِعَ علىٰ نُسَخٍ غيرِ كاملةٍ.

والذي يظهَرُ لي أن هذا الاستدراكَ فيه نظَرٌ لأمورٍ، منها:

١- أن كتابَ «الإيمانِ» ليس له إلا نسخةٌ واحدةٌ -فيما علِمْنَاه-.

٢- أن شيخَ الإسلامِ في سياقِهِ لكلامِ أبي عبيدٍ بيَّنَ أن كلامَهُ الذي نقلَهُ عنه

ليس من كتابِ «الإيمانِ».

فقالَ: قالَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلَّامٍ الإمامُ -وله كتابٌ مصنَّفٌ في الإيمانِ- قالَ: هذه تسميةُ من كان يقولُ: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ... إلخِ.

فقولُهُ: وله كتابٌ مصنَّفٌ في «الإيمانِ»؛ جملةٌ اعتراضيَّةٌ، وما بعدها كلامٌ جديدٌ، ليس هو من كتابِ «الإيمانِ»، ولو كان من كتابِ «الإيمانِ» لقالَ: قالَ أبو عبيدٍ في كتابِ «الإيمانِ»، أو قال: وله كتابٌ مصنَّفٌ في «الإيمانِ» قالَ فيه.

أو نحوَ ذلك من العباراتِ التي تدلُّ علىٰ أنه ينقلُ عن كتابِ «الإيمانِ».

٣- أن أبا عبيدٍ قد ذكَرَ هذه المسألةَ في كتابِ «الإيمانِ»، بابِ: الزيادةِ في الإيمانِ والانتقاصِ منه. وذكَرَ أدلَّةً عليها، ولم يتعرَّضْ لذِكْرِ العلماءِ القائلينَ بذلك؛ فإنَّ الناظِرَ في كتابِ «الإيمانِ» يجِدُ أن أبا عبيدٍ يبيِّنُ مذهبَ أهلِ السُّنَّةِ ويرُدُّ علىٰ المخالفينَ، وليس من غرَضِهِ ذِكْرُ الأسماءِ ابتداءً.

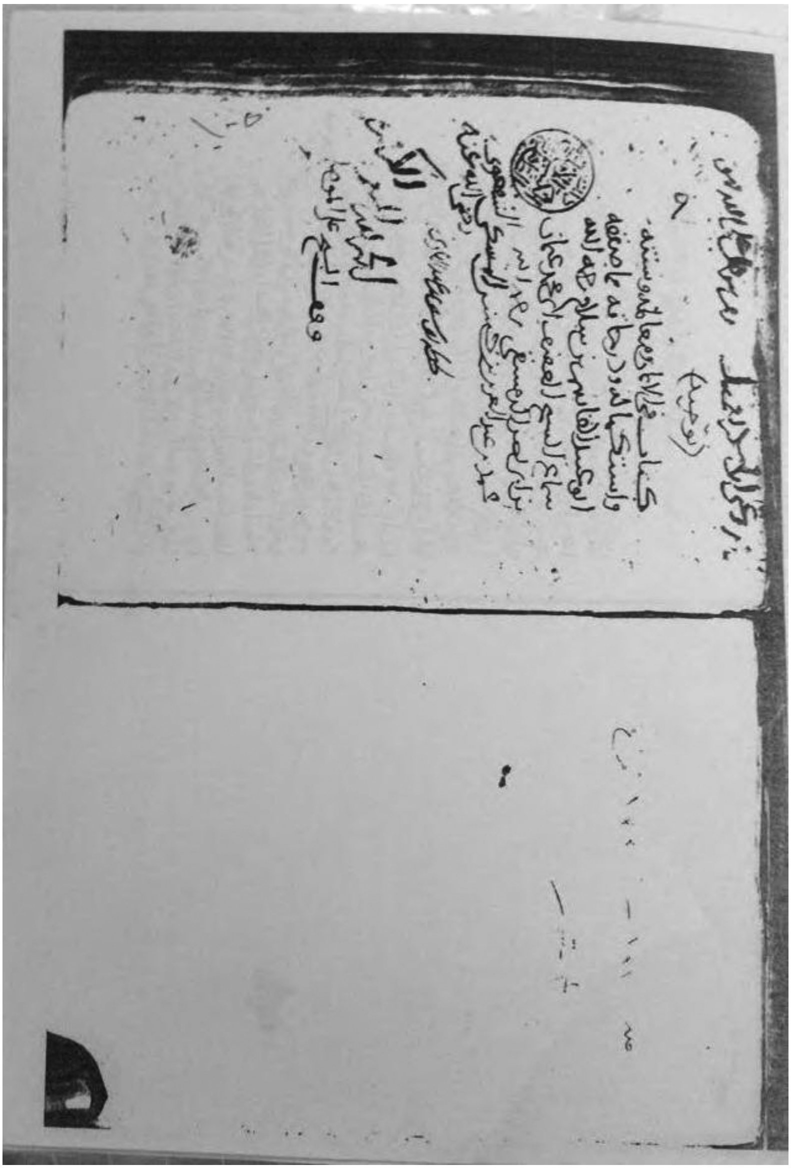
وأما هذا الذي ذكَرَهُ شيخُ الإسلامِ عن أبي عبيدٍ، وأخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» بسندِهِ عنه؛ فهو كلامٌ آخَرُ لأبي عبيدٍ، ليس من كتابِ «الإيمانِ».

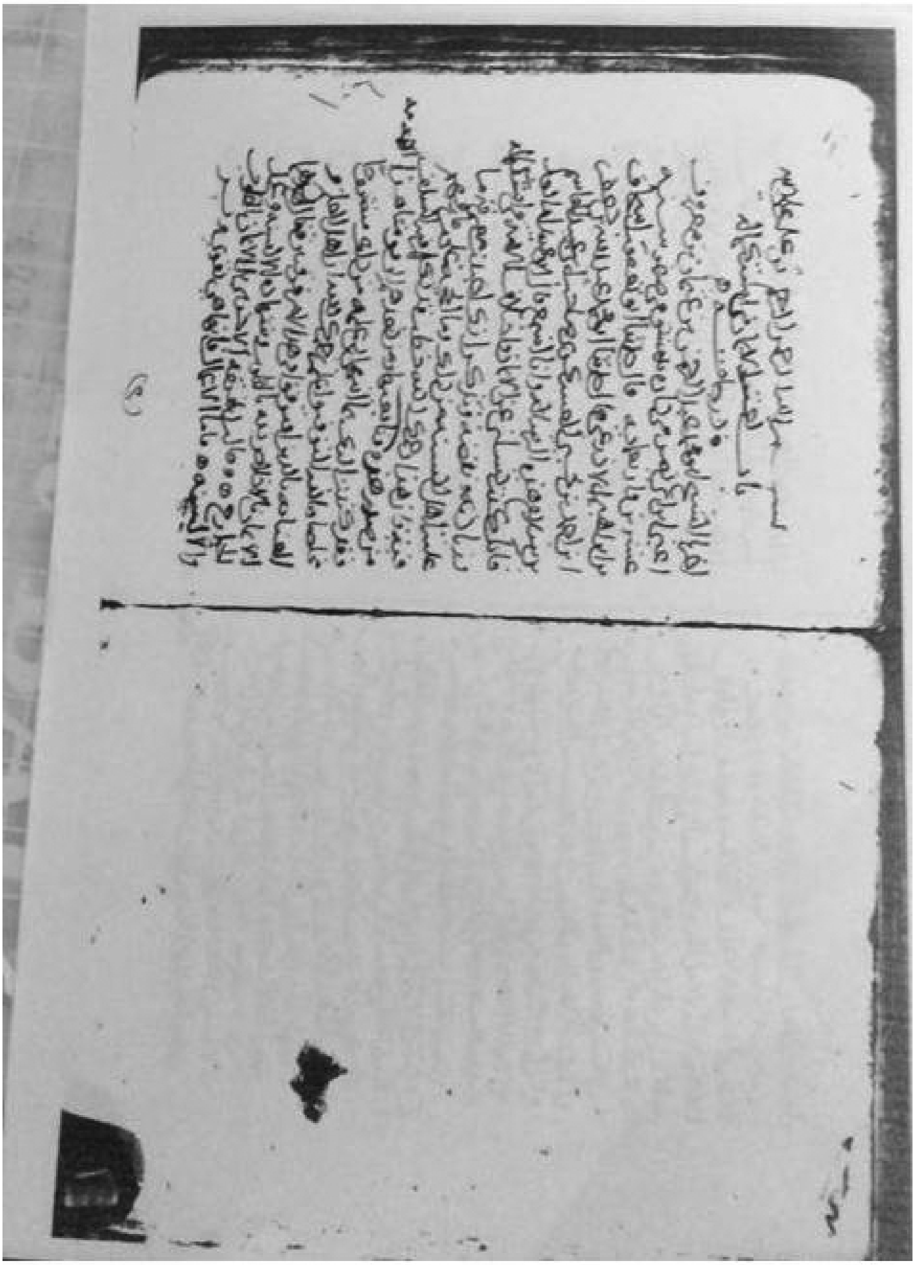
وعلىٰ ذلك:

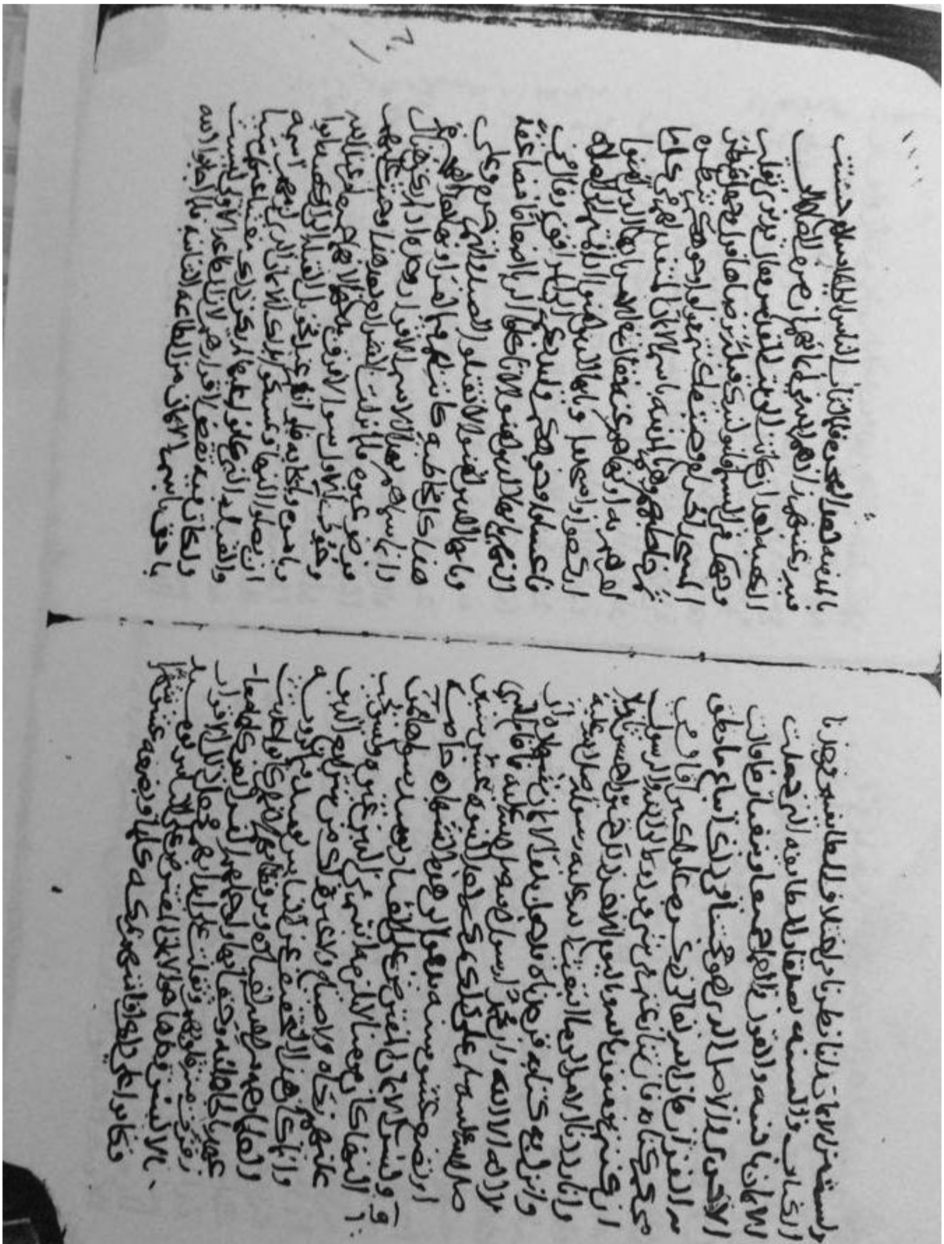
لا يصحُّ عدُّ سنَدِ ابنِ بطَّةَ من أسانيدِ كتابِ «الإيمانِ» لأبي عبيدٍ رحمه الله، واللهُ أعلَمُ.

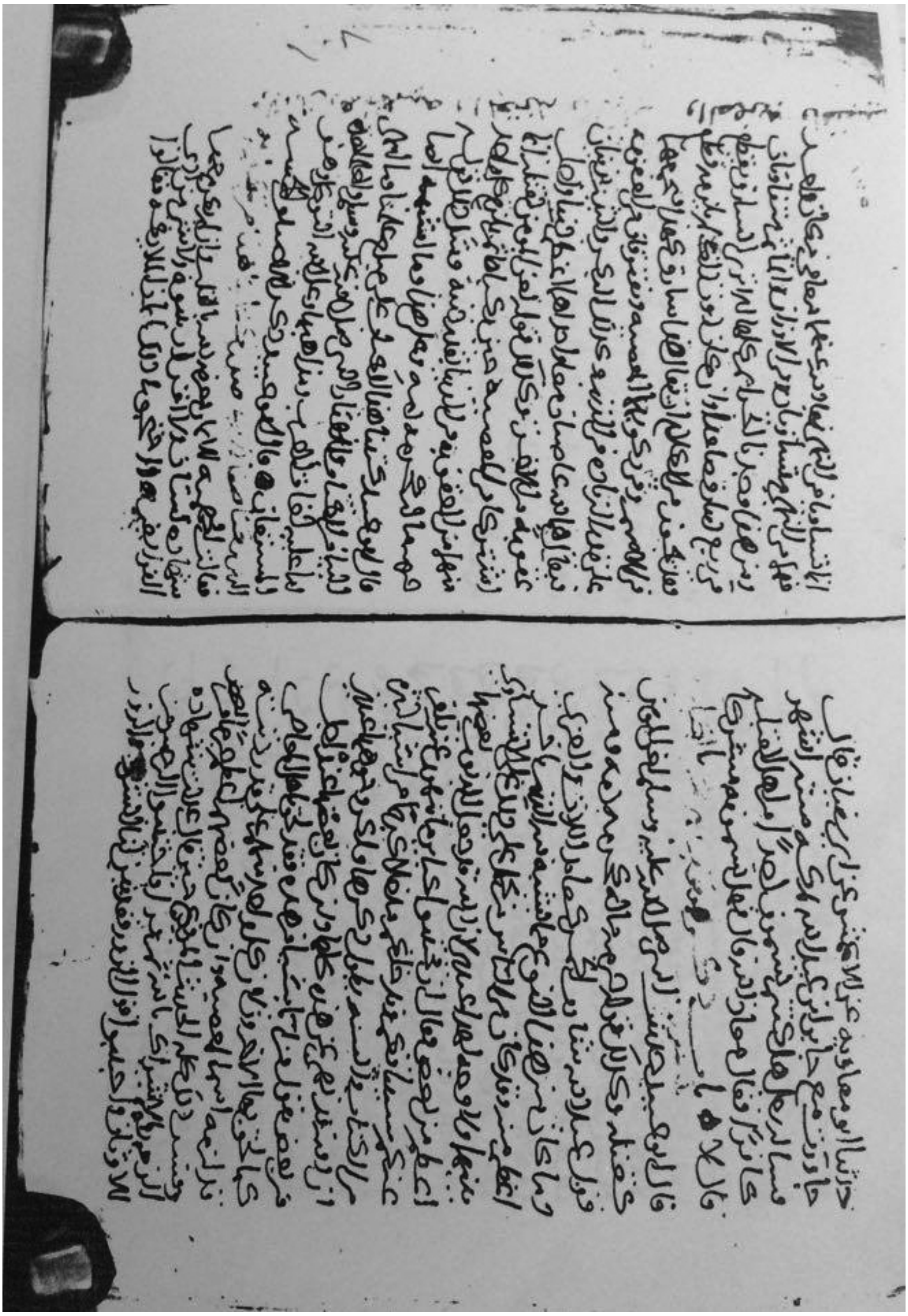
* * *

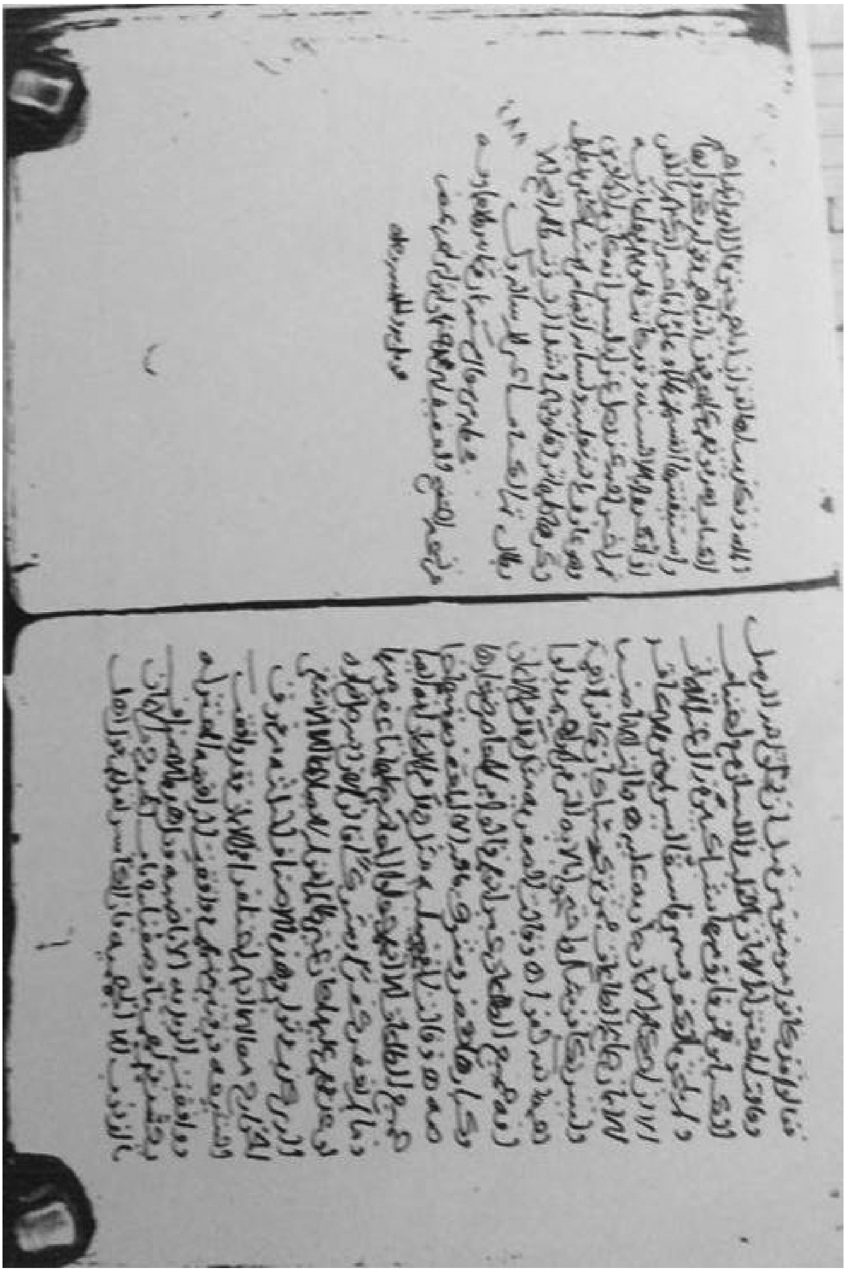
صورُ المخطوطِ











بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

توكَّلْتُ على اللهِ

١- بابُ نعتِ الإيمانِ في استكمالِهِ ودرجاتِهِ

أخبَرَنا الشيخُ أبو محمَّدٍ عبدُ الرحمنِ بنُ عثمانَ بنِ معروفٍ -أعني: ابنَ أبي نصرٍ-(١) في دارِهِ بدمشقَ في صَفَرٍ سنةَ عشرينَ وأربعِمائةٍ، قال: حدَّثَنَا أبو يعقوبَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الأذرعيُّ(٢)، قال: حدَّثَنَا أبو محمَّدٍ عبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ يحيىٰ العسكريُّ(٣) -صاحبُ أبي عبيدٍ القاسمِ بنِ سلَّامٍ-

(١) قال الذهبيُّ في «سيرِ أعلامِ النبلاءِ» (١٧/ ٣٦٦): الشيخُ الإمامُ المعدَّلُ الرئيسُ، مسنِدُ الشامِ، وقال أبو الوليدِ الدربَنديُّ: كان خيرًا من ألفٍ مثلِهِ إسنادًا وإتقانًا وزهدًا مع تقدُّمِهِ. وقال عبدُ العزيزِ الكتانِيُّ: لم ألْقَ شيخًا مثلَهُ زهدًا وورعًا وعبادةً ورئاسَةً، وقال: وكان ثقةً مأمونًا عدلًا رضًىٰ، وقال رشأُ بنُ نظيفٍ: شاهدتُ ساداتٍ فما رأيتُ مثلَ أبي محمَّدِ بنِ أبي نصرٍ، كان قرَّةُ عينٍ.
وراجِعْ: «شذرَاتِ الذهبِ» (٥/ ١٠٠).

(٢) قال الذهبيُّ في «سيرِ أعلامِ النبلاءِ» (١٥/ ٤٧٨): الإمامُ المحدِّثُ الربانِيُّ القدوةُ، شيخُ دمشقَ، وقال أبو الحسينِ الرازيُّ: كان من جُلَّةِ أهلِ دمشقَ وعُبَّادِهَا وعلمائِهَا، وقال ابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٨/ ١٦٦): أحدُ الثقاتِ من عبادِ اللهِ الصالحينَ.

(٣) تُوفِّيَ ببغدادَ سنةَ ثمانٍ ومائتَيْنِ، يروِي عن أبي عبيدٍ وغيرِهِ، قالَهُ مسلمَةُ في كتابِ «الصلة». انظُرْ: «إكمالَ تهذيبِ الكمالِ» (٧/ ٢٨٨).

هذه الرسالةَ، وأنا أسمَعُ(١).

قال أبو عبيدٍ:

أمَّا بعدُ:

فإنك كُنتَ تسألُني عن الإيمانِ، واختلافِ الأُمَّةِ في استكمالِهِ وزيادتِهِ ونقصِهِ، وتذكُرُ أنك أحببتَ معرفَةَ ما عليه أهلُ السُّنَّةِ من ذلك، وما الحجَّةُ علىٰ من فارَقَهُم فيه؟

فإن هذا -رحمَك اللهُ- خطْبٌ قد تكلَّمَ فيه السلفُ من(٢) صدرِ هذه الأمَّةِ(٣)، وتابِعِيها، ومَن بعدَهُم إلىٰ يومِنَا هذا، وقد كتَبْتُ إليك بما انتهىٰ إليَّ علمُهُ من ذلك مشروحًا ملخَّصًا، وباللهِ التوفيقُ.

اعلَمْ -رحِمَك اللهُ- أنَّ أهلَ العِلْمِ والعنايةِ بالدِّينِ افترقُوا في هذا الأمرِ فِرْقَتَيْنِ:

فقالت إحداهُمَا: الإيمانُ: بالإخلاصِ للهِ بالقلوبِ، وشهادةِ الألسنةِ، وعملِ الجوارحِ.

وقالت الفِرقَةُ الأخرىٰ: بل الإيمانُ بالقلوبِ والألسنةِ؛ فأمَّا الأعمالُ فإنما(٤) هي: تقوىٰ وبِرٌّ وليست من الإيمانِ.

---

(١) قائلُ: «وأنا أسمعُ» هو أبو يعقوبَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ الأذرعيُّ.

(٢) في طبعةِ الألبانِيِّ: «في».

(٣) كُتبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٤) في الأصلِ: «فإنها».

وإنا نظَرْنَا في اختلافِ الطائفَتَيْنِ فوجَدْنَا الكتابَ والسُّنَّةَ يُصدِّقان الطائفةَ التي جعلَتِ الإيمانَ بالنيَّةِ والقولِ والعملِ جميعًا، وينفيان ما قالتِ الأُخرَىٰ.

والأصلُ الذي هو حجَّتُنَا في ذلك اتباعُ ما نطَقَ به القرآنُ؛ فإن اللهَ -تعالىٰ ذِكْرُهُ علوًّا كبيرًا- قالَ في محكَمِ كتابِهِ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساءُ: ٥٩].

وإنا ردَدْنَا الأمرَ إلىٰ ما ابتعثَ اللهُ عليه رسولَهُ ﷺ وأنزلَ به كتابَهُ؛ فوجدنَاه قد جعَلَ بَدْءَ الإيمانِ شهادةَ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ ﷺ.

فأقامَ النبيُّ ﷺ علىٰ ذلك بمكَّةَ بعد النبوَّةِ عشرَ سنينَ أو بِضعَ عشرَةَ(١) سنةً يدعو إلىٰ هذهِ الشهادةِ خاصَّةً، وليس الإيمانُ المفترضُ علىٰ العبادِ يومئذٍ سواها؛ فمن أجابَ(٢) إليها كان مؤمنًا، لا يلزَمُه اسمٌ في الدِّينِ غيرُهُ. وليس يجبُ عليهم زكاةٌ ولا صيامٌ، ولا غيرُ ذلك من شرائعِ الدينِ، وإنما كان هذا التخفيفُ عن الناسِ يومئذٍ -فيما يرويه العلماءُ- رحمةً من اللهِ لعبادِهِ، ورفقًا لهم؛ لأنهم كانوا حَديثِي عهدٍ بالجاهليَّةِ وجفائِهَا، ولو حمَّلَهُمُ الفرائضَ كلَّهَا معًا نفرَتْ منه(٣) قلوبُهُم، وثقلَتْ علىٰ أبدانِهِم؛ فجعل ذلك الإقرارَ بالألسنِ وحدَهَا هو الإيمانَ المفترضَ علىٰ الناسِ يومئذٍ؛ فكانوا علىٰ ذلك إقامتَهُمُ بمكَّةَ كلَّهَا،

---

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «عشر»، وما في الأصلِ هو الصوابُ.

(٢) كُتبت علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٣) كذا بالأصلِ، والأولىٰ: «منها» يعودُ الضميرُ علىٰ الفرائضِ.

وبضعةَ عشرَ شهرًا بالمدينةِ بعد الهجرةِ.

فلما أثابَ الناسُ إلىٰ الإسلامِ، وحسُنَتْ(١) فيه رغبتُهُم؛ زادَهُمُ اللهُ في إيمانِهِم أن صرَفَ الصلاةَ إلىٰ الكعبةِ بعد أن كانت إلىٰ بيتِ المقدسِ، فقالَ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ثم خاطَبَهُم -وهم بالمدينةِ- باسمِ الإيمانِ المتقدِّمِ لهم في كلِّ ما أمرَهُم به أو نَهَاهُم عنه، فقال في الأَمْرِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟﴾ [الحجّ: ٧٧]، و﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

وقال في النَّهْيِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً﴾ [آلُ عمرانَ: ١٣٠]، و﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].

وعلىٰ هذا كلُّ مخاطبةٍ كانت لهم فيها أمرٌ أو نهيٌ(٢) بعد الهجرةِ، وإنما سمَّاهُم بهذا الاسمِ بالإقرارِ وحدَهُ؛ إذ لم يكُنْ هناك فرضٌ غيرُهُ، فلما نزلَتِ الشرائعُ بعد هذا؛ وجَبَتْ عليهم وجوبَ الأَوَّلِ سواءً لا فرقَ بينهما؛ لأنهما(٣) جميعًا من عندِ اللهِ وبأمرِهِ، وبإيجابِهِ.

فلو أنهم عند تحويلِ القِبْلَةِ إلىٰ الكعبةِ أبَوْا أن يصلُّوا إليها، وتمسَّكُوا بذلك

---

(١) في الأصلِ: «حسنت».

(٢) في الأصلِ: «نها».

(٣) في طبعةِ الألبانِيِّ: «بينها لأنها»، ولها وَجْهٌ.

الإيمانِ الذي لزمَهُم اسمُهُ، والقِبْلَةِ التي كانوا عليها؛ لم يكُنْ ذلك مُغنيًا عنهم شيئًا، ولكان فيه نقضٌ لإقرارِهِم؛ لأنَّ الطاعةَ الأُولَىٰ ليسَتْ بأحقَّ باسمِ الإيمانِ من الطاعةِ الثانيةِ، فلمَّا أجابُوا اللهَ ورسولَهُ إلىٰ قبولِ الصلاةِ كإجابَتِهِم إلىٰ الإقرارِ؛ صارا جميعًا معًا هما يومئذٍ الإيمانَ؛ إذ[1] أُضِيفَتُ الصلاةُ إلىٰ الإقرارِ.

والشاهدُ[2] علىٰ أنَّ[3] الصلاةَ من الإيمانِ قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وإنما نزلَتْ في الذين تُوفُّوا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ[4] وهم علىٰ الصلاةِ إلىٰ بيتِ المقدسِ، فسُئِلَ رسولُ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- عنهم[5] فنزلَتِ الآيةُ[6]؛ فأيُّ شاهدٍ يُلتَمَسُ علىٰ أن الصلاةَ من الإيمانِ بعدَ هذه الآيةِ؟! فلبثُوا بذلك بُرهةً من دهرِهِم، فلما أن داروا إلىٰ الصلاةِ مسارعةً، وانشرَحَتْ لها صدُورُهُم؛ أنزَلَ اللهُ فرضَ الزكاةِ في إيمانِهِم إلىٰ ما قبلِهَا، فقالَ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٨٣، ١١٠].

---

(١) في الأصلِ: «إذا»، وما أثبَتُّهُ هو المناسبُ للسياقِ، وهي كذلك في طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) في الأصلِ: «والشهيدُ»، وما أثبَتُّهُ هو المناسبُ، وسيأتي علىٰ الصوابِ.

(٣) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ الأصلِ.

(٤) يتكرَّرُ عدمُ ذِكْرِ السلامِ، وهو وإن كان جائزًا الاقتصارُ علىٰ الصلاةِ فقط -مع أنه قد كرهَهُ العلماءُ- إلا أن الأفضلَ الجمعُ بين «الصلاةِ والسلامِ».

(٥) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٦) أخرَجَهُ البخاريُّ.

وقالَ: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

فلو أنهم ممتنعونَ من الزكاةِ عند الإقرارِ، وأعطَوْه[(١)] ذلك بالألسنةِ وأقاموا الصلاةَ غيرَ أنهم ممتنعونَ من الزكاةِ؛ كان ذلك مزيلًا لما قبلَهُ، وناقصًا للإقرارِ والصلاةِ، كما كان إيتا[(٢)] الصلاةِ قبلَ ذلك ناقضًا لمَا تقدَّمَ من الإقرارِ.

والمصدِّقُ لهذا جهادُ أبي بكرٍ الصدِّيقِ -رحمةُ اللهِ عليه- بالمهاجرينَ والأنصارِ علىٰ منعِ العربِ الزكاةَ؛ كجهادِ رسولِ اللهِ أهلَ الشركِ سواءً، لا فرقَ بينهما في سفكِ الدماءِ وسبْيِ الذريَّةِ، واغتنامِ المالِ؛ فإنما كانوا مانعينَ لها غيرَ جاحدينَ بها[(٣)].

ثم كذلك كانت شرائعُ الإسلامِ كلُّها، كلما نزلَتْ شريعةٌ صارت مضافةً إلىٰ ما قبلَها لاحقةً به، ويشملُهَا جميعًا اسمُ الإيمانِ، فيقالُ لأهلِهِ: مؤمنونَ.

وهذا هو الموضعُ الذي غلطَ فيه من ذهَبَ إلىٰ أن الإيمانَ بالقولِ، لمَّا سمعوا تسميةَ اللهِ إيَّاهم مؤمنينَ؛ أوجبوا لهم الإيمانَ كلَّه بكمالِهِ.

كما غلطُوا في تأويلِ حديثِ النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه- حين سُئِلَ عن الإيمانِ ما هو؟ فقال: «**أن تؤمنَ باللهِ وكذا وكذا**»[(٤)]، وحين سألَهُ الذي عليه رقبةٌ مؤمنةٌ

---

(١) في الأصلِ: «أعطَوْه».

(٢) كذا في الأصلِ، ولعلَّها: «إباءُ» -كما رجَّحَهُ الألبانِيُّ-، والسياقُ يؤكِّدُهُ.

(٣) أي: الزكاة.

(٤) يشيرُ إلىٰ حديثِ جبريلَ حين سألَ النبيَّ ﷺ، وهو قد أخرَجَهُ مسلمٌ في «صحيحِهِ» (١-٨) من =

مؤمنةٌ عن عتقِ العجميَّةِ؟ فأمرَهُ بعتقِهَا وسمَّاهَا مؤمنةً(١).

وإنما هذا علىٰ ما أعلمتُكَ من دخولِهِم في الإيمانِ، ومن قبولِهِم وتصديقِهِم بما نزَلَ منه، وإنما كانَ ينزِلُ متفرِّقًا كنزولِ القرآنِ، والشاهدُ لِما نقولُ(٢) والدليلُ عليه: كتابُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وسُنَّةُ رسولِ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه-(٣).

فمِنَ الكتابِ:

قولُهُ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ ١٢٤﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقولُهُ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ٢﴾ [الأنفال: ٢]، في مواضعَ من القرآنِ مثلِ هذا.

أفلستَ ترىٰ أنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لم يُنزِّلْ عليهم الإيمانَ جملةً، كما لم ينزِّلِ القرآنَ جملةً؟ فهذه الحُجَّةُ من الكتابِ، فلو كان الإيمانُ مكملًا بذلك الإقرارِ ما كان للزيادةِ إذًا معنًىٰ ولا لِذِكْرِهَا موضعٌ.

= حديثِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وأخرَجَهُ البخاريُّ (رقم ٥٠)، ومسلمٌ (٥-٩) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أخرَجَهُ مسلمٌ في «صحيحِهِ» (٣٣-٥٣٧) من حديثِ معاويةَ بنِ الحكمِ السُّلَميِّ.

(٢) في الأصلِ: «يقولُ».

(٣) اقتصر المؤلف علىٰ الصلاة علىٰ الرسول ﷺ، والأولىٰ الجمع بين الصلاة والسلام للأمر بهما، وكره العلماء الاقتصار علىٰ إحداهما.

وأما الحجَّةُ من السُّنَّةِ والآثارِ المتواترةِ في هذا المعنىٰ من زياداتِ قواعدِ الإيمانِ بعضِهَا بعد بعضٍ؛ ففي حديثٍ منها أربعٌ، وفي آخَرَ خمسٌ، وفي الثالثِ تسعٌ، وفي الرابعِ أكثرُ من ذلك.

فمن الأربعِ حديثُ ابنُ عبَّاسٍ عن النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه-(١)(٢):

أنَّ وفدَ عبدِ القيسِ قدمُوا عليه، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، إنا هذا الحيَّ من ربيعةَ، وقد(٣) حالَتْ بيننا وبينكَ كُفَّارُ مُضَرَ فلسنا نخلصُ إلا في شهرٍ حرامٍ، فمُرْنَا بأمرٍ نعمَلُ به وندعُو إليه مَن وراءَنَا(٤)، فقال: «**آمرُكُم بأربعٍ وأنهاكُم عن أربعٍ: الإيمانُ**»، ثم فسَّرَه لهم: «**شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمَّدًا رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ(٥) الزكاةِ، وأن تؤدُّوا خُمسَ ما غنِمْتُم، وأنهاكم عن الدُّباءِ والحَنْتمِ والنقيرِ والمقيَّرِ**».

١ - قال أبو عبيدٍ(٦):

حدَّثَنَاه عبَّادُ بنُ عبَّادٍ المُهَلَّبِيُّ قالَ: حدَّثَنَا أبو جمرةَ(٧) عن ابنِ عبَّاسٍ عن

---

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.
(٢) في الأصلِ بدون ذِكْرِ «السلامِ».
(٣) في الأصلِ: «فقد».
(٤) في الأصلِ: «ورانا».
(٥) في الأصلِ: «وايتا».
(٦) إسنادُهُ صحيحٌ.
(٧) في الأصلِ: «أبو حمزةَ»، والصوابُ ما أثبَتُّهُ.

النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه-(١) بذلك(٢).

ومن الخَمسِ:

حديثُ ابنِ عمرَ أنه سمِعَ رسولَ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- يقولُ: «**بُنِيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ: شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأن محمدًا رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ(٣) الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وحجُّ البيتِ**».

٢- قال أبو عبيدٍ(٤):

حدَّثَنَا إسحاقُ بنُ سليمانَ الرازيُّ عن حنظلَةَ بنِ أبي سفيانَ عن عكرمةَ بنِ خالدٍ عن ابنِ(٥) عمَرَ عن النبيِّ ﷺ بذلك(٦).

---

(١) في الأصلِ بدون ذكرِ «السلام».

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠، ٤٣٦٩، ٦١٧٦)، ومسلمٌ (٢٣-١٧)، والترمذيُّ (١٥٩٩، ٣٦١١)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٠٣١)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٢٢٤٥، ٢٢٤٦)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (١٥٧) وغيرُهُم.
من طرقٍ عن أبي جمرةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما؛ به، وأبو جمرةَ هو: نصرُ بنُ عمرانَ الضبعيُّ.

(٣) في الأصلِ: «إيتا».

(٤) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٥) في الأصلِ بعدَ «ابنِ»: «عباسٍ»، ثم ضرَبَ عليها، وكتَبَ: «عمرَ».

(٦) أخرَجَهُ البخاريُّ (٨، ٤٥١٤)، ومسلمٌ (١٦)، وأحمدُ (٨/٤١٧، ٤٨٤، ١٠/٢١٣)، والحميديُّ (٧٢٠)، والترمذيُّ (٢٦٠٩)، وابنُ خزيمَةَ (٣٠٨، ٣٠٩، ١٨٨٠)، وابنُ حبَّانَ (١٥٨، ١٤٤٦) وغيرُهُم.

ومن التسعِ:

حديثُ أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «(١) **للإسلامِ صُوًى**(٢) **ومنارٌ كمنارِ الطريقِ**».

قال أبو عبيدٍ(٣): صُوًى: ما غلظَ وارتفَعَ من الأرضِ، واحدُتَها: صُوَّةٌ(٤)، «**منها: أن تؤمنَ باللهِ ولا تشركَ به شيئًا، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ**(٥) **الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، رمضانَ، وحجُّ البيتِ، والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكرِ، وأن تُسلِّمَ علىٰ أهلِكَ إذا دخَلْتَ عليهم، وأن تسلِّمَ علىٰ القومِ إذا مرَرْتَ بهم؛ فمن ترَكَ من ذلك شيئًا فقد ولَّىٰ**(٦) **الإسلامَ ظهرَهُ**».

٣- قال أبو عبيدٍ(٧):

حدَّثَنيهِ يحيىٰ بنُ سعيدٍ العطَّارُ(٨) عن ثورِ بنِ يزيدَ(٩) عن خالدِ بنِ

---

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: [إنَّ] للإسلامِ، وقال في الهامشِ: كان في الأصلِ كما يأتي: «**الإسلامُ صوًىٰ ومنارٌ كمنارِ الطريقِ**»، منها قال أبو عبيدٍ: «صوًىٰ» ما ارتفع من الأرضِ، واحدُ «صوةٍ» كمنارِ الأرضِ.

(٢) في الأصلِ: «صببا».

(٣) في الأصلِ: «أبو عبيدِ اللهِ»، وضربَ علىٰ لفظِ الجلالةِ.

(٤) في الأصلِ: «هو ارتفَعَ من الأرضِ، واحدُ صوةٍ كمنارٍ»، والتصويبُ من «غريبِ الحديثِ» لأبي عبيدٍ (٤/ ١٨٣).

(٥) في الأصلِ: «وايتا».

(٦) في الأصلِ: «ولا».

(٧) إسنادُهُ ضعيفٌ.

(٨) في الأصلِ: «القطَّانُ»، والصوابُ ما أثبَتُّهُ، وهو ضعيفٌ.

(٩) ثورُ بنُ يزيدَ أبو خالدٍ الحمصِيُّ، ثقةٌ ثَبْتٌ، إلا أنه يرىٰ القدَرَ.

معدانَ(١) عن رجُلٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ(٢).

---

(١) خالدُ بنُ معدانَ الكلاعيُّ الحمصيُّ ثقةٌ عابدٌ يُرسِلُ كثيرًا.

(٢) إسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضعفِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ العطَّارِ، وجهالةِ الرجُلِ الذي روىٰ عنه خالدُ بنُ معدانَ.

وأخرَجَهُ أبو عبيدٍ في «الناسخِ والمنسوخِ» (٥٣٢)، ومن طريقِهِ أخرَجَهُ ابنُ بشرانَ في «الأمالي» (٥٢٥)، وعبدُ الغنيِّ المقدسيُّ في «الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ» (٩)، وعزاه للطبريِّ في «السُّنَّةِ»، واللالكائيِّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٨٨).

حدَّثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ عن ثورِ بنِ يزيدَ عن خالدِ بنِ معدانَ، قال: «**إنَّ للإسلامِ صوًىٰ**»، قال أبو عبيدٍ: الصوىٰ: الأعلامُ، «**ومنارٌ كمنارِ الطريقِ...**» الحديثَ.

قال يحيىٰ: قال ثورٌ: حدَّثَنِيهِ رجُلٌ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ، فقال رجُلٌ ليحيىٰ: إنَّ عيسىٰ بنَ يونسَ يحدِّثُهُ عن ثورٍ عن خالدِ بنِ معدانَ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ؛ فأنكَرَ ذلك يحيىٰ وردَّهُ.

وقد سقَطَ «عن رجُلٍ» من إسنادِ ابنِ بشرانَ.

وقد رواه جماعةٌ خالفوا يحيىٰ بنَ سعيدٍ العطَّارَ.

فأخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٠٥)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٥/ ٢١٧) من طريقِ روحِ بنِ عبادةَ.

والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٤٢٩)، وابنُ السُّنِّيِّ في «عمَلِ اليومِ والليلةِ» (١٦٠) من طريقِ عيسىٰ بنِ يونسَ.

والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٧٠)، وابنُ الشجريِّ في «أماليهِ» من طريقِ الوليدِ بنِ مسلمٍ.

وابنُ شاهينَ في «الترغيبِ في فضائلِ الأعمالِ» من طريقِ محمَّدِ بنِ عيسىٰ بنِ سُميعٍ.

جميعًا عن ثورِ بنِ يزيدَ عن خالدِ بنِ معدانَ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إن للإسلامِ صوًىٰ ومنارًا كمنارِ الطريقِ...**» الحديثَ.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ.

إلا أن ابنَ أبي حاتمٍ سألَ أباه في «المراسيلِ» (١٨٧): عن خالدِ بنِ معدانَ عن أبي هريرةَ: متصلٌ؟ فقال: أدرَكَ أبا هريرةَ ولا يُذكَرُ له سماعٌ. اهـ.

=

فظنَّ الجاهلونَ بوجوهِ هذه الأحاديثِ أنها متناقضةٌ لاختلافِ العددِ منها، وهي -بحمدِ اللهِ ورحمَتِهِ- بعيدةٌ[(١)] من[(٢)] التناقضِ، وإنما وجُوهُهَا ما أعلمتُكَ، من نزولِ الفرائضِ بالإيمانِ متفرِّقًا، فكلما نزلَتْ واحدةٌ ألحَقَ

= قال أبو نعيمٍ: غريبٌ من حديثِ خالدٍ، تفرَّدَ به ثورٌ، حدَّثَ به أحمدُ بنُ حنبلٍ والكبارِ عن رُوحٍ. اهـ.

وله شاهدٌ من حديثِ أبي الدرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (١٩٥٤) عن بكر بن سهل، وابنُ دوست في «الأمالِي» (ق١١٨/ ٢) من طريقين كما في «الصحيحةِ» (١/ ٦٥٣).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ صالحٍ، قال: حدَّثَنِي معاويةُ بنُ صالحٍ عن أبي الزاهريَّةِ عن أبي الدرداءِ عن النبيِّ ﷺ قال: «**إن للإسلامِ صُوًى وعلاماتٍ كمنارِ الطريقِ**»؛ فذكَرَهُ نحوَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه بكرُ بنُ سهلٍ ضعيفٌ، ولعلَّهُ تُوبِعَ من طريقي ابنِ دوست عن عبدِ اللهِ بنِ صالحٍ -كما في «الصحيحةِ»-.

وعبدُ اللهِ بنُ صالحٍ -كاتبُ الليثِ- صدوقٌ كثيُر الغلَطِ، ثَبْتٌ في كتابِهِ، وكانت فيه غفلَةٌ -كما في «التقريبِ»-.

فهذا يصلحُ في الشواهدِ، واللهُ أعلَمُ.

الصوىٰ:

قال أبو عمرٍو: الصوىٰ: أعلامٌ من حجارةٍ منصوبةٍ في الفيافي المجهولةِ، فيستدلُّ بتلك الأعلامِ علىٰ طُرُقِهَا، واحدتها صُوَّةٌ.

وقال الأصمعيُّ: الصوىٰ: ما غلظَ وارتفَعَ من الأرضِ ولم يبلُغْ أن يكونَ جبَلًا.

قال أبو عبيدٍ: قولُ أبي عمرٍو أعجبُ إليَّ في هذا، وهو أشبَهُ. اهـ. من «غريبِ الحديثِ» (٤/ ١٨٣).

(١) في الأصلِ: «بعيدٌ».

(٢) في طبعةِ الألبانِيِّ: «علىٰ»، وهي في الأصلِ: «من».

رسولُ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- عددَهَا بالإيمانِ، ثم كلَّمَا جدَّدَ اللهُ له منها أخرىٰ زادَهَا في العددِ حتىٰ جاوزَ ذلك السبعينَ خَلَّةً(١).

وكذلك الحديثُ المثبتُ عنه؛ أنه قالَ: «**الإيمانُ بضعةٌ وسبعونَ جزءًا، أفضلُهَا: شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها: إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ**».

٤- قال أبو عبيدٍ(٢):

حدَّثَنَا أبو أحمدَ الزبيريُّ(٣) عن سفيانَ بنِ سعيدٍ(٤) عن سهلِ بنِ أبي صالحٍ(٥) عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ(٦) عن أبي صالحٍ(٧) عن أبي هريرةَ بهذا الحديثِ(٨).

---

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «كلمةً»، وهي في الأصلِ علىٰ الصوابِ.

(٢) إسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ.

(٣) محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ بنِ عمَرَ بنِ درهَمٍ الأسديُّ الكوفِيُّ؛ ثقةٌ ثَبْتٌ، إلا أنه كان يخطِئُ في حديثِ الثوريِّ.

(٤) سفيانُ بنُ سعيدِ بنِ مسروقٍ الثوريُّ أبو عبدِ اللهِ الكوفِيُّ؛ ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ عابدٌ إمامٌ حجَّةٌ، وكان ربما دلَّسَ.

(٥) سهيلُ بنُ أبي صالحٍ ذكوانُ السمانُ أبو يزيدَ المدنِيُّ، صدوقٌ تغيَّرَ حفظُهُ بأَخرَةٍ، روىٰ له البخاريُّ مقرونًا وتعليقًا.

(٦) عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ العدويُّ مولاهم أبو عبدِ الرحمنِ المدنِيُّ مولىٰ ابنِ عمرَ؛ ثقةٌ.

(٧) ذكوانُ أبو صالحٍ السمانُ الزيَّاتُ المدنِيُّ؛ ثقةٌ ثبتٌ، وكان يجلبُ الزيتَ إلىٰ الكوفةِ.

(٨) إسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ -كما قالَ الألبانِيُّ-، وقد تُوبِعَ الزبيريُّ، فأخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٤٤٣، ٤٦٥)، والترمذيُّ (٢٦١٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٠٣، ١٦٧٣)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٢٧) عن وكيعٍ.

=

= والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٥٩٨)، والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (١٤٨٩)، والبيهقيُّ في «الشعبِ» (٨٨، ١٠٧٥٦) عن محمَّدِ بنِ كثيرٍ.

وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (١٩١)، والبزَّارُ في «مسندِهِ» (٨٩٧٤)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١٧٠).

من طريقِ حسينِ بنِ حفصٍ.

والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٠٠٥).

من طريقِ أبي داودَ وأبي نعيمٍ.

وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٨/ ٣٣٣)، والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (١٤٨٩)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قدَرْ الصلاةِ» (٤٢٨) عن أبي نعيمٍ الفضلِ بنِ دكينٍ.

والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (١٤٨٩)، وابنُ الأعرابيِّ في «المعجمِ» (١٨٣١).

من طريقِ الفريابيِّ.

رواه هؤلاءُ جميعًا عن سفيانَ الثوريِّ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ بابًا، فأدناه إماطةُ الأذىٰ عن الطريقِ، وأرفَعُهَا قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ**»، لفظُ أحمدَ (١٥/ ٤٦٥).

وقد تُوبِعَ الثوريُّ عليه.

فأخرَجَهُ مسلمٌ (٥٨-٣٥)، وابنُ حبَّانَ (١٦٦)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١/ ٣٤)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢١٠، ٢١١)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١٤٧)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٢٤، ١٦٢٥).

من طريقِ جريرِ بنِ عبدِ الحميدِ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٢١٢)، وأبو داودَ (٤٦٧٦).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ.

وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١٧٢).

من طريقِ ابنِ عجلانَ.

والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٢٣)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٠٩). =

وإن كان زائدًا في العددِ فليس هو بخلافِ ما قبلَهُ، وإنما تلك دعائمُ وأصولٌ، وهذه فروعُهَا زائدات في شعبِ الإيمانِ من غيرِ تلك الدعائمِ.

فنرىٰ -واللهُ أعلَمُ- أن هذا القولَ آخرُ ما وصَفَ به رسولُ اللهِ ﷺ الإيمانَ؛ لأن العددَ إنما تناهىٰ، وبه(١) كمُلَتْ خصالُهُ.

والمصدِّقُ له قولُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

= من طريقِ خالدِ بنِ عبدِ اللهِ الواسطيِّ.

جميعًا عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ؛ به.

وخالَفَهُم وهيبُ بنُ خالدٍ، فرواه عن سهيلٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

أخرَجَهُ الطيالسيُّ (٢٥٢٤).

وقد صحَّحَ الدارقطنيُّ في «العللِ» (١٥٠٧) روايةَ الجماعةِ، قال: والصحيحُ قولُ من قالَ: عن سهيلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ.

وقد تُوبِعَ سهيلُ بنُ أبي صالحٍ عليه.

فأخرَجَهُ البخاريُّ (٩)، ومسلمٌ (٥٧-٣٥)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٠٠٤)، وابنُ حبَّانَ (١٩٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١٤٤)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٠٣).

من طريقِ أبي عامرٍ العقديِّ، عبدِ الملكِ بنِ عمرٍو عن سليمانَ بنِ بلالٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ؛ به.

وأخرَجَهُ ابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١٤٥).

من طريقِ يزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الهادِ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ؛ به.

والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (١٤٩٠).

من طريقِ الليثِ بنِ سعدٍ عن محمَّدِ بنِ عجلانَ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ؛ به.

(١) في الأصلِ: «تناها»، وفي طبعةِ الألبانيِّ: «إنما تناهىٰ به، وبه كملَتْ خصالُهُ».

٥- قال أبو عبيدٍ(١):

حدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ(٢) عن سفيانَ(٣) عن قيسِ بنِ مسلمٍ(٤) عن طارقِ بنِ شهابٍ(٥)؛ أن اليهودَ قالوا لعمرَ بنِ الخطَّابِ -رحمةُ اللهِ عليه- إنكم تقرؤونَ آيةً لو نزلَتْ فينا لاتخَذْنَا ذلك اليومَ عيدًا؛ فذكَرَ هذه الآيةَ، فقالَ عمَرُ: «إني لأعلَمُ حيث أنزلتَ وأيّ يومٍ أُنزلتَ(٦)، أُنزِلَتْ بعرفَةَ ورسولُ(٧) اللهِ -صلَّىٰ اللهُ

(١) إسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشيخَيْنِ.
(٢) عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مهديٍّ بنِ حسَّانَ العنبريُّ مولاهم أبو سعيدٍ البصريُّ؛ ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ عارفٌ بالرجالِ والحديثِ، قال ابنُ المدينيِّ: ما رأيتُ أعلَمَ منه.
(٣) هو الثوريُّ، تقدَّمَ.
(٤) قيسُ بنُ مسلمٍ الجدليُّ أبو عمرٍو الكوفِيُّ؛ ثقةٌ رُمِيَ بالإرجاءِ.
(٥) طارقُ بنُ شهابِ بنِ عبدِ شمسٍ البجليُّ الأحمسيُّ أبو عبدِ اللهِ الكوفِيُّ، قال أبو داودَ: رأىٰ النبيَّ ﷺ ولم يسمَعْ منه.
(٦) في الأصلِ: «**وأيّ يومٍ أُنزِلَتْ فيه**».
(٧) في الأصلِ: «**ورسولُهُ -صلَّىٰ اللهُ عليه-**».
وأخرَجَهُ أحمدُ (١/ ٣٢٠)، والبخاريُّ (٤٥)، ومسلمٌ (٣٠١٧)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٠١٢)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٣٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٢٠٢)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٥٧، ٥/ ١٩١)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٣٣)، و«فضائلِ الأوقاتِ» (١٧٩)، وابنُ حزمٍ في «حجَّةِ الوداعِ» (٨)، وابنُ عساكِرَ في «المعجمِ» (٣٣٦).
من طريقِ أبي العميسِ عتبةَ بنِ عبدِ اللهِ المسعوديِّ، عن قيسِ بنِ مسلمٍ؛ به.
وعندهم: «... **وهو قائمٌ بعرفَةَ يومَ جُمُعةٍ**» بلا شكٍّ.
وأخرَجَهُ مسلمٌ (٣/ ٣٠١٧).
من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ، حدَّثَنَا سفيانُ عن قيسٍ؛ به.
=

عليه- واقفٌ بعرفَةَ».

قال سفيانُ: وأشكُّ أقالَ: يومَ الجُمُعةِ، أم لا.

٦- قال أبو(١) عبيدٍ:

حدَّثَنَا يزيدُ(٢) عن حمَّادِ بنِ(٣) سلمَةَ(٤) عن عمَّارِ بنِ أبي عمَّارٍ(٥) قال: تلا ابنُ عبَّاسٍ هذه الآيةَ وعنده يهوديٌّ، فقال اليهوديُّ: لو أُنزِلَتْ هذه الآيةُ فينا لاتخَذْنَا يومَهَا عيدًا! قال ابنُ عبَّاسٍ: «فإنها نزلَتْ في يومِ عيدٍ، يومِ جمعةٍ، ويومِ عرفَةَ»(٦).

= وعنده: قال سفيانُ: أشكُّ كان يومَ جُمُعةٍ أم لا؛ يعني: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدةُ: ٣].

(١) سقطَتْ من الأصلِ.

(٢) يزيدُ بنُ هارونَ بنِ زاذانَ بنِ ثابتٍ السلميُّ أبو خالدٍ الواسطيُّ؛ ثقةٌ ثبتٌ عابدٌ.

(٣) في الأصلِ: «عن».

(٤) حمَّادُ بنُ سلمَةَ بنِ دينارٍ البصريُّ؛ ثقةٌ عابدٌ، أثبتُ الناسِ في ثابتٍ، وتغيَّرَ حفظُهُ بأُخرَةَ.

(٥) عمَّارُ بنُ أبي عمَّارٍ مولىٰ بني هاشمٍ، وثَّقَهُ أحمدُ وأبو داودَ وأبو حاتمٍ وأبو زرعةَ، وقال الذهبيُّ: وثَّقُوه، وفي «التقريبِ»: صدوقٌ ربما أخطَأَ.

(٦) إسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

وأخرَجَهُ الطيالسيُّ (٢٨٣٢)، والترمذيُّ (٣٠٤٤)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٥٠٢، ٢٥٠٣)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (١٩٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٢/ ١٨٤)، والضياءُ في «المختارةِ» (٣٨٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٨٢١)، والبيهقيُّ في «دلائلِ النُّبوَّةِ» (٥/ ٤٤٦).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ، عن عمَّارِ بنِ أبي عمَّارٍ؛ به.

=

٧- قال أبو عبيدٍ:

حدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ[١] عن داودَ بنِ أبي هندٍ[٢] عن الشعبيِّ[٣] قال: نزلَتْ عليه وهو واقفٌ بعرفَةَ حين اضمحَلَّ الشركُ، وهُدِمَ منارُ الجاهليَّةِ، ولم يطُفْ بالبيتِ عريانٌ[٤].

= وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٣٥٤).

من طريقِ حمَّادِ بنِ زيدٍ، عن عمَّارٍ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ أيضًا.

وأخرَجَهُ البخاريُّ (٤٥)، ومسلمٌ (٣٠١٧).

من طريقِ طارقِ بنِ شهابٍ؛ أن اليهودَ قالوا لعمرَ: إنكم تقرءونَ آيةً، لو أُنزِلَتْ فينا لاتخذنَا ذلك اليومَ عيدًا... الحديثَ.

(١) إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مقسمٍ الأسديُّ مولاهم، أبو بشرٍ البصريُّ المعروفُ بابنِ عُليَّةَ، ثقةٌ حافظٌ.

(٢) داودُ بنُ أبي هندٍ القشيريُّ؛ ثقةٌ متقنٌ، كان يهِمُ بأُخرَةَ.

(٣) عامرُ بنُ شراحيلَ الشعبيُّ أبو عمرٍو؛ ثقةٌ مشهورٌ فقيهٌ فاضلٌ.

(٤) إسنادُهُ صحيحٌ مقطوعًا.

وأخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سننِهِ» (٧١٣)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ الكبرىٰ» (٢/ ١٤٤) عن إسماعيلَ؛ به.

وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تفسيرِهِ» (٨/ ٨٤) من طريقِ ابنِ عليَّةَ؛ به.

وأخرَجَهُ في (٨/ ٨٤).

من طريقِ ابنِ إدريسَ.

=

فذكَرَ اللهُ -جلَّ ثناؤُهُ- إكمالَ الدِّينِ في هذه الآيةِ، وإنما نزلَتْ فيما يُروىٰ قبلَ وفاةِ النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه- بإحدىٰ وثمانينَ ليلةً.

قال أبو عبيدٍ: كذلك حدَّثَنَا حجَّاجٌ[١] عن ابنِ جريجٍ[٢].

فلو كانَ الإيمانُ كاملًا بالإقرارِ، ورسولُ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- بمكَّةَ في أوَّلِ النبوَّةِ -كما يقولُ هؤلاء[٣]؛ ما كان للكمالِ معنًىٰ، وكيف يكمِّلُ شيئًا قد استوعَبَهُ[٤] وأتىٰ به علىٰ آخِرِه؟!

= ومن طريقِ عبدِ الأعلىٰ، كلاهما عن داودَ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ إلىٰ الشعبيِّ، وعزاهُ في «الدرِّ» (٣/ ١٧) لابنِ المنذرِ.

(١) حجَّاجُ بنُ محمَّدِ المصيصيُّ، ثقةٌ ثبتٌ، لكنه اختلَطَ في آخِرِ عمرِهِ لما قدِمَ بغدادَ قبلَ موتِهِ.

(٢) عبدُ الملكِ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ جريجٍ الأمويُّ مولاهم المكيُّ، ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ، وكان يدلِّسُ ويرسلُ.

ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «تفسيرِهِ» (٨/ ٨١).

من طريقِ حسينٍ= سنيدِ بنِ داودَ المصيصيِّ، عن حجَّاجٍ؛ به.

وسنيدٌ ضعيفٌ لكنه متابعٌ، وحجَّاجٌ ثقةٌ ثَبْتٌ، لكنه اختلَطَ إلا أن الحافظَ العلائِيَّ في «المختلطينَ» (رقمَ ١٠) جعلَهُ من القسمِ الأوَّلِ الذي لم يوجبِ اختلاطُهُ ضعفًا ولم يحطَّ من مرتبتِهِ؛ إمَّا: لقصرِ مدَّةِ الاختلاطِ وقلَّتِهِ، وإمَّا: لأنه لم يروِ شيئًا حالَ اختلاطِهِ، فسلِمَ حديثُهُ من الوهمِ. اهـ.

وعليه فالإسنادُ صحيحٌ إلىٰ ابنِ جريجٍ، واللهُ أعلَمُ.

(٣) في الأصلِ: «هاولىٰ».

(٤) في الأصلِ: «استوعبَ».

قال أبو عبيدٍ:

فإن قالَ لك قائلٌ: فما هذه الأجزاءُ الثلاثةُ والسبعونَ[١]؟

قيلَ له: لم تُسمَّ لنا مجموعةٌ فنسمِّيَهَا، غيرَ أن العِلْمَ يحيطُ أنها من طاعةِ اللهِ وتقواه، وإن لم تُذكَرْ لنا في حديثٍ واحدٍ، ولو تُفُقِّدَتِ الآثارُ لوُجِدَتْ متفرقةً فيها.

ألا تسمعَ قولَهُ في إماطةِ الأذىٰ، وقد جعَلَه جزءًا من الإيمانِ[٢]؟

وكذلك[٣] قولُهُ في حديثٍ آخرَ: «**الحياءُ**[٤] **شعبةٌ من الإيمانِ**»[٥].

وفي الثالثِ: «**الغَيْرةُ من الإيمانِ**»[٦].

---

(١) في الأصلِ: «وسبعون»، وكذا في طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) أخرَجَهُ مسلمٌ (٥٨-٣٥)، وسبَقَ تخريجُهُ.

(٣) في الأصلِ: «وذلك».

(٤) في الأصلِ: «الحيا».

(٥) أخرَجَهُ البخاريُّ (٩)، ومسلمٌ (٥٧-٣٥) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
وأخرَجَهُ البخاريُّ (٢٤)، ومسلمٌ (٣٦).
من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٦) أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيم قَدْرِ الصلاةِ» (٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢)، والبزَّارُ في «المسندِ» (١٤٩٠)، وأبو نعيم في «صفةِ النفاقِ» (١٨٠)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (١٥٤)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٢٥).
من طريقِ أبي مرحومٍ= عبدِ الرحيمِ بنِ كردمِ بنِ أرطبانَ، عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الغَيْرَةُ من الإيمانِ، والبذاءُ من النفاقِ**»، قال: قلتُ: وما البذاءُ؟ قال: «**الذي لا يغارُ**».
=

وفي الرابعِ: «البذاذةُ من الإيمانِ»(١).

= وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو مرحومٍ عبدُ الرحيمِ بنُ كردمٍ الأرطبانِيُّ، مجهولُ الحالِ.

وخالَفَهُ معمرُ بنُ راشدٍ.

فأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١٠/ ٤٠٩)، ومن طريقِهِ البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٨١)، و«شعبِ الإيمانِ» (٣/ ٢٦٠).

عن معمرٍ عن زيدِ بنِ أسلَمَ قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «**إن الغيرةَ من الإيمانِ، وإن البذاءَ من النفاقِ**»، والبذاءُ: الديوثُ.

وهذا مرسلٌ، رجالُهُ ثقاتٌ، لكنه ضعيفٌ لإرسالِهِ.

والحديثُ ضعيفٌ.

وقد وقَعَ في سندِ ابنِ بطَّةَ تحريفٌ، فعنده «أبو مرحومِ بنُ عمرِو بنِ عونٍ»، وقد ذكَرَ الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (٤/ ٢٢٧) هذا الحديثَ، فقال: رواه البزَّارُ، وفيه: أبو مرحومٍ، وثَّقَهُ النسائيُّ وغيرُهُ، وضعَّفَهُ ابنُ معينٍ، وبقيَّةُ رجالِهِ رجالُ الصحيحِ. اهـ.

وهذا وَهْمٌ منه، فإن أبا مرحومٍ الذي ذكَرَهُ هو ابنُ ميمونٍ المدنِيُّ المصريُّ، وهو غيرُ هذا.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٩/ ٤٩٣)، وفي «الزهدِ» (٣٠)، والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٥١)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٠١)، والرويانِيُّ في «المسندِ» (١٢٧٣)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (١٥٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١/ ٢٧٢)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٨/ ٢٤٤، ١٠/ ٤٥٢)، و«الآدابِ» (٢٤٠)، وقوامُ السُّنَّةِ في «الترغيبِ والترهيبِ» (١٣)، وابنُ البختريِّ في «مجموعِهِ» (٣٠٢)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمَدَ في «السُّنَّةِ» (٧٨٠)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٣٣/ ٥١).

من طريقِ صالحِ بنِ كيسانَ، ووقَعَ عند الحاكمِ والبيهقيِّ: صالح بن أبي صالحٍ، وهو خطأٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٤١١٨)، وأبو أحمدَ الحاكمُ في «الكنىٰ» (٢/ ١٣).

من طريقِ أسامَةَ بنِ زيدٍ.

كلاهما عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامةَ الحارثيِّ، عن أبيه؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**البذاذةُ من** =

= **الإيمانِ، البذاذةُ من الإيمانِ»**.

وهذا إسنادٌ حسنٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ غيرَ عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ ابنِ ثعلبَةَ الأنصاريِّ؛ صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وسقَطَ «عن أبيه» من إسنادِ ابنِ البختريِّ.

وخالَفهما محمَّدُ بنُ عمرٍو.

فرواه عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ، عن النبيِّ ﷺ؛ به.

أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٨٩)، والرويانيُّ في «مسنَدِهِ» (١٢٧٤).

من طريقِ يزيدَ بنِ هارونَ.

وفي حديثِ هشامِ بنِ عمَّارٍ.

من طريقِ سعيدِ بنِ يحيىٰ اللخميِّ.

كلاهما عن محمَّدِ بنِ عمرٍو؛ به.

ومحمَّدُ بنُ عمرِو بنِ علقمةَ بنِ وقَّاصٍ الليثيُّ؛ صدوقٌ له أوهامٌ -كما في «التقريبِ»-؛ فروايةُ صالحِ بنِ كيسانَ وأسامَةَ بنِ زيدٍ أرجحُ.

وقد اختُلِفَ علىٰ عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ.

فرواه ابنُ إسحاقَ واختُلِفَ عليه.

فأخرَجَهُ أبو داودَ (٤١٦١)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٠٥١)، وفي «الآدابِ» (٢٤١)، والسمعانيُّ في «أدبِ الإملاءِ» (١/ ١١٧)، واللالكائيُّ في «اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٦٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ مسلمَةَ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «التواضعِ والخمولِ» (١٢٨)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧٧٨٤)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيدِ» (٢٤/ ١١).

من طريقِ عبَّادِ بنِ العوَّامِ.

كلاهما عن ابنِ إسحاقَ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن أبي أمامَةَ قال: ذكَرَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ يومًا عنده الدنيا، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ألا تسمعونَ، ألا تسمعونَ، إن البذاذةَ من الإيمانِ، إن البذاذةَ من الإيمانِ**»، يعني: التقحُّلَ.

=

= وفي إسنادِ عبَّادِ بنِ العوَّامِ: «عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن أبيه».
قال البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٠/ ٤٥١): فيحتملُ أن يكونَ المرادُ بقولِهِ: «عن أبيه» أبي عبدِ اللهِ بن أبي أمامَةَ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
محمَّدُ بنُ إسحاقَ مدلِّسٌ، ولم يصرِّحْ بالسماعِ.
وخالَفَهُما سفيانُ بنُ عيينَةَ؛ فرواه عن ابنِ إسحاقَ عن معبدِ بنِ كعبٍ عن عمِّهِ أو عن أُمِّهِ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**تعلمن يا هؤلاء أن البذاذةَ من الإيمانِ**».
أخرَجَهُ الحميديُّ في «المسندِ» (٣٦٠)، والعدنِيُّ في «الإيمانِ» (٤٦)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابَةِ» (٨٠٩٧)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني» (٣٣٩٦).
لكن عند العدنِيِّ: «عن محمَّدِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن أبيه أو عن عمِّهِ».
وعند أبي نعيمٍ: «عن معبدِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن أُمِّهِ أو عن عمَّتِهِ»، وكذا ابنُ أبي عاصمٍ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ لحالِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ -كما سبَقَ-.
وخالَفَهُم حجَّاجٌ، فرواه عن ابنِ إسحاقَ عن أبي أمامَةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ عن عبدِ اللهِ بنِ كعبٍ الباهليِّ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «...» الحديثَ.
أخرَجَهُ أبو يعلىٰ في «المسندِ الكبيرِ» -كما في «إتحافِ الخيرةِ» (١٥٣)-.
وإسنادُهُ ضعيفٌ -لتدليسِ ابنِ إسحاقَ-.
وخالَفَهُ حمَّادُ بنُ سلمَةَ.
فرواه عن ابنِ إسحاقَ عن أبي أمامَةَ بنِ سهلِ بنِ حنيفٍ عن عبدِ اللهِ بنِ كعبٍ عن أبي أمامَةَ الباهليِّ؛ به.
أخرَجَهُ ابنُ نصرٍ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٨٥).
قال أبو عبدِ اللهِ: هذا قد غلطَ في قولِهِ: أبو أمامَةَ الباهليُّ، وليس هو بالباهليِّ. اهـ.
وعلَّتُهُ ابنُ إسحاقَ، لم يصرِّحْ بالسماعِ.
ورواه عبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ.
أخرَجَهُ الحارثُ بنُ أبي أسامَةَ في «المسندِ» (٥٦٨)، وأبو موسىٰ المدينيُّ في «اللطائفِ» (١/ ٤٠٨). =

= من طريقِ محمَّدِ بنِ عمرَ.

وأخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (١٥٣١، ٣٠٣٦)، وأبو أحمدَ الحاكمُ في «الكنىٰ» (٢/ ١٤، ١٥)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١/ ٢٧٢)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٨٤)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابةِ» (١٣٩٠).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ حمرانَ.

كلاهما عن عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ ثعلبةَ؛ أن أبا عبدِ الرحمنِ بنَ كعبِ بنِ مالكٍ قال: قد شهدتُ - أو قال: سمعتُ - أباك يحدِّثُ بحديثٍ سمِعَهُ من النبيِّ ﷺ؛ فذَكَرَ الحديثَ: «**البذاذةُ من الإيمانِ**»؛ يعني: التقشُّفَ.

وعبدُ الحميدِ بنُ جعفرٍ صدوقٌ وربما وهِمَ، وعبدُ اللهِ بنُ ثعلبَةَ هو ابنُ أبي أمامَةَ، نُسِبَ إلىٰ جدِّه، وقد سمِعَ الحديثَ من أبيهِ.

فقد يكونُ ذِكرُ أبي عبدِ الرحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ وَهمًا من عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، وقد يكونُ من المَزيدِ في متصلِ الأسانيدِ.

ورواه عبدُ اللهِ بنُ عبيدِ اللهِ بنِ حكيمِ بنِ حزامٍ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١/ ٢٧٢).

من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ عبيدِ اللهِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عبيدِ اللهِ بنِ حكيمِ بنِ حزامٍ؛ أن أبا المنيبِ بنَ أبي أمامَةَ أخبرَه، أنه لقِيَ عبدَ اللهِ بنَ كعبِ بنِ مالكٍ، حدَّثَنِي أبوك. فذكَرَ الحديثَ: «**البذاذةُ من الإيمانِ**» ثلاثَ مرَّاتٍ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عبدُ العزيزِ بنُ عبيدِ اللهِ ضعيفٌ.

وعبدُ اللهِ بنُ عبيدِ اللهِ بنِ حكيمِ بنِ حزامٍ؛ لم أقِفْ عليه.

ورواه المنيبُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ.

أخرَجَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٩/ ٣)، وابنُ أبي عاصِمٍ في «الآحادِ والمثاني» (٢٠٠٢)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٨٦، ٤٨٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١/ ٢٧١)، وابنُ أبي الدنيا في «التواضعِ والخمولِ» (١٢٩). =

وفي الخامسِ: «حسنُ العهدِ من الإيمانِ»(١).

= من طرُقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ منيبِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ، عن أبيه منيبِ بنِ عبدِ اللهِ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ، عن أبي أمامَةَ الأنصاريِّ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**البذاذةُ من الإيمانِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عبدُ اللهِ بنُ منيبٍ لا بأسَ به.

وأبوه المنيبُ مجهولٌ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: مقبولٌ.

وهذا الحديثُ اختُلِفَ فيه علىٰ عبدِ اللهِ بنِ أبي أمامَةَ، فقد يكونُ هذا اضطرابًا في الحديثِ، ويمكِنُ أن يرجَّحَ الوَجْهُ الأوَّلُ كما ذَكَرْتُ.

وقد ضعَّفَ الحديثَ بعضُ أهلِ العِلْمِ وصحَّحَهُ آخرونَ، وممَّن صحَّحَهُ الألبانِيُّ رحمه الله في «الصحيحةِ» (٣٤١).

(١) أخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٦٢)، والبيهقيُّ في «الآدابِ» (١٨٢)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٨٧٠١)، وابنُ الأعرابيِّ في «المعجمِ» (٧٧٤)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٩٧١)، والخطيبُ في «الأسماءِ المبهمةِ» (١/ ٤٨)، وابنُ الأثيرِ في «أسدِ الغابةِ» (٧/ ٤٨)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «الاستيعابِ» (٤/ ١٨١٠)، وابنُ بشكوالَ في «غوامضِ الأسماءِ المبهمةِ»، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤/ ٥٢).

من طريقِ أبي عاصمٍ -الضحاكِ بنِ مخلدٍ- عن صالحِ بنِ رستمَ عن ابنِ أبي مُليكَةَ عن عائشةَ، قالت: جاءت عجوزٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ وهو عندي، فقال لها رسولُ اللهِ ﷺ: «**من أنت؟**» قالت: أنا جثامةُ المزنيَّةُ، فقال: «**بل أنت حسَّانَةُ المزنيَّةُ، كيف أنتم؟ كيف حالُكُم؟ كيف كنتُم بعدَنَا؟**» قالت: بخيرٍ، بأبي أنت وأميِّ يا رسولَ اللهِ. فلما خرجَتْ قلتُ: يا رسولَ اللهِ، تُقبِلُ علىٰ هذه العجوزِ هذا الإقبالَ؟! فقال: «**إنها كانت تأتينا زمَنَ خديجةَ، وإن حُسنَ العهدِ من الإيمانِ**».

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ، فقد اتفقا علىٰ الاحتجاجِ برواتِهِ في أحاديثَ كثيرةٍ، وليس له علَّةٌ.

=

= وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: علىٰ شَرْطِهِمَا وليست له علَّةٌ. اهـ.
قلتُ: صالحُ بنُ رستمَ أبو عامرٍ الخزَّازُ، أخرَجَ له البخاريُّ تعليقًا، وهو مُختَلَفٌ فيه.
قال الذهبيُّ في «المغنِي» (٢٨٢٥): وثَّقَهُ أبو داودَ، وليَّنَهُ ابنُ معينٍ وأبو حاتمٍ. اهـ.
وفي «ميزانِ الاعتدالِ» (٣٧٩١): وثَّقَهُ أبو داودَ وغيرُهُ، وروىٰ عبَّاسٌ عن يحيىٰ: ضعيفٌ، وكذا ضعَّفَهُ أبو حاتمٍ، وقال ابنُ عديٍّ: لم أرَ له حديثًا منكرًا جدًّا، وقال ابنُ أبي شيبةَ: سألتُ ابنَ المدينيِّ عنه فقال: كان يحدِّثُ عن ابنِ أبي مليكَةَ، كان ضعيفًا، ليس بشيءٍ.
قال الذهبيُّ: حديثُهُ لعلَّهُ يبلغُ خمسينَ حديثًا، وهو كما قال أحمدُ بنُ حنبلٍ: صالحُ الحديثِ. اهـ.
وقال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ كثيرُ الخطأِ. اهـ.
والأقربُ أنه كما قالَ الإمامُ أحمدُ: صالحُ الحديثِ.
فحديثُهُ حسَنٌ، واللهُ أعلَمُ.
وللحديثِ طريقٌ أُخرىٰ.
فقد أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٨٧٠٢)، والخطيبُ في «تلخيصِ المتشابهِ» (٢/ ٧٧١)، وعبدُ الغنيِّ الأزديُّ في «الغوامضِ والمبهماتِ» (٦٥)، والبوشنجِيُّ في «المنظومِ والمنثورِ» (١٧)، والأنصاريُّ في «المشيخةِ الكبرىٰ» (١٦١).
من طريقِ سلمِ بنِ جنادةَ، نا حفصُ بنُ غياثٍ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ، قالت: كانت تأتي النبيَّ ﷺ امرأةٌ فيُكرِمُهَا، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، من هذه؟ قال: «**هذه كانت تأتِينَا زمانَ خديجةَ، وإن حُسنَ العهدِ من الإيمانِ**».
قال البيهقيُّ عقبَهُ: كذا وجَدْتُه، وهو بهذا الإسنادِ غريبٌ.
قلتُ: سلمُ بنُ جنادةَ بنِ سلمٍ السُّوائِيُّ؛ ثقةٌ ربما خَالَفَ.
وحفصُ بنُ غياثٍ ثقةٌ فقيهٌ، تغيَّرَ حفظُهُ قليلًا في الآخِرِ. اهـ.
وقد خالَفَ سلمَ بنَ جنادَةَ.
سهلُ بنُ عثمانَ.
عند مسلمٍ (٧٥-٢٤٣٥).
وأبو هشامٍ الرفاعيُّ. =

= عند الترمذيِّ (٢٠١٧، ٣٨٧٥).

كلاهما عن حفصِ بنِ غياثٍ عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه عن عائشةَ، قالت: ما غرتُ علىٰ نساءِ النبيِّ ﷺ إلا علىٰ خديجةَ، وإني لم أُدرِكْهَا، قالت: وكان رسولُ اللهِ ﷺ إذا ذبَحَ الشاةَ فيقول: «**أرسلوا بها إلىٰ أصدقاءِ خديجَةَ**»، قالت: فأغضَبْتُه يومًا فقلتُ: خديجة، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إني قد رُزِقتُ حبَّها**».

وقد تُوبعَ حفصٌ علىٰ هذا الوَجْهِ.

فأخرَجَهُ البخاريُّ (٦٠٠٤)، ومسلمٌ (٧٤-٢٤٣٥)، وأحمدُ (٤٠/ ٣٥٨، ٤٢/ ٤٤٠).

من طريقِ أبي أسامَةَ حمَّادِ بنِ أسامَةَ.

والبخاريُّ (٣٨١٦).

من طريقِ الليثِ بنِ سعدٍ.

ومسلمٌ (٧٣-٢٤٣٤)، وابنُ ماجَهْ (١٩٩٧).

من طريقِ عبدَةَ بنِ سليمانَ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٣/ ١١).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ محمَّدِ بنِ يحيىٰ بنِ عروةَ بنِ الزبيرِ.

جميعًا عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ؛ به، ليس فيه: ذِكْرُ مجيءِ امرأةٍ، «**وإن حسنَ العهدِ من الإيمانِ**»؛ أعني اللفظَ، وإلا فقد دلَّ عليه معنًىٰ.

وقد تُوبعَ عليه هشامُ بنُ عروةَ.

أخرَجَهُ البلاذريُّ في «أنسابِ الأشرافِ» (١٧٦).

وحدَّثَنِي بكرُ بنُ الهيثمِ قال: أخبَرَنِي عبدُ الرزَّاقِ بنُ همامٍ عن معمرٍ عن الزهريِّ -فيما يحسب عبدُ الرزَّاقِ- عن عروةَ عن عائشةَ، قالت: دخلَتِ امرأةٌ سوداءُ علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ فأقبَلَ عليها واستبشَرَ بها؛ فقلت: يا رسولَ اللهِ، أقبَلْتَ علىٰ هذه السوداءِ هذا الإقبالَ؟ فقال: «**إنها كانت تدخلُ علىٰ خديجةَ كثيرًا، وإن حسنَ العهدِ من الإيمانِ**».

ورجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ بكرِ بنِ الهيثمِ شيخِ البلاذريِّ، لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ، وشكَّ عبدُ الرزَّاقِ.

=

= وقد أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٧/ ٤٩٣) عن معمرٍ عن الزهريِّ؛ قولهُ.

ورواه أبو سلمةَ عن عائشةَ.

أخرَجَهُ أبو عبدِ الرحمنِ السلميُّ في «آدابِ الصحبةِ» (١/ ٦٥).

من طريقِ سعيدِ بنِ عثمانَ التنوخيِّ، أنا محمَّدُ بنُ ثِمالٍ الصنعانيُّ قال: أنا عبدُ المؤمنِ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمَةَ، عن عائشةَ ﵂ عن النبيِّ ﷺ: إن امرأةً دخلَتْ علىٰ رسولِ اللهِ - **صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وسلَّم**- فأدناها، فقيلَ له في ذلك؛ فقال: «**إنها كانت تأتينا أيامَ خديجةَ، وإن حسنَ العهدِ من الإيمانِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

محمَّدُ بنُ ثمالٍ وشيخُهُ عبدُ المؤمنِ؛ لم أقِفْ لهما علىٰ ترجمةٍ.

ورواه ابنُ أبي نجيحٍ.

أخرَجَهُ السرقسطيُّ في «الدلائلِ في غريبِ الحديثِ» (٣٨٩).

من طريقِ الحميديِّ قال: نا سفيانُ قال: نا عبدُ الواحدِ بنُ أيمنَ وغيرُهُ عن ابنِ أبي نجيحٍ عن عائشةَ: أن امرأةً أتتِ النبيَّ ﷺ فَقُرِّبَ إليه لحمٌ فجعَلَ يناوِلُهَا، قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، لا تُغمِّرْ يدَكَ، فقال: «**يا عائشةُ، إن هذه كانت تأتينا زمنَ خديجةَ، وإن حسنَ العهدِ من الإيمانِ**»، فلما ذكَرَ خديجةَ قالَتْ: قد أبدَلَك اللهُ من كبيرةِ السنِّ حديثةَ السنِّ؛ فشدقَنِي وقال: «**ما عليَّ -أو نحو هذا- أن كان الله رزقَهَا منِّي الولدَ ولم يرزقكِيهِ**»، فقلت: والذي بعثَكَ بالحقِّ لا أذكرُهَا إلا بخيرٍ أبدًا.

قال الحميديُّ: ثم قال سفيانُ: عبدُ الواحدِ وغيرُهُ يزيدُ أحدُهُمَا علىٰ الآخرِ في الحديثِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ، رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخَيْنِ.

إلا أن ابنَ أبي نجيحٍ -وهو عبدُ اللهِ بنُ أبي نجيحٍ- قال أبو حاتمٍ: لم يسمَعْ من عائشةَ؛ فهو منقطعٌ -كما في «الصحيحةِ» (رقمَ ٢١٦)-.

وذكَرَهُ ابنُ المدينيِّ فيمن لم يلْقَ أحدًا من الصحابةِ ﵃ -كما في «جامعِ التحصيلِ» (٤٠٦)-.

وقد ذكَرَ الألبانِيُّ في «الصحيحةِ» (٢١٦) أن المدينيَّ أثبَتَ سماعَهُ من عائشةَ. وقد سبَقَ ما =

فكلُّ هذا من فروعِ الإيمانِ.

ومنه حديثُ عمَّارٍ: «ثلاثٌ[(١)] من الإيمانِ: الإنفاقُ من الإقتارِ، والإنصافُ من نفسِكِ، وبذلُ السلامِ علىٰ العالَمِ»[(٢)].

= ذكرتُهُ عن ابنِ المدينيِّ من أنه لم يلْقَ أحدًا من الصحابةِ.

وقال الألبانيُّ: ووقع التصريحُ بسماعِهِ منها في «صحيحِ البخاريِّ».

قلتُ: لم أقِفْ علىٰ هذا التصريحِ بسماعِهِ، والذي وقفتُ عليه في «الصحيحِ» أنه يروِي عنها بواسطةِ مجاهدٍ؛ فاللهُ أعلَمُ.

(١) في الأصلِ: «ثلث».

(٢) أخرَجَهُ وكيعٌ في «الزهدِ» (٢٤١)، وابنُ أبي شيبةَ في «الإيمانِ» (١٣١)، وفي «المصنفِ» (١١/ ٤٨)، وأحمدُ في «الإيمانِ» -كما في «تغليقِ التعليقِ» (٢/ ٣٦)-، والبخاريُّ تعليقًا مجزومًا به في كتابِ الإيمانِ، بابِ: إفشاءِ السلامِ من الإسلامِ (١/ ١٥)، ووصلَهُ الحافظُ في «تغليقِ التعليقِ» (٢/ ٣٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (٥/ ١٦)، وابنُ حبَّانَ في «روضَةِ العقلاءِ» (١/ ٧٤)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٨، ٨٤١٨)، والسمعانيُّ في «أدبِ الإملاءِ» (١/ ١٢١).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «تهذيبِ الآثارِ» (١٦١).

والبلاذريُّ في «أنسابِ الأشرافِ» (٤٠٣)، والبغداديُّ في «التقييدِ لمعرفةِ رواةِ السننِ والمسانيدِ» (١/ ٤٤٠)، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٣/ ٤٥١)، وابنُ حجَرٍ في «تغليقِ التعليقِ» (٢/ ٣٧).

من طريقِ شعبةَ.

وأخرَجَهُ ابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٣/ ٤٥٢) من طريقِ عمرَ بنِ هارونَ عن سفيانَ وشعبةَ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «تهذيبِ الآثارِ» (١٦٢) من طريقِ أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٣/ ٤٥٢).

من طريقِ هارونَ بنِ سعدٍ.

=

= وفي (٤٣/ ٤٥١)، وابنُ حجرٍ في «التغليقِ» من طريقِ زهيرِ بنِ معاويةَ.
وفي (٤٣/ ٤٥٥) من طريقِ خديجِ بنِ معاويةَ.
وأخرَجَهُ اللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧١٣)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٢٠٧٣) من طريقِ فطرِ بنِ خليفَةَ.
وأخرَجَهُ ابنُ حجرٍ في «التغليقِ» (٢/ ٣٧) من طريقِ يوسفَ بنِ أسباطٍ.
وأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١٠/ ٣٨٦)، وابنُ حجرٍ في «التغليقِ» (٢/ ٣٧) عن معمرِ بنِ راشدٍ.
رواه هؤلاء عن أبي إسحاقَ عن صِلةَ بنِ زُفَرٍ، عن عمَّارِ بنِ ياسرٍ قال: ثلاثٌ مَن جَمَعَهُنَّ جمَعَ الإيمانَ: الإنصافُ من نفسِهِ، والإنفاقُ من الإقتارِ، وبذلُ السلامِ للعالَمِ.
وهذا إسنادٌ صحيحٌ موقوفًا.
وقد اختُلِفَ علىٰ عبدِ الرزَّاقِ؛ فقد رواه إسحاقُ الدبريُّ علىٰ الوَجْهِ السابقِ موقوفًا، وتابَعَهُ أحمدُ بنُ منصورٍ الرماديُّ -كما في «التغليقِ» (٢/ ٣٨)، وخالَفَهُما الحسنُ بنُ عبدِ اللهِ الكوفِيُّ.
أخرَجَهُ البزَّارُ في «المسندِ» (١٣٩٦)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٩٨)، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٣/ ٤٥٢)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٥٩)، والحافظُ ابنُ حجرٍ في «تغليقِ التعليقِ» (٢/ ٣٨).
ومحمَّدُ بنُ الصباحِ.
أخرَجَهُ ابنُ الأعرابِيِّ في «المعجمِ» (٧٢١).
كلاهما عن عبدِ الرزَّاقِ عن معمرٍ عن أبي إسحاقَ عن صلةَ عن عمَّارٍ عن النبيِّ ﷺ؛ فذَكَرَهُ.
قال البزَّارُ: وهذا الحديثُ قد رواه غيرُ واحدٍ عن أبي إسحاقَ، عن صلةَ عن عمَّارٍ موقوفًا، وأسنَدَهُ هذا الشيخُ عن عبدِ الرزَّاقِ.
وقال ابنُ أبي حاتمٍ في «عللِ الحديثِ» (١٩٣١):
وسألْتُ أبي وأبا زرعَةَ عن حديثٍ رواه عبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ عن أبي إسحاقَ عن صلةَ عن عمَّارٍ عن النبيِّ ﷺ: «**ثلاثٌ من كُنَّ فيه فقد وجَدَ حلاوةَ الإيمانِ: الإنفاقُ من الإقتارِ،...**» الحديثَ.
فقالا: هذا خطأٌ، رواه الثوريُّ وشعبةُ وإسرائيلُ وجماعةٌ.
=

= يقولون: عن أبي إسحاقَ عن صلةَ عن عمَّارٍ قولهُ، لا يرفعُهُ أحدٌ منهم، والصحيحُ موقوفًا علىٰ عمَّارٍ.
قلتُ لهما: الخطأُ ممَّن هو؟
قال أبي: أرىٰ من عبدِ الرزَّاقِ أو من معمرٍ؛ فإنهما جميعًا كثيرا الخطأِ.
وقال أبو زرعةَ: لا أعرِفُ هذا الحديثَ من حديثِ معمرٍ.
ثم قال: من يقولُ هذا؟
قلتُ: شيخٌ بواسطٍ يقالُ له: ابنُ الكوفِيِّ عن عبدِ الرزَّاقِ؛ فسكَتَ.
قلتُ: لم ينفَرِدِ الحسنُ بنُ عبدِ اللهِ الكوفِيُّ به، بل تابَعَهُ محمَّدُ بنُ الصباحِ -كما سبَقَ-.
قال الحافظُ في «التغليقِ» (٢/ ٣٩): فالظاهرُ أن الوهمَ فيه من عبدِ الرزَّاقِ؛ لأن هذين ممَّن سمِعَ منه بأُخرةَ. واللهُ أعلَمُ.
وله طريقان آخرانِ عن عمَّارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
فأخرَجَهُ الخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٦٠، ٥٧٣).
والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٨٩٢).
من طريقِ يعقوبَ بنِ إسحاقَ عن محمَّدِ بنِ عرعرةَ عن سكينِ بنِ سراجٍ، قال: سمعتُ الحسَنَ يحدِّثُ عن عمَّارِ بنِ ياسرٍ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا يستكملُ العبدُ الإيمانَ حتىٰ تكونَ فيه ثلاثُ خصالٍ: الإنفاقُ من الإقتارِ، والإنصافُ من نفسِهِ، وبذلُ السلامِ**».
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.
سكينُ بنُ سراجٍ.
قال ابنُ حبَّانَ: يروِي الموضوعاتِ، وقال البخاريُّ والأزديُّ: منكرُ الحديثِ، وقال ابنُ عديٍّ: يروِي عن ضعفاءَ،... وسكينٌ ليسَ بالمعروفِ. اهـ.
من «لسانِ الميزانِ».
وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٥/ ٢٠٧)، وفي «معرفةِ الصحابةِ» (٦٧٠٩).
من طريقِ إسحاقَ بنِ نجيحٍ عن عطاءٍ الخراسانِيِّ عن الحسنِ عن أبي تميمةَ، عن النبيِّ ﷺ؛ به نحوَهُ.
وإسنادُهُ واهٍ.
=

ثم الأحاديثُ المعروفةُ عند ذِكْرِ كمالِ الإيمانِ حين قالَ: «**أيُّ الخَلْقِ أعظَمُ إيمانًا؟**» فقيلَ: الملائكةُ، ثم قيلَ: النبيُّونَ[(١)]، ثم قيلَ: نحنُ؛ فقالَ: «**بل قومٌ يأتونَ بعدَكُم**»؛ فذكَرَ صفتَهُم[(٢)].

= إسحاقُ بنُ نجيحٍ؛ قال الحافظُ في «التقريبِ»: كذَّبُوه.

قال أبو نعيمٍ: غريبٌ، وحديثُ عطاءٍ عن الحسنِ لم نكتُبْه إلا من هذا الوَجْهِ. اهـ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ١٤١)، وابنُ حجرٍ في «التغليقِ» (٢/ ٤٠) من طريقِ محمَّدِ بنِ سعيدِ بنِ سويدٍ الكوفِيِّ، عن أبيه عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ، عن القاسمِ عن أبي أمامَةَ عن عمَّارِ بنِ ياسرٍ؛ رفَعَهُ، فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

محمَّدُ بنُ سعيدِ بنِ سويدٍ الكوفِيُّ، ذكَرَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (١٤٥٠)، ولم يوردْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وأبوه سعيدُ بنُ سويدٍ أورَدَهُ البخاريُّ في «تاريخِهِ الكبيرِ» (٣/ ٤٧٧)، وابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٤/ ٣٠): ولم يوردا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

والقاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ صدوقٌ يغربُ كثيرًا -كما في «التقريبِ»-.

وعبدُ الرحمنِ بنُ القاسمِ الراوي عنه، فلم أقِفْ علىٰ راوٍ للقاسمِ بهذا الاسمِ، فاللهُ أعلَمُ.

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (١/ ٣٦٥):

رواه الطبرانِيُّ في «الكبيرِ»، وفيه القاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ، وهو ضعيفٌ. اهـ.

قلتُ: أخرَجَهُ الطبرانِيُّ، لكنه في الجزءِ المفقودِ من «الكبيرِ».

وقال الحافظُ في «التغليقِ» (٢/ ٤٠):

وهذا الإسنادُ ضعيفٌ.

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ: [ثم قيلَ: النبيُّونَ].

(٢) أخرَجَهُ الحاكِمُ في «المستدرَكِ» (٤/ ٩٦)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٢٨٨)، وأبو يعلَىٰ في =

= «المسندِ» (١٦٠)، وإسحاقُ بنُ راهوَيْهِ -كما في «المطالبِ العاليةِ» (٢٩٢٢)-، والخطيبُ في «شرفِ أصحابِ الحديثِ» (١/ ٣٣ رقمَ ٦٢)، وبيبي بنتُ عبدِ الصمدِ في «جزئِهَا» (١٠٤)، والهرويُّ في «ذمِّ الكلامِ» -كما في «الضعيفةِ» (٦٤٨)-، والبغويُّ في «حديثِ مصعبٍ الزبيريِّ» (١٢٧)، وابنُ حجرٍ في «الأمالِي المطلَقَةِ» (٨١).

من طريقِ محمَّدِ بنِ أبي حميدٍ عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن أبيه عن عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ جالسًا، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**أتدرون أيُّ أهلِ الإيمانِ أفضلُ إيمانًا؟**» قالوا: يا رسولَ اللهِ، الملائكةُ؟ قال: «**هم كذلك، ويحقُّ ذلك لهم، وما يمنَعُهُم وقد أنزَلَهُمُ اللهُ المنزِلَةَ التي أنزَلَهُم بها، بل غيرُهُم**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، فالأنبياءُ الذين أكرَمَهُمُ اللهُ بالنُّبُوَّةِ والرسالةِ؟ قال: «**هم كذلك، ويحقُّ لهم ذلك، وما يمنَعُهم وقد أنزلَهُمُ اللهُ المنزلةَ التي أنزَلَهُم بها، بل غيرُهُم**»، قالَ: قُلْنَا: فمَن هم يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**أقوامٌ يأتونَ من بعدي في أصلابِ الرجالِ، فيؤمنون بي ولم يرَوْني، ويجدونَ الورقَ المعلقَ فيعملونَ بما فيه؛ فهؤلاء أفضلُ أهلِ الإيمانِ إيمانًا**».

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاه.

وردَّهُ الذهبيُّ في «التلخيصِ» فقال: بل محمَّدُ بنُ أبي حميدٍ ضعَّفُوه.

قلتُ: قال البخاريُّ وابنُ معينٍ وأبو حاتمٍ: منكرُ الحديثِ. زادَ أبو حاتمٍ: ضعيفُ الحديثِ يروِي عن الثقاتِ المناكيرَ. وقال أحمدُ: أحاديثُهُ مناكيرُ.

وقال ابنُ معينٍ: ضعيفُ الحديثِ، ليس حديثُهُ بشيءٍ.

وقال الجوزجَانِيُّ: واهي الحديثِ ضعيفٌ، وضعَّفَهُ أبو زرعةَ وابنُ عديٍّ وأبو داودَ والدارقطنيُّ وغيرُهُم.

ولم ينفَرِدْ به محمَّدُ بنُ أبي حميدٍ؛ فقد تابَعَهُ يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ.

أخرَجَهُ البزَّارُ في «المسندِ» (٢٨٩)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ» (٤/ ٢٣٨).

من طريقِ المنهالِ بنِ بحرٍ، قال: حدَّثَنَا هشامُ بنُ أبي عبدِ اللهِ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن أبيهِ عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

=

= وقال العقيليُّ: إنما يُعرَفُ بمحمَّدِ بنِ أبي حميدٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ، وليس بمحفوظٍ من حديثِ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، ولا يتابعُ منهالًا عليه أحدٌ. اهـ.

وقال البزَّارُ:

وحديثُ المنهالِ بنِ بحرٍ عن هشامٍ الدستوائيِّ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن زيدِ بن أسلَمَ عن أبيه عن عمرَ؛ إنما يروِيهِ الحفَّاظُ الثقاتُ عن هشامٍ عن يحيىٰ عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن عمرَ مرسَلًا، وإنما يُعرَفُ هذا الحديثُ من حديثِ محمَّدِ بنِ أبي حميدٍ، ومحمَّدٌ رجُلٌ من أهلِ المدينةِ ليس بقويٍّ، قد حدَّثَ عنه جماعةٌ ثقاتٌ واحتملوا حديثَهُ، حدَّثَ بهذا الحديثِ عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن أبيه عن عمرَ عن النبيِّ ﷺ.

قلتُ: المنهالُ بنُ بحرٍ.

قال العقيليُّ: في حديثِهِ نظَرٌ، وقال أبو حاتمٍ: ثقةٌ، وأشار ابنُ عديٍّ في «كاملِهِ» إلىٰ تليينِهِ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ. اهـ. من «لسانِ الميزانِ» (٣٥٣).

ويحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ ثقةٌ ثَبْتٌ، لكنه يدلِّسُ ويرسِلُ. اهـ. من «التقريبِ».

قال الألبانِيُّ في «الضعيفةِ» (٦٤٨): ولا أستبعِدُ أن يكونَ يحيىٰ سمِعَهُ عن ابنِ أبي حميدٍ هذا فدلَّسَهُ. واللهُ أعلَمُ.

وقد سبَقَ قولُ العقيليِّ والبزَّارِ، مما يدلُّ علىٰ ضعفِ هذا الإسنادِ. واللهُ أعلَمُ.

وقد أخرَجَهُ الحسنُ بنُ عرفَةَ في «جزئِهِ» (رقمَ ١٩)، وقاضي المارستانِ في «مشيخَتِهِ» (٥١١)، وطرادُ أبو الفوارسِ في «مجلسِ يومِ الجُمُعةِ» (رقمَ ٦)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (رقمَ ٤٨)، والخطيبُ في «شرفِ أصحابِ الحديثِ» (١/ ٣٢)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٧٠، ١٦٧١)، وابنُ حجرٍ في «الأمالي المطلقَةِ» (١/ ٣٨)، والبيهقيُّ في «دلائلِ النُّبوَّةِ» (٢٩١٦).

من طريقِ الحسنِ بنِ عرفةَ، حدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ الحمصيُّ، عن المغيرةِ بنِ قيسٍ التميميِّ، عن عمرِو بنِ شعيبٍ، عن أبيهِ عن جدِّهِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أيُّ الخَلْقِ أعجَبُ إليكم إيمانًا؟**» قالوا: الملائكةُ، قال: «**وما لهم لا يؤمنونَ وهم عند ربِّهم** ﷻ؟» قالوا: فالنبيُّونَ؟ قال: «**وما لهم لا يؤمنونَ والوحيُ ينزِلُ عليهم**»، قالوا: فنحن؟ قال: «**وما لكم لا** =

= **تؤمنونَ وأنا بين أظهُرِكُم**»، قال: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ألا إنَّ أعجَبَ الخَلْقِ إليَّ إيمانًا لقومٌ يكونونَ من بعدِكِم، يجدون صُحفًا فيها كتبٌ يؤمنونَ بما فيها**».

إسنادُهُ ضعيفٌ.

إسماعيلُ بنُ عياشٍ ضعيفٌ مطلقًا، أو ضعيفٌ في غير الشاميِّينَ -كما في هذا الإسنادِ-.

والمغيرةُ بنُ قيسٍ التميميُّ.

قال أبو حاتمٍ: منكرُ الحديثِ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ. اهـ. من «لسانِ الميزانِ» (٢٨٥).

وأخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٦/ ٢٦٩)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٢/ ٨٧)، والضياءُ في «المختارةِ» (١١/ ٧٩).

من طريقِ خلفِ بنِ خليفةَ عن عطاءِ بنِ السائبِ عن الشعبيِّ عن ابنِ عباسٍ عن رسولِ اللهِ ﷺ؛ به نحوَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

خلفُ بنُ خليفةَ بنِ صاعدٍ الأشجعيُّ، صدوقٌ اختَلَطَ في الآخِرِ، وادَّعىٰ أنه رأىٰ عمرَو بنَ حريثٍ الصحابيَّ؛ فأنكرَ عليه ذلك ابنُ عيينةَ وأحمدُ.

وعطاءُ بنُ السائبِ صدوقٌ اختلَطَ.

وأخرَجَهُ البزَّارُ -«كشف الأستارِ» (٢٨٤٠)-.

من طريقِ زيدِ بنِ يحيىٰ بنِ عبيدٍ الدمشقيِّ، ثنا سعيدُ بنُ بشيرٍ عن قتادةَ عن أنسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أيُّ الخَلْقِ أعجبُ إيمانًا؟**» قالوا: الملائكةُ... الحديثَ.

قال البزَّارُ: غريبٌ من حديثِ أنسٍ.

قلتُ: إسنادُهُ ضعيفٌ.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١٠/ ٦٥):

رواه البزَّارُ وقال: غريبٌ من حديثِ أنسٍ.

قلتُ: فيه سعيدُ بنُ بشيرٍ، وقد اختُلِفَ فيه؛ فوثَّقَهُ قومٌ وضعَّفَهُ آخرونَ، وبقيَّةُ رجالِهِ سواءٌ. اهـ.

وله شواهدُ أخرىٰ ذكَرَها الهيثميُّ في «المجمعِ» (١٠/ ٦٦) لا تخلُو من مقالٍ.

وراجِع «الضعيفةَ» (٦٤٧، ٦٤٨)، و«الصحيحةَ» (٣٢١٥).

ومنه -أيضًا- قولُهُ: «إن[١] أكملَ -أو مِن أكملِ- المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خُلُقًا»[٢].

---

(١) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٢) أخرَجَهُ أحمدُ (٤٠/ ٢٤٢، ٤١/ ٢١٣)، والترمذيُّ (٢٦١٢)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٨/ ٢٥٦)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١١/ ٢٧)، و«الإيمانِ» (١٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١١١٤)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٨٨٠)، وابنُ السنيِّ في «عملِ اليومِ والليلةِ» (٦١٠)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦١٦)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ١١٩).

من طريقِ خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن عائشةَ، قالت: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ من أكمَلِ المؤمنينَ إيمانًا أحسَنُهُم خُلُقًا، وألطَفُهُم بأهلِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ.

أبو قلابةَ = عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ الجرميُّ، لم يدرِكْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ، ولا نعرفُ لأبي قلابةَ سماعًا من عائشةَ.

وقال الحاكِمُ: رواةُ هذا الحديثِ عن آخرِهِم ثقاتٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ، ولم يخرِّجَاهُ بهذا اللفظِ.

وتعقَّبَهُ الذهبيُّ في «التلخيصِ» بقولِهِ: فيه انقطاعٌ.

وقد قال الحاكِمُ في موضعٍ آخَرَ من «المستدرَكِ» (١/ ١٤٣):

وأنا أخشىٰ أن أبا قلابةَ لم يسمَعْه من عائشةَ. اهـ.

وله طريقٌ آخَرُ عنها.

فقد أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧٦١٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ عن الحارثِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ المغيرةِ عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن عائشةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

= محمَّدُ بنُ إسحاقَ مدلِّسٌ، ولم يصرِّحْ بالتحديثِ.

وقد روىٰ هذا الحديثَ جماعةٌ من الصحابةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

- أبو هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ (١٢/ ٣٦٤ و ١٦/ ١١٤، ٤٧٨)، وأبو داودَ (٤٦٨٢)، والترمذيُّ (١١٦٢)، والدارميُّ (٢٨٣٤)، وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٨/ ٣٢٧، ٣٢٨ و ١١/ ٢٧)، والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٣)، وأبو يعلَىٰ (٥٩٢٦)، وابنُ أبي شيبةَ في «الإيمانِ» (١٧، ١٨، ٢٠)، وابنُ حبَّانَ (٤٧٩، ٤١٧٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١١١٣، ١٢١٣)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٤٤٣٠-٤٤٣١)، وإسحاقُ بنُ راهوَيْه (٥٢٢)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (١٨، ٢١).

وغيرُهُم من طُرُقٍ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أكملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسَنُهُم خُلُقًا، وخيارُهُم خيارُهُم لنسائِهِم**».

وهو صحيحٌ.

- ابنُ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

أخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٤٢٥٩)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٥٨٢)، والبيهقيُّ في «الزهدِ الكبيرِ» (٤٥٦)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٧٦٢٧)، والرويانِيُّ (١٤٢٣)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٥٧)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٤٦٧١)، وابنُ أبي الدنيا في «التواضعِ والخمولِ» (١٦٤، ١٦٥)، وفي «مداراةِ الناسِ» (٧٧).

وغيرُهُم من طُرُقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ به.

وهو صحيحٌ.

- أنسُ بنُ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٤٣٧)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٧٤٤٥)، والدولابيُّ في «الكنىٰ» (١٣٨٤ و٣/ ٩٧٨)، وأبو يعلَىٰ (٤١٦٦، ٤٢٤٠)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦١٧).

من طرقٍ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ به.

=

وكذلك[١] قولُهُ: «لا يؤمنُ الرجُلُ الإيمانَ كلَّه حتىٰ يدَعَ الكذبَ في المزاحِ والمراءِ وإن كان صادقًا»[٢].

= وهو صحيحٌ.

وقد رُوِيَ عن جماعةٍ من الصحابةِ، منهم عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ، وأسامةُ بنُ شريكٍ، وأبو ذرٍّ، وجابرُ بنُ سمرةَ، وعميرُ بنُ قتادةَ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، وجابرُ بنُ عبدِ اللهِ.

والخلاصَةُ أن الحديثَ صحيحٌ.

(١) في الأصلِ: «وذلك».

(٢) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٤/ ٢٧٨ و١٤/ ٣٧١)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٥/ ٢٠٨)، و«معجَمِ الشاميِّينَ» (٣٤٦٧).

من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ أبي سلمةَ عن منصورِ بنِ أذينٍ عن مكحولٍ عن أبي هريرةَ ﵁ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا يؤمنُ العبدُ الإيمانَ كلَّه حتىٰ يتركَ الكذبَ في المزاحِ والمراءِ وإن كان صادقًا»**.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

منصورُ بنُ أذينٍ مجهولٌ، ومكحولٌ لم يسمَعْ من أبي هريرةَ ﵁.

قال الشيخُ أحمدُ شاكرٍ ﵀ في تعليقِهِ علىٰ هذا الحديثِ (رقمَ ٨٧٥٢) من «المسندِ» (٨/ ٤١٣):

وأما منصورُ بن أُذَينٍ؛ فإنه خطأٌ في أصلِ «المسندِ» لم يتنبَّهْ لتصحيحِهِ أحدٌ، وصوابُهُ: (منصورُ بنُ زاذانَ) كما سبَقَ في هذا الحديثِ نفسِهِ برقمِ (٨٦١٥)، وقد أخطَأَ فيه ابنُ حجرٍ في «تعجيلِ المنفعَةِ» تبعًا لشيخِهِ الحسينيِّ، فظنَّ (منصورَ بنَ أذينٍ) شخصًا غيرَ منصورِ بنِ زاذانَ، وزعم أنه مجهولٌ، والحقُّ أنه هو ابنُ زاذانَ، وأن أحدَ الناسخينَ القدماءَ للمسندِ أخطَأَ منه وكتبَهُ (ابنُ أذينٍ)، وكذلك هو علىٰ الخطأِ في النسخَةِ المخطوطَةِ، ممَّا يؤيِّدُ أنه خطأٌ في أصلِ «المسندِ» قديمٌ؛ فأوجَبَ هذه الشبهةَ. اهـ.

=

وقد رُوِيَ مثلُهُ أو نحوُهُ عن عمرَ بنِ الخطَّابِ(١).

= **قلتُ**: وما ذكرَهُ الشيخُ شاكرٌ فيه نظرٌ، وإنما وقع تحريفٌ في الموضِعِ الأوَّلِ من «المسندِ» فظنَّهُ الشيخُ شاكرٌ صوابَهُ، فحكَمَ بالخطأِ على الموضعِ الثاني من «المسندِ» -وهو صوابٌ-، ومن ثَمَّ خطَّأَ ابنَ حجرٍ وشيخَهُ دونَ دليلٍ، وقد أخرَجَهُ الطبرانِيُّ -كما سبَقَ- وعنده في الموضعَيْنِ «منصورُ بنُ أذينٍ»، فهل نقولُ: هو خطأٌ قديمٌ عند الطبرانِيِّ أيضًا؟! اللهمَّ لا.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٤٠٤)، وابنُ حبَّانَ في «روضةِ العقلاءِ» (١/ ٥٥)، وابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٦٠) بتحقيقِي.

من طرقٍ عن سفيانَ الثوريِّ عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ عن ميمونِ بنِ أبي شبيبٍ عن عمرَ قال: «لا تبلغُ حقيقةَ الإيمانِ حتى تدعَ الكذبَ في المِزاحِ». لفظُ ابنِ أبي شيبةَ.

ولفظُهُ عند ابنِ حبَّانَ: «لا يجدُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتى يدَعَ المراءَ وهو محقٌّ، ويدَعَ الكذبَ في المِزاحِ وهو يرى أنه لو شاءَ لغَلَبَ».

وعند ابنِ أبي زمنينَ: «لا يبلغُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتى يدعَ المراءَ وهو محقٌّ، والكذبَ في المِزاحِ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ ثقةٌ فقيهٌ جليلٌ، وكان كثيرَ الإرسالِ والتدليسِ. اهـ من «التقريبِ».

قلتُ: لم يصرِّحْ بالتحديثِ.

وميمونُ بنُ أبي شبيبٍ.

صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ -كما في «التقريبِ»-.

وهو مع عدمِ تصريحِهِ بالسماعِ من عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يسمَعْ من أحدٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا.

فأخرَجَهُ أبو يعلَى في «المسندِ الكبيرِ» -«المقصدِ الأعلى» (٢٣)-، والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٢١١٥)، والسمعانِيُّ في «معجمِ شيوخِهِ» (١/ ٦٣٣)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٥/ ١٧٦)، وتمامٌ في «فوائدِهِ» (١٦٠٦). =

وابنِ عمرَ(١).

= من طريقِ سليمانَ بنِ أبي داودَ عن رجاءِ بنِ حيوةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ غَنمٍ عن عمرَ بنِ الخطَّابِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**لا يبلغُ العبدُ صريحَ الإيمانِ حتىٰ يتركَ الكذبَ في المزاحِ وحتىٰ يترُكَ المراءَ وهو محقٌّ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢٧٣): رواه أبو يعلىٰ في «الكبيرِ»، وفيه محمَّدُ بنُ عثمانَ عن سليمانَ بنِ داودَ، ولم أرَ من ذكَرَهُمَا. اهـ.

قلتُ: تُوبعَ محمَّدُ بنُ عثمانَ، تابَعَهُ خالدُ بنُ حيَّانَ الرقيُّ عند الطبرانِيِّ، والمعافِيُّ بنُ عمرانَ عند السمعانِيِّ وأبي نعيمٍ وتمامٍ؛ فالعهدةُ فيه علىٰ سليمانَ بنِ أبي داودَ.

ترجَمَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٤/ ١١) وقالَ: منكرُ الحديثِ.

وابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٤/ ١١١) وقالَ: سمعتُ أبا زرعةَ يقولُ: متروكُ الحديثِ، وفي (٤/ ١١٦) قال أبو حاتمٍ: ضعيفُ الحديثِ جدًّا، وقال أبو زرعةَ: كان ليِّنَ الحديثِ. اهـ.

والخلاصةُ أن هذا الأثرَ لا يصحُّ عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا ولا مرفوعًا. واللهُ أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٣٩٣، ٦٦٢).

من طريقِ شبّابةَ بنِ سوَّارٍ.

وفي (٦٦٢).

من طريقِ عليِّ بنِ الجعدِ.

كلاهما عن شعبةَ عن الحكمِ قال: قال ابنُ عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا يبلغُ رجُلٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدَعَ المراءَ وهو محقٌّ، والكذبَ في المزاحِ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ إلا أن الحكمَ بنَ عتيبةَ ربما دلَّسَ، ولم يصرِّحْ بالسماعِ من ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللهُ أعلَمُ.

ثم من أوضحِ ذاك[(١)] وأبينِهِ حديثُ النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه- في الشفاعةِ حين قالَ: «**فيخرجُ من النارِ مَن كانَ في قلبِهِ مثقالُ شعيرةٍ من إيمانٍ، وبُرَّةٍ من الإيمانِ**[(٢)]**، ومثقالُ ذرَّةٍ**»[(٣)].

وإلا صولِبَ.

ومنه حديثُهُ[(٤)] في الوسوسةِ حين سُئِلَ عنها؟ فقالَ: «**ذاك**[(٥)] **صريحُ الإيمانِ**»[(٦)].

---

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «ذلك».

(٢) في طبعةِ الألبانيِّ: «إيمان».

(٣) أخرَجَهُ أحمدُ (١٩/ ١٩٦)، والبخاريُّ (٤٤)، ومسلمٌ (١٩٣)، والترمذيُّ (٢٥٩٣)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (١١١٧٩)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١١/ ٣١) وغيرُهم.

من حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) في الأصلِ: «حديثُهُ علىٰ»، وكأنَّه ضرَبَ علىٰ «علىٰ».

(٥) في طبعةِ الألبانيِّ: «ذلك».

(٦) أخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٧٩، ٤٣٣)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (١٢٨٤)، ومسلمٌ (١٣٢)، وأبو داودَ (٥١١١)، والنسائيُّ في «عملِ اليومِ والليلةِ» (٦٦٤)، وفي «الكبرىٰ» (٩/ ٢٤٦/ ٢٤٧)، وأبو يعلَىٰ (٥٩١٤، ٥٩٢٣)، وابنُ حبَّانَ (١٤٥، ١٤٦، ١٤٨)، وغيرُهُم.

من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقد رُوِيَ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ مسلمٌ (٢١١-١٣٣)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٩/ ٢٤٨)، وابنُ حبَّانَ (١٤٩)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٧٨٣)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (١٦٣٧)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٣٤٧)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ٨٣)، وفي «الدعاءِ» (١٢٦٩)، =

وكذلك حديثُ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إن الإيمانَ يبدأ لُمظةً في القلبِ، فكلَّما ازدادَ الإيمانُ عِظَمًا ازداد ذلك البياضُ عِظَمًا»(١).

في أشياءَ من هذا النحوِ كثيرةٍ يطولُ ذكرُهَا، تُبيِّنُ لك التفاضُلَ في الإيمانِ بالقلوبِ والأعمالِ، وكلُّهَا يشهدُ(٢) أو أكثرُهَا أنَّ أعمالَ البِرِّ من الإيمانِ، فكيفَ تعانَدُ هذه الآثارُ بالإبطالِ والتكذيبِ؟!

= والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٣٣٣)، وأبو الفضلِ البغداديُّ في «حديثِ الزهريِّ» (٥٥٣)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٦٢)، وأبو عوانةَ (٢٢٩)، وابنُ عساكِرَ في «معجَمِهِ» (٨٨٢).

من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي البابِ عن ابنِ عبَّاسٍ وعائشةَ وغيرِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «الإيمانِ» (رقمَ ٨)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٠١)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٣٧)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١١٢٢)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٠١)، والأصبهانِيُّ في «الحجَّةِ في بيانِ المحجَّةِ» (٢/ ١٥٨).

من طُرُقٍ عن عوفٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ هندٍ الجَمَليِّ قال: قالَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الإيمانُ يبدأُ لمظةً بيضاءَ في القلبِ...» الأثرَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عوفُ هو ابنُ أبي جميلةَ، ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

وعبدُ اللهِ بنُ عمرِو بنِ هندٍ الجمليُّ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ، لم يثبتْ سماعُهُ من عليٍّ.

فالإسنادُ منقطعٌ، واللهُ أعلَمُ.

لُمْظَةٌ: نُكتةٌ.

(٢) في الأصلِ: «يَشُدُّ»، ولعلَّ ما أثبَتُّهُ الصوابُ.

ومما يصدِّقُ تفاضُلَه بالأعمالِ قولُ اللهِ -جلَّ ثناؤُهُ-: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ﴾ [الأنفالُ: ٢-٤].

فلم يجعَلِ اللهُ للإيمانِ حقيقةً إلا بالعمَلِ علىٰ هذه الشروطِ.

والذي يزعمُ[(١)]: أنه بالقولِ خاصَّةً يجعلُهُ مؤمنًا حقًّا، وإن لم يكُنْ هناك عمَلٌ؛ فهو معانِدٌ لكتابِ اللهِ والسُّنَّة.

وممَّا يبيِّنُ لك تفاضُلَهُ في القلبِ[(٢)]:

قولُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّۖ﴾

[الممتحنةُ: ١٠].

ألستَ ترىٰ أن هاهنا منزلًا دونَ منزلٍ: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾

[الممتحنةُ: ١٠].

كذلك، ومثلُهُ قولُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ [(٣)] بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾

[النساءُ: ١٣٦].

---

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «يزعمُه».

(٢) ومرادُ المصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ أن الإيمانَ كما يتفاضَلُ بأعمالِ الجوارحِ يتفاضَلُ -أيضًا- بأعمالِ القلوبِ، واللهُ أعلَمُ.

(٣) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

فلولا أن هناك موضعَ مزيدٍ ما كان لأمرِهِ بالإيمانِ معنًىٰ، ثم قالَ أيضًا: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ۝٣﴾ [العنكبوتُ: ١-٣].

وقالَ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ(١) فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوتُ: ١٠].

وقالَ: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمۡحَقَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۝١٤١﴾ [آلُ عمرانَ: ١٤١].

أفلستَ تراهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قد امتحنَهُم بتصديقِ القولِ بالفعلِ، ولم يرضَ منهم بالإقرارِ دونَ العملِ، حتىٰ جعَلَ أحدَهُمَا من الآخَرِ؟ **فأيُّ شيءٍ يُتَّبَعُ بعد كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، ومنهاجِ السلفِ بعده الذين هم موضعُ القدوةِ والإمامةِ؟!**(٢).

فالأمرُ الذي عليه السُّنَّةُ عندنا ما مضىٰ(٣) عليه علماؤُنَا ما(٤) اقتصَصْنَا في كتابِنَا هذا: أن(٥) الإيمانَ بالنيَّةِ والقولِ والعملِ جميعًا، وأنه درجاتٌ بعضُها

(١) سقَطَ لفظُ الجلالةِ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) هذا هو منهجُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ = السلفِ الصالحِ وأتباعِ السلفِ أهلِ الحديثِ: اتِّباعُ الكتابِ والسُّنَّةِ بفَهْمِ سلَفِ الأُمَّةِ.

(٣) في الأصلِ: «ماضي»، كُتِبَتْ «ما» في آخرِ السطرِ، و«مضىٰ» في أوَّلِ السطرِ، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «نَصَّ» وكُتِبَ في الهامشِ: في الأصلِ: «عندنا ماضي عليه علماؤُنَا ما اقتصَصْنَا في كتابِنَا هذا؛ لأنه».

(٤) في طبعةِ الألبانِيِّ: «ممَّا».

(٥) في الأصلِ: «لان».

فوقَ بعضٍ إلا أن أوَّلَهَا وأعلاها: الشهادةُ باللسانِ، كما قالَ رسولُ اللهِ ﷺ في الحديثِ الذي جعَلَهُ فيه بضعةً وسبعينَ جزءًا[(١)]، فإذا نطَقَ بها القائلُ، وأقَرَّ بما جاء[(٢)] من عند اللهِ؛ لزِمَهُ اسمُ الإيمانِ بالدخولِ فيه بالاستكمالِ عند اللهِ لا علىٰ[(٣)] تزكيةِ النفوسِ، وكلَّما ازدادَ للهِ طاعةً وتقوىٰ ازدادَ به إيمانًا.

* * *

(١) في الأصلِ: «جزا».

(٢) في الأصلِ: «جا».

(٣) في الأصلِ: «ولا علىٰ».

٢- بابُ الاستثناءِ في الإيمانِ

٨- قالَ أبو عبيدٍ[(١)]:

حدَّثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ[(٢)] عن أبي الأشهبِ[(٣)] عن الحسنِ[(٤)] قال: قالَ رجُلٌ عند ابنِ مسعودٍ: أنا مؤمنٌ! فقالَ ابنُ مسعودٍ: «أفأنت من أهلِ الجنَّةِ؟» فقالَ: أرجُو؛ فقالَ ابنُ مسعودٍ: «أفلا وكلتَ الأولىٰ كما وكلتَ الأخرىٰ»[(٥)].

---

(١) في الأصل: «أبو عبيدِ اللهِ»، ثم ضرَبَ علىٰ لفظِ الجلَالَةِ.

(٢) هو القطَّانُ البصريُّ، ثقةٌ متقنٌ حافظٌ إمامٌ قدوةٌ -كما في «التقريبِ»-.

(٣) جعفرُ بنُ حيَّانَ السعديُّ أبو الأشهبِ العُطارديُّ البصريُّ؛ ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

(٤) ابنُ أبي الحسنِ يسارُ البصريُّ الأنصاريُّ، ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ مشهورٌ، وكان يُرسِلُ كثيرًا ويدلِّسُ. «التقريبُ».

(٥) إسنادُهُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ، الحسنُ لم يدرِكِ ابنَ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (رقمَ ٨).

حدَّثَنِي يعقوبُ بنُ إبراهيمَ.

وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١١٧٥).

من طريقِ أحمدَ بنِ حنبلٍ.

كلاهما عن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ عن يونسَ -هو ابنُ عبيدٍ- عن الحسنِ؛ أن رجلًا قال عند ابنِ مسعودٍ؛ فذكَرَهُ، وإسنادُهُ منقطعٌ، الحسنُ لم يدرِكِ ابنَ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٩- قال أبو عبيدٍ[١]:

حدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ[٢] عن سفيانَ بنِ سعيدٍ[٣] عن الأعمشِ[٤] عن أبي وائلٍ[٥] قال: جاء رجُلٌ إلىٰ عبدِ اللهِ فقالَ: بيْنَا نحنُ نسيرُ إذ لقينا ركبًا، فقلنا: من أنتم؟ فقالوا: نحنُ المؤمنونَ، فقال: «أوَلَا[٦] قالوا: إنَّا من أهلِ الجنَّةِ!»[٧].

١٠- قال أبو عبيدٍ[٨]:

حدَّثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ ومحمَّدُ بنُ جعفرٍ[٩] كلاهما عن شعبةَ[١٠] عن

---

(١) إسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شَرْطِ الشيخَيْنَ.

(٢) عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ عارفٌ بالرجالِ، قال ابنُ المدينيِّ: ما رأيتُ أعلَمَ منه. «التقريبُ».

(٣) سفيانُ بنُ سعيدِ بنِ مسروقٍ الثوريُّ ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ عابدٌ إمامٌ حجَّةٌ، وكان ربما دلَّسَ. «التقريبُ».

(٤) سليمانُ بنُ مهرانَ الأسديُّ الكاهليُّ ثقةٌ حافظٌ عارفٌ بالقراءاتِ ورعٌ، لكنه يدلِّسُ. «التقريبُ».

(٥) شقيقُ بنُ سلمَةَ، ثقةٌ.

(٦) في الأصلِ: «ولا».

(٧) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «الإيمانِ» (٢٣)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٨١).

حدَّثَنَا وكيعٌ عن الأعمشِ عن أبي وائلٍ قال: جاء رجُلٌ إلىٰ عبدِ اللهِ فقال: إني لقيتُ ركبًا فقلتُ: من أنتم؟ قالوا: نحنُ المؤمنونَ. قال: فقالَ: «ألا قالوا: نحنُ من أهلِ الجنَّةِ!».

وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٨) إسنادُهُ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ.

(٩) محمَّدُ بنُ جعفرٍ الهُذليُّ المعروفُ بغندرٍ ثقةٌ صحيحُ الكتابِ، إلا أن فيه غفلةً. «التقريبُ».

(١٠) شعبةُ بنُ الحجاجِ بنِ الوردِ العتليُّ الأزديُّ أبو بسطامٍ الواسطيُّ، ثقةٌ حافظٌ متقنٌ، كان =

سلمةَ بنِ كُهيلٍ[(١)] عن إبراهيمَ[(٢)] عن علقمةَ[(٣)] قال: قالَ رجُلٌ عند عبدِ اللهِ: أنا[(٤)] مؤمنٌ! فقال عبدُ اللهِ: «فقُلْ: إني في الجنَّةِ! ولكن آمنَّا باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ»[(٥)].

= الثوريُّ يقولُ: هو أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ. «التقريبُ».

(١) سلمَةُ بنُ كُهيلِ بنِ حُصينٍ الحضرميُّ، ثقةٌ. «التقريبُ».

(٢) إبراهيمُ بنُ يزيدَ النخعيُّ الكوفِيُّ؛ ثقةٌ، لم يثبتْ أن النسائِيَّ ضعَّفَهُ.

(٣) علقمَةُ بنُ قيسٍ النخَعِيُّ؛ ثقةٌ ثبتٌ.

(٤) في الأصلِ: «لنا».

(٥) وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «الإيمانِ» (٢٢)، وفي «المصنفِ» (٦/ ١٦٥)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٩٩٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٩، ١٣٦٨)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمَدَ في «السُّنَّةِ» (٦٥٥)، وأحمدُ بنُ منيعٍ في «مسندِهِ» -«المطالبِ العاليةِ»- (٣٠٠٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧٠)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٨٠)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٩/ ١٥٨).

من طُرُقٍ عن شعبةَ؛ به، وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٩٩٩).

من طريقِ شعبةَ عن واصلٍ عن إبراهيمَ قال: قالَ رجُلٌ عند عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ؛ فذكَرَهُ، وإسنادُهُ منقطِعٌ، إبراهيمُ هو ابنُ يزيدَ النخعِيُّ، لم يسمَعْ من ابنِ مسعودٍ رَضِوَاللَّهُعَنْهُ، لكن يشهَدُ له ما قبلَهُ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٠٢٨و ١٣٦٥)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٧٣)، و«الإيمانِ» (١٣٨).

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٦٥)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٦٨).

من طريقِ شعبةَ.

وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٩٩٧)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٧١١، ٧٢١).

من طريقِ سفيانَ.

=

= والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٠٢٨).

من طريقِ أبي إسحاقَ.

وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٧٣)، وفي «الإيمانِ» (١٣٨).

عن أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ.

واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٧٩).

من طريقِ أبي عوانةَ.

رواه هؤلاءِ عن مغيرةَ عن أبي وائلٍ قال: قالَ رجُلٌ عند عبدِ اللهِ: إني مؤمنٌ؛ قالَ: «قُل: إني في الجنَّةِ».

وقد ورَدَ هذا الأثرُ بسياقٍ آخَرَ.

عن مغيرةَ قالَ: سألَ رجُلٌ أبا وائلٍ شقيقَ بنَ سلمَةَ وأنا أسمَعُ: أكان عبدُ اللهِ يقولُ: «إن شهِدَ أنه مؤمنٌ؛ فليشهَدْ أنه في الجنَّةِ»، قال: نعم.

عن مغيرةَ قالَ: سمعتُ شقيقًا يقولُ - وسألَهُ رجلٌ-: سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقولُ: «إنه من شهِدَ أنه مؤمنٌ فليشهَدْ أنه في الجنَّةِ»؟ قالَ: نعَمْ.

عن أبي وائلٍ قالَ: سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقولُ: «من شهِدَ علىٰ نفسِهِ أنه مؤمنٌ؛ فليشهَدْ أنه في الجنَّةِ».

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، ومغيرةُ هو ابنُ مِقسمٍ الضبيُّ ثقةٌ متقنٌ، إلا أنه كان يدلِّسُ لا سيَّمَا عن إبراهيمَ.

لكنَّهُ هنا صرَّحَ بالسماعِ من أبي وائلٍ، فانتفَتْ تهمةُ تدليسِهِ.

وقد خالَفَ الجماعةَ جريرُ بنُ عبدِ الحميدِ؛ فرواه عن مغيرةَ قال: سمعتُ الفضيلَ بنَ عمرٍو يقولُ لأبي وائلٍ شقيقِ بنِ سلمَةَ: أسمعتَ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: «من قال: إني مؤمنٌ؛ فليقُلْ: إني في الجنَّةِ»؟ فقالَ: نعَمْ؛ فقال المغيرةُ: وقرَأَ أبو وائلٍ شقيقُ بنُ سلمةَ: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ حتىٰ بلغَ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البيِّنَة: ١-٥].

قرَأَها وهو يعرِّضُ بالمرجئةِ.

=

١١ - قال أبو عبيدٍ(١):

حدَّثَنا عبدُ الرحمنِ(٢) عن سفيانَ(٣) عن مُحِلِّ بنِ مُحرزٍ(٤) قالَ لي(٥) إبراهيمُ(٦): إذا قيلَ لك: أمؤمنٌ أنت؟ فقل: آمنتُ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ(٧).

= أخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (٢/ ٥٧٩)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٩٩٤).
من طرقٍ عن جريرٍ؛ به.
وجريرٌ هو ابنُ عبدِ الحميدِ بنِ قرطٍ الضبيُّ؛ ثقةٌ صحيحُ الكتابِ، قيلَ: كان في آخرِ عُمُرِهِ يهِمُ من حفظِهِ. اهـ. من «التقريبِ».
قلتُ: خالَفَ جريرٌ الجماعةَ -وفيهم سفيانُ وشعبةُ-.
وفي الإسنادِ حيث زادَ: «الفضيلَ بنَ عمرٍو».
وفي المتنِ حيث زادَ: «الآيةَ...» إلخ.
والذي يترجَّحُ هو روايةُ الجماعةِ.

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) هو ابنُ مهديٍّ، تقدَّمَ.

(٣) سفيانُ بنُ سعيدٍ الثوريُّ؛ ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ عابدٌ إمامٌ حجَّةٌ، وكان ربما دلَّسَ.

(٤) في الأصلِ: «مجلي»، وصوابُهُ مُحِلُّ بنُ مُحرزٍ الضبيُّ الكوفيُّ، وثَّقَهُ أحمدُ وابنُ معينٍ في روايةٍ، وقال أبو حاتمٍ: ما بحديثِهِ بأسٌ ولا يحتجُّ به، وكان شيخًا مستورًا، وقال يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطَّانُ: كان وسطًا وليس بذاك، وقال النسائيُّ: ليس به بأسٌ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ، وقال ابنُ حجرٍ: لا بأسَ به.

(٥) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ الأصلِ.

(٦) إبراهيمُ بنُ يزيدَ النخعيُّ، تقدَّمَ.

(٧) وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٣)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٤٩)، والآجريُّ في =

= «الشريعةِ» (٢/ ٦٦٨)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٨٧)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٠٥)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٠٠٨).

من طريقِ المصنفِ.

وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٠٠٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٦)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٥١)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٧٠)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٠٨).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ، ثنا سفيانُ عن الحسنِ بنِ عمرٍو عن إبراهيمَ، قال: إذا قيلَ: أمؤمنٌ أنت؟ فقُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ.

وعند البعضِ: «لا إلهَ إلا أنتَ».

وإسنادُهُ صحيحٌ.

لكن خالَفَ وكيعٌ عبدَ الرحمنِ بنَ مهديٍّ؛ فرواه عن سفيانَ الثوريِّ عن الحسنِ بنِ عمرٍو عن فضيلِ بنِ عمرٍو عن إبراهيمَ قال: إذا سألُوكَ: أمؤمنٌ أنت؟ فقُلْ: آمنتُ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ.

أخرَجَهُ الآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٧٣)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٤/ ٢٢٤)، واللفظُ له، وعند الآجريِّ: «... فقل: لا إلهَ إلا اللهُ، فإنهم سيدَعُونَك».

من طريقِ وكيعٍ؛ به، وإسنادُهُ صحيحٌ.

فزادَ في الإسنادِ: «فضيلِ بنِ عمرٍو»، ووافَقَ في المتنِ الروايةَ التي ذكرَهَا أبو عبيدٍ.

ويمكِنُ أن يُقالَ: إن الثوريَّ سمِعَهُ من الحسنِ بنِ عمرٍو عن فضيلِ بنِ عمرٍو عن إبراهيمَ.

وسمِعَهُ من الحسنِ بنِ عمرٍو عن إبراهيمَ.

وكان يحدِّثُ بهذا وهذا.

فرواه عبدُ الرحمنِ عن سفيانَ عن الحسنِ عن إبراهيمَ علىٰ ما سمِعَه.

ورواه وكيعٌ عن سفيانَ عن الحسنِ عن فضيلٍ عن إبراهيمَ؛ فكلٌّ رَوَىٰ ما سمِعَ.

والحسنُ بنُ عمرٍو سمِعَ من أخيهِ الفضيلِ بنِ عمرٍو، وسمعَ من إبراهيمَ النخعيِّ. واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٠٠٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٤٣)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٥٢، ٧١٨)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٨٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٠٩). =

= من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ عن سفيانَ عن الحسنِ بنِ عبيدِ اللهِ قال: قالَ لي إبراهيمُ: إذا قيلَ لك: أمؤمنٌ أنت؟ فقُلْ: «أرجُو»، زادَ البعضُ: «إن شاءَ اللهُ».

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٦٩)، وفي «الإيمانِ» (٦٠).

عن أبي أسامَةَ -حمَّادِ بنِ أسامَةَ-.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٧)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٥٣)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٨٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٠٩).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ.

كلاهما أبو أسامَةَ وعبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ، نا الحسنُ بنُ عيَّاشٍ عن مغيرةَ عن إبراهيمَ قال: سؤالُ الرجلِ الرجلَ: أمؤمنٌ أنت؟ بدعةٌ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

مغيرةُ هو ابنُ مقسمٍ يدلِّسُ عن إبراهيمَ.

قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: ثقةٌ متقنٌ إلا أنه كان يدلِّسُ ولا سيَّمَا عن إبراهيمَ.

وأخرَجَهُ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٧١٣).

حدَّثَنِي سويدُ بنُ سعيدٍ، نا عمَرُ -يعني: ابنَ عبيدٍ الطنافسيَّ- عن أبي حمزةَ، قالَ: سألَ رجُلٌ إبراهيمَ النخعيَّ: أمؤمنٌ أنت؟ قال: ما أشكُّ في إيمانِي، وسؤالُكَ إيَّايَ عن هذا بدعةٌ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

سويدُ بنُ سعيدِ بنِ سهلٍ الهرويُّ الحَدَثانِيُّ؛ صدوقٌ في نفسِهِ، إلا أنه عمِيَ فصار يتلقَّنُ ما ليسَ من حديثِهِ. فأفحَشَ فيه ابنُ معينٍ القولَ -كما في «التقريبِ»-.

وعمرُ بنُ عبيدِ بنِ أبي أميَّةَ الطنافسيُّ؛ صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأبو حمزةَ هو ميمونُ أبو حمزةَ الأعورُ القصَّابُ الكوفِيُّ الراعِي.

قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢١٧).

من طريقِ حجَّاجٍ قال: حدَّثَنَا شريكٌ عن الأعمشِ، والمغيرةُ عن إبراهيمَ؛ أنه كان يقولُ في =

١٢ - قال أبو عبيدٍ[١]:

حدَّثَنَا[٢] عبدُ الرحمنِ عن سفيانَ عن معمرٍ[٣] عن ابنِ طاوسٍ[٤] عن أبيه[٥] قالَ: إذا قيلَ لك: أمؤمنٌ أنت؟ فقُلْ: آمنتُ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ[٦].

= سؤالِ الرجُلِ الرجُلَ: أنت مؤمنٌ؟ بدعةٌ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

المغيرةُ هو ابنُ مقسمٍ، وسبَقَ بيانُ حالِهِ.

وشريكٌ هو ابنُ عبدِ اللهِ النخعيُّ، صدوقٌ ساءَ حفظُهُ منذ وليَ القضاءُ.

والأعمشُ سليمانُ بنُ مهرانَ ثقةٌ حافظٌ، لكنَّه يدلِّسُ.

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) في الأصلِ بعد حدَّثَنَا: «سفيانُ»، ثم ضرَبَ عليها.

(٣) معمرٌ هو ابنُ راشدٍ الأزديُّ، ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، إلا أن في روايتِهِ عن ثابتٍ والأعمشِ وهشامِ بنِ عروةَ شيئًا، وكذا فيما حدَّثَ به بالبصرةِ.

(٤) عبدُ اللهِ بنُ طاوسِ بنِ كيسانَ اليمانِيُّ؛ ثقةٌ فاضلٌ عابدٌ.

(٥) طاوسُ بنُ كيسانَ اليمانِيُّ؛ ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ.

(٦) أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٤٨)، وهو في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ١٢٨)، وعبدُ اللهِ في «السُّنَّةِ» (٦٦٠)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٠٣) ، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٧٢)

عن عبدِ الرزَّاقِ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٤)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٥٠)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٠٦)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٦٨).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٨٨).

=

١٣- قال أبو عبيدٍ[(١)]:

حدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ عن حمَّادِ بنِ زيدٍ[(٢)] عن يحيىٰ بنِ عتيقٍ[(٣)] عن محمَّدِ بنِ سيرينَ[(٤)] قال: إذا قيلَ لك: أمؤمنٌ أنت؟ فقُلْ: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ﴾ [البقرة: ١٣٦] الآيةَ[(٥)].

= من طريقِ شقيقٍ.

ثلاثَتُهُم عن معمرٍ عن ابنِ طاوسٍ قال: كان أبي إذا قيلَ له: أمؤمنٌ أنتَ؟ قال: آمنتُ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ، لا يزيدُ علىٰ ذلك.

وإسنادُهُ صحيحٌ، وهذا لفظُ عبدِ الرزَّاقِ، وأما الآخرونَ لم يسوقوا لفظَهُ، وأحالوا إلىٰ لفظِ إبراهيمَ النخعيِّ، وهو كما ذكَرَهُ أبو عبيدٍ.

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) حمَّادُ بنُ زيدِ بنِ درهمٍ الأزديُّ الجهضميُّ، ثقةٌ ثَبْتٌ فقيهٌ.

(٣) يحيىٰ بنُ عتيقٍ الطفاويُّ البصريُّ، ثقةٌ.

(٤) محمَّدُ بنُ سيرينَ الأنصاريُّ، ثقةٌ ثبتٌ كبيرُ القَدْرِ، كان لا يرىٰ الروايَةَ بالمعنىٰ.

(٥) وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٣٥)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٤٨)، واللالكائِيُّ في «شرح أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٩٠)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٦٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٠٧).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ عن حمَّادِ بنِ زيدٍ عن يحيىٰ بنِ عتيقٍ وحبيبِ بنِ الشهيدِ عن محمَّدِ بنِ سيرينَ؛ فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وحبيبُ بنُ الشهيدِ ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-.

١٤- قال أبو عبيدٍ(١):

حدَّثَنا جريرُ بنُ عبدِ الحميدِ(٢) عن منصورٍ(٣) عن إبراهيمَ قال: قالَ رجُلٌ لعلقمةَ: أمؤمنٌ أنت؟ فقال: أرجُو -إن شاءَ اللهُ-(٤).

قال أبو عبيدٍ:

ولهذا كان يأخذُ سفيانُ ومَن وافَقَهُ الاستثناءَ فيه.

---

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) جريرُ بنُ عبدِ الحميدِ بنِ قرطٍ الضبيُّ، ثقةٌ صحيحُ الكتابِ، قيلَ: كان في آخِرِ عُمُرِهِ يهِمُ من حفظِهِ.

(٣) منصورُ هو ابنُ المعتمرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ ربيعةَ الكوفيُّ، ثقةٌ ثبتٌ وكان لا يدلِّسُ.

(٤) وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٦٥)، و«الإيمانِ» (٢٤)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ الكبرىٰ» (٦/ ١٤٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٤٦)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٨٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢١٨)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧١)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٦٧٣)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤١/ ١٨٣).

من طُرُقٍ عن منصورٍ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وقد تُوبِعَ منصورٌ عليه، فتابَعَهُ الأعمشُ سليمانُ بنُ مهرانَ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٦١)، وفي «الإيمانِ» (٧٥)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٨٦)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٢/ ١٠٠)، والضياءُ في «المنتقىٰ من مسموعاتِهِ» (١/ ٢١٤)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٧١٩)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٦٧٢)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤١/ ١٨٣).

من طريقِ الأعمشِ عن إبراهيمَ عن علقمَةَ قال: قالَ له رجُلٌ: أمؤمنٌ أنت؟ قال: أرجُو. زادَ بعضُهُم: إن شاءَ اللهُ.

وإنما كراهَتُهُم عندنا أن يَبُتُّوا الشهادةَ بالإيمانِ مخافَةَ ما أعلمتُكُم في البابِ الأوَّلِ من التزكيةِ والاستكمالِ عند اللهِ.

وأمَّا علىٰ أحكامِ الدنيا؛ فإنهم يسمُّون أهلَ الملَّةِ جميعًا مؤمنينَ؛ لأن ولايتَهُم، وذبائِحَهُم، وشهادَاتِهم ومناكحَتَهُم وجميعَ سُنَّتِهم إنما هي علىٰ الإيمانِ، ولهذا كان الأوزاعيُّ يرىٰ الاستثناءَ وتَرْكَهُ[١] جميعًا واسعَيْنِ.

١٥ - قال أبو عبيدٍ[٢]:

حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ كثيرٍ[٣] عن الأوزاعيِّ[٤] قالَ: مَن قالَ: أنا مؤمنٌ؛ فحسنٌ، ومن قالَ: أنا مؤمنٌ إن شاءَ اللهُ، فحسنٌ؛ لقولِ اللهِ ﷻ: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقد علمَ أنهم داخلونَ[٥].

---

(١) في الأصلِ: «وتر جميعًا»، وكتَبَ «كه» علىٰ الهامشِ.

(٢) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٣) محمَّدُ بنُ كثيرٍ العبديُّ أبو عبدِ اللهِ البصريُّ، ثقةٌ لم يصبْ من ضعفِهِ.

(٤) عبدُ الرحمنِ بنُ عمرٍو، ثقةٌ جليلٌ فقيهٌ.

(٥) وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (٩٧٢)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢١٤).

من طريقِ أبي بكرٍ المروذيِّ عن هارونَ بنِ حُميدٍ الواسطيِّ عن رَوحِ بنِ عُبادةَ قال: كتَبَ رجُلٌ إلىٰ الأوزاعيِّ: أمؤمنٌ أنت حقًّا؟ فكتَبَ إليه: أكتبتَ تسألُنِي أمؤمنٌ أنت حقًّا؛ فالمسألةُ في هذا بدعةٌ، والكلامُ فيه جدلٌ لم يشرحْهُ لنا سلفُنَا، ولم نكلفْهُ في دينِنَا، وسألتَ: أمؤمنٌ أنت حقًّا؟ فلعمري لئن كنتُ علىٰ الإيمانِ؛ فما تركِي لها بضائِرِي، وإن لم أكن عليها فما شهادَتِي لها بنافِعِي؛ فقِفْ حيثُ وقفَتْ بك السُّنَّةُ وإياكَ والتعمُّقَ في الدِّينِ، ليس من الرسوخِ في العلمِ، إن الراسخينَ في العِلْمِ قالوا حيث تناهىٰ علمُهُم: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمرانَ: ٧].

=

وهذا عندي وَجْهُ حديثِ عبدِ اللهِ حين أتاه صاحبُ معاذٍ، فقالَ: ألم تعلَمْ

= وإسنادُهُ حسنٌ.

أبو بكرٍ المروذيُّ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحجَّاجِ الإمامُ القدوةُ الفقيهُ المحدِّثُ شيخُ الإسلامِ، كان أجلَّ أصحابِ أحمدَ -قاله الذهبيُّ في «الكاشفِ»-.

وهارونُ بنُ حميدٍ الواسطيُّ صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وروحُ بنُ عبادةَ ثقةٌ فاضلٌ له تصانيفُ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٩٤)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢١٦)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٨/ ٢٥٤)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٩٧).

من طريقِ معاويةَ بنِ عمروٍ عن أبي إسحاقَ الفزاريِّ قال: قال الأوزاعيُّ؛ فذكَرَ نحوَ ما سبَقَ، وفيه زيادةٌ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

معاويةُ بنُ عمرِو بنِ المهلبِ بنِ عمرِو بنِ شبيبٍ الأزديُّ، ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأبو إسحاقَ الفزاريُّ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ الحارثِ بنِ أسماءَ بنِ خارجةَ: إمامٌ ثقةٌ حافظٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ أبو القاسمِ الأصبهانِيُّ في «الحجَّةِ في بيانِ المحجَّةِ» (١/ ١١١-١١٢).

من طريقِ محمَّدِ بنِ يعقوبَ الأصمِّ، نا أحمدُ بنُ عبدِ الحميدِ الحارثيُّ، نا أبو أسامةَ عن الفزاريِّ إبراهيمَ بنِ محمَّدٍ قال: قال الأوزاعيُّ؛ فذكَرَ نحوَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه أبو سعيدٍ الصيرفِيُّ محمَّدُ بنُ زائدةَ الكوفِيُّ.

ذكَرَه الخزرجيُّ في «خلاصةِ تذهيبِ تهذيبِ الكمالِ».

وقال: قالَ أبو حاتمٍ: لا يُعرَفُ.

وبقيَّةُ رجالِهِ ثقاتٌ.

لكنَّ المتنَ يشهَدُ له ما قبلَهُ.

أنَّ الناسَ كانوا علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ثلاثةَ أصنافٍ: مؤمنٌ ومنافقٌ وكافرٌ، فمِن أيِّهم كنتَ؟ قال: من المؤمنينَ(١).

---

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٦٠)، وفي «الإيمانِ» (٧٣)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٦٥٤).

من طريقِ أبي معاويةَ عن الشيبانِيِّ عن ثعلبةَ عن أبي قلابةَ، حدَّثَنِي الرسولُ الذي سأَلَ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ فقال: أنشدُك باللهِ، أتعلَمُ أن الناسَ كانوا علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ علىٰ ثلاثةِ أصنافٍ: مؤمنُ السريرةِ مؤمنُ العلانيةِ، وكافرُ السريرةِ كافرُ العلانيةِ، ومؤمنُ العلانيةِ كافرُ السريرةِ؟ قالَ: فقالَ عبدُ اللهِ: اللهُمَّ نعَمْ؛ قال: أنشدُك باللهِ، من أيِّهم كنتَ؟ فقال: اللهُمَّ كنتُ مؤمنَ السريرةِ مؤمنَ العلانيةِ، أنا مؤمنٌ.

قال أبو إسحاقَ: فلقيتُ عبدَ اللهِ بنَ مغفلٍ، فقلتُ: إن أناسًا من أهلِ الصلاحِ يعيبونَ عليَّ أن أقولَ: أنا مؤمنٌ. قال: فقالَ عبدُ اللهِ بنُ مغفلٍ: لقد خبتَ وخسرتَ إن لم تكُنْ مؤمنًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ لجهالةِ الرسولِ الذي حدَّثَ أبا قلابَةَ.

أبو معاويةَ محمَّدُ بنُ خازمٍ ثقةٌ، أحفَظُ الناسِ لحديثِ الأعمشِ، وقد يهِمُ في حديثِ غيرِهِ.

والشيبانِيُّ هو موسىٰ بنُ مسلمٍ الحزاميُّ -ويقالُ: الشيبانِيُّ-، أبو عيسىٰ الكوفِيُّ الطحَّانُ المعروفُ بموسىٰ الصغيرِ، ثقةٌ.

وثعلبَةُ لم أتبيَّنْ مَن هو؟

وأبو قلابةَ هو عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ الجرميُّ، ثقةٌ فاضلٌ كثيرُ الإرسالِ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (١٤٤٣).

من طريقِ صدقةَ بنِ خالدٍ، ثنا محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ الشعيثيُّ عن حرامِ بنِ حكيمٍ ويونسَ بنِ ميسرةَ بنِ حلبسٍ عن أبي مسلمٍ الخولانِيِّ؛ أنه قدِمَ العراقَ فجلَسَ إلىٰ رفقةٍ فيها ابنُ مسعودٍ، فتذاكَرُوا الإيمانَ، فقلتُ: أنا مؤمنٌ؛ فقال ابنُ مسعودٍ: أتشهَدُ أنك في الجنَّةِ؟ فقلت: لا أدري مما يحدثُ الليلُ والنهارُ، فقال ابنُ مسعودٍ: لو شهدتُ أني مؤمنٌ لشهدتُ أنِّي في الجنَّةِ. قال أبو مسلمٍ: فقلتُ: يا ابنَ مسعودٍ، ألم تعلَمْ أن الناسَ كانوا علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ علىٰ =

= ثلاثةِ أصنافٍ: مؤمنُ السريرةِ مؤمنُ العلانيةِ، كافرُ السريرةِ كافرُ العلانيةِ، مؤمنُ العلانيةِ كافرُ السريرةِ؟ قال: نعَمْ؛ قلتُ: فمن أيِّهم أنت؟ قال: أنا مؤمنُ السريرةِ مؤمنُ العلانيةِ؛ قال أبو مسلمٍ: وقد أنزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابنُ: ٢]، فمن أيِّ الصنفينِ أنت؟ قال: أنا مؤمنٌ. قلتُ: صلَّىٰ اللهُ علىٰ معاذٍ، قال: وما له؟ قلتُ: كان يقولُ: اتقوا زلَّةَ الحكيمِ، وهذه منك زلَّةٌ يا ابنَ مسعودٍ؛ فقال: أستغفِرُ اللهَ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

شيخُ الطبرانِيِّ أحمدُ بنُ المعلَّىٰ الدمشقيُّ، صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وهشامُ بنُ عمَّارٍ.

قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: صدوقٌ. وذكَرَ أبو حاتمٍ أنه تغيَّرَ لما كَبِرَ، وكلُّ ما دُفِعَ إليه قرَأَه، وكلَّما لُقِّنَ تلقَّنَ، وكان قديمًا أصحَّ، كان يقرَأُ من كتابِهِ، وقال: صدوقٌ.

وصدقةُ بنُ خالدٍ القرشيُّ ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

ومحمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ الشعيثيُّ: وثَّقَهُ دُحيمٌ، وفي «التقريبِ»: صدوقٌ.

وحرامُ بنُ حكيمٍ، ويقالُ: حرامُ بنُ معاويةَ؛ وثَّقَهُ دحيمٌ والعجليُّ، ونقلَ عن الدارقطنيِّ أنه وثَّقَهُ، وردَّهُ ابنُ القطَّانِ الفاسيُّ وقالَ: بل مجهولُ الحالِ، وضعَّفَهُ ابنُ حزمٍ بغيرِ مستندٍ، وعبدُ الحقِّ، فكأنه تبعَ ابنَ حزمٍ، وأنكرَهُ عليه ابنُ القطَّانِ.

ويونسُ بنُ ميسرةَ بنِ حلبسٍ ثقةٌ عابدٌ.

وأبو مسلمٍ الخولانِيُّ عبدُ اللهِ بنُ ثوبٍ، ويقال: ابنُ ثوابٍ؛ ثقةٌ.

فهذا الإسنادُ حسنٌ -كما سبَقَ-.

لكن هشامَ بنَ عمَّارٍ.

قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: صدوقٌ مقرئٌ، كبِرَ فصارَ يتَلَقَّنُ، فحديثُهُ القديمُ أصحُّ. اهـ.

وسبَقَ كلامُ أبي حاتمٍ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «مسندِ أبي حنيفةَ» (١/ ٦٧).

من طريقِ محمَّدِ بنِ المغيرةِ، حدَّثَنَا الحكمُ بنُ أيوبَ، عن زفرٍ عن أبي حنيفةَ، عن جوَّابٍ التيميِّ عن الحارثِ بنِ سويدٍ؛ أن رجُلًا قالَ لمعاذٍ: أوصِنْي. حين حضَرَهُ الموتُ؛ فقال: اتقِ =

= زلَّةَ العالِمِ، وعليك بابنِ أمِّ عبدٍ؛ فأتىٰ ابنَ مسعودٍ وكنَّا مع أصحابِهِ ذاتَ يومٍ، فقال:... أنت؟ قالَ: نعَمْ؛ قالَ: مِن أهلِ الجنَّةِ؟ قال: أرجُو ذلك. فلما جاءَ ابنُ مسعودٍ؛ قالَ: أخبَرَهُ الحسينُ فقالَ: هلا سألتُمُوه أمِنْ أهلِ الجنَّةِ هو أم لا؟ قالوا: قد فعَلْنَا، بينما هو لذلك -كذا في المطبوعِ ولعلَّهَا (كذلك)- أخبَرَه الرجُلُ؛ فقالوا: هو ذا الرجُلُ يا أبا عبدِ الرحمنِ، فلما جاء ابنُ مسعودٍ قال: أمؤمنٌ؟ قال: نعَمْ، قالَ: أمِن أهلِ الجنَّةِ؟ قال: أرجُو ذلك. ثم بكىٰ؛ فقالَ له عبدُ اللهِ: ما يُبكيكَ؟ قال: أبكِي لأنَّ معاذًا قال لي: اتَّقِ زلَّةَ العالِمِ، وهذه منك زلَّةٌ، هل تعلَمُ أن الناسَ كانوا علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ: مؤمنٌ في السرِّ مؤمنٌ في العلانيةِ، وكافرٌ في السرِّ كافرٌ في العلانيةِ حربٌ للهِ ورسولِهِ، مؤمنٌ في العلانيةِ كافرٌ في السرِّ، من أيِّ هؤلاءِ أنت؟ قال: كنتُ مؤمنًا في السرِّ مؤمنًا في العلانيةِ، وأستغفرُ اللهَ من العلانيةِ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

أحمدُ بنُ رُستةَ الراوي عن محمَّدِ بنِ المغيرةِ.

ذكَرَهُ الذهبيُّ في «تاريخِ الإسلامِ» (٦/ ٨٧٩)، وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (١/ ١٤٠)، وأبو الشيخِ في «طبقاتِ المحدثينَ» (٤/ ١٥٧)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ومحمَّدُ بنُ المغيرةِ.

ترجَمَهُ أبو الشيخِ في «طبقاتِ المحدِّثينَ بأصبهانَ» (٢/ ٢٢٢)، ولم يذكُرْ فيه شيئًا، وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (٢/ ١٥٥)، وقال: صاحبُ عبادةٍ وتهجُّدٍ... كان ربما ينعسُ في مجلسِ النعمانِ -بنِ عبدِ السلامِ- عن القراءةِ، ويقولُ: دعُوه؛ فإنه صاحبُ ليلٍ.

والحكمُ بنُ أيوبَ بنِ أبي الحُرِّ، واسمُ أبي الحرِّ إسحاقُ.

ذكَرَهُ أبو الشيخِ في «طبقاتِ المحدِّثِينَ بأصبهانَ» (٢/ ٩٢)، ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (١/ ٣٥٠)، ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وزُفَرُ بنُ الهذيلِ:

قال ابنُ سعدٍ: لم يكُنْ في الحديثِ بشيءٍ.

وقال ابنُ معينٍ: ثقةٌ مأمونٌ، وكذا قال أبو نعيمٍ المُلائيُّ.

«سيرُ أعلامِ النبلاءِ» (٧/ ١٤٤).

=

إنما نراه أرادَ: أني كنتُ من أهل هذا الدِّينِ لا من الآخرينَ.

فأمَّا الشهادةُ بها عند اللهِ؛ فإنه كان عندنا أعلَمَ باللهِ وأتقىٰ[(١)] له من أن يريدَهُ، فكيفَ يكونُ ذاك، واللهُ يقولُ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجمُ: ٣٢]؟!

والشاهدُ علىٰ ما نظنُّ[(٢)]: أنه كان قبلَ هذا لا يقولُ: أنا مؤمنٌ؛ علىٰ تزكيةٍ ولا علىٰ غيرِهَا، ولا نراه أنه كان ينكِرُهُ علىٰ قائلِهِ بأيِّ وَجْهٍ كانَ، إنما كانَ يقولُ: آمنتُ باللهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ. لا يزيدُ علىٰ هذا اللفظِ، وهو الذي كانَ أخذَ به إبراهيمُ وطاوسٌ وابنُ سيرينَ.

ثم أجابَ عبدُ اللهِ إلىٰ أن قالَ: أنا مؤمنٌ. فإن كان الأصلُ محفوظًا[(٣)] عنه فهو عندي علىٰ ما أعلمتُكَ.

= وأبو حنيفةَ النعمانُ بنُ ثابتٍ الكوفيُّ.
قال في «التقريبِ»: فقيهٌ مشهورٌ.
وجوَّابُ التيميُّ ضعيفٌ، ولم يوثِّقْهُ ابنُ معينٍ، خلافًا لمَا في «الميزانِ» (١/ ٤٢٦).
والحارثُ بنُ سويدٍ التيميُّ ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-، إلا أنه لم يُسمِّ لنا الرجلَ الذي حدَّثَهُ عن معاذٍ، والحارثُ لم يروِ عن معاذٍ، واللهُ أعلَمُ.
والخلاصةُ أن هذا الإسنادَ ضعيفٌ.
وهذا الأثَرُ -كما سبَقَ- قد رُوِيَ من طُرُقٍ لا يسلَمُ منها طريقٌ من مقالٍ.

(١) في الأصلِ: «وأتقا».
(٢) في الأصلِ: «ما بطن».
(٣) في الأصلِ: «محفوظ».

وقد رأيتُ يحيىٰ بنَ سعيدٍ ينكِرُهُ ويطعنُ في إسنادِهِ؛ لأن أصحابَ عبدِ اللهِ علىٰ خلافِهِ.

وكذلك نرىٰ مذهَبَ الفقهاءِ الذين كانوا يتسمَّوْنَ بهذا الاسمِ بلا استثناءٍ، فيقولونَ: نحنُ مؤمنونَ؛ منهم: أبو(١) عبدِ الرحمنِ السلميُّ(٢)، وإبراهيمُ التميميُّ(٣)، وعونُ بنُ عبدِ اللهِ(٤)، ومَن بعدَهُم مثلُ: عمرَ بنِ ذرٍّ(٥)، والصلتِ

---

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانيِّ.

(٢) أبو عبدِ الرحمنِ السلميُّ عبدُ اللهِ بنُ حبيبِ بنِ ربيعةَ؛ ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-. وجاء في مطبوعةِ الألبانِيِّ: «عبدُ الرحمنِ السلميُّ».

وقد أخرَجَ الأثرَ عنه ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ الكبرىٰ» (٦/ ٢١٣)، وابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٦٥٩).

من طريقِ مِسعرِ بنِ كِدامٍ عن عطاءِ بنِ السائبِ عن أبي عبدِ الرحمنِ السلميِّ؛ أنه قال لرجُلٍ فيه عُجمةٌ: أمؤمنٌ أنت أو مسلمٌ أنت؟ قال: نعم، إن شاءَ اللهُ. قال: لا تقُلْ: إنْ شاءَ اللهُ. قال: قلتُ لمسعرٍ: يا أبا سلمَةَ، أقولُ: إنِّي مؤمنٌ حقًّا؟ قال: نعم، تكون مؤمنًا باطلًا؟! أيحسنُ في الكلامِ أن يقولَ الرجُلُ: هذه سماءٌ إن شاءَ اللهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عطاءُ بنُ السائبِ، صدوقٌ اختلَطَ -كما في «التقريبِ»-.

(٣) إبراهيمُ بنُ يزيدَ بنِ شريكٍ يُكنَىٰ أبا أسماءَ الكوفِيَّ، ثقةٌ إلا أنه يُرسِلُ ويُدلِّسُ. اهـ، وقال أبو زرعَةَ: ثقةٌ مرجئٌ.

(٤) عونُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ الهذليُّ، ثقةٌ عابدٌ. اهـ. وكان مرجئًا ثم رجَعَ عن ذلك. «تهذيبُ التهذيبِ».

(٥) عمرُ بنُ ذرِّ بنِ عبدِ اللهِ بنِ زُرارةَ الهمدانِيُّ المُرهِبيُّ، ثقةٌ رُمِيَ بالإرجاءِ. اهـ. قال أبو داودَ: كان رأسًا في الإرجاءِ.

بنِ بِهرامَ[(١)] ومِسعرُ بنُ كِدامٍ[(٢)] ومَن نحَا نحوَهُم.

إنما هو عندنا منهم علىٰ الدخولِ في الإيمانِ لا علىٰ الاستكمالِ، ألا ترىٰ أن الفَرْقَ بينهم وبين إبراهيمَ[(٣)] وبين ابنِ سيرينَ وطاوسٍ؛ إنما كان أنَّ هؤلاء كانوا لا يتسمَّوْنَ[(٤)] به أصلًا، وكان الآخرونَ[(٥)] يتسمَّوْنَ به.

فأمَّا علىٰ مذهبِ من قالَ: كإيمانِ الملائكةِ والنبيِّينَ! فمعاذَ اللهِ، ليس هذا طريقَ العلماءِ[(٦)].

---

(١) الصلتُ بنُ بِهرامَ التيميُّ الكوفِيُّ، قال ابنُ عيينةَ: كان أصدَقَ أهلِ الكوفَةِ، وقال أحمدُ وابنُ معينٍ ووكيعٌ: ثقةٌ، وقال أبو حاتمٍ: صدوقٌ ليس له عيبٌ إلا الإرجاءُ. اهـ. «الجرحُ والتعديلُ» (٤/ ٤٣٨). وتكلَّمَ فيه أبو زرعةَ للإرجاءِ. «ميزانُ الاعتدالِ» (٢/ ٣١٧)، و«لسانُهُ» (٤/ ٣٢٥).
وقال البخاريُّ في «الضعفاءِ الصغيرِ» (١٧٤): كان يُذكَرُ بإرجاءٍ.
وقال ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ الكبرىٰ» (٦/ ٣٣٩): كان ثقةً -إن شاءَ اللهُ-.

(٢) مسعرُ بنُ كدامٍ الهلاليُّ، ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ. اهـ.
قال ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٧/ ٥٠٨): كان مرجئًا ثبتًا في الحديثِ.

(٣) هو ابنُ يزيدَ النخعيُّ، وتقدَّمَتِ الآثارُ عنه وعن ابنِ سيرينَ وطاوسٍ بما أجابوا به مَن سألَهُم: أمؤمنٌ أنت؟ ولم يجزِمُوا بإثباتِ الإيمانِ لأنفُسِهِم.

(٤) سقطَتْ من الأصلِ.

(٥) يريدُ من سمَّاهُم ممَّن جزَمَ بالإيمانِ لنفسِهِ؛ كأبي عبدِ الرحمنِ السلميِّ وإبراهيمَ التيميِّ، وعونِ بنِ عبدِ اللهِ... إلخ من ذكَرَهُم قبلَ ذلك.

(٦) هذا اعتقادُ المرجئةِ؛ فإنهم يرونَ أن أصلَ الإيمانِ -وهو ما يحصلُ به الإيمانُ أوَّلَ الأمرِ- يتساوىٰ فيه المؤمنونَ، فجعلوا إيمانَ الناسِ كإيمانِ الأنبياءِ والملائكةِ، ولأن التصديقَ وما يتَّصِلُ به من عملِ القلبِ شيءٌ واحدٌ عندهم، فأهلُهُ في أصلِهِ سواءٌ عندهم، لذلك فعندهم إيمانُ أفسَقِ الناسِ كإيمانِ أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بل كإيمانِ النبيِّ ﷺ، بل كإيمانِ الملائكةِ.
=

وقد جاءَتْ[١] كراهيتُهُ مُفسَّرةً عن عدَّةٍ منهم.

١٦- قال أبو عبيدٍ[٢]:

حدَّثَنَا هشيمٌ[٣] أو حُدِّثتُ عنه عن جُويبرٍ[٤] عن الضحاكِ[٥] أنه كان يكرَهُ أنْ يقولَ الرجُلُ: أنا علىٰ إيمانِ جبريلَ وميكائيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ[٦].

١٧- قال أبو عبيدٍ[٧]:

حدَّثَنَا سعيدُ بنُ الحكمِ[٨] بنِ أبي مريمَ المصريُّ[٩] عن نافعِ بنِ[١٠]

= وجاءَ في «الفقهِ الأبسطِ» (ص٥): قال أبو مطيعٍ: قال أبو حنيفةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ينبغِي أن يقولَ: أنا مؤمنٌ حقًّا؛ لأنه لا يشكُّ في إيمانِهِ، قلتُ: أيكونُ إيمانُهُ كإيمانِ الملائكةِ؟ قال: نعم. اهـ.
وفي نسبةِ الفقهَيْنِ «الأبسطِ» و«الأكبَرِ» إلىٰ أبي حنيفةَ رَحِمَهُ اللَّهُ نظرٌ، بل لا تصحُّ نسبَتُهُمَا إليه.
وما ذهبوا إليه مخالفٌ لما دلَّتْ عليه الأدلَّةُ من الكتابِ والسُّنَّةِ من أن أهلَ الإيمانِ متفاضلونَ فيما بينهم.

(١) في الأصلِ وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «جات».
(٢) إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.
(٣) هشيمُ بنُ بشيرِ بنِ القاسمِ بنِ دينارٍ السُّلَميُّ، ثقةٌ ثبتٌ كثيرُ التدليسِ والإرسالِ الخفيِّ.
(٤) جويبرُ بنُ سعيدٍ الأزديُّ، ضعيفٌ جدًّا.
(٥) الضحاكُ بنُ مزاحمٍ الهلاليُّ، صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ.
(٦) لم أقِفْ علىٰ من أخرَجَهُ غيرَ أبي عبيدٍ.
(٧) إسنادُهُ صحيحٌ.
(٨) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ: «بنُ الحكمِ».
(٩) سعيدُ بنُ الحكمِ بنِ محمَّدِ بنِ سالمٍ المعروفُ بابنِ أبي مريمَ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ.
(١٠) في الأصلِ وطبعةِ الألبانِيِّ: «عن»، وهو خطأٌ.

عمرَ الجُمَحيِّ(١) قال: سمعتُ ابنَ أبي مُليكةَ(٢) وقال له إنسانٌ: إن رجُلًا في مُجالِسيكَ(٣) يقولُ: إن إيمانَهُ كإيمانِ جبرائيلَ! فأنكَرَ ذلك وقالَ: سبحانَ اللهِ! واللهُ قد فَضَّلَ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ في الثناءِ علىٰ محمَّدٍ -صلَّىٰ اللهُ عليه- فقالَ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ۝١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ۝٢٠ مُّطَاعٖ ثَمَّ أَمِينٖ ۝٢١﴾ [التكويرُ: ١٩-٢١](٤).

---

(١) نافعُ بنُ عمَرَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ جميلٍ القرشيُّ الجُمَحيُّ، ثقةٌ ثبتٌ.

(٢) عبدُ اللهِ بنُ عبيدِ اللهِ بنِ أبي مليكةَ، ثقةٌ فقيهٌ.

(٣) في طبعةِ الألبانيِّ: «مجالسك».

(٤) وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٠٦)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٨٠٣)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٥٧).

من طريقِ وكيعٍ عن نافعِ بنِ عمَرَ قال: قالَ ابنُ أبي مُليكةَ: إن فَهدانَ يزعمُ أنه يشربُ الخمرَ، ويزعمونَ أن إيمانَهُ علىٰ إيمانِ جبريلَ وميكائيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وأخرجه الآجريُّ في «الشريعةِ» (٣٢٢)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٥٦)، والدولابيُّ في «الكنىٰ» (١٦٨٢) من طريقِ يحيىٰ بنِ سليمٍ الطائفيِّ.

والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٣) من طريقِ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ أبي عبادٍ.

كلاهُمَا قالا: حدَّثَنَا نافعُ بنُ عمرَ القرشيُّ قال: كنَّا عند ابنِ أبي مليكَةَ، فقال له جليسٌ له: يا أبا محمَّدٍ، إن ناسًا يجالسونكَ يزعمونَ أن إيمانَهُم كإيمانِ جبريلَ وميكائيلَ؟ فغضِبَ عبدُ اللهِ بنُ أبي مليكَةَ، فقال: ما رضِيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لجبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حتىٰ فضَّلَهُ بالثناءِ علىٰ محمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ۝١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ۝٢٠ مُّطَاعٖ ثَمَّ أَمِينٖ ۝٢١ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجۡنُونٖ ۝٢٢﴾ [التكويرُ: ١٩-٢٢]، يعني محمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابنُ أبي مليكةَ: أفجعَلَ إيمانَ جبريلَ وميكائيلَ كإيمانِ فهدانَ؟

لا، ولا كرامَةَ ولا حبًّا.

=

= قال نافعٌ: قد رأيتُ فهدانَ، كان رجلًا لا يصحُو من الشرابِ.
وإسنادُهُ صحيحٌ.
وعند البيهقيِّ: وتزعمونَ أن إيمانَ مهرانَ -رجلٌ كان يضربُ في الخمرِ كلَّ ساعةٍ- مثلَ إيمانِ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ من قولِ ابنِ أبي مليكةَ لا من قولِ نافعٍ.
وقد تُوبِعَ نافعُ بنُ عمرَ، تابَعَهُ الصلتُ بنُ دينارٍ.
أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٨٨)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٣٣).
من طريقِ الحسنِ بنِ بشرٍ قالَ: نا المعافِيُّ بنُ عمرانَ عن الصلتِ بنِ دينارٍ عن ابنِ أبي مُليكةَ، قالَ: لقد أتىٰ عليَّ بُرهةٌ من الدهرِ، وما أراني أُدرِك قومًا يقولُ أحدُهُم: إني مؤمنٌ مستكملُ الإيمانِ، ثم ما رضِيَ حتىٰ قال: إني علىٰ إيمانِ جبريلَ وميكائيلَ، ثم ما زالَ بهم الشيطانُ حتىٰ قال أحدُهُم: إنه مؤمنٌ، وإن نكَحَ أمَّهُ وأختَهُ وابنَتَهُ، ولقد أدركتُ كذا وكذا من أصحابِ النبيِّ ﷺ ما ماتَ رجُلٌ منهم إلا وهو يخشىٰ علىٰ نفسِهِ النفاقَ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.
الصلتُ بنُ دينارٍ الأزديُّ.
قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: متروكٌ ناصبيٌّ.
وقد رُوِيَ مرفوعًا ولا يصحُّ.
أخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٢٠٢٣)، وتمامٌ في «الفوائدِ» (٢٨٨)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٣/ ٣١٦)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٣٤/ ٤٧، ٤٥/ ٣٤١).
من طريقِ محمَّدِ بنِ شعيبِ بنِ شابورٍ، حدَّثَنَا سعيدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ، أخبَرَنا عمرُ بنُ المغيرةِ؛ أنه حدَّثَهُم عن أيوبَ السختيانيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي مليكةَ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: ما كان رسولُ اللهِ ﷺ يبوحُ بهذا القولِ، يقولُ: «إيماني كإيمانِ جبريلَ وميكائيلَ».
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
سعيدُ بنُ عبدِ الجبارِ الزبيديُّ ضعيفٌ، كان جريرٌ يكذِّبُهُ -كما في «التقريبِ»-.
وعمرُ بنُ المغيرةِ، قال البخاريُّ: منكرُ الحديثِ مجهولٌ.

١٨- قال أبو عبيدٍ(١):

حُدِّثنَا عن ميمونِ بنِ مهرانَ(٢) أنه رأىٰ جاريةً تغنِّي فقالَ: من زعَمَ أنَّ هذه علىٰ إيمانِ مريمَ بنتِ عمرانَ فقد كذَبَ(٣).

---

(١) إسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الواسطةِ بين أبي عبيدٍ وميمونِ بنِ مهرانَ.

(٢) ميمونُ بنُ مهرانَ الجزريُّ، ثقةٌ فقيهٌ.

(٣) أخرَجَهُ ابنُ أبي عاصمٍ في «الإيمانِ» (٧٠).

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٠٧)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٢٥٨).

من طريقِ خالدِ بنِ حيَّانَ عن نصرِ بنِ المثنَّىٰ الأشجعيِّ قال: كنتُ مع ميمونٍ يومًا، فمرَّ بجويريةٍ وهي تضربُ بدفٍّ وتقولُ: هل عليَّ مِن قولٍ قلتُهُ من كبيرةٍ؟ فقال ميمونُ: أتَرَوْنَ إيمانَ هذه مثلَ إيمانِ مريمَ ابنةِ عمرانَ -صلَّىٰ اللهُ عليها-؟

والخيبةُ لمن قالَ: إيمانُهُ كإيمانِ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

نصرُ بنُ المثنَّىٰ الأشجعيُّ ترجَمَهُ البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٨/ ١٠٤)، وابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٨/ ٤٦٨)، ولم يذكُرَا فيه جرحًا ولا تعديلًا. وذكَرَه ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٧/ ٥٣٨).

وخالدُ بنُ حيَّانَ الرقيُّ أبو يزيدٍ الكنديُّ، صدوقٌ يخطئُ -كما في «التقريبِ»-.

وله إسنادٌ آخَرُ.

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٤).

من طريقِ أبي عتبةَ عن بقيَّةَ.

ورواه المزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٢٩/ ٢١٧)، والذهبيُّ في «سيرِ أعلامِ النبلاءِ» (٥/ ٧٣) معلقًا عن بقيَّةَ، أخبَرَنا عبدُ الملكِ بنُ أبي النعمانِ -شيخٌ من أهلِ الجزيرةِ- عن ميمونِ بنِ مهرانَ قال: خاصَمَهُ رجُلٌ من أهلِ الإرجاءِ، قال: فبينما هما علىٰ ذلك إذ سمِعَا امرأةً تُغَنِّي، =

وكيفَ يسعُ أحدًا[١] أن يُشبِّهَ البشرَ بالملائكةِ، وقد عاتَبَ اللهُ المؤمنينَ في غيرِ موضعٍ من كتابِهِ أشدَّ العتابَ، وأوعدَهُم أغلظَ الوعيدِ، ولا يُعلَمُ فَعَلَ بالملائكةِ من ذلك شيئًا.

= فقال ميمونٌ: أين إيمانُ هذه من إيمانِ مريمَ بنتِ عمرانَ؟ قال: فلمَّا قالها له انصرَفَ الرجُلُ ولم يزدْ عليه شيئًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ أيضًا.

عبدُ الملكِ بنُ أبي النعمانَ لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.

وأبو عتبَةَ الراوِي عن بقيَّةَ هو أحمدُ بنُ الفرجِ بنِ سليمانَ الحجازيُّ.

ذكَرَه ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٨/ ٤٥)، وقال: يخطئُ.

وقال ابنُ أبي حاتمٍ: محلُّهُ الصدقُ، وضعَّفَهُ محمَّدُ بنُ عوفٍ ورماه بالكذبِ وسوءِ الحالِ، وضعَّفَهُ ابنُ جوصا، وقال ابنُ عديٍّ: كان محمَّدُ بنُ عوفٍ يضعِّفُهُ، ومع ضعفِهِ يكتبُ حديثَهُ، وقال مسلمةُ بنُ قاسمٍ: ثقةٌ مشهورٌ. اهـ. من «التهذيبِ» (١/ ٥٩).

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٠٨)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٦٢).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ محمَّدٍ النفيليِّ قال: قرأتُ علىٰ معقلِ بنِ عبيدِ اللهِ العبسيِّ قال: رأيتُ عند ميمونِ بنِ مهرانَ رجُلًا من بني أسدٍ أعمىٰ مجذومًا، والذباب يقعُ عليه ثم يقعُ علىٰ ميمونٍ، فقال لميمونٍ: اقرَأْ لنا سورةً وفسِّرْهَا يا أبا أيوبَ؛ فقرَأَ: ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ ۝١﴾ [التكويرُ: ١] حتىٰ بلغَ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ۝١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ۝٢٠ مُّطَاعٖ ثَمَّ أَمِينٖ ۝٢١﴾ [التكويرُ: ١٩-٢١]، قال: ذلكم جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وخيبةٌ لمن زعَمَ أن إيمانَهُ كإيمانِ جبريلَ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

عبدُ اللهِ بنُ محمَّدِ بنِ عليِّ بنِ نفيلٍ أبو جعفرٍ النفيليُّ الحرانيُّ، ثقةٌ مأمونٌ.

ومعقلُ بنُ عبيدِ اللهِ الجزريُّ العبسيُّ، صدوقٌ يخطئُ -كما في «التقريبِ»-.

وبالجملةِ فهذا الأثرُ صحيحٌ بمجموعِ طُرُقِهِ، واللهُ أعلَمُ.

(١) في الأصلِ: «أحدٌ»، والصوابُ ما أثبَتُّه.

فقالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [النساءُ: ٢٩، ٣٠].

وقالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرةُ: ٢٧٨، ٢٨٨] الآيةَ.

وقالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الصفُّ: ٢].

وقالَ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الحديدُ: ١٦].

فأوعدَهُمُ النارَ في آيةٍ، وآذنَهُم بالحربِ في أخرىٰ، وخوَّفَهُم بالمقتِ في ثالثةٍ، واستبطَأَهُم في رابعةٍ، وهو في ذلك كلِّهِ يسمِّيهِم مؤمنينَ.

فما بتشبيهِ[(١)] هؤلاء من جبريلَ وميكائيلَ مع مكانِهِمَا من اللهِ؟!

إني[(٢)] لخائفٌ أن يكونَ هذا من الاجتراءِ علىٰ اللهِ، والجهلِ بكتابِهِ.

❋ ❋ ❋

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «تَشَبُّه».

(٢) تكرَّرَتْ في الأصلِ.

٣- بابُ الزيادةِ في الإيمانِ والانتقاصِ منه

١٩- قال أبو عبيدٍ[(١)]:

حدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ عن سفيانَ[(٢)] عن جامعِ بنِ شدَّادٍ[(٣)] عن الأسودِ بنِ هلالٍ[(٤)] قال: قالَ معاذُ بنُ جبلٍ لرجُلٍ: اجلِسْ بنا نؤمنُ ساعةً، يعني: نذكُرُ اللهَ[(٥)].

---

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) هو ابنُ سعيدٍ الثوريُّ.

(٣) جامعُ بنُ شدَّادٍ المحاربيُّ أبو صخرةٍ الكوفيُّ، ثقةٌ.

(٤) الأسودُ بنُ هلالٍ المحاربيُّ أبو سلامٍ الكوفيُّ، مخضرمٌ ثقةٌ جليلٌ.

(٥) وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٦٤، ٧/ ١٢٦)، وفي «الإيمانِ» (١٠٥)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١١٢١، ١٥٤٨، ١٥٨٧)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٧٩٦، ٨٢٣)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٠٧)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١١٣٥)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٣٥)، وأبو إسحاقَ البغداديُّ في «الأمالي» (٥٥)، وابنُ حجرٍ في «تغليقِ التعليقِ» (٢/ ٢٠).

من طريقِ جامعِ بنِ شدَّادٍ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ المباركِ في «الزهدِ» (١٣٩٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١١٣٧).

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ، إلا أنه منقطعٌ، لم يسمَعْ بلالُ بنُ سعدٍ من أبي الدرداءِ.

=

وبهذا القولِ كانَ يأخذُ سفيانُ، والأوزاعيُّ، ومالكُ بنُ أنسٍ، يرَوْنَ أعمالَ

= وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٧٠).
عن أبي أسامَةَ حمَّادِ بنِ أسامةَ عن موسىٰ بنِ مسلمٍ، حدَّثَنَا ابنُ سابطٍ قالَ: كان عبدُ اللهِ بنُ رواحةَ يأخذُ بيدِ الرجُلِ من أصحابِهِ فيقولُ: تعالوا نؤمنُ ساعةً... إلخ.
ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ، إلا أنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ سابطٍ ثقةٌ كثيرُ الإرسالِ.
وأخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٥٠).
من طريقِ أحمدَ بنِ يونسَ، عن شيخٍ من أهلِ المدينةِ، عن صفوانَ بنِ سليمٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ؛ أن عبدَ اللهِ بنَ رواحةَ... فذكَرَ نحوَهُ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ لجهالةِ الشيخِ الذي حدَّثَ عنه أحمدُ بنُ يونسَ.
وأخرَجَهُ اللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٣٦٩).
من طريقِ أبي اليمانِ عن صفوانَ عن شريحِ بنِ عبيدٍ؛ أن عبدَ اللهِ بنَ رواحةَ كان يأخُذُ بيدِ الرجُلِ من أصحابِهِ فيقول: قُمْ بنا نؤمنُ ساعةً، فيجلسُ في مجلسِ ذِكْرٍ.
وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ أحمدَ بنِ محمَّدِ بنِ زيادٍ، فقال الخطيبُ في «تاريخِهِ» (٦/ ١٩٤): صدوقٌ.
وشيخُ المصنفِ لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.
وقد أخرَجَهُ النقاشُ في «فوائدِ العراقيِّينَ» (رقمَ ٥٠).
من طريقِ عبدِ الصمدِ بنِ حسَّانَ عن عمارةَ بنِ زاذانَ عن زيادٍ النميريِّ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان عبدُ اللهِ بنُ رواحةَ إذا لقِيَ رجُلًا من الصحابةِ يقولُ: تعالَ نؤمنُ ساعةً؛ فقال ذلك يومًا لرجُلٍ فغضِبَ الرجُلُ وجاءَ إلىٰ النبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، ألا ترىٰ ابنَ رواحةَ يرغبُ عن إيمانِك إلىٰ إيمانِ ساعةٍ؛ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يرحَمُ اللهُ ابنَ رواحَةَ، إنه يحبُّ المجالسَ التي تتباهىٰ بها الملائكةُ**».
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
فيه زيادٌ النميريُّ ضعيفٌ، والراوي عنه عمارةُ بنُ زاذانَ، صدوقٌ كثيرُ الخطأِ.

البِرِّ جميعًا من الازديادِ في الإسلامِ؛ لأنها كلَّهَا عندَهُم منه.

وحُجَّتُهُم في ذلك ما وصَفَ اللهُ به المؤمنينَ في خمسِ مواضعَ من كتابِهِ، منه قولُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقولُهُ: ﴿لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [المدَّثِّرُ: ٣١].

وقولُهُ: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتحُ: ٤].

وموضعانِ آخرانِ قد ذكرنَاهُمَا في البابِ الأوَّلِ(١).

فاتبعَ أهلُ السُّنَّةِ هذه الآياتِ، وتأوَّلُوهَا أن الزياداتِ(٢) هي الأعمالُ الزاكيةُ.

وأما الذين رأَوُا الإيمانَ قولًا ولا عملَ؛ فإنهم ذهبوا في هذه الآياتِ إلىٰ أربعةِ أَوْجُهٍ:

أحدُهَا: أن قالوا: أصلُ الإيمانِ الإقرارُ بِجُمَلِ الفرائضِ، مثلِ: الصلاةِ والزكاةِ وغيرِهَا، والزيادةُ بعدَ هذه الجمَلِ، وهو أن تؤمنُوا بأنَّ هذه الصلاةَ المفروضةَ هي خمسٌ، وأن الظهرَ هي أربعُ ركعاتٍ والمغربَ ثلاثةٌ، وعلىٰ هذا

(١) الأولىٰ: قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبةُ: ١٢٤].
والثانيةُ: قولُهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفالُ: ٢].

(٢) في الأصلِ: «للزياداتِ»، وفي طبعةِ الألبانيِّ: «الزيادات».

رأوا سائرَ الفرائضِ.

والوَجْهُ الثاني: أن قالوا: أصلُ الإيمانِ الإقرارُ بما جاءَ من عند اللهِ، والزيادةُ تُمَكِّنُ من ذلك الإقرارِ.

والوَجْهُ الثالثُ: أن قالوا: الزيادةُ في الإيمانِ الازديادُ من اليقينِ.

والوَجْهُ الرابعُ: أن قالوا: إن الإيمانَ لا يزدادُ أبدًا، ولكنَّ الناسَ يزدادُونَ منه.

وكلُّ هذه الأقوالِ لم أجِدْ لها مصدِّقًا في تفسيرِ الفقهاءِ، ولا في كلامِ العربِ.

فالتفسيرُ ما ذكَرْنَاهُ عن معاذٍ حين قالَ: «اجلِسْ بنا نؤمنْ ساعةً»(١). فيُتوهَّمُ علىٰ مثلِهِ أن يكونَ لم يعرفِ الصلواتِ الخمسَ ومبلغَ ركوعِهَا وسجودِهَا إلا بعد رسولِ اللهِ ﷺ، وقد فضَّلَهُ النبيُّ ﷺ علىٰ كثيرٍ من أصحابِهِ في العِلْمِ بالحلالِ والحرامِ(٢).

---

(١) تقدَّمَ.

(٢) رواه خالدُ بنُ مهرانَ الحذَّاءُ عن أبي قلابةَ -عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ الجَرميِّ- عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ. ورواه عنه جماعةٌ.

- فرواه سفيانُ الثوريُّ واختُلِفَ عنه.

وأخرَجَهُ البزَّارُ (٦٧٨٧)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٠٩)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ٢٢٨ و٣/ ١٢٢)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٢٤١)، والبيهقيُّ في «المدخلِ» (١/ ١٣٦)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ٣٤٥)، والخطيبُ في «المدرجِ» (١/ ٥٧)، وفي «الفقيهِ والمتفقِّهِ» (٢/ ٢٩٠)، والحاكمُ في «معرفةِ علومِ الحديثِ» (١/ ١٧٤)، وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّةِ» (١٢٨٢)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ» (١/ ٤٧٩)، وأبو الفوارسِ في «مجلسِ يومِ الجمعةِ» (١٢)، والنيسابوريُّ في «السابعِ من فوائدِهِ» (١٦١)، وأبو بكرٍ الأنباريُّ في =

= «حديثِهِ» (٥)، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٧/ ٣٢٧ و ١٩/ ٣١٠ و ٣٩/ ٩٥ و ٥٨/ ٤٠٠، ٤٠١).

من طريقِ قبيصةَ بنِ عقبةَ، عن سفيانَ عن خالدٍ وعاصمٍ؛ به، لفظُهُ: «**أرحَمُ أمَّتِي بأمَّتِي أبو بكرٍ، وأشدُّهُم في دينِ اللهِ عمَرُ، وأصدَقُها حياءً عثمانُ، وأعلَمُهُم بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ، وأقرَؤُهُم زيدُ بنُ ثابتٍ، ولكلِّ أمَّةٍ أمينٌ، وأمينُ هذه الأمَّةِ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**».

وقبيصةُ بنُ عقبةَ، قالَ الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ ربما خالَفَ، وقد تكلَّمَ ابنُ معينٍ في روايتِهِ عن الثوريِّ؛ إذ سمِعَ منه وهو صغيرٌ.

وخالَفَهُ وكيعُ بنُ الجرَّاحِ.

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢٠/ ٢٥٢)، وفي «فضائلِ الصحابةِ» (٧١٦/ ٨٠٣)، وابنُ ماجَهْ (١٥٥)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٢٤٢)، والرامهرمزيُّ في «المحدِّثِ الفاصلِ» (١/ ٥٠٤)، وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّةِ» (١٢٨١) وزادَ: «وأبو اليمانِ»، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٣٩٩).

وأحمدُ في «فضائلِ الصحابةِ» (٨٦٥).

عن يحيىٰ بنِ يمانٍ.

والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨١٠)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٧٩).

عن الأشجعيِّ= عبيدِ اللهِ الأشجعيِّ.

والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٩٣٠)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٧٩).

عن قطبةَ بنِ العلاءِ.

جميعًا عن سفيانَ، زادَ ابنُ عساكرَ: «والنضرِ بنِ معبدٍ».

عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

وخالَفَهُم مُعلَّىٰ بنُ عبدِ الرحمنِ، فرواه عن سفيانَ عن عاصمٍ عن أبي قلابةَ عن ابنِ عمرَ؛ به.

أخرَجَهُ الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٢)، والدارقطنيُّ في «الفوائدِ الأفرادِ» (٦٤).

ومعلَّىٰ بنُ عبدِ الرحمنِ، قال الدارقطنيُّ: ضعيفٌ كذَّابٌ -كما في «المغني» (٦٣٥٦)-، فلا عبرةَ بمخالَفَتِهِ.

=

= وتُوبعَ سفيانُ علىٰ الوَجْهِ الثاني.

تابَعَهُ وهيبُ بنُ خالدٍ عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢١/ ٤٠٥)، والطيالسيُّ (٢٢١٠)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٨١٨٥)، وفي «فضائلِ الصحابةِ» (١٣٨)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٠٨)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٣/ ١٧٦)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٢٨)، والبيهقيُّ في «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٩/ ١٠٦)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ٣٤٦)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٢٤٠)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٤٨)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «الاستيعابِ» (١/ ١٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠١).

من طريقِ وهيبِ بنِ خالدٍ عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

وأبو شهابٍ عبدُ ربِّه بنُ نافعٍ= الحنَّاطُ.

أخرَجَهُ البلاذريُّ في «أنسابِ الأشرافِ» (٥/ ٤٨٧).

حدَّثَنا خلفُ البزَّارُ، حدَّثَنا أبو شهابٍ عن خالدٍ؛ به.

وعبدُ الوهَّابِ بنُ عبدِ المجيدِ الثقفيُّ.

أخرَجَهُ الترمذيُّ (٣٧٩١)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٨٢٢٩)، وفي «فضائلِ الصحابةِ» (١٨٢)، وابنُ ماجَهْ (١٥٤)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٣/ ٤٧٧)، وابنُ حبَّانَ (٧١٣١، ٧١٣٧)، والبزَّارُ (٦٧٨٦)، وأبو عبيدٍ في «فضائلِ القرآنِ» (١/ ٣٧٣)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٤٧، ٦٤٨)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٥/ ٤٥٦).

من طريقِ عبدِ الوهابِ الثقفيِّ، عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

قال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقال الحاكمُ: هذا إسنادٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ ولم يخرِّجَاهُ بهذه السياقةِ، وإنما اتفَقَا بإسنادِهِ هذا علىٰ ذِكْرِ أبي عبيدةَ فقَطْ، وقد ذكَرْتُ علَّتَهُ في كتابِ «التلخيصِ». اهـ.

وعمرُ بنُ حبيبٍ العدويُّ.

أخرَجَهُ الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ المدرجِ في النقلِ» (٢/ ٦٨١).

من طريقِ شاذانَ بنِ إبراهيمَ عن عمرَ بنِ حبيبٍ عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

=

= وعمرُ بنُ حبيبٍ ضعيفٌ.

وبشرُ بنُ المفضلِ.

أخرَجَهُ ابنُ بشرانَ في «جزءٍ فيه سبعةُ مجالسَ من أماليهِ» (رقمَ ٤٥).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ معاذٍ العنبريِّ، عن بشرِ بنِ المفضلِ، عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ؛ به.

وفي آخرِهِ: قال أبو قلابةَ: قال النبيُّ ﷺ: «**وإن لكلِّ أمَّةٍ أمينًا، وإن أمينَ هذه الأُمَّةِ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**»، فهذه الجملةُ مرسَلةٌ.

وخالفَهُم جماعةٌ فروَوْهُ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ رضي الله عنه.

- إسماعيلُ بنُ عُليَّةَ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ١٦)، وأحمدُ (٢٠/ ٢٨٦)، ومسلمٌ (٢٤١٩)، وأبو يعلىٰ (٢٨٠٨)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ٦٠٣)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٢).

عن إسماعيلَ بنِ عُليَّةَ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ قال: قالَ أنسٌ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إن لكلِّ أمَّةٍ أمينًا، وإن أمينَنَا أيتها الأمَّةُ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**».

- عبدُ الأعلىٰ بنُ عبدِ الأعلىٰ.

أخرَجَهُ البخاريُّ (٣٧٤٤).

حدَّثَنا عمرُو بنُ عليٍّ، حدَّثَنا عبدُ الأعلىٰ، حدَّثَنا خالدٌ؛ به.

- ابنُ أبي عديٍّ.

أخرَجَهُ النسائيُّ في «الكبرىٰ» (٧/ ٣٣٠)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٥/ ٤٥٦).

من طريقِ ابنِ أبي عديٍّ، عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

- بشرُ بنُ المفضلِ.

أخرَجَهُ النسائيُّ في «الكبرىٰ» (٧/ ٣٢٩).

أخبَرَنا حميدُ بنُ مسعدةَ عن بشرِ بنِ المفضلِ، عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به.

- عليُّ بنُ عاصمٍ.

=

= أخرَجَهُ ابنُ البختريِّ في «مجموعِهِ» (٣٣٩).
حدَّثَنَا يحيىٰ، أخبَرَنا عليٌّ، أخبَرَنا خالدٌ الحذَّاءُ؛ به.
- شعبةُ بنُ الحجَّاجِ.
أخرَجَهُ أحمدُ (١٩/ ٣٥٨).
عن عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ.
وفي (٢١/ ١٨٩)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٣/ ٣١٤)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٥).
عن عفَّانَ بنِ مسلمٍ، وزادَ ابنُ سعدٍ معه: «وهيب بن خالدٍ».
والبخاريُّ (٤٣٨٢).
عن أبي الوليدِ.
وفي (٧٢٥٥)، وابنُ حبَّانَ (٧٠٠١)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥)، والسراجُ في «معجَمِهِ» (٢٧٤٥).
عن سليمانَ بنِ حربٍ.
والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ» (١/ ٤٨٨).
عن عليٍّ وحجَّاجٍ.
وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥).
عن مسلمِ بنِ إبراهيمَ والحكمِ بنِ عبدِ اللهِ.
والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٩٢٨).
عن بشرِ بنِ عمرَ وسهلِ بنِ بكَّارٍ.
والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٥) من طريقِ يحيىٰ بنِ كثيرٍ أبي غسَّانَ.
جميعًا عن شعبةَ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**إن لكلِّ أمَّةٍ أمينًا وإن أمينَ هذه الأُمَّةِ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**».
فهؤلاء «إسماعيلُ بنُ عُليَّةَ، وعبدُ الأعلىٰ بنُ عبدِ الأعلىٰ، ومحمَّدُ بنُ أبي عديٍّ، وبشرُ بنُ المفضلِ -علىٰ اختلافٍ عليه-، وعليُّ بنُ عاصمٍ، وشعبةُ بنُ الحجَّاجِ».
=

= رَوَوْهُ عن خالدٍ الحذَّاءِ؛ به مسندًا وموصولًا بذِكْرِ «أبي عبيدةَ بنِ الجرَّاحِ» رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وحدَهُ.

مخالفينَ «سفيانَ الثوريَّ، ووهيبَ بنَ خالدٍ، وعبدَ الوهَّابِ الثقفيَّ، وعمرَ بنَ حبيبٍ، وبشرَ بنَ المفضلِ -علىٰ اختلافٍ عليه-.

حيث ذكروا الحديثَ موصولًا بذكرِ الصحابةِ -وإن كان بعضُهم لم يذكُرِ البعضَ-.

وقد اختُلِفَ علىٰ شعبةَ علىٰ وجُوهٍ، أذكُرُهَا مختصرةً.

فقد سبَقَ أحدُ هذهِ الوجوهُ.

ورواه أبو عليٍّ الحنفيُّ عن شعبةَ عن عاصمٍ عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ.

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥)، وقال: غريبٌ، تفرَّدَ به الحنفيُّ عن شعبةَ.

ورواه حفصُ بنُ عمَرَ عن شعبةَ عن قتادةَ عن أنسٍ، مرفوعًا.

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥).

وقال: غريبٌ من حديثِ شعبةَ عن قتادةَ.

ورواه سليمانُ بنُ حربٍ عن شعبةَ عن قتادةَ عن ثابتٍ عن أنسٍ؛ مرفوعًا.

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥).

ورواه بشرُ بنُ عمرَ عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن صلةَ بنِ زُفَرَ عن حذيفةَ عن النبيِّ ﷺ.

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥).

ورواه جماعةٌ عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن صلةَ عن حذيفةَ في قدومِ وفدِ نجرانَ، وبعثِ النبيِّ ﷺ معهم أبا عبيدةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

أخرَجَهُ النسائيُّ في «فضائلِ الصحابةِ» (٩٥)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٣/ ٤١٢)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٧/ ١٧٥).

ورواه يحيىٰ بنُ عبدوَيْهِ عن شعبةَ عن أيوبَ وخالدٍ عن الحسنِ عن أمِّه عن أمِّ سلمَةَ عن النبيِّ ﷺ: «**لكلِّ أمَّةٍ أمينٌ، وأبو عبيدةَ أمينُ هذه الأمَّةِ**».

أخرَجَهُ الخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ» (١٤/ ١٧٠)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٥/ ٤٦٥).

هذه هي وجوهُ الاختلافِ علىٰ شعبةَ التي وقفتُ عليها.

=

= والوَجْهُ الأَوَّلُ هو المرجَّحُ، وهو الذي رواه شعبةُ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ مرفوعًا بِذِكْرِ أبي عبيدةَ، واللهُ أعلَمُ.

وقد رجَّحَ الدارقطنيُّ هذا الوَجْهَ.

فقال في «العللِ» (٢٦٧٦) بعد ذِكَرِه الاختلافَ علىٰ شعبةَ:

وأصحُّها عن شعبةَ عن خالدٍ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ. اهـ.

وقد خُولِفَ خالدُ بنُ مهرانَ الحذَّاءُ.

خالَفَهُ عاصمُ بنُ سليمانَ الأحولُ.

فرواه عن أبي قلابةَ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**إن أرحمَ الناسَ بالناسِ أو إن أرحمَ أُمَّتِي أبو بكرٍ، وإن أقواهُم في دينِ اللهِ عمرُ، وإن أصدقَهُم حياءً عثمانُ، وإن أقرَأَهُم أبيُّ بنُ كعبٍ، وإن أفرَضَهُم زيدُ بنُ ثابتٍ، وإن أعلَمَهُم بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ، ألا وإن لكلِّ أمَّةٍ أمينًا وإن أمينَ هذهِ الأمَّةِ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاحِ**».

أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ٢٢٥)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٢٨٤) عن معمرٍ.

والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ المدرجِ في النقلِ» (٢/ ٦٨٣).

من طريقِ خلفِ بنِ هشامٍ البزَّازِ عن حمَّادِ بنِ زيدٍ.

كلاهما معمرُ بنُ راشدٍ وحمَّادُ بنُ زيدٍ عن عاصمِ بنِ سليمانَ عن أبي قلابةَ؛ به.

قال الخطيبُ (٢/ ٦٨٣):

أمَّا حديثُ حمَّادِ بنِ زيدٍ عن عاصمِ الأحولِ عن أبي قلابةَ الذي أُرسِلَ جميعُهُ وأُدرِجَ فيه ذِكْرُ أبي عبيدةَ. اهـ.

قلتُ: لم يذكُرِ الخطيبُ ممَّن هذا الإدراجُ.

لكن ذَكَرَ العلَّامَةُ الفاضلُ ربيعُ بنُ هادِي -حفظَهُ اللهُ- في دراسةِ أقوالَ العلماءِ في حديثِ: «**أرحَمُ أُمَّتِي بأمَّتِي أبو بكرٍ**» (١/ ٦).

ولعلَّ ذلك من أحمدَ بنِ جعفرِ بنِ حمدانَ القطيعيِّ.

فقد قال فيه الذهبيُّ في «الميزانِ» (١/ ٨٧): صدوقٌ في نفسِهِ مقبولٌ تغيَّرَ قليلًا.

=

= والمعروفُ أن ابنَ المذهبِ روىٰ عنه مسندَ الإمامِ أحمدَ قبلَ أن يتغيَّرَ. اهـ.

وقال الشيخُ ربيعُ بنُ هادِي علىٰ إسنادِ معمرٍ الذي ساقَهُ الخطيبُ (١/ ٧):

رجالُ إسنادِ هذا الحديثِ كلُّهُم ثقاتٌ.

قال: لكن جاءَ في هذه الطريقِ في «الفصلِ للوصلِ» زيادةُ: «**وأقضَاهُم عليٌّ**»، والحديثُ في «مصنفِ عبدِ الرزَّاقِ» من طريق معمرٍ؛ به، وليس فيه هذه الزيادةُ؛ فاللهُ أعلَمُ ممَّن وقَعَ هذا الوَهْمُ. ولعلَّهُ من الصفارِ أو المعدلِ. اهـ.

يعني: من رجالِ الإسنادِ.

قلتُ: الحقُّ أنه لم يهِمُ الصفارُ أو المعدلُ، بل الزيادةُ موجودةٌ عند عبدِ الرزَّاقِ كما في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ٢٢٥).

ففي آخِرِه: قال قتادةُ في حديثِهِ: «**وأقضاهُم عليٌّ**».

وهذا ما عند الخطيبِ (٢/ ٦٨٤).

قال قتادةُ في حديثِهِ: «**وأقضَاهُم عليٌّ**»، واللهُ أعلَمُ.

وتابَعَهُ أبو قَحذَمٍ عن أبي قلابةَ.

أخرَجَهُ الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ القاسمِ بنِ هاشمٍ البزَّازِ، نا أبي، نا كثيرُ بنُ هشامٍ، نا أبو قحذمٍ عن أبي قلابةَ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ؛ فذكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو قحذمٍ النضرُ بنُ معبدٍ.

قال ابنُ معينٍ: ليس بشيءٍ، وقال أبو حاتمٍ: يكتُبُ حديثَهُ، وقال النسائيُّ: ليس بثقةٍ، وذكَرَه العقيليُّ في «الضعفاءِ»، وقال ابنُ عديٍّ: ومقدارُ ما يرويهِ لا يُتابَعُ عليه، وذكَرَه ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ». اهـ من «لسانِ الميزانِ» (٨١٤٩).

فهذا الإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.

ورواه قتادةُ.

واختُلِفَ عليه.

=

= فرواه:

معمرُ بنُ راشدٍ.

أخرَجَهُ الترمذيُّ (٣٧٩٠)، والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨).

حدَّثَنا سفيانُ بنُ وكيعٍ قالَ: حدَّثَنَا حميدُ بنُ عبدِ الرحمنِ عن داودَ العطَّارِ عن معمرٍ.

وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّةِ» (١٢٥٢، ١٢٨٣)، وفي «الآحادِ والمثانِي» (١٨٣٦)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٥٦٨) من طريقِ مصعبِ بنِ إبراهيمَ.

والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٥) من طريقِ مهرانَ بنِ أبي عمرَ.

كلاهما عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ.

كلاهما معمرٌ وسعيدٌ عن قتادةَ عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أرحَمُ أُمَّتِي بأُمَّتِي أبو بكرٍ**...» الحديثَ.

قال الترمذيُّ:

هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفُهُ من حديثِ قتادةَ إلا من هذا الوَجْهِ، وقد رواه أبو قلابةَ عن أنسٍ عن النبيِّ ﷺ نحوَهُ. والمشهورُ حديثُ أبي قلابةَ. اهـ.

قلتُ: في إسنادِ الترمذيِّ:

سفيانُ بنُ وكيعٍ، قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: كان صدوقًا إلا أنه ابتُلِيَ بوَرَّاقِهِ فأدخَلَ عليه ما ليس من حديثِهِ؛ فنُصِحَ فلم يقبَلْ، فسقَطَ حديثُهُ.

ومعمرُ بنُ راشدٍ ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، إلا أن في روايتِهِ عن ثابتٍ والأعمشِ وهشامِ بنِ عروةَ شيئًا، وكذا فيما حدَّثَ به بالبصرةِ. اهـ.

قلتُ: وقتادةُ بصريٌّ.

ومصعبُ بنُ إبراهيمَ.

قال العقيليُّ: في حديثِهِ نظرٌ، وقال ابنُ عديٍّ: منكرُ الحديثِ، وقال أيضًا: مجهولٌ، وأحاديثُهُ عن الثقاتِ ليست بمحفوظةٍ، وقال: رديءُ الحديثِ شيخٌ ليس بالمعروفِ. اهـ. من «لسانِ الميزانِ» (١٦٥).

ومهرانُ بنُ أبي عمرَ صدوقٌ له أوهامٌ سيِّئُ الحفظِ -كما في «التقريبِ»-.

=

= والراوي عنه محمَّدُ بنُ حميدٍ الرازيُّ.

قال البخاريُّ: فيه نظرٌ، وكذَّبَهُ غيرُ واحدٍ.

وتابَعَهُمَا نصرُ بنُ طريفٍ.

فرواه عن قتادةَ عن أنسٍ؛ أن النبيَّ ﷺ قالَ: «**أرحَمُ أُمَّتِي بأُمَّتِي أبو بكرٍ الصدِّيقُ...**» الحديثَ.

أخرَجَهُ ابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٣٩/ ٩٥).

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

نصرُ بنُ طريفٍ متروكٌ، قال يحيىٰ: من المعروفينَ بوضعِ الحديثِ، وقال البخاريُّ: سكتوا عنه، ذاهبٌ.

فالحديثُ ضعيفٌ بهذا الإسنادِ.

وقد اختُلِفَ علىٰ معمرٍ.

فرواه داودُ العطَّارُ عن معمرٍ علىٰ الوَجْهِ السابقِ، وخالَفَهُ عبدُ الرزَّاقِ فرواه عن معمرٍ عن قتادةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أرحَمُ أُمَّتِي بأمَّتِي أبو بكرٍ...**» الحديثَ.

رواه عبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ؛ به -كما في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ٢٢٥)-.

والخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٢٨٧) من طريقِ عبدِ الرزَّاقِ؛ به.

وتابَعَهُ علىٰ هذا الوَجْهِ.

محمَّدُ بنُ ثابتٍ العبديُّ، فرواه عن قتادةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أرحَمُ أمَّتِي بأمَّتِي أبو بكرٍ...**» الحديثَ.

أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سنَنِهِ» (رقمَ ٤).

قال الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٢٨٧):

وإرسالُ هذا الحديثِ عن معمرٍ عن قتادةَ أصحُّ من إيصالِهِ. اهـ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ٢٢٨).

من طريقِ سويدِ بنِ سعيدٍ، ثنا عمرُ بنُ عبيدٍ عن عمرانَ عن الحسنِ وأبانٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أعلَمُ أمَّتِي بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

= عمرانُ هو ابنُ داور، مختَلَفٌ فيه.
والحسنُ مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالسماعِ من أنسٍ.
وأبانُ بنُ عيَّاشٍ متروكُ الحديثِ.
وقد أعلَّ جماعةٌ من الحفَّاظِ حديثَ أبي قلابةَ بالإرسالِ، وصوَّبُوا أنه لم يُسنِدْ منه إلا ذِكْرَ «أبي عبيدةَ بنِ الجرَّاحِ».
قال البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ٣٤٦) بعد أن رواه مسندًا من طريقِ الثوريِّ ووهيبِ بنِ خالدٍ وعبدِ الوهَّابِ الثقفيِّ:
ورواه بشرُ بنُ المفضلِ وإسماعيلُ بنُ عليَّةَ ومحمَّدُ بنُ أبي عديٍّ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبي قلابةَ عن النبيِّ ﷺ مرسلًا، إلا قولَهُ في أبي عبيدةَ؛ فإنهم وصلُوه في آخِرِه فجعلُوُه عن أنسِ بنِ مالكٍ عن النبيِّ ﷺ، وكلُّ هؤلاء الرواةِ ثقاتٌ أثباتٌ، واللهُ أعلَمُ.
قلتُ:
أما روايةُ بشرِ بنِ المفضلِ.
فقد أخرَجَهَا النسائيُّ في «الكبرىٰ» (٧/ ٣٢٩) موصولةً بذكرِ أبي عبيدةَ وحدَهُ.
وأخرَجَهَا ابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (٤٥) موصولةً بِذِكْرِ الصحابةِ المذكورينَ في الحديثِ، وأرسلَ ذكرَ أبي عبيدةَ.
ولم أقِفْ لبشرِ بنِ المفضلِ علىٰ روايةٍ مرسَلةٍ.
وأمَّا روايةُ إسماعيلَ بنِ عليَّةَ.
فقد أخرَجَهَا ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ١٦) مرسَلةً، ووصَلَها أحمدُ ومسلمٌ وأبو يعلَىٰ والبيهقيُّ.
وأخرَجَهَا الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٢-٦٨٣).
ميَّزَ فيها المرسلَ من الموصولِ.
وأمَّا روايةُ محمَّدِ بنِ أبي عديٍّ.
فأخرَجَهَا النسائيُّ موصولةً.
وقال الخطيبُ في «الفصلِ للوصلِ» (٢/ ٦٨٧):
=

= فأمَّا حديثُ أبي قلابةَ؛ فالصحيحُ منه المسندُ المتَّصِلُ ذكرُ أبي عبيدةَ حَسْبُ، وما سوىٰ ذلك مرسلٌ غيرُ متَّصِلٍ، واللهُ أعلَمُ.

وقال الحاكِمُ في «معرفةِ علومِ الحديثِ» (١/ ١٧٤):

إنما روىٰ خالدٌ الحذَّاءُ عن أبي قلابةَ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أرحَمُ أمَّتِي...**» مرسلًا، وأسنَدَ ووصَلَ: «**إن لكلِّ أمَّةٍ أمينًا، وأبو عبيدةَ أمينُ هذه الأمَّةِ**».

هكذا رواه البصريُّونَ الحفَّاظُ عن خالدٍ الحذَّاءِ وعاصمٍ جميعًا، وأُسقِطَ المرسلُ من الحديثِ وخرَجَ المتَّصِلُ بذكرِ أبي عبيدةَ في الصحيحينِ. اهـ.

وقال الحافظُ في «الفتحِ» (٧/ ٩٣):

وإسنادُهُ صحيحٌ إلا أن الحفَّاظَ قالوا: إن الصوابَ في أوَّلِهِ الإرسالُ، والموصولُ منه ما اقتصَرَ عليه البخاريُّ، واللهُ أعلَمُ.

وقال في «التلخيصِ الحبيرِ» (٣/ ١٨٠):

وقد أُعِلَّ بالإرسالِ، وسماعُ أبي قلابةَ من أنسٍ صحيحٌ إلا أنه قيلَ: لم يسمَعْ منه هذا. وقد ذكَرَ الدارقطنيُّ الاختلافَ فيه علىٰ أبي قلابةَ في «العللِ»، ورجَّحَ هو وغيره كالبيهقيِّ والخطيبِ في «المدرجِ» أن الموصولَ منه ذكرُ أبي عبيدةَ والباقي مرسلٌ، ورجَّحَ ابنُ الموَّاقِ وغيرُهُ روايةَ الموصولِ. اهـ.

وقال الألبانيُّ في «الصحيحةِ» (٣/ ٢٢٣):

وقد أُعِلَّ بعلَّةٍ غريبةٍ، فقالَ الحافظُ في «الفتحِ» بعد ما عزاهُ للترمذيِّ وابنِ حبَّانَ: وإسنادُهُ صحيحٌ إلا أنَّ الحفاظَ قالوا: إن الصوابَ في أوَّلِهِ الإرسالُ، والموصولُ منه ما اقتصَرَ عليه البخاريُّ، واللهُ أعلَمُ.

وقال الشيخُ مقبلٌ في «أحاديث معلَّة ظاهِرُها الصحَّةُ» (١/ ٥٧):

وإعراضُ الشيخَيْنِ عن أوَّلِهِ، ولم يخرِّجَا إلا فضيلةَ أبي عبيدةَ من طريقِ خالدٍ عن أبي قلابةَ؛ دليلٌ علىٰ أنه معلٌّ عندَهُمَا. اهـ.

وراجِعْ دراسةَ أقوالِ العلماءِ في حديثِ: «**أرحَمُ أُمَّتِي بأُمَّتِي أبو بكرٍ...**» للشيخِ العلَّامةِ ربيعِ بنِ هادِي -حفظَهُ اللهُ-.

=

ثم قالَ: «**يتقدَّمُ العلماءَ برتوةٍ**»(١).

= وفي البابِ عن أبي بكرٍ وعمرَ وابنِ عمرَ وجابرٍ وخالدِ بنِ الوليدِ وأبي سعيدٍ وأبي أمامَةَ وابنِ عبَّاسٍ -علىٰ اختلافٍ- وأبي محجنٍ وشدَّادِ بنِ أوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وأحاديثُهُم لا تخلو أسانيدُهَا من مقالٍ، وبعضُهَا شديدُ الضعفِ، واللهُ أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١/ ٢٦٣).

عن أبي المغيرةِ وعصامِ بنِ خالدٍ عن صفوانَ عن شريحِ بنِ عبيدٍ وراشدِ بنِ سعدٍ وغيرِهِما، قالوا: لما بلَغَ عمرُ بنُ الخطَّابِ سَرْغَ حُدِّثَ أنَّ بالشامِ وباءً شديدًا... وفيه: ثم قالَ: فإن أدركَنِي أَجَلِي وقد تُوفِّيَ أبو عبيدةَ استخلَفْتُ معاذَ بنَ جبلٍ، فإن سألنِي ربِّي عزَّ وجلَّ: لِمَ استخْلَفْتَهُ؟ قلتُ: سمعتُ رسولَك ﷺ يقولُ: «**إنه يُحشَرُ يومَ القيامَةِ بين يدي العلماءِ نبذةً**».

وإسنادُ رجالِهِ ثقاتٌ إلا أنه منقطعٌ، شريحُ بنُ عبيدٍ وراشدُ بنُ سعدٍ لم يدركا عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «فضائلِ الصحابةِ» (١٢٨٧)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ الكبرىٰ» (٣/ ٥٩٠)، وابنُ شبَّةَ في «تاريخِ المدينةِ» (٣/ ٨٨٦).

من طريقِ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ قال: سمعتُ شهرَ بنَ حوشبٍ يقولُ: قال عمرُ بنُ الخطَّابِ؛ فذكَرَهُ، وعند أحمدَ: «**رتوةً بحجرٍ**».

وعند ابنِ سعدٍ، وابنِ شبَّةَ: «قَذْفَةً بحجرٍ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

شهرُ بنُ حوشبٍ لم يدرِكْ عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهو صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ والأوهامِ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني» (٣/ ٤١٨)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٢٩)، و«معرفةِ الصحابةِ» (٥٩٥٦)، وابنُ شبَّةَ في «تاريخِ المدينةِ» (٣/ ٨٨٦)، وابنُ عساكرَ (٢٥/ ٤٦١ و٥٨/ ٤٠٣) من طريقِ ضمرةَ بنِ ربيعةَ عن يحيىٰ بنِ أبي عمرٍو السيبانِيِّ عن أبي العجفاءَ قال: قيلَ لعمرَ بنِ الخطَّابِ: يا أميرَ المؤمنينَ، لو عهدتَ... وفيه: ولو أدركتَ معاذَ بنَ جبلٍ ثم ولَّيْتُهُ، ثم قدمتُ علىٰ ربِّي فقالَ لي: «**من ولَّيْتَ علىٰ أُمَّةِ محمَّدٍ؟**» قلتُ: إني =

= سمعتُ عبدَكَ وخليلَكَ ﷺ يقولُ: «**يأتي بين العلماءِ يومَ القيامةِ برتوةٍ**».
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
أبو العجفاءِ السلميُّ عن عمرَ.
قال أبو أحمدَ الحاكمُ: ليس حديثُهُ بالقائمِ، وقال البخاريُّ: في حديثِهِ نظرٌ، وقال ابنُ معينٍ والدارقطنيُّ: ثقةٌ، وذكَرَه ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ.
وأخرَجَهُ أحمدُ في «فضائلِ الصحابةِ» (١٢٨٥)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٣/ ٣٠٠)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٣/ ٤١٣).
من طريقِ كثيرِ بنِ هشامٍ عن جعفرِ بنِ برقانَ عن ثابتِ بنِ الحجَّاجِ، قال: بلغَنِي أن عمرَ بنَ الخطَّابِ قالَ؛ فذكَرَه عن أبي عبيدةَ وحدَهُ.
وهو ضعيفٌ لجهالةِ الواسطةِ بين ثابتِ بنِ الحجَّاجِ وبين عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وأخرَجَهُ البزَّارُ -كما في «مسندِ الفاروقِ» لابنِ كثيرٍ-.
من طريقِ عبدِ الرزَّاقِ بنِ عمرَ الأيليِّ عن الزهريِّ عن سالمٍ عن أبيهِ عن عمرَ عن النبيِّ ﷺ؛ فذكَرَه بذِكْرِ أبي عبيدةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقط، لم يذكُرْ معاذًا.
قال البزَّارُ: لا نعرِفُ أحدًا تابَعَ عبدَ الرزَّاقِ هذا عن الزهريِّ.
قلتُ: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.
عبدُ الرزَّاقِ بنُ عمرَ الدمشقيُّ متروكُ الحديثِ عن الزهريِّ، لينٌ في غيرِهِ -كما في «التقريبِ»-.
وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ٢٢٨).
من طريقِ قتيبةَ بنِ سعيدٍ عن عبدِ العزيزِ بنِ محمَّدٍ الدراورديِّ.
وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦).
من طريقِ سليمانَ بنِ بلالٍ والنعمانَ بنِ عمارةَ بنِ غزيَّةَ.
عن عمارةَ بنِ غزيَّةَ عن محمَّدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**معاذُ بنُ جبلٍ أمامَ العلماءِ برتوةٍ**».
وإسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ، محمَّدُ بنُ كعبٍ لم يدرِكِ النبيَّ ﷺ.
وخالَفَهُم يحيىٰ بنُ أيوبَ؛ فرواه عن عمارةَ بنِ غزيَّةَ عن محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أزهرَ عن =

= محمَّدِ بنِ كعبٍ؛ به.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٠/ ٢٩)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٢٨)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦).

من طريق يحيىٰ بنِ أيوبَ عن عمارةَ؛ به.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (٩/ ٣١١) بعد أن عزاه للطبرانِيِّ مرسَلًا، قال: وفيه محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أزهرَ الأنصاريُّ، ولم أعرِفْهُ، وبقيَّةُ رجالِهِ رجالُ الصحيحِ. اهـ.

وأخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٢/ ٣٤٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦) من طريقِهِ.

عن محمَّدِ بنِ عمرَ عن سليمانَ بنِ بلالٍ والنعمانَ بنِ عمارةَ بنِ غزيَّةَ عن محمَّدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ عن النبيِّ ﷺ؛ فذكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

فمحمَّدُ بنُ عمرَ هو الواقديُّ متهمٌ بالكذبِ، والحديثُ مرسلٌ -كما سبَقَ-.

وأخرَجَهُ ابنُ سعدٍ (٢/ ٢٦٤).

عن أبي بكرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أويسٍ المدنِيِّ عن سليمانَ بنِ بلالٍ عن عمرِو بنِ أبي عمرٍو عن محمَّدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ؛ به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، إلا أنه مرسلٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٤/ ٥٤٣)، وعنه ابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني» (١٨٣٤)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٢/ ٣٤٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦).

عن أبي معاويةَ عن الشيبانِيِّ عن محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ الثقفيِّ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**معاذٌ بين يدِي العلماءِ رتوةٌ**».

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ، إلا أنه مرسَلٌ، لم يدرِكِ الثقفيُّ النبيَّ ﷺ.

والشيبانِيُّ هو سليمانُ بنُ أبي سليمانَ أبو إسحاقَ الشيبانِيُّ: ثقةٌ.

وعند ابنِ سعدٍ: عن أبي عونٍ الثقفيِّ، وهو محمَّدُ بنُ عبيدِ اللهِ الثقفيُّ.

وذكَرَ الألبانِيُّ هذا الأثرَ في «الصحيحةِ» (٣/ ٨٣) وعزاه إلىٰ ابنِ سعدٍ وقال: مرسلٌ صحيحٌ، ولم يُسَمِّ «أبا عون».

=

= وقد جاء التصريحُ باسمِهِ عند ابنِ أبي شيبةَ وابنِ أبي عاصمٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ٣٩١)، وعنه ابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني» (١٨٣٥)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٢/ ٣٤٧)، عن حسينِ بنِ عليٍّ عن زائدةَ.

وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٢/ ٣٤٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦)، أخبَرَنا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأزرقُ.

كلاهما عن هشامِ بنِ حسَّانَ عن الحسنِ عن النبيِّ ﷺ؛ به، بلفظِ: «**نبذةٌ**» بدلَ «**رتوةٌ**».

وإسنادُ رجالِهِ ثقاتٌ، لكنَّه مرسَلٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦).

من طريقِ حمَّادِ بنِ زيدٍ عن هشامٍ عن الحسنِ؛ قولهُ.

وأخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٢/ ٣٤٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٥٨/ ٤٠٦).

عن سليمانَ بنِ حربٍ، عن حمَّادِ بنِ سلمةَ، عن ثابتٍ عن الحسنِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**معاذُ بنُ جبلٍ له نبذةٌ بين يدِي العلماءِ يومَ القيامةِ**».

ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ إلا أنه مرسَلٌ.

وقد رُوِيَ من حديثِ أبي بكرٍ رضي الله عنه.

أخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (١/ ١٠٠).

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، فيه الواقديُّ وهو متهمٌ.

ومن حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي الله عنهما.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الصغيرِ» (٥٥٦)، وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (١/ ٤٣٧).

وإسنادُهُ ضعيفٌ، فيه مندلُ بنُ عليٍّ؛ ضعيفٌ.

وبالجملةِ: فالحديثُ بمجموعِ هذه الطرقِ صحيحٌ. واللهُ أعلَمُ.

والرتوةُ:

قال في «النهايةِ» (٢/ ١٩٥):

«برتوةٍ» أي: برميةِ سهمٍ، وقيل: بِمِيلٍ، وقيل: مَدَىٰ البصرِ.

وقال أبو عبيدٍ في «غريبِ الحديثِ» (٤/ ١٣٨): =

هذا لا يتأوَّلُهُ أحدٌ يعرِفُ معاذًا.

وأمَّا في اللُّغَةِ: فإنا لم نجِدِ المعنىٰ فيها[1] يحتملُ تأويلَهُم، وذلك: كرجُلٍ أقرَّ له رجُلٌ بألفِ درهمٍ له عليه، ثم بيَّنَهَا فقالَ: مائةٌ منها في جهةِ كذا، ومائتانِ في جهةِ كذا، حتىٰ استوعَبَ الألفَ؛ ما كان هذا يسمَّىٰ زيادةً، وإنما يقالُ له: تلخيصٌ وتفصيلٌ. وكذلك لو لم يلخِّصْهَا ولكنه ردَّدَ ذلك الإقرارَ مراتٍ؛ ما قيلَ له زيادةٌ أبدًا، إنما هو تكريرٌ وإعادةٌ؛ لأنه لم يغيِّرِ المعنىٰ الأوَّلَ، ولم يزِدْ فيه شيئًا.

فأمَّا الذين قالوا: يزدادُ من الإيمانِ، ولا يكونُ الإيمانُ هو الزيادةَ؛ فإنه مذهبٌ غيرُ موجودٍ.

لأنَّ رجُلًا لو وُصِفَ مالُه فقيلَ: هو ألفٌ، ثم قيلَ: إنه ازدادَ مائةً بعدها؛ ما كان له معنًىٰ يفهمُهُ الناسُ إلا أن يكونَ المائةُ هي الزائدةَ علىٰ الألفِ، وكذلك سائرُ الأشياءِ؛ فالإيمانُ مثلها، لا يزدادُ الناسُ منه شيئًا إلا كان ذلك الشيءُ هو

= فيها أقوالُ:

الرتوةُ: الخطوةُ، الرميَةُ، البَسْطةُ، نحوَ ميلٍ.

وفي «الصحاحِ»: «رتا».

الرتوةُ: الخطوةُ، الدرجةُ، ورتاه يرتوه: أرخَاه وأوهَاه.

ورتاه: شدَّهُ، وهو من الأضدادِ.

قلتُ: جاء في بعضِ ألفاظِ الحديثِ: رميةٌ بحجرٍ.

فالمرادُ المسافةُ، والمعنىٰ -واللهُ أعلَمُ- بيانُ فضلِ معاذِ بنِ جبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأنه يتقدَّمُ العلماءَ يومَ القيامَةِ بمقدارِ هذه المسافةِ؛ بيانًا لمنزلتِهِ وفضلِهِ.

(١) في الأصلِ: «فيه»، وما أثبَتُّه يناسبُ السياقَ. وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «فيه».

الزائدَ في الإيمانِ.

وأمَّا الذين جعلوا الزيادةَ ازديادَ اليقينِ فلا معنىٰ لهم؛ لأن اليقينَ مِن الإيمانِ، فإذا كان الإيمانُ عندهم كلُّه برُمَّتِهِ إنما هو الإقرارُ، ثم استكمَلَهُ هؤلاء المقِرُّونَ بإقرارِهِم، أفليسَ قد أحاطُوه باليقينِ من قولِهِم؟!! فكيف يزدَادُ من شيءٍ قد استُقْصِيَ وأُحِيطَ به؟!!

أرأيتُم رجُلًا ينظرُ إلىٰ النهارِ(١) بالضحىٰ حتىٰ أحاطَ عليه بضوئِهِ، هل كانَ يستطيعُ أن يزدادَ يقينًا بأنه نهارٌ، ولو اجتمَعَ عليه الإنسُ والجنُّ؟! هذا يستحيلُ ويخرجُ ممَّا يعرفُهُ الناسُ.

❊ ❊ ❊

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «الناسِ»، وهي خطأٌ.

٤- باب: تسميةِ الإيمانِ بالقولِ دونَ العملِ[١]

قال أبو عبيدٍ:

قالَتْ هذه الفِرقَةُ: إذا أقرَّ بما جاءَ من عندِ اللهِ، وشهدَ شهادةَ الحقِّ بلسانِهِ؛ فذلك الإيمانُ كلُّهُ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ سمَّاهُم مؤمنينَ.

وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولًا، ولا نراه شيئًا، وذلك من وجهَيْنِ:

أحدُهُمَا[٢]: ما أعلمتُكَ[٣] في الثلثِ الأوَّلِ؛ أن الإيمانَ المفروضَ في صدرِ الإسلامِ لم يكُنْ يومئذٍ شيئًا إلا الإقرارَ[٤] فقط.

وأما الحجَّةُ الأخرىٰ: فإنا وجَدْنَا الأمورَ كلَّهَا يستحقُّ الناسُ بها أسماءَهَا[٥] مع ابتدائِهَا والدخولِ فيها، ثم يفضُلُ فيها بعضُهم بعضًا، وقد شملَهُم فيها اسمٌ واحدٌ.

من ذلك: أنك تجِدُ القومَ صفوفًا بين مستفتِحٍ للصلاةِ وراكعٍ وساجدٍ،

---

(١) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٢) في الأصلِ: «أحدُهمَا».

(٣) في الأصلِ: «أعلميك».

(٤) في طبعةِ الألبانيِّ: «إقرار».

(٥) في الأصلِ: «أسماها».

وقائمٍ وجالسٍ؛ فكلُّهُم يلزَمُهُ اسمُ المصلِّي؛ فيقالُ لهم: مصلُّونَ، وهم مع هذا فيها متفاضِلُونَ.

وكذلك صناعاتُ الناسِ؛ لو أن قومًا ابتنوا حائطًا، وكان بعضُهم في تأسيسِهِ، وآخَرُ قد نصفَهُ، وثالثٌ قد قارَبَ الفراغَ منه؛ قيلَ لهم جميعًا: بُناةٌ، وهم متباينونَ في بنائِهِم.

وكذلك لو أنَّ قومًا أُمِرُوا بدخولِ دارٍ، فدخلها أحدُهُم فلما تعتَّبَ(١) البابَ [**أقامَ مكانَهُ، وجاوَزَهُ الآخَرُ بخطواتٍ**(٢)، **ومضىٰ الثالثُ**](٣) إلىٰ وسطِهَا؛ قيلَ لهم جميعًا: داخلونَ، وبعضُهُم فيها أكثرُ مدخلًا(٤) من بعضٍ.

فهذا الكلامُ المعقولُ عند العربِ السائرُ فيهم.

فكذلك المذهبُ في الإيمانِ، إنما هو دخولٌ في الدِّينِ.

قالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾ [النصرُ: ١-٣].

وقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرةُ: ٢٠٨].

فالسِّلْمُ: الإسلامُ، وقولُهُ: ﴿كَآفَّةٗ﴾ [البقرةُ: ٢٠٨] معناها عند العربِ:

---

(١) جاوز العتبةَ ومرَّ عليها، والعتبةُ: الخشبةُ التي أسفلَ البابِ يوطَأُ عليها.

(٢) في الأصلِ: «وجاوزه»، وضرَبَ عليها.

(٣) ما بين المعكوفَيْنِ كُتِبَ علىٰ هامشِ اللوحَةِ.

(٤) في الأصلِ: «مدخل».

الإحاطةُ(١) بالشيءِ.

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ»(٢).

فصارت الخمسُ كلُّهَا هي الملَّةَ التي سمَّاهَا اللهُ سِلمًا مفروضًا، فوجَدْنَا أعمالَ البِرِّ، وصناعاتِ الأيدِي، ودخولَ(٣) المساكِنِ كلها تشهدُ علىٰ اجتماعِ الاسمِ، وتفاضلِ(٤) الدرجاتِ فيها(٥).

هذا في التشبيهِ والنظرِ [مع ما(٦) **احتجَجْنا(٧) به من الكتابِ والسُّنَّةِ.**

وهكذا(٨) الإيمانُ، هو درجاتٌ ومنازلُ، وإن كان سُمِّيَ أهلُهُ معًا(٩) اسمًا اسمًا واحدًا، وإنما هو عمَلٌ من أعمَالٍ؛ تعبَّدَ اللهُ به عبادَهُ، وفرَضَهُ علىٰ جوارِحِهِم، وجعَلَ أصلَهُ في معرفةِ القَلْبِ، ثم جعَلَ المنطِقَ](١٠) شاهدًا عليه،

---

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «بالإحاطةِ».

(٢) أخرَجَهُ البخاريُّ (٨، ٤٥١٤)، ومسلمٌ (١٩-١٦، ٢٠-١٦، ٢١-١٦) من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) في الأصلِ: «ودخـ» غيرَ مكتملةٍ، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «ودخولَ».

(٤) في الأصلِ: «وتفاضـ» غيرَ مكتملةٍ، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «وتفاضل».

(٥) أي: في المذكوراتِ: أعمالِ البرِّ وصناعاتِ الأيدِي... إلخ.

(٦) في الأصلِ: «مع مـ»، وكُتِبَ علىٰ الهامشِ: «مع احتجاجنا».

(٧) في الأصلِ: «احتجاجنا».

(٨) في طبعةِ الألبانِيِّ: «فهكذا».

(٩) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(١٠) ما بين المعكوفتَيْنِ كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحَةِ.

ثم الأعمالَ مصدِّقةً له، وإنما أعطىٰ[(١)] اللهُ كلَّ جارحةٍ عملًا لم يُعطِهِ الأخرىٰ.

فعملُ القلبِ: الاعتقادُ[(٢)]، وعملُ اللسانِ: القولُ، وعملُ اليدِ: التناولُ[(٣)] التناولُ[(٣)] وعملُ الرِّجْلِ: المشيُ، وكلُّهَا يجمَعُهَا اسمُ العمَلِ.

فالإيمانُ علىٰ هذا التأويلِ[(٤)] إنما هو كلُّهُ مبنِيٌّ علىٰ العملِ من أوَّلِهِ إلىٰ آخِرِه، إلا أنه تفاضَلَ[(٥)] في الدرجاتِ علىٰ ما وصَفْنَا.

وزعَمَ من خالَفَنَا: أنه[(٦)] القولُ دونَ[(٧)] العملِ.

فهذا عندنا متناقضٌ؛ لأنه إذا جعلَهُ قولًا فقد أقرَّ أنه عمَلٌ.

وهو لا يدري بما أعلمتُكَ من العلَّةِ الموهومةِ عند العربِ في تسميةِ أفعالِ الجوارحِ عملًا[(٨)].

وتصديقُهُ في تأويلِ الكتابِ في عملِ القَلْبِ واللسانِ؛ قولُ اللهِ في القَلْبِ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

---

(١) في الأصلِ: «أعا»، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «أعطىٰ».

(٢) في الأصلِ: «اعتقادٌ».

(٣) في الأصلِ: «التناو»، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «التناولُ».

(٤) في طبعةِ الألبانِيِّ: «التناولِ».

(٥) في طبعةِ الألبانِيِّ: «يتفاضلُ».

(٦) في طبعةِ الألبانِيِّ: «أن»، وفي الأصلِ: «أنه»؛ أي الإيمانَ.

(٧) أرادَ أنه قولٌ بلا عملٍ، فأخرَجَ العملَ عن الإيمانِ.

(٨) في الأصلِ: «عمل».

وقالَ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ [التحريمُ: ٤].

وقالَ: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ [الحجُّ: ٣٥].

وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إن في الجسدِ لمضغةً، إذا صلحَتْ صلحَ سائرُ الجسدِ، وهي القلبُ»(١).

وإذا كان القلبُ مطمئنًا(٢) مرَّةً، ويصغىٰ أُخرَىٰ، ويَوجَلُ ثالثةً، ثم يكونُ منه الصلاحُ والفسادُ؛ فأيُّ عملٍ أكثرُ من هذا؟!

ثم بيَّنَ(٣) ما ذكَرْنَا قولهُ: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُۚ﴾ [المجادلةُ: ٨]، فهذا ما في عملِ القلبِ.

وأمَّا عملُ اللسانِ فقولُهُ(٤): ﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ١٠٨﴾ [النساءُ: ١٠٨].

---

(١) أخرَجَهُ البخاريُّ (٥٢)، ومسلمٌ (١٥٩٩).
من حديثِ النعمانِ بنِ بشيرٍ رضي الله عنهما.

(٢) في الأصلِ: «مطمان».

(٣) في الأصل: «ابين».

(٤) في الأصل: «قوله»، والأصلُ أن تلحَقَ الفاءُ جوابَ (أمَّا)، وإن كانت قد تُحذَفُ للدلالةِ عليها؛ كما كما في قولِهِ ﷺ: «**أمَّا بعدُ، ما بالُ أقوامٍ**...» الحديثَ. أخرَجَهُ البخاريُّ (٤٥٦)، ومسلمٌ (١٥٠٤).
من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها.

فذكَرَ القولَ ثم سمَّاهُ عمَلًا عند ذِكْرِ إحاطتِهِ به[١].

ثم قالَ: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾﴾ [يونسَ: ٤١].

هل كان عمل[٢] رسولِ اللهِ ﷺ معهم إلا دعاؤُهُ[٣] إيَّاهُم إلىٰ اللهِ، وردُّهُم عليه قولَهُ بالتكذيبِ، وقد أسمَاهَا هاهنا عمَلًا؟

وقال في موضعٍ[٤] ثالثٍ: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥١﴾ يَقُولُ أَءِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُصَدِّقِينَ ﴿٥٢﴾﴾ إلىٰ قولِهِ[٥]: ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ ﴿٦١﴾﴾

[الصافاتُ: ٥١-٦١].

فهل يكونُ التصديقُ إلا بالقولِ، وقد جعَلَ صاحبَهَا هاهنا عاملًا؟!

ثم قالَ: ﴿ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأٌ: ١٣].

فأكثرُ ما يعرِفُ الناسَ من الشكرِ أنه الحَمْدُ والثناءُ باللسانِ، وإن كانت المكافأةُ قد تُدعىٰ شُكْرًا.

فكلُّ هذا الذي تأوَّلْنَا إنما هو علىٰ ظاهرِ القرآنِ، وما وجَدْنَا أهلَ العِلْمِ

---

(١) سقطَتْ: «عند ذكرِ إحاطتِهِ به» من طبعةِ الألبانيِّ.

(٢) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحَةِ.

(٣) في الأصلِ: «دعاه».

(٤) في الأصلِ: «آخَرِ»، وضرَبَ عليها.

(٥) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحَةِ، وسقطَتْ من طبعةِ الألبانيِّ.

يتأوَّلُونَهُ، واللهُ أعلَمُ بما أرادَ، إلا أن هذا هو المستفيضُ في كلامِ العربِ غيرُ المدفوعِ في تسمِيَتِهم[١] الكلامَ عملًا.

من ذلك أن يقالَ: لقد عمِلَ فلانٌ اليومَ عمَلًا كثيرًا، إذا نطَقَ بحقٍّ وأقامَ الشهادةَ، ونحوَ هذا.

وكذلك إن أسمَعَ رجُلٌ صاحبَهُ مكروهًا؛ قيلَ: قد عمِلَ به[٢] الفاقرةَ وفعَلَ به الأفاعيلَ، ونحوَهُ من القولِ.

فسمَّوْه عمَلًا، وهو لم يزِدْهُ علىٰ المنطقِ.

ومنه الحديثُ المأثورُ: **«من عدَّ كلامَهُ من عمَلِهِ قلَّ كلامُهُ إلا فيما ينفَعُهُ»**[٣].

---

(١) في الأصلِ: «فتسميتهم»، ولعلَّ المثبتَ هو الصوابُ، ويمكن أن تكونَ «من» بدلَ «في»، واللهُ أعلَمُ.

(٢) في الأصلِ: «بها».

(٣) رُوِيَ عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه من طرقٍ.

فأخرَجَهُ ابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٣٦١)، وفي «المجروحينَ» (٣/ ١٣٠)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ١٥٧)، وأبو الشيخِ في «العظمةِ» (٢/ ٦٤٨)، والآجريُّ في «الأربعينَ» (٤٤)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ١٨، ١٦٦)، والبيهقيُّ في «الأسماءِ والصفاتِ» (٨٦٢)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٤٣٢٥، ٧٦٦٨)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (١٥٢٨)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٦٥١، ٧٤٠، ٨٣٧)، والدانيُّ في «عدِّ آيِ القرآنِ» (١/ ٢١)، وابنُ طولونَ في «تفسيرِ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحلُ: ١٢٠]» (١/ ٤٨)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيدِ» (٩/ ١٩٩)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٣/ ٢٧٣، ٢٧٤)، وابنُ الجوزيِّ في «التبصرةِ» (١/ ١١٥).

من طريقِ إبراهيمَ بنِ هشامِ بنِ يحيىٰ الغسانِيِّ عن أبيه عن جدِّهِ عن أبي إدريسَ الخولانِيِّ عن =

= أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا في سياقٍ طويلٍ، وبعضُهم اختصَرَهُ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.
إبراهيمُ بنُ هشامِ بنِ يحيىٰ الغسانِيُّ.
قال الذهبيُّ في «المغنِي في الضعفاءِ» (٢٠١): قال أبو حاتمٍ وغيرُهُ: ليس بثقةٍ.
وثَّقَهُ الطبرانِيُّ، وحكىٰ عنه أبو حاتمٍ ما يدلُّ علىٰ أنه لا يعِي الحديثَ.
وقال أبو حاتمٍ وأبو زرعةَ: كذَّابٌ. اهـ من «ميزانِ الاعتدالِ» (٢٤٤).
وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٤٢١٨)، والطبرانِيُّ في «تاريخِهِ» (١/ ١٥٠، ١٥٢، ١٧١، ٣١٢، ٤٥١).
من طريقِ الماضي بنِ محمَّدٍ عن أبي سليمانَ عن القاسمِ بنِ محمَّدٍ عن أبي إدريسَ الخولانِيِّ عن أبي ذرٍّ بهِ؛ مرفوعًا.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
الماضِي بنُ محمَّدٍ ضعيفٌ.
وأبو سليمانَ عليُّ بنُ سليمانَ.
قال الذهبيُّ في «الميزانِ» (٥٨٥٧): لا يكادُ يُعرَفُ، وقال الحافظُ في «التقريبِ»: مجهولٌ.
والقاسمُ بنُ محمَّدٍ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: مجهولٌ.
وأخرَجَهُ ابنُ السنِّيُّ في «عملِ اليومِ والليلةِ» (رقمَ ٦)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٢/ ٦٥٢)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ» (٤/ ٤٠٤)، وابنُ حبَّانَ في «المجروحينَ» (٣/ ١٢٩)، وابنُ عديٍّ (٧/ ٢٦٩٩)، وأبو الشيخِ في «العظمةِ» (٢٠٦)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ١٦٨، ١٦٩)، والبيهقيُّ في «الأسماءِ والصفاتِ» (٨٣٠)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٩/ ٤)، والشجريُّ في «الأمالي» (٩١٥)، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٣/ ٢٧٧).
من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن عبيدِ بنِ عميرٍ عن أبي ذرٍّ مرفوعًا.
وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.
قال العقيليُّ: يحيىٰ بنُ سعيدٍ لا يُتابَعُ علىٰ حديثِهِ وليس بمشهورٍ بالنقلِ.
وقال ابنُ عديٍّ: هذا حديثٌ منكرٌ عن هذا الطريقِ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن عبيدِ بنِ عميرٍ عن أبي ذرٍّ، وهذا الحديثُ ليس له من الطُّرُقِ إلا من روايةِ أبي إدريسَ الخولانِيِّ =

= والقاسمِ بنِ محمَّدٍ عن أبي ذرٍّ، والثالثُ حديثُ ابنِ جريجٍ، وهذا أنكرُ الرواياتِ. اهـ.

وقال ابنُ حبَّانَ في «المجروحينَ» (٣/ ١٢٩): يُروىٰ عن ابنِ جريجٍ المقلوباتُ وعن غيرِهِ من الثقاتِ الملزقاتُ، لا يحملُ الاحتجاجُ به إذا انفردَ، وليس هذا من حديثِ ابنِ جريجٍ ولا عطاءٍ ولا عبيدِ بنِ عميرٍ. اهـ.

وقال المنذريُّ: يحيىٰ بنُ سعيدٍ فيه كلامٌ، والحديثُ منكَرٌ من هذه الطريقِ، وحديثُ إبراهيمَ بنِ هشامٍ هو المشهورُ. اهـ من «الترغيبِ والترهيبِ» (٣/ ١٣٢).

وقال الذهبيُّ في «تلخيصِ المستدركِ»: السعديُّ -يعني: يحيىٰ بنَ سعيدٍ- ليسَ بثقةٍ. اهـ.

وقد أخرَجَهُ ابنُ الجوزيِّ في «المنتظمِ» (١/ ٢٧٢).

من طريقِ محمَّدِ بنِ عليِّ بنِ المهتدِي عن الحسنِ بنِ أحمدَ بنِ عليٍّ الغسانِيِّ عن أبيهِ عن جدِّهِ عن أبي إدريسَ الخولانِيِّ عن أبي ذرٍّ؛ به مرفوعًا.

ولم أهتدِ لتراجمِ رجالِ هذا الإسنادِ، واللهُ أعلَمُ.

ولحديثِ أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طرُقٌ أخرىٰ ليس فيها موضعُ الشاهِدِ، وهذه الطرُقُ علىٰ كثرَتِهَا لا يسلَمُ منها طريقٌ من مقالٍ، وفي بعضِهَا ضعفٌ شديدٌ، واللهُ أعلَمُ.

وقد ورَدَ هذا الكلامُ عن عمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ وغيرِه.

فأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ٢٣)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الزهدِ» (٦١)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٨/ ١٥٧) من طريقِهِ.

وابنُ المباركِ في «الزهدِ» (٣٨٣)، ومن طريقِهِ الغضائريُّ في «جزئِهِ» (٢٥).

كلاهما عن وُهَيبِ بنِ الوردِ -زادَ ابنُ المباركِ: أو غيرِهِ- عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ قالَ: مَن عدَّ كلامَهُ مِن عمَلِهِ قلَّ كلامُهُ.

وإسنادُهُ منقطعٌ، فهو مع ثقةِ رجالِهِ إلا أنه لا يُعرَفُ لوهيبٍ سماعٌ من عمرَ، واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ١٧٥)، وأحمدُ في «الزهدِ» (١٧٢٣)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٦٨٠، ١٦٨١)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٥/ ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٢٨).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ قال: من لم يَعُدَّ كلامَهُ من عمَلِهِ كثُرَتْ خطايَاهُ، ومن عمِلَ بغيرِ علمٍ؛ كان ما يُفسِدُ أكثرَ ممَّا يُصلِحُ.

=

= وإسنادُهُ منقطعٌ.

سفيانُ الثوريُّ لم يدرِكْ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ.

وأخرَجَهُ ابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٥/ ٣٧٢)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٥٧٩).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ عن رجُلٍ عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ قالَ؛ فذكَرَ المتنَ السابقَ، وزادَ: ومن كثُرَتْ خصُوماتُهُ؛ لم يزَلْ يتنقَّلُ من دينٍ إلىٰ دينٍ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الراوِي عن عمرَ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٣٥).

من طريقِ الأوزاعيِّ قال: كتَبَ إلينا عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ برسالةٍ لم يحفَظْهَا غيري وغيرُ مكحولٍ: أمَّا بعدُ، فإنه مَن أكثَرَ ذِكْرَ الموتِ رضِيَ من الدنيا باليسيرِ، ومن عَدَّ كلامَهُ من عملِهِ قلَّ كلامُهُ فيما لا ينفَعُهُ.

ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ.

وأخرَجَهُ الدارميُّ في «السننِ» (٣١٣).

أخبَرَنا مروانُ بنُ محمَّدٍ، حدَّثَنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ قال: كتَبَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ إلىٰ أهلِ المدينةِ... فذَكَرَهُ نحوَهُ.

وإسنادُهُ منقطعٌ.

سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ لم يدرِكْ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ.

وأخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٥٧٩).

من طريقِ مالكٍ عن أبي الرجالِ؛ كتَبَ إلينا عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ... فذكَرَهُ.

وإسنادُهُ فيه ضعفٌ.

ولعلَّ هذا الأثرَ بهذه الطرُقِ وهي مختلفَةُ المخارِجِ يثبتُ بها، واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٥٥٨).

من طريقِ عبدِ الرزَّاقِ قالَ: سمعتُ وُهيبَ بنَ الوردِ رَحِمَهُ اللَّهُ يقولُ: من عدَّ كلامَهُ من عملِهِ قلَّ كلامُهُ.

وقالَ الإمامُ مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في «الموطَّأ» (١/ ٢٦٥):

٥٤- قال مالكٌ: من لم يَعُدَّ كلامَهُ من عمَلِهِ كثُرَ كلامُهُ.

=

فوجَدْنَا تأويلَ القرآنِ، وآثارَ النبيِّ ﷺ، وما مضَتْ عليه العلماءُ، وصحَّةَ النظَرِ، كلهَا تصدِّقُ أهلَ السُّنَّةِ في الإيمانِ.

فيبقىٰ القولُ الآخَرُ، فأيُّ شيءٍ يتبعُ بعد هذه الحججِ(١) الأربعِ؟!

وقد يلزمُ أهلَ هذا الرأيِ ممَّن يدعِي أنَّ المتكلِّمَ بالإيمانِ مستكملٌ له: من التبعةِ ما هو أشدُّ ممَّا ذكَرْنَا، وذلك فيما قصَّ علينا من نبأِ إبليسَ في إيبائِهِ(٢) للسجودِ لآدمَ؛ فإنه قالَ: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٧٤﴾ [ص: ٧٤]، فجعَلَهُ اللهُ بالاستكبارِ كافرًا، وهو مُقرٌّ به غيرُ جاحدٍ له.

ألا تسمعَ: ﴿خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقولَهُ: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾ [الحِجرُ: ٣٩]، فهذا الآن مقرٌّ بأنَّ اللهَ [ربُّهُ]، وأثبَتَ القدَرَ -أيضًا- في قولِهِ: ﴿بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾ [الأعرافُ: ١٦]، [الحِجرُ: ٣٩](٣)(٤).

وقد تأوَّلَ بعضُهُم قولَهُ: ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرةُ: ٣٤] أنه كان كافرًا قبل ذلك!

= ويقالُ: ومن علِمَ أنَّ كلامَهُ من عمَلِهِ قلَّ كلامُهُ. واللهُ أعلَمُ.

(١) في الأصلِ: «الحجةِ».

(٢) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٣) في الأصلِ: «بما عويتني»، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «أغويتني».

(٤) أرادَ المصنِّفُ بيانَ لازمٍ باطلٍ من لوازمِ القولِ بأن الإيمانَ هو القولُ بأنَّ إبليسَ -مع إبائِهِ السجودَ لآدمَ- يصيرُ مؤمنًا؛ لأنه أقرَّ للهِ بالربوبيَّةِ، وأقرَّ بالقَدَرِ وأثبَتَهُ. والمؤلِّفُ أرادَ بطلانَ هذا القولِ، وأنه يلزمُ منه لوازمُ فاسدةٌ، وإن كان لا يُلزمُهم بذلك ما لم يلتزِمُوه؛ لأن لازمَ القولِ ليس بقولٍ ما لم يلتزِمْهُ قائلُهُ، واللهُ أعلَمُ.

ولا وَجْهَ لهذا[(١)] عندي؛ لأنه لو كان كافرًا قبل أن يؤمَرَ بالسجودِ لما كان في عدادِ الملائكةِ[(٢)] ولا كان عاصيًا إذا لم يكُنْ ممَّنْ أُمِرَ بالسجودِ، وينبغي في هذا القولِ أن يكونَ إبليسُ قد عادَ إلىٰ الإيمانِ بعد الكُفرِ؛ لقولِهِ: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحِجرُ: ٣٩]، وقولِهِ: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعرافُ: ١٢].

فهل يجوزُ لمَنْ يعرِفُ اللهَ وكتابَهُ وما جاءَ من عندِهِ أن يثبتَ الإيمانَ لإبليسَ اليومَ][(٣)]؟!!

* * *

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «لذلك».

(٢) أي الذين أُمروا بالسجودِ لا أنه منهم خِلقةً؛ إذ هو خُلِقَ من نارٍ، والملائكةُ خُلِقَتْ من نورٍ؛ كما في حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**خُلقَتِ الملائكةُ من نورٍ، وخُلِقَ الجانُّ من مارجٍ من نارٍ، وخُلِقَ آدمُ ممَّا وُصِفَ لكُم**».

أخرَجَهُ مسلمٌ (٢٩٩٦).

(٣) ما بين المعكوفَيْنِ كُتِبَ علىٰ هامشِ اللوحةِ الثانيةِ، من بابِ: من جعَلَ الإيمانَ المعرفةَ بالقلبِ وإن لم يكُنْ عمَلٌ.

٥- بَابٌ: مَن جعلَ الإيمانَ المعرفةَ بالقلبِ وإنْ لم يكُنْ عمَلٌ

قالَ أبو عبيدٍ:

قد ذَكَرْنَا ما كان مِن مفارقةِ هؤلاء[١] القومِ إيَّانَا [في أنَّ][٢] العملَ منَ الإيمانِ، علىٰ أنهم -وإن كانُوا لنَا مفارقينَ- فإنَّهُمْ ذهبُوا إلىٰ مذهبٍ قد يقعُ الغَلَطُ في مثلِهِ[٣].

ثم حدَثَتْ فرقةٌ ثالثةٌ[٤] شذَّتْ عنِ الطائفتَيْنِ جميعًا، ليسَتْ من أهلِ العِلْمِ ولا الدِّينِ، فقالُوا: الإيمانُ معرفةٌ بالقلوبِ باللهِ وحْدَهُ وإنْ لم يكُنْ هناك قولٌ ولا عمَلٌ! وهذا منسلخٌ عندنا من قولِ أهلِ المللِ الحنيفِيَّةِ[٥]؛ لمُعَارَضتِهِ[٦] لكلامِ اللهِ ورسولِهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- بالردِّ والتكذيبِ، ألا تسْمَعَ قولَهُ: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) زيادةٌ في طبعةِ الألبانِيِّ -ليسَتْ في الأصلِ- لبيانِ المرادِ.

(٣) والمُؤلِّفُ يميلُ إلىٰ إعذارِهِم؛ لأنهم أخطَئُوا في فَهْمِ الدَّلِيلِ ولم يتقصَّدُوا مخالَفتَه، وسَلَكُوا المسْلَكَ الصحيحَ في الاستدلالِ.

(٤) هي الجهميةُ، ويُحْكَىٰ هذا القولُ عن الجهمِ بنِ صفوانَ، راجِعْ: «مقالاتِ الإسلاميِّينَ».

(٥) في طبعةِ الألبانِيِّ: «الحنفيَّةِ».

(٦) في الأَصْلِ: «لا معاوضه».

بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

فجعَلَ القولَ فرضًا حتمًا، كما جعَلَ معرفتَهُ فَرْضًا، ولم يرضَ بأن يقولَ: اعرفوني بقلوبِكُم.

ثم أوجبَ مع الْإِقرارِ الإيمانَ بالكُتُبِ والرُّسُلِ؛ كإيجابِ الإيمانِ، ولَمْ يجعَلْ لأحدٍ إيمانًا إلا بتصديقِ النبيِّ ﷺ في كلِّ ما جاءَ به.

فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦](١).

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡ﴾ [الأنعام: ٢٠]، يعني النبيَّ ﷺ.

فلم يجعَلِ اللهُ معرِفتَهُم به إذ تركُوا الشهادةَ له بألسنتِهِم إيمانًا.

ثم سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الإيمانِ؟ فقالَ: «**أن تُؤمِنَ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ**»(٢).

---

(١) أشارَ في نهايةِ اللَّوْحَةِ إلىٰ الإلحَاقِ الذي علىٰ جوانبِ اللوحةِ التاليةِ.

(٢) أخرَجَهُ البُخَاريُّ (رقم٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلمٌ (٥-٩، ٧-١٠).

مِن حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كان النبيُّ ﷺ بارزًا يومًا للناسِ، فأتَاهُ جبريلُ فقالَ: ما الإيمانُ؟ قالَ: «**الإيمانُ أَنْ تُؤمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ وبلقائِهِ ورُسُلِهِ، وتؤمِنَ بالبَعْثِ...**» الحديثَ، لفظُ البخاريِّ (رقم٥٠)، وفي الموضعِ الثاني: تقديمُ رسلِهِ علىٰ لقائِهِ، وزيادةُ =

في أشياءَ كثيرةٍ من هذا، لا تُحْصَىٰ.

وزعمَتْ هذه الفِرْقَةُ: أنَّ اللهَ رضِيَ منهُمُ[(١)] المعرِفَةَ! ولو كان أمرُ اللهِ ودينُه علىٰ ما يقولُ هؤلاء؛ ما عُرِفَ الإسلامُ مِنَ الجاهليَّةِ، ولا فُرِّقَتِ المِلَلُ بعضُهَا من بعضٍ؛ إذ كان يرضَىٰ منهُم بالدعوىٰ علىٰ قلوبِهِم غيرَ إظهارِ الإقرارِ بما جاءت[(٢)] به النُّبُوَّةُ، والبراءةُ[(٣)] ممَّا سواهَا، وخَلْعُ الأندادِ[(٤)] والآلهةِ بالألسِنَةِ بعد القلوبِ، ولو كان هذا يكونُ به[(٥)] مؤمنًا، ثم شَهِدَ رجُلٌ بلسانِهِ: أنَّ

= «**الآخِرِ**» بعد البعثِ.

ولفظُ مسلمٍ في الموضعِ الأوَّلِ: «**أنْ تؤمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكتابِهِ ولقائِهِ ورسلِهِ، وتؤمِنَ بالبعثِ الآخِرِ...**».

وفي الموضعِ الثانِي تقديمُ السؤالِ عن الإسلامِ علىٰ السؤالِ عن الإيمانِ، ولفظُهُ: «**أنْ تؤمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكتابِهِ ولقائِهِ ورسلِهِ، وتؤمنَ بالبعثِ، وتؤمنَ بالقَدَرِ كُلِّهِ**»، قال: صدَقْتَ يا رسولَ اللهِ... الحديثَ.

ويلاحَظُ أنَّ روايةَ البُخاريِّ، والموضعَ الأوَّلَ عند مُسلِمٍ ليسَ فيها ذِكْرُ القَدَرِ.

وأخرَجَهُ مسلمٌ في «صَحِيحِهِ» (١-٨).

من حديثِ عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه الابتداءُ بالسُّؤَالِ عن الإسْلَامِ، ثم قال: فأخبِرْنِي عنِ الإيمانِ، قال: «**أنْ تُؤمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ، وتؤمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ...**» الحديثَ.

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «عنهُم».

(٢) في الأصلِ: «جا».

(٣) في الأصلِ: «والبراه».

(٤) في الأصلِ: «الأنذاد».

(٥) سقطَتْ من طبعَةِ الألبانِيِّ.

الله ثانِي اثنينِ - كما يقولُ المجُوسُ والزنادِقَةُ -، أو ثالثُ ثلاثةٍ - كقولِ النَّصَارَىٰ -، وصَلَّىٰ[(١)] للصَّليبِ، وعبدَ النِّيرانَ، بعد أن يكونَ قلبُه علىٰ المعرفةِ باللهِ؛ لكان يلزمُ قائلَ هذه المقَالَةِ أنْ يجعلَهُ مؤمِنًا مُستكمِلًا للإيمانِ[(٢)]؛ كإيمانِ الملائكَةِ والنبيِّينَ!!

فهل يلفظُ بهذا أحدٌ يعرفُ اللهَ، أو مؤمِنٌ له بكتابٍ[(٣)] أو رسُولٍ؟

وهذا عندنا كفرٌ لن يبلغَهُ إبليسُ فمَنْ دونَهُ مِنَ الكُفَّارِ قطُّ.

* * *

---

(١) في الأصلِ: «وصلا».

(٢) في طبعةِ الألبانِيِّ: «الإيمانَ».

(٣) في الأصلِ: «بكايه».

٦- بابٌ: ذكرُ ما عابَتْ به العلماءُ مَن جعلَ الإيمانَ قولًا بلا عملٍ، وما نهوَا عنه مِن مجالسَتِهِم

٢٠- قالَ أبو عبيدٍ:

حدَّثنا محمَّدُ بنُ كثيرٍ[(١)] عنِ الأوزاعِيِّ[(٢)] عن يحيَىٰ بنِ أبِي عمرٍو السَّيْبَانِيِّ[(٣)(٤)] قالَ: قالَ حذيفةُ[(٥)]: إنِّي لأعرِفُ أهلَ دِينَيْنِ، أهلُ ذينك الدِّينَيْنِ فِي النَّارِ؛ قومٌ يقولونَ: الإيمانُ قولٌ وإنْ زنَا وإنْ سرَقَ، وقومٌ يقولونَ: ما بالُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ؟! وإنما هما صَلاتَانِ! قال: فذَكَرَ صلاةَ المغربِ أو العشاءِ وصلاةَ الفجرِ[(٦)].

---

(١) محمدُ بنُ كثيرِ بنِ أبِي عطاءٍ الثَّقَفِيُّ، قال في «التَّقريبِ»: صدوقٌ كثيرُ الغَلَطِ.

(٢) الأوزاعِيُّ: عبدُ الرحمنِ بنُ عمرِو بنِ أبِي عمرٍو الأوزاعِيُّ، أبو عمرٍو الفقيهُ، ثقةٌ جليلٌ.

(٣) يحيىٰ بنُ أبِي عمرٍو السَّيْبَانِيُّ، قال في «التقريبِ»: ثقةٌ، وروايتُهُ عنِ الصحابةِ مرسَلَةٌ.

(٤) في الأصلِ: «الشَّيبَانِيِّ».

(٥) في الأصل: «حذيفةُ حذيفةُ هو».

(٦) أخرَجَهُ ابنُ أبِي شيْبَةَ في «المصنفِ» (١١/ ٤٠)، وفي «الإيمانِ» (٦٥)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٦٣)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٥٦)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبْرَىٰ» (١٢٢٩، ١٢٤٦).

من طريقِ الأوزاعِيِّ عن يحيىٰ بنِ أبِي عمرٍو السَّيْبَانِيِّ، قالَ: قالَ حذيفةُ؛ فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

لحالِ محمَّدِ بنِ كثيرٍ، ويحيىٰ بنُ أبِي عمرٍو لم يلْقَ أحدًا من الصحابَةِ؛ فروايتُه عنهُمْ مرسَلَةٌ.

قال: وقال ضمرةُ بنُ ربيعةَ[(١)] يُحدِّثُه عن يحيَىٰ بنِ أَبِي عمرٍو السَّيبانِيِّ[(٢)] عن حميدٍ المقرائِيِّ[(٣)] عن حذيفةَ.

قارِنْ حديثَ حذيفةَ هذا، قد قرنَ الإرجاءَ بحجةِ الصلاةِ.

وبذلك وصفَهُم ابنُ عمرَ أيضًا.

٢١- قال أبو عبيدٍ:

حدَّثنا عليُّ بنُ ثابتٍ الجَزَرِيُّ[(٤)] عن ابنِ أَبِي ليلَىٰ[(٥)] عن نافعٍ[(٦)] عن ابنِ عمرَ قالَ: صنفانِ ليس لهما[(٧)] في الإسلامِ نصيبٌ: المرجئةُ والقدريَّةُ[(٨)].

---

(١) ضمرةُ بنُ ربيعةَ الفلسطِينِيُّ، صدوقٌ يَهِمُ قليلًا -كما في «التقريبِ»-.

(٢) في الأصل: «الشَّيْبانِيِّ».

(٣) حُميدٌ المقرائِيُّ. لم أقِفْ عليه.

(٤) عليُّ بنُ ثابتٍ الجزرِيُّ أبو أحمدَ الهاشِمِيُّ، صدوقٌ ربما أَخْطَأَ، وقد ضعَّفَهُ الأزدِيُّ بلا حُجَّةٍ - قالَه الحافظُ في «التقريبِ» -.

(٥) ابنُ أبي ليلىٰ هو محمَّدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلىٰ الأنصارِيُّ الكوفِيُّ القاضِي أبو عبدِ الرحمنِ، صدوقٌ سيِّئُ الحفظِ جدًّا -كما في «التقريبِ»-.

(٦) نافعٌ أبو عبدِ اللهِ المدنِيُّ مولىٰ ابنِ عُمَرَ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ مشهورٌ -كما في «التقريبِ»-.

(٧) في الأصلِ: «لهم»، وما أثبتُّهُ طريقُ الجادَّةِ.

(٨) إسنادُهُ ضعيفٌ موقوفًا. واخْتُلِفَ علىٰ عليِّ بنِ ثابتٍ الجزريِّ في هذا الحديثِ؛ فرواه أبو عبيدٍ علىٰ الوجهِ السابقِ، وخالفَهُ الحسنُ بنُ عرفَةَ.

فرواه عن عليِّ بنِ ثابتٍ الجزرِيِّ، عن إسماعيلَ بنِ أبِي إسحاقَ، عن ابنِ أَبِي ليلَىٰ، عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**صنفانِ من أُمَّتِي ليس لهما في الإسلامِ نصيبٌ: القَدَرِيَّةُ والمُرْجِئَةُ**».

أخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تهذيبِ الآثارِ» (٩٧٢).

=

= واللَّالكَائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٧٩٩).

ورَوَاهُ محمَّدُ بنُ الصباحِ الجَرْجَرَائِيُّ عن عليِّ بنِ ثابتٍ الجَزَرِيِّ عن إسرائيلَ عن ابنِ أبي ليلَىٰ.

قال الدارقطنيُّ في «العللِ» (٢٩٨٢) وقد سُئِلَ عن حديثِ نافعٍ عن ابنِ عمرَ، قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**صنفانِ ليس لهُمَا في الإسلامِ نصيبٌ: القَدَريَّةُ والمُرجئةُ**»:

فقالَ: يروِيهِ ابنُ أبي ليلَىٰ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ، حدَّثَ به عليُّ بنُ ثابتٍ الجزريُّ واخْتُلِفَ عنه.

فرواه محمَّدُ بنُ الصبَّاحِ الجَرْجرائِيُّ عن عليِّ بنِ ثابتٍ الجزريِّ عن إسرائيلَ عن ابنِ أبي ليلىٰ.

وخالَفَهُ الحسنُ بنُ عرفَةَ؛ فرواه عن عليِّ بنِ ثابتٍ عن إسماعيلَ بنِ أبي إسحاقَ -وهو أبو إسرائيلَ الملائِيُّ- عن ابنِ أبي ليلَىٰ، وهو الصوابُ. اهـ.

وفي «تاريخِ ابنِ معينٍ» (٤٩٠٦) -روايةِ الدوريِّ- قالَ: سمعتُ يحيَىٰ يقولُ، وذَكَرَ محمَّدَ بنَ الصبَّاحِ الذي ينزلُ جَرْجَرَايا، فقالَ: حدَّثَ بحديثٍ منكرٍ عن عليِّ بنِ ثابتٍ عن إسرائيلَ عن ابنِ أبي ليلَىٰ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**صنفانِ ليسَ لهُمَا في الإسلامِ نصيبٌ: المرجئةُ والقَدَرِيَّةُ**»، ولم أرَ يحيىٰ ذَكَرَهُمَا بسوءٍ. اهـ.

وذَكَرَ الخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ» (٣/ ٣٤٥) بإسنادِهِ إلىٰ يعقوبَ بْنِ شيبةَ عنِ ابنِ معينٍ -كمَا سَبَقَ-.

قال يعقوبُ بنُ شيبَةَ: وهذا حديثٌ منكَرٌ من هذا الوَجْهِ جدًّا كالموضوعِ، وإنَّمَا يروِيهِ عليُّ بنُ نِزارٍ - شيخٌ ضعيفٌ واهِي الحديثِ - عنِ ابنِ عبَّاسٍ.

وراجعْ: «تهذيبَ الكمالِ» (٢٥/ ٣٨٦)، و«تهذيبَ التهذيبِ» (٩/ ٢٢٩).

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عَنْ جَمَاعَةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١- أبو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ إسحاقُ بنُ راهَوَيْهِ في «مسنَدِهِ».

وابنُ عدِيٍّ في «الكامِلِ» (٦/ ٢٥٧)، وابنُ الجوزِيِّ في «العللِ المتناهِيَةِ» (٢١٦)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانَةِ الكُبْرَىٰ» (١٥٣٦)، وابنُ بشرانَ في «الأمالِي» (٢٨٨).

=

٢٢- حدَّثنا أبو عبيدٍ[(١)]:

قال: حدَّثنا عبدُ الرحمَنِ[(٢)] عن سفيانَ[(٣)] عن سلمةَ بنِ كُهَيْلٍ[(٤)] قالَ:

= ٢- ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرَجَهُ التِّرمِذِيُّ (٢١٤٩)، وابنُ ماجَهْ (٦٢)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٥٧٩)، وابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّةِ» (٣٤٤، ٣٤٥، ٩٤٦).

وغيرُهُم.

٣- حذيفةُ بنُ اليمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الديلَمِيُّ في «الفردوسِ» (٣٧٨١).

٤- أبو هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الآجرِيُّ في «الشريعةِ» (٣٠٨، ٣٠٩، ٣٩٢، ٣٩٣)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكُبرىٰ» (١٢١٩، ١٥٣٠)، والدانِيُّ في «الرسالةِ الوافيةِ» (٢٢٢)، والهرويُّ في «ذمِّ الكلامِ» (٥٥).

ورُوِيَ عن أنسِ بنِ مالكٍ وعبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ، ومعاذِ بنِ جبلٍ، وواثلةَ بنِ الأسقعِ، وأبي سعيدٍ الخدريِّ، وغيرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ولا يصِحُّ في المرجئةِ والقَدَريَّةِ حديثٌ، واللهُ أعلَمُ.

وراجِعْ تخريجَ «أصولِ السُّنَّةِ» لابنِ أبي زمنينَ رَحِمَهُ اللَّهُ بتحقيقِي، والله أعلَمُ.

تنبيهٌ: علَّقَ الشيخُ الألبانِيُّ معرِّفًا بالمرجئةِ في الهامشِ، فقالَ:

«والمرجئةُ» هم فِرْقَةٌ مِن فِرَقِ الإسْلَامِ، يعتقدونَ أنه لا يضرُّ مع الإيمانِ معصيةٌ كمَا لا ينفعُ مع الكفرِ طاعةٌ، سُمُّوا مرجئةً: لاعتقادِهِم أنَّ اللهَ أرجَأَ تَعْذِيبَهُمْ علىٰ المعاصِي، أيْ: أَخَّرَهُ عنهُم. كذا في «النهايةِ».

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) عبدُ الرحمنِ هو ابنُ مهدِيٍّ، تقدَّمَ.

(٣) سفيانُ هو الثورِيُّ، تقدَّمَ.

(٤) سلمةُ بنُ كهيلٍ، تقدَّمَ.

اجتمعَ الضَّحَاكُ[١] وميسرةُ[٢] وأبو البَخْتَرِيِّ[٣] فاجتمعوا[٤] علىٰ أنَّ الشهادةَ بدعةٌ، والإرجاءَ بدعةٌ، والبراءةَ بدعةٌ[٥].

---

(١) الضَّحَاكُ هو ابنُ شراحيلَ- ويقالُ: شرحبيلُ- المِشرَقِيُّ - بكسرِ أوَّلِهِ ثم معجَمَةٍ ثم فتحةٍ وقافٍ- الهمْدَانِيُّ، صدوقٌ من الرابعةِ.

(٢) ميسرةُ هو ابنُ يعقوبَ أبو جَميلةَ - بفتحِ الجيمِ- الطهويُّ - بضمِّ المهملةِ- الكوفِيُّ، مقبولٌ، من السادسةِ. اهـ. وهو صاحبُ رايةِ عليٍّ.

(٣) أبُو البختريِّ هو سعيدُ بنُ فيروزِ بنِ أبي عمرانَ الطائيُّ مولاهُمُ الكوفِيُّ، ثقةٌ ثَبْتٌ، فيه تشيُّعٌ قليلٌ، كثيرُ الإرسالِ، من الثالثةِ.

(٤) في طبعةِ الألبانِيِّ: «فأجمعوا».

(٥) أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٥٩)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٦٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٧٠)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجمَاعَةِ» (١٧٨٤)، وابنُ الأعرابِيِّ في «المعجَمِ» (٤٣١).

من طرقٍ عن سفيانَ عن سلمةَ بنِ كهيلٍ قالَ: اجتمَعَ الضحاكُ المِشْرَقيُّ، وبكيرٌ الطائيُّ، وميسرةُ، وأبو البختريِّ؛ فأجمَعُوا أنَّ الشهادةَ بدعةٌ، والبراءةَ بدعةٌ، والولايةَ بدعةٌ، والإرجاءُ بدعَةٌ. وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ (١٢٦٩) عن أبي سعيدٍ الخدريِّ بإسنادٍ ضعيفٍ، واللالكائيُّ (١٧٧٨)، وعبدُ اللهِ في «السُّنَّةِ» (٦٤٢) بإسنادٍ ضعيفٍ.

وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ عن عليٍّ بإسنادٍ ضعيفٍ.

الشهادةُ:

اختلفتِ المعتزلةُ في ذلك علىٰ أربعةِ أقاوِيلَ:

١- هي الصَّبْرُ علىٰ ما ينالُ الإنسانَ من ألمِ الجراحِ المؤدِّي إلىٰ القتلِ، والعزمُ علىٰ ذلك وعلىٰ التقدُّمِ إلىٰ الحربِ، وعلىٰ الصبْرِ علىٰ ما يُصِيبُهُ.

٢- الشهادةُ هي الحكمُ من اللهِ -سبحانه- لمنْ قُتِلَ من المؤمنينَ في المعرَكَةِ بأنَّه شهيدٌ، وتسمِيَتُهُ بذلك.

٣- الشهادةُ هم الحضورُ لقتالِ العدوِّ، إذا قُتِلَ سُمِّي شهادةٌ.

٤- الشهداءُ هم العدولُ، قُتِلُوا أو لَمْ يُقْتَلُوا.

=

٢٣- قال أبو عبيدٍ[(١)]:

حدَّثنا محمَّدُ بنُ كثيرٍ[(٢)] عن الأوزاعِيِّ[(٣)] عن الزهرِيِّ[(٤)] قال: ما

= اهـ من «مقالاتِ الإسلاميِّينَ» (١/ ٢٠٥) مُختصرًا.

وقد يُرَادُ بها ما أَحْدَثَهُ صنفٌ من الخوارجِ مِن قَطْعِهِمُ الشَّهَادةَ علىٰ أنفُسِهِم ومَنْ وافَقَهُم؛ أنَّهُم من أهلِ الجنَّةِ مِن غير شرطٍ ولا استثناءٍ. اهـ من «مقالاتِ الإسلاميِّينَ» (١/ ٢٠٥).

وقالَ الشيخُ الألبانِيُّ -هامشَ كتابِ «الإيمانِ» (ص٦٥)-:

الظاهرُ أنها من بدعِ المرجئةِ الذين يشهدونَ لكلِّ مؤمنٍ بالجنَّةِ، الذين يقولونَ: كما لا ينفعُ مع الشركِ عَمَلٌ كذلك لا يضرُّ مع الإيمانِ عَمَلٌ.

الإرجاءُ:

هو إخراجُ العَمَلِ مِن مُسمَّىٰ الإيمانِ.

البراءةُ:

قالَ الشيخُ الألبانِيُّ رحمه الله -هامشَ كتابِ «الإيمانِ» (ص٦٤)-:

هي من بدعِ الخوارجِ الذين خرجوا علىٰ عليٍّ رضي الله عنه وتبرَّؤُوا منه، ثم صارتِ البراءةُ لهم مذهبًا عُرِفُوا به، حتىٰ كانوا يتبرَّؤُونَ ممَّنْ كان منهم؛ لمخالَفَتِهِ لهم، ولو في مسألةٍ واحدةٍ.

انظُرْ تفسيرَ ذلك في: «مقالاتِ الإسلاميِّينَ» لأبِي الحسنِ الأشعَرِيِّ (١/ ١٥٦-١٩٦) اهـ.

قلتُ: وأحدَثَ نافعُ بنُ الأزرقَ البراءةَ من القَعَدةِ. (١/ ٨٤) المصدرَ السابقَ.

وعند الفِرْقَةِ الأُولَىٰ من العجاردةِ: يجبُ أن يُدعىٰ الطفلُ إذا بلَغَ، وتجبُ البراءةُ منه قبلَ ذلك حتىٰ يُدعىٰ إلىٰ الإسلامِ ويصفَهُ هو.

إلىٰ غيرِ ذلكَ مِن بِدَعِهِم في البراءةِ، وراجِعْ: «مقالاتِ الخوارجِ» من المرجعِ السَّابقِ.

(١) إسنادُهُ ضعيفٌ.

(٢) تقدَّمَ، وهو صدوقٌ كثيرُ الغَلَطِ.

(٣) تقدَّمَ.

(٤) محمَّدُ بنُ مسلمِ بنِ عبيدِاللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ شهابِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ بنِ زهرةِ بنِ كلابٍ القرشِيُّ الزهريُّ أبو بكرٍ الفقيهُ الحافظُ، متَّفَقٌ علىٰ جلالَتِهِ وإِتْقَانِهِ وثبتِهِ.

ابْتُدِعَتْ في الإسلامِ بدعَةٌ أعزَّ علىٰ أهلِهَا من هذا الإرجَاءِ[(١)].

٢٤- قال أبو عبيدٍ[(٢)]:

حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ[(٣)] عن مهدِيِّ بنِ ميمونَ[(٤)] عن الوليدِ بنِ مسلمٍ[(٥)] قال: دخلَ فلانٌ (قد سمَّاهُ إسماعيلُ ولكِنْ تركتُ اسمَه أنا [(٦)]) علىٰ جندبِ بنِ عبدِ اللهِ البَجَليِّ، فسألَهُ عنْ آيةٍ من القرآنِ فقالَ: أُحَرِّجُ عليكَ إن كنتَ مسلمًا لَمَا قمتَ، قالَ: أو قالَ: أنْ تجالِسَنِي، أو نحوَ هذا القولِ[(٧)].

---

(١) وأخرَجَهُ الآجريُّ في «الشريعةِ» (٢٩٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكُبْرَىٰ» (١٢٢٢، ١٢٤٧).
من طريقِ محمَّدِ بنِ كثيرٍ، عنِ الأوزاعِيِّ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ لحالِ محمَّدِ بنِ كثيرٍ.
ولفظُ الآجريِّ: ما ابتُدِعَتْ في الإسلامِ بدعةٌ أضرَّ علىٰ الملَّةِ من هذه -يعني: أهلَ الإرجاءِ-.
وعند ابنِ بطَّةَ: «... علىٰ أهلِهِ...».

(٢) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٣) إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنُ مقسمٍ الأسدِيُّ مولَاهُم أبو بشرٍ البصريُّ، المعروفُ بابنِ عُليَّةَ، ثقةٌ حافظٌ.

(٤) مهديُّ بنُ ميمونَ الأزديُّ المِعْوَلِيُّ، أبو يحيَىٰ البصريُّ، ثقةٌ.

(٥) الوليدُ بنُ مسلمِ بنِ شهابٍ العنبريُّ، أبو بشرٍ البصريُّ، ثقةٌ.

(٦) في الأصلِ: «أبا».

(٧) وأخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «التفسيرِ» (١/ ٨٦).
حدَّثَنِي يعقوبُ -يعني: ابنَ إبراهيمَ- قالَ: حدَّثَنَا ابنُ عُلَيَّةَ عن مهدِيِّ بنِ ميمونَ عن الوليدِ بنِ مسلمٍ، قالَ: جاءَ طلقُ بنُ حبيبٍ إلىٰ جندبِ بنِ عبدِ اللهِ، فسألَهُ عن آيةٍ من القرآنِ، فقالَ له: أُحَرِّجُ عليك إنْ كنتَ مسلمًا لَمَا قمتَ عنِّي - أو قالَ: أنْ تُجَالِسَنِي -.
وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ.

٢٥- قال أبو عبيدٍ(١):

حدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن أيُّوبَ(٢) قال: قالَ لي سعيدُ بنُ جُبيرٍ(٣) غيرَ سائلِهِ ولا ذاكرًا له شيئًا:

لا تجالِسْ فُلانًا (وسمَّاهُ أيضًا)، فقالَ: إنه كان يرىٰ هذا الرأيَ(٤)(٥).

والحديثُ في مجانبةِ الأهواءِ كثيرٌ، ولكنَّا إنما قصَدْنَا في كتابِنَا لهؤلاءِ خاصَّةً(٦).

---

(١) إسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) أيوبُ بنُ أبي تميمةَ كيسانُ السَّخْتِيَانِيُّ، أبو بكرٍ البصريُّ، ثقةٌ حُجَّةٌ من كبارِ الفقهاءِ العبَّادِ.

(٣) سعيدُ بنُ جبيرٍ الأسدِيُّ مولاهُمُ الكوفِيُّ، ثقةٌ ثَبْتٌ فقيهٌ.

(٤) وأخرَجَهُ الخَلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٤١)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٦٢١)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانَةِ الكُبْرَىٰ» (٢/ ٤٥٠/ ٤١٣).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ عليَّةَ؛ به، لكنْ سقَطَ «أيوبُ» من إسنادِ ابنِ بطَّةَ.

أخرَجَهُ البخاريُّ في «تاريخِهِ الكبيرِ» (٣١٣٨)، و«الأوسَطِ» (١٠٧٩)، و«الضعفاءِ الصغيرِ» (١٧٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٤٧)، وعبدُ اللهِ في «السُّنَّةِ» (٣٠٣، ٦٥٩)، والدارميُّ (٤٠٦)، وابنُ سعدٍ في «الطبقاتِ» (٧/ ٢٢٨)، والآجريُّ في «الشريعةِ» (٢/ ٦٨١)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٢٣٤)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٢/ ٧٩٣)، والخطيبُ في «تاريخِهِ» (١٥/ ٥٠٢)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨١٠)، وابنُ وضَّاحٍ في «البدعِ والنهيِ عنها» (١٣٥، ١٤٤).

من طريق حمَّادِ بنِ زيدٍ، عن أيوبَ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وعند الخطيبِ والفسويِّ قصةٌ لحمَّادِ بنِ زيدٍ مع أبي حنيفةَ رَحِمَهُمَاٱللَّهُ.

(٥) قوله: «هذا الرأيَ»؛ يعني: الإرجاءَ.

(٦) يعني: المرجئةَ.

وعلىٰ مثل هذا القولِ كان سفيانُ والأوزاعيُّ ومالكُ بنُ أنسٍ ومَن بعدَهُم من أربابِ العِلْمِ وأهلِ السُّنَّةِ، الذين كانُوا مصابيحَ الأَرْضِ، وأئمَّةَ العلمِ في دَهْرهِم من أهلِ العراقِ والحجازِ والشامِ وغيرِهَا، زارِّينَ(١) علىٰ(٢) أهلِ البدعِ كلِّها، ويرونَ الإيمانَ قولًا وعملًا.

❋ ❋ ❋

(١) زارِّينَ: عائِبينَ.

(٢) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحَةِ.

٧- بابٌ: الخروجُ مِنَ الإيمانِ بالمعاصِي

قال أبو عبيدٍ:

أما هذا الذي فيه ذِكْرُ الذُّنُوبِ والجَرائِمِ؛ فإن الآثارَ جاءت[١] بالتغليظِ علىٰ أربعةِ أنواعٍ:

فاثنانِ منها فيها[٢] نفيُ الإيمانِ، والبراءةُ مِنَ النبيِّ ﷺ. والآخرانِ فيها تسميةُ الكفرِ وذِكْرُ الشِّركِ.

وكلُّ نوعٍ من هذه الأربعةِ تجمعُ أحاديث ذواتِ عدَّةٍ.

فمنَ النوعِ الذي فيه نفيُ الإيمانِ:

حديثُ النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه-: **«لا يزنِي الزانِي حينَ يزنِي وهو مؤمِنٌ، ولا يسرِقُ حينَ يسرِقُ وهو مؤمِنٌ»**[٣].

---

(١) في الأصل: «جات».

(٢) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٣) أخرَجَهُ البخاريُّ (٢٤٧٥، ٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠)، ومسلمٌ (٥٧)، وأبو داودَ (٤٦٨٩)، والترمذيُّ (٢٦٢٥)، وغيرُهُم.

من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ...

وأخرَجَهُ البخاريُّ (٦٧٨٢، ٦٨٠٩)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٨٦٩)، و«الكبرىٰ» (٧٠٩٧).

=

= من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبيِّ ﷺ.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣١/ ٤٤٩)، والطيالسِيُّ (٨٦١، ٨٦٢)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٥٢٥)، والبزَّارُ (٣٣٥٤)، وابنُ الجعدِ (٢٦٥).

من حديثِ ابنِ أبي أوفىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عنِ النبيِّ ﷺ.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٤٢/ ١٠).

من حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عنِ النبيِّ ﷺ.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢٣/ ٧١).

وقد رُوِيَ عن جماعةٍ آخرينَ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ٤١):

هذا الحديثُ مما اختَلَفَ العلماءُ في معناه؛ فالقولُ الصَّحِيحُ الذي قالَهُ المحقِّقُونَ: أنَّ معناه: لا يفعَلُ هذه المعاصِيَ وهو كاملُ الإيمانِ، وهذا من الألفاظِ التي تُطْلَقُ علىٰ نَفْيِ الشيءِ ويُرادُ نفيُ كمالِهِ ومختارِهِ؛ كما يقالُ: (لا علمَ إلا ما نَفَعَ، ولا مَالَ إلا الإبلُ، ولا عيشَ إلا عيشُ الآخرةِ)، وإنَّما تأوَّلْنَاهُ علىٰ ما ذكَرْنَاهُ؛ لحديثِ أبي ذرٍّ وغيرِهِ: «**مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ؛ دَخَلَ الجنَّةَ**»، «**وإنْ زنَىٰ وإنْ سرَقَ**»، وحديثِ عبادةَ بنِ الصامتِ الصحيحِ المشهورِ «**أنهُم بايعُوه** ﷺ **علىٰ أن لا يسرِقُوا ولا يزنُوا ولا يعصُوا**» إلىٰ آخرِهِ، ثم قال لهم ﷺ: «**فمَنْ وفَىٰ منكُمْ فأجْرُهُ علىٰ اللهِ، ومن فَعَلَ شيئًا من ذلك فعُوقِبَ في الدنيا؛ فهوكفَّارَتُهُ، ومَنْ فَعَلَ ولم يُعاقَبْ؛ فهو إلىٰ اللهِ تعالىٰ؛ إنْ شاءَ عفَا عنه وإنْ شاءَ عذَّبَهُ**»، فهذان الحديثانِ مع نظائرِهمَا في «الصحيحِ» مع قولِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساءُ: ٤٨]، مع إجماعِ أهلِ الحقِّ علىٰ أن الزَّانِي والسارقَ والقاتلَ وغيرَهُم من أصحابِ الكبائرِ غيرِ الشِّركِ لا يَكفرونَ بذلك، بل هم مؤمنونَ ناقصُو الإيمانِ؛ إن تابوا سقطَتْ عقوبَتُهُم، وإن ماتوا مصرِّينَ علىٰ الكبائرِ كانوا في المشيئةِ؛ فإن شاءَ اللهُ تعالىٰ عفَا عنهم وأدخَلَهُمُ الجنَّةَ أوَّلًا، وإن شاءَ عذَّبَهُم ثُمَّ أدخَلَهُمُ الجنَّةَ، وكلُّ هذه الأدلَّةِ تضطرُنَا إلىٰ تأويلِ هذا الحديثِ وشبهِهِ، ثم إن هذا التأويلَ ظاهرٌ سائغٌ في اللغةِ مستعملٌ فيها كثيرٌ، وإذا ورد حديثانِ مختلفانِ ظاهرًا؛ وجَبَ الجمعُ بينهما، وقد وَرَدَا هنا؛ فيجِبُ الجمعُ، وقد جَمَعْنَا، وتأوَّلَ بعضُ العلماءِ هذا الحديثَ =

وقولُه: «ما هو بمؤمنٍ مَن لا يأمَنُ جارُهُ غوائِلَه»(١).

= علىٰ مَن فَعَلَ ذلك مُستَحِلًّا له مع علمِهِ بورودِ الشرعِ بتحريمِهِ، وقال الحسنُ وأبو جعفرٍ محمَّدُ بنُ جريرٍ الطبريُّ: معناهُ: يَنْزِعُ منه اسمَ المدحِ الذي يُسمِّي به أولياءَ اللهِ المؤمنين، ويستحقُّ اسمَ الذمِّ، فيقالُ: سارقٌ وزانٍ وفاجرٌ وفاسقٌ. وحُكِيَ عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ معناهُ: يُنزَعُ منه نُورُ الإيمانِ، وفيه حديثٌ مرفوعٌ، وقال المهلبُ: ينزعُ منه بصيرتُهُ في طاعةِ اللهِ تعالىٰ، وذهَبَ الزهريُّ إلىٰ أنَّ هذا الحديثَ وما أشبَهُهُ يؤمنُ بها ويمرُّ علىٰ ما جاءَتْ ولا يخاضُ في معنَاهَا، وأنَّا لا نعلمُ معنَاهَا، وقال: أمرُّوهَا كما أمرَّهَا مَن قبلَكُم، وقيلَ في معنىٰ الحديثِ غيرُ ما ذَكَرْتُهُ مما ليس بظاهرٍ، بل بعضُهَا غَلَطٌ، فتركتُهَا، وهذه الأقوالُ التي ذَكَرْتُهَا في تأويلِهِ كلُّهَا محتملةٌ، والصحيحُ في معنىٰ الحديثِ ما قدَّمْنَاهُ أوَّلًا، واللهُ أعلمُ.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٨/ ٣٥٩)، ومن طريقِهِ أبُو يعلَىٰ في «المسندِ» (٤٢٥٢)، والمروزِيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصَّلاةِ» (٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ١٨٢)، والخلعيُّ في «الخلعياتِ» (٣٦)، وابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٥٦) بتحقيقِي، والخطيبُ في «موضحِ أوهامِ الجمعِ والتفريقِ» (٢/ ١٦٨).

من طريقِ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن سنانِ بنِ سعدٍ الكندِيِّ عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «ليسَ بمؤمنٍ مَن لا يأمَنُ جارُهُ غوائِلَهُ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

سعدُ بنُ سنانٍ، ويقالُ: سنانُ بنُ سعدٍ؛ اختلفُوا فيه.

وتكلَّم أحمدُ وغيرُهُ في روايتِهِ عَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقال فيه الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ له أفرادٌ. اهـ.

ويظهَرُ من ترجَمَتِهِ أنَّ حالَهُ لا تصِلُ إلىٰ ذلك، بل هو أدنىٰ ممَّا قالَهُ الحافظُ.

ولحديثِ أنسٍ طُرُقٌ أُخْرَىٰ.

فأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣/ ١٩٨)، وابنُ أبي الدنيا في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٤٢)، وفي «الصمتِ» (٩)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٢/ ٦٢/ ٨٨٧).

=

= والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٤٤٢)، و«مساوِئِهَا» (٣٧٦).
من طريقِ زيدِ بنِ الحُبابِ، ثنا عليُّ بنُ مسعدةَ، ثنا قتادةُ عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ؛ فذَكَرَهُ.
قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٥٣): روَاهُ أحمدُ، وفي إسنادِهِ عليُّ بنُ مسعدةَ، وثَّقَهُ جماعةٌ وضعَّفَهُ آخرُونَ. اهـ.
قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ له أوهامٌ. اهـ.
قلتُ: قالَ البخاريُّ: فيه نظرٌ، وقالَ النسائيُّ: ليس بالقويِّ، وقالَ ابنُ عديٍّ: أحاديثُهُ غيرُ محفوظةٍ. وقالَ ابنُ حبَّانَ: لا يُحتجُّ بما لا يُوافِقُ فيه الثِّقَاتِ.
وهو هنا قد انفرَدَ بزيادةٍ في المتنِ، هي: «**لا يستقيمُ إيمانُ عبدٍ حتىٰ يستقيمَ قلبُهُ، ولا يستقيمُ قلبُهُ حتىٰ يستقيمَ لسانُهُ، ولا يدخُلُ رجُلٌ الجنَّةَ لا يأمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ**».
فالحديثُ من هذا الطريقِ ضعيفٌ.
وأخرَجَهُ أحمدُ (٣/ ١٥٤)، وأبو يعلىٰ في «المسندِ» (٤١٨٧)، وفي «المعجَمِ» (٢٤٦)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٣/ ٢٦٤)، والحاكِمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٥٥)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٢/ ٢٦٣)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٣/ ٢٣-٢٤)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (١٣٠، ١٨٢، ٨٧٤)، وابنُ أبي الدنيا في «مكارمِ الأخلاقِ» (١/ ١٠٦)، وفي «الصمتِ» (١/ ٥٨)، والبغويُّ في «جزئِهِ» (١/ ٦٢)، والضياءُ في «المختارةِ» (٦/ ٥٦)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٧٤٣٢).
من طرقٍ عن حمَّادِ بنِ سلمةَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ ويونسَ بنِ عبيدٍ وحميدٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**المؤمنُ من أمنَهُ الناسُ، والمسلمُ من سَلِمَ المسلمونَ من لسانِهِ ويدِهِ، والمهاجِرُ من هَجَرَ السوءَ، والذي نفسِي بيدِهِ لا يدخُلُ الجنَّةَ عبدٌ لا يأمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ**».
وإسنادُهُ صحيحٌ.
وعليُّ بنُ زيدٍ -وإن كانَ ضعيفًا- لكنه مقرونٌ بغيرِهِ.
قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢١٥): رواهُ أحمدُ وأبو يعلَىٰ والبزَّارُ، ورجالُهُ رجالُ الصحيحِ إلا عليَّ بنَ زيدٍ، وقد شاركه فيه حميدٌ ويونسُ بنُ عبيدٍ. اهـ.
قلتُ: وهذا الإسنادُ -وإن كان ظاهرُهُ الصحَّةَ إلا أنه أُعِلَّ.
=

= فقد قال ابنُ أبي حاتمٍ في «العللِ» (١٩٥٠): وسألتُ أَبِي عن حديثٍ روَاهُ أبو نصرٍ التمَّارُ وموسىٰ بنُ داودَ عن حمَّادِ بنِ سلمةَ عنِ عليِّ بنِ زيدٍ ويونسَ وحميدٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**المسلمُ مَن سَلِمَ المسلمونَ من لسانِهِ ويدِهِ**».

قالَ أَبِي: رَوَىٰ موسىٰ بنُ إسماعيلَ وجماعةٌ من أصحابِ حمَّادٍ، عن حمَّادِ بنِ سلمَةَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ وحميدٍ، عن الحسنِ، عن النبيِّ ﷺ.

قال أبي: هذا أشبَهُ.

وقال أبو الحسنِ الدارقطنيُّ: رُوِيَ عن الحسنِ مُرسَلًا، وهو أَوْلَىٰ.

نقلَهُ الضياءُ في «المختارةِ» (٦/ ٥٧).

وأخرَجَهُ أبو يعلىٰ في «المسندِ» (٧/ ١٥).

حدَّثَنَا المقدميُّ عن مباركٍ عن عبدِ العزيزِ عن أنسٍ رضي الله عنه؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (١/ ٢١٥): رواهُ أبو يعلَىٰ وفيه مباركُ بنُ فضالةَ، والأكثرُ علىٰ توثيقِهِ. اهـ.

قلتُ: مباركُ بنُ فضالةَ صدوقٌ يدلِّسُ ويسوِّي -كما في «التقريبِ»-، لكنْ مباركٌ هو ابنُ سُحَيمٍ لا ابنُ فضالةَ؛ فهو الذي يروِي عن عبدِ العزيزِ، وهو متروكٌ.

وأخرَجَهُ الشجريُّ في «أماليهِ» (١٧٧)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٥٢).

من طريقِ قرَّةَ بنِ حبيبٍ قالَ: حدَّثَنَا عبدُ الحكمِ عن أنسٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

الحكمُ بنُ عطيَّةَ العيشيُّ؛ قالَ الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ له أوهامٌ.

ثم إنه منقطعٌ؛ لأنَّ الحكمَ لم يروِ عن أنسٍ.

وأخرَجَهُ الأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٥٣).

من طريقِ سعيدِ بنِ أبي الربيعِ البصريِّ، أخبرني حمَّادُ بنُ بشيرٍ عن عبدِ اللهِ بنِ رجاءٍ العبدِيِّ، ثنَا أنسُ بنُ مالكٍ مرفوعًا؛ به، وفيه: «**ويأمنُ جارُهُ بوائِقَهُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

وقولُه: «الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ(١)، لا يَفْتِكُ مسلِمٌ»(٢).

= حمَّادُ بنُ بشيرٍ لم يتميَّزْ لي هل هو الجهضميُّ فليِّنُ الحديثِ أو الربعيُّ فمقبولٌ.

وعبدُ اللهِ بنُ رجاءٍ العبديِّ لم يروِ عن أنسٍ.

فالإسنادُ مع ضعفِهِ منقطعٌ.

فهذه هي الطرقُ التي وقفتُ عليها لحديثِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لا يسلَمُ طريقٌ منها من مقالٍ -قد يكونُ شديدًا-.

ولعلَّ الحديثَ بهذه الطرقِ يصحُّ، واللهُ أعلَمُ.

وقد أخرَجَهُ البخاريُّ (٦٠١٦) وغيرُهُ من حديثِ أبي شريحٍ الكعبيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ مسلمٌ (٤٦) وغيرُهُ من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وفي البابِ عن ابنِ مسعودٍ وفضالةَ بنِ عبيدٍ، وطلقِ بنِ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، واللهُ أعلَمُ.

فائدةٌ: بوائِقُهُ: جمعُ بائقةٍ، وهي الداهيةُ، والشيءُ المهلكُ والأمرُ الشَّديدُ الذي يوافِي بغتَةً، وجاءَ في بعضِ طرقِ الحديثِ: قالوا: وما بوائِقُهُ؟ قال: «**شرُّهُ**». وغوائِلُهُ: بوائِقُهُ، والعكسُ.

(١) في الأصلِ: «ليفتك».

(٢) رُوِيَ من حديثِ أبي هريرةَ، والزبيرِ بنِ العوَّامِ، ومعاويةَ بنِ أبي سفيانَ، وأنسِ بنِ مالكٍ، وعمرِو بنِ الحَمِقِ، وعثمانَ بنِ عفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

أمَّا حديثُ أبي هريرةَ.

فقد أخرَجَهُ أبو داودَ (٢٧٦٩)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٥/ ١٢٢)، والبخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (١/ ٤٠٣)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٤/ ٣٥٢)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الدياتِ» (٥٢، ٥٣)، والخطيبُ في «تاريخِ بغدادَ» (١٠/ ٣٨٥)، وعبدُ الغنيِّ المقدسيُّ في «تحريمِ القتلِ» (٤٥)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٣٧/ ٣٩٩).

والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (١٧/ ٣٦٨)، والذهبيُّ في «تذكرةِ الحفاظِ» (٣/ ١٥٠)، و«السيرِ» (١٧/ ٢٧).

من طريقِ أسباطِ بنِ نصرٍ عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمنِ السُّديِّ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ عن =

= النبيِّ ﷺ، قال: «**الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يفتِكُ مؤمنٌ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

أسباطُ بنُ نصرٍ الهمدانِيُّ.

صدوقٌ كثيرُ الخطأِ يغرُبُ -كما في «التقريبِ»-.

وإسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمنِ السُّدِّيُّ.

صدوقٌ يهِمُ، ورُمِيَ بالتشيُّعِ -كما في «التقريبِ»-.

وأبوه عبدُ الرحمنِ بنُ أبي كريمةَ والدُ إسماعيلَ السُّدِّيِّ مجهولُ الحالِ -كما في «التقريبِ».

وأما حديثُ الزبيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣/ ٤١)، والبغويُّ في «مسندِ ابنِ الجعدِ» (٣١٨٤)، والبلاذريُّ في «الأنسابِ» (٣١٦).

من طريقِ المباركِ بنِ فضالةَ.

و أخرَجَهُ أحمدُ (٣/ ٤٥)، والعدنِيُّ في «الإيمانِ» (٨١).

من طريقِ أيوبَ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبِي شيبةَ في «المصنفِ» (١٥/ ١٢٣، ٢٧٨).

من طريقِ عوفٍ.

وأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٥/ ٢٩٨).

عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ.

و أخرَجَهُ الحزبيُّ في «غريبِ الحديثِ» (١/ ٢٢١).

من طريقِ يزيدَ بنِ إبراهيمَ.

كلُّهم عنِ الحسنِ، قال: جاءَ رجُلٌ إلىٰ الزبيرِ بنِ العوَّامِ فقالَ: ألا أقتلَ لك عليًّا؟ قال: لا، وكيف تقتُلُه ومعه الجنودُ؟! قال: ألحَقُ به فأفتِكُ به. قال: لا، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يفتكُ مؤمنٌ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ.

الحسنُ هو ابنُ أبي الحسنِ البصريُّ.

=

= ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ مشهورٌ، وكان يرسلُ كثيرًا ويدلِّسُ -كما في «التقريبِ»-.

ولم يسمَعِ الحسنُ من الزبيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فهو لم يحدِّثْ عنِ البدريِّينَ مشافهةً.

ولم يُصرِّحْ بالتحديثِ.

فالإسنادُ منقطعٌ.

وقد خالَفَ يونسُ بنُ عبيدٍ الجماعةَ السابقينَ، فرواهُ عن الحسنِ عن الأشعثِ بنِ ثرملةَ عن الزبيرِ بنِ العوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فذَكَرَهُ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٦١٤٣).

حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ زهيرٍ الأبليُّ قال: ثنا نصرُ بنُ عليٍّ قال: ثنا عبدُ الأعلىٰ عن يونسَ؛ به.

وقال: لم يُدخِلْ هذا الحديثَ عن يونسَ بين الحسنِ والزبيرِ: الأشعثَ بنَ ثرملةَ إلا عبدُ الأعلىٰ، تفرَّدَ به نصرُ بنُ عليٍّ. اهـ.

قال الدارقطنيُّ في «العللِ» (٥٤٣): لا يصحُّ.

وقال في محمَّدِ بنِ زهيرٍ الأبليِّ: ليِّنٌ -كما في «سؤالاتِ السلميِّ» (٣٠٠).

وقال في «سؤالاتِ السهميِّ» (٨٣): ما كان به بأسٌ، قد أخطأَ في أحاديثَ.

وقالَ الحسنُ بنُ عليٍّ البصريُّ: اختلَطَ في آخرِ عمرِهِ قبل موتِهِ بسنتَيْنِ. اهـ. من «سؤالاتِ السهميِّ».

وأمَّا حديثُ عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فأخرَجَهُ ابنُ حَذْلمٍ في«الأوَّلِ من حديثِهِ» -مخطوطٌ علىٰ الشاملةِ، رقمَ (٤٥).

ومن طريقِهِ ابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٢٩/ ٣٤).

من طريقِ ابنِ عيَّاشٍ عن مُعانِ بنِ رفاعةِ السلاميِّ عن أبي خلفٍ الأعمىٰ عن عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أتىٰ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ فتحِ مكَّةَ آخذًا بيدِ ابنِ أبي السرحِ...

وفيه: «**ليس في الإسلامِ إيماءٌ ولا فتكٌ، إن الإيمانَ قَيَّدَ الفَتْكَ، والنبيُّ لا يُومِئُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

أبو خلفٍ الأعمىٰ اسمُهُ حازمُ بنُ عطاءٍ، متروكٌ ورمَاهُ ابنُ معينٍ بالكذبِ؛ قاله الحافظُ في =

= «التقريبِ»، وقال أبو حاتمٍ: منكرُ الحديثِ.

ومُعانُ بنُ رفاعةِ السلاميُّ ليِّنُ الحديثِ كثيرُ الإرسالِ.

وأما حديثُ عمرِو بنِ الحَمِقِ رضي الله عنه.

فأخرَجَهُ ابنُ الأعرابيِّ في «معجمِهِ» (٦١٢)، والقضاعِيُّ في «مسندِهِ» (١٦٤).

من طريقِ رشدينَ بنِ سعدٍ عن معاويةَ بنِ صالحٍ.

والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٢٤٤٨).

من طريقِ عطاءِ بنِ مسلمٍ -صوابُهُ ابنُ أبي مسلمٍ- عن السديِّ، كلاهُمَا عن عاصمِ بنِ رفاعةَ عن عمرِو بنِ الحمقِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، من أَمَّنَ رجُلًا علىٰ دمِهِ فقتلَهُ؛ فأنا بريءٌ مِنَ القاتلِ وإنْ كانَ المقتولُ كافرًا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عاصمُ بنُ رفاعةَ، صوابُهُ: رفاعةُ بنُ عاصمٍ.

وقد ذَكَرَ البُخاريُّ في «تاريخِهِ» (٣/ ٣٣٣) طريقَ رشدينَ عن معاويةَ بنِ صالحٍ عن عاصِمِ بنِ رفاعةَ البجلِيِّ عن عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ.

ولا يصحُّ عاصمٌ.

وقال الطبرانِيُّ: الصوابُ: رفاعةُ بنُ عاصمٍ.

ورفاعةُ بنُ عاصمٍ لم أَقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.

لكن كلا الإسنادَيْنِ عنه ضعيفٌ.

فأمَّا الأوَّلُ ففيه رشدينَ بنُ سعدٍ؛ فضعيفٌ.

وفي الثاني عطاءُ بنُ أبي مسلمٍ الخراسانِيُّ، صدوقٌ يهِمُ كثيرًا ويرسِلُ ويدلِّسُ.

والسديُّ هو إسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمنِ صدوقٌ يهِمُ، ورُمِيَ بالتشيُّعِ.

ولحديثِ عمرِو بنِ الحمقِ طرقٌ أُخْرَىٰ، ليس فيها: «**قيَّدَ الفتكَ**».

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٦/ ٢٧٧، ٢٨٠، ٣٩/ ١٠٦)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٣/ ١٣٠)، وابنُ ماجَهْ (٢٦٨٨)، وابنُ الجعدِ في «مسندِهِ» (٣٣٣٦)، والنسائِيُّ في «الكبرىٰ» (٨٦٨٦، ٨٦٨٧)، وغيرُهُم، وصحَّحَهُ الألبانِيُّ في «سننِ ابنِ ماجَهْ». =

= وأما حديثُ معاويةَ بنِ أبي سفيانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد روَاهُ حمَّادُ بنُ سلمَةَ.

واخْتُلِفَ عليهِ.

فرواه عفَّانُ بنُ مسلمٍ عند أحمدَ (٢٨/ ٤٣)، والطبرانِيِّ في «الكبيرِ» (١٩/ ٣١٩)، وموسىٰ بنُ إسماعيلَ - كما في «العللِ» للدارقطنِيِّ (١٢١٥) -.

عن حمَّادٍ عن عليِّ بنِ زيدٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ؛ أنَّ معاويةَ دخَلَ علىٰ عائشةَ، فقالَتْ له: أما خِفتَ أن أُقعِدَ لك رجُلًا فيقتُلَكَ؟ فقال: ما كنتِ لتفعَلِي وأنا في بيتِ أمانٍ، وقد سمِعْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ -يعني-: «**الإيمانُ قَيدُ الفتْكِ**»، كيفَ أنا في الذي بينِي وبينِك وفي حوائجِكِ؟ قالَتْ: صالحٌ، قالَ: فدُعينا وإيَّاهم حتىٰ نلقىٰ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ.

وخَالَفَهُ:

سعيدُ بنُ سليمانَ النشيطيُّ.

عند الطبرانِيِّ في «الكبيرِ» (١٩/ ٣١٩)، وابنِ الأعرابيِّ في «المعجم» (١٨٤٢).

وعمرُو بنُ عاصمٍ.

عند الحاكمِ في «المستدركِ» (٤/ ٣٩٣)، ويعقوبَ بنِ سفيانَ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٣/ ٣٢١)، وأبي العربِ في «المحنِ» (١/ ١٤١)، وابنِ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٢/ ٢٢٩)، وابنِ العديمِ في «تاريخِ حلبَ» (٥/ ٢١٢٩)، وابنِ أبي عاصمٍ في «الدياتِ» (٦٤)، والبيهقيِّ في «دلائلِ النُّبُوَّةِ» (٢٧٧٩).

وعمَّارُ بنُ هارونَ.

عند أبي نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (١/ ٢٣٠).

وعمرُ بنُ موسىٰ الحادِي -كما في «العللِ» للدارقطنيِّ (١٢١٥) -.

فروَوْهُ عن حمَّادٍ عن عليِّ بنِ زيدٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن مروانِ بنِ الحكمِ، قال: دخلتُ مع معاويةَ علىٰ أمِّ المؤمنينَ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقالَتْ: يا معاويةَ، قتلتُ حُجْرًا وأصحابَهُ، وفعلتَ الذي فعلتَ... الحديثَ.

وسُئِلَ الدارقطنيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العللِ» (١٢١٥) عن هذا الحديثِ؛ فذَكَرَ الاختلافَ فيه علىٰ =

= حمَّادِ بنِ سلمَةَ، ثم رجَّحَ طريقَ عمرِو بنِ عاصِمٍ ومَن معه، وقالَ: والأوَّلُ أشبَهُ بالصوابِ.
أي: طريقُ عمرِو بنِ عاصمٍ الذي فيه ذكرُ مروانِ بنِ الحكمِ.
والإسنادُ ضعيفٌ.
لأنَّ مدارَهُ علىٰ عليِّ بنِ زيدِ بنِ جدعانَ وهو ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.
وأما حديثُ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
فقد أخرَجَهُ ابنُ حذلمٍ في «الأوَّلِ» من حديثِهِ (٤٦).
من طريقِ سليمانَ، نا ابنُ عيَّاشٍ قال: حدَّثَنِي إسحاقُ بنُ إبراهيمَ عن أنسِ بنِ مالكٍ عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**لا يفتكُ مؤمنٌ، إن اللهَ قيَّدَ الفتكَ بالإيمانِ**».
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
ابنُ عيَّاشٍ هو إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ الحمصيُّ.
قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ في روايتِهِ عن أهلِ بلدِهِ، مخلطٌ في غيرِهِم. اهـ.
ولم أقِفْ علىٰ مَن اسمُهُ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ في شيوخِ إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ رَوَىٰ عن أنسِ بنِ مالكٍ.
وإنما رأيتُ إسحاقَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ أبي فروةَ يروِي عنه إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، وهو متروكٌ.
فائدةٌ:
«**قيَّدَ الفتكَ**»، قيَّدَ: بفتحِ الأوَّلِ والثانِي مُشدَّدًا وفتحِ الثالِثِ علىٰ أنه فعلٌ ماضٍ، وبفتحِ الأوَّلِ وإسكانِ الثانِي وضمِّ الثالِثِ علىٰ أنه اسمٌ، والفتكُ علىٰ الأوَّلِ منصوبٌ علىٰ المفعوليَّةِ وعلىٰ الثانِي مجرورٌ علىٰ الإضافةِ.
ومعناه: الإيمانُ يمنعُ من الفتكِ، وهو القتلُ بعد الأمانِ غدرًا، كما يمنعُ القيدُ من التصرُّفِ «**لا يفتكُ مؤمنٌ**» خبَرٌ بمعنَىٰ النَّهْيِ؛ لأنَّه متضمِّنٌ للمكرِ والخديعةِ، أو هو نَهْيٌ. اهـ. من «فيضِ القديرِ» (٣/ ١٨٦)، وفي «النهايةِ» (٣/ ٤٠٩).
الفتكُ: أن يأتِيَ الرجلُ صاحِبَهُ وهو غارٌّ غافِلٌ، فيشدَّ عليه فيقتُلَه.
والغيلةُ: أن يخدَعَهُ ثم يقتُلَهُ في موضعٍ خَفِيٍّ. اهـ.

وقولُه: «**لا يبغضُ الأنصارَ أحَدٌ يؤمِنُ باللهِ ورسولِهِ**»(١).

---

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٧/ ٤٠٢، ١٨/ ٦/ ٣٨٤).

وفي فضائلِ الصحابةِ (١٤١٤، ١٤٢٢).

ومسلمٌ (٧٧)، والطيالسيُّ في «المسندِ» (٢٢٩٦)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي» (١٧٧٦)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٧٢٧٤).

وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (٢٣٣١)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٢/ ١٦٣)، وأبو يعلىٰ في «المسندِ» (١٠٠٧)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٣٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٩٨)، وغيرُهُم.

من طريقِ الأعمشِ عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «**لا يبغضُ الأنصارَ رجُلٌ يؤمنُ باللهِ ورسولِهِ**». هذا لفظُ أحمدَ (١٧/ ٤٠٢، ١٨، ٣٨٤).

وعند الباقِي: «**لا يبغضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ باللهِ واليوم الآخِرِ**».

وأخرَجَهُ ابنُ أبي عاصِمٍ في «الآحادِ والمثَانِي» (١٧٠٥)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدرِ الصَّلاةِ» (٤٧٩)، والبخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (١٦٦٨).

من طريقِ سليمانَ بنِ بلالٍ عن عمرِو بنِ عبيدِ اللهِ عن سعيدِ بنِ عميرٍ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يبغضُ الأنصارَ إلا منافقٌ**».

وعند المروزيِّ: «سعيدِ بنِ جبيرٍ» وهو خطأٌ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

سعيدُ بنُ عميرٍ مقبولٌ -كما في «التقريبِ»- يعنِي: إذا تُوبعَ وإلَّا فليِّنٌ، وقد تُوبعَ.

فأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «صفةِ النفاقِ» (٨٨)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٥/ ٢٣١)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٤٤/ ٢٢٥).

من طريقِ الحجَّاجِ بنِ أرطأةَ عن عطيَّةَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

حجَّاجُ بنُ أرطأةَ صدوقٌ كثيرُ الخطأِ والتدليسِ.

=

وقولُه: «والذي نفسِي بيدِهِ لا تؤمِنُوا حتىٰ تحابُّوا»(١).

= وعطيَّةُ هو ابنُ سعيدٍ العوفِيُّ، صدوقٌ يخطِئُ كثيرًا، وكان شيعيًّا مُدلِّسًا. اهـ من «التقريبِ».
فالحديثُ بهذا اللفظِ ضعيفٌ من هذينِ الطريقينِ.
لكن قد أخرَجَ البخاريُّ (٣٧٨٣)، ومسلمٌ (١٢٩-٧٥).
حديثَ البراءِ بنِ عازبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«الأنصارُ لا يحبُّهُمْ إلَّا مؤمنٌ، ولا يبغضُهُم إلَّا منافقٌ؛ فمَن أحبَّهُمْ أحبَّهُ اللهُ، ومَن أبغضَهُم أبغَضَهُ اللهُ»**.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ٤٠٠)، وأحمدُ في «المسندِ» (٥/ ٢٧)، والترمذيُّ في «جامعِهِ» (٣٩٠٦)، وأبُو يعلَىٰ في «المسندِ» (٢٦٩٨)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٨٢٧٥)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدرِ الصَّلاةِ» (٤٧٦، ٤٧٧)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي» (١٧٧٤، ١٧٧٥)، وابنُ الأعرابيِّ في «معجَمِهِ» (٢١٨٢)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٢/ ١٧).
من طرقٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«لا يبغضُ الأنصارَ رجُلٌ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ»**.
وإسنادُهُ صحيحٌ.

(١) أخرَجَهُ مسلمٌ في «صحيحِهِ» (٩٣-٥٤)، وأبو داودَ (٥١٩٣)، والترمذيُّ (٢٦٨٨)، وابنُ ماجَهْ (٦٨، ٣٦٩٢)، وأحمدُ في «المسندِ» (١٥/ ٤٠، ٤٤٢، ١٦/ ١٤٦، ٢٦٩)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٤٣٦)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٢٣٦)، والبزَّارُ في «مسندِهِ» (٩١٧٩)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قدرِ الصلاةِ» (٤٦٢، ٤٦٣)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥١٣، ١٥٥٩)، وأبو عوانةِ في «المستخرجِ» (٨٣)، وابن مندَهْ في «الإيمانِ» (٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٦٥٢)، وأبُو نعيمٍ في «المستخرجِ» (١٩٠)، والبيهقيُّ في «الآدابِ» (١٨٥)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٨٣٧١)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٩٢)، والبغويُّ في «شرح السُّنَّةِ» (٣٣٠٠)، وابنُ الأعرابيِّ في «المعجمِ» (١٠٠٢)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٨٥٩).
وغيرُهُم.
=

= من طريقِ الأعمشِ عن أَبِي صالحٍ عن أَبِي هريرةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تدخلونَ الجنَّةَ حتىٰ تؤمنُوا، ولا تؤمِنُوا حتىٰ تحابُّوا، أولا أدلُّكُم علىٰ شيءٍ إذا فعلتُمُوه تحابَبْتُم؟ أفشُوا السَّلامَ بينكُم**».

وتُوبِعَ الأعمشُ، تابَعَهُ عاصمٌ.

فأخرَجَهُ أحمدُ (١٦/ ٣٨١)، وإسحاقُ بنُ راهوَيْهِ (٥٣٤).

من طريقِ عاصمٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ به.

وعاصمُ هو ابنُ أبي النَّجُودِ= ابنُ بهدلةَ، وهو حسنُ الحديثِ.

وتابَعَهُ زيدُ بنُ أسلمَ.

أخرَجَهُ أبو طاهرٍ السلفيُّ في «المشيخةِ البغداديَّةِ» (٥٥).

من طريقِ هشامِ بنِ سعدٍ، نا زيدُ بنُ أسلمَ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تؤمنُوا حتىٰ تحابُّوا، تحابُّوا كيف يرىٰ أحدُكُمْ أن قد آمنَ ولا يُؤَمِّنُ جارَهُ بوائِقَهُ؟ فأفشُوا السَّلامَ بينكُم**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

هشامُ بنُ سعدٍ صدوقٌ له أوهامٌ، ورُمِيَ بالتشيُّعِ -كما في «التقريبِ»-.

والراوي عنه مالكُ بنُ سُعيرِ بنِ الخِمسِ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: لا بأسَ به، وضعَّفَهُ أبو داودَ، وقال أبو حاتمٍ: صدوقٌ، وكذا قال أبو زرعَةَ.

وأبو عبيدةَ بنُ فضيلِ بنِ عياضٍ، قال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٤/ ٥٤٩): فيه لينٌ، قال ابنُ الجوزيِّ: ضعيفٌ. اهـ.

لكن قال الحافظُ في «اللسانِ» (٧/ ٧٩): وثَّقَهُ الدارقطنيُّ، فلا يُلْتَفَتُ إلىٰ تضعيفِ ابنِ الجوزيِّ بلا سببٍ، وذكره ابنُ حبَّانَ في الثِّقَاتِ... إلخ.

وهذا في المتابعاتِ، إلَّا أن في المتنِ زيادةً لم أرَهَا في هذا الحديثِ: «**كيفَ يرىٰ أحدُكُم أن قد آمنَ ولا يُؤَمِّنُ جارَهُ بوائِقَهُ**».

وهي وإن كانت صحيحةً في الجملةِ، إلَّا أنَّ ذكرَهَا في حديثِ البابِ وهمٌ، والله أعلَمُ.

=

= ولحديثِ البابِ طرقٌ أُخْرَىٰ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

منها:

ما أخرَجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٩٨٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٣٣٣، ٣٣٤).

من طريقِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أبيهِ عن أبِي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تدخلُوا الجنَّةَ حتىٰ تؤمِنُوا...**» الحديثَ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

ومنها:

ما أخرَجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٢٦٠)، وابنُ البختريِّ في «مجموعٍ فيه مصنفاتُهُ» (١٥١-١٩).

من طريقِ إبراهيمَ بنِ أبي أُسيدٍ عن جدِّهِ عن أبي هريرةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

إبراهيمُ بنُ أبي أسيدٍ، قال أبو حاتمٍ: محلُّهُ الصِّدقُ، وقال الذهبيُّ: شيخٌ، وقال الحافظُ: صدوقٌ.

وجدُّهُ قالَ فيه الحافظُ: لا يُعْرَفُ. اهـ.

وفي هذا المتنِ زيادةٌ لم تَرِدْ في الحديثِ، وهي: «**وإيَّاكُم والبُغضةَ؛ فإنها هي الحالقةُ، لا أقولُ لكُم: تحلقُ الشعرَ، ولكنْ تحلِقُ الدِّينَ**».

ومنها:

ما أخرَجَهُ ابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (١/ ٤٦٤).

من طريقِ أبي حازمٍ سلمَةَ بنِ دينارٍ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريِّ عن أبي هريرةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فضيلُ بنُ سليمانَ النميريُّ.

صدوقٌ له خطأٌ كثيرٌ -كما في «التقريبِ»-.

قال ابنُ معينٍ: ليسَ بثقةٍ، وقال أبو زرعَةَ: ليِّنُ الحديثِ.

وقال أبو حاتمٍ: يكتبُ حديثَهُ، ليسَ بالقويِّ، وكان ابنُ مهديٍّ لا يحدِّثُ عنه.

=

وكذلكَ قولُ أبِي بكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إيَّاكُم والكذِبَ؛ فإنَّه مجانبُ[(١)] الإيمانِ[(٢)].

= وللحديثِ شاهدٌ من حديثِ الزبيرِ بنِ العوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٥/ ٢٤٨)، وأحمدُ (٣/ ٢٩، ٤٣)، والترمذِيُّ (٢٥١٠)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٩٧)، وأبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٦٦٩).

وغيرُهُم بإسنادٍ ضعيفٍ، وفيه اختلافٌ، والله أعلَمُ.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ٣٦):

قولُهُ ﷺ: «**لا تؤمنُوا حتىٰ تحابُّوا**»، معناه: لا يكملُ إيمانُكُم ولا يصلحُ حالُكُم في الإيمانِ إلَّا بالتحابِّ.

وأمَّا قولُهُ ﷺ: «**لا تدخلونَ الجنَّةَ حتىٰ تؤمنُوا**»؛ فهو علىٰ ظاهِرِهِ وإطلاقِهِ؛ فلا يدخُلُ الجنَّةَ إلَّا مَن ماتَ مؤمنًا وإن لم يكُنْ كاملَ الإيمانِ؛ فهذا هو الظاهرُ من الحديثِ.

وقال الشيخُ أبو عمرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ:

معنىٰ الحديثِ: لا يكملُ إيمانُكُم إلا بالتحابِّ، ولا تدخلونَ الجنَّةَ عند دخولِ أهلِهَا إذا لم تكونُوا كذلك. وهذا الذي قالَه محتملٌ، والله أعلَمُ.

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «يجانبُ».

(٢) رواهُ إسماعيلُ بنُ أبِي خالدٍ واخْتُلِفَ عليه.

فأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١/ ١٩٧)، من طريقِ زهيرِ بنِ معاويةَ، وابنُ المباركِ في «الزهدِ» (٧٣٦)، ومن طريقِهِ اللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٧٣)، ووكيعٌ في «الزهدِ» (٣٩٩)، وعنه ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٤٠٤)، وهنادٌ في «الزهدِ» (٢/ ٦٣٢)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٦٧) من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، وابنِ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٧٥)، و«ذمِّ الكذبِ» (١٠)، و«مكارمِ الأخلاقِ» (١٢١) من طريقِ سفيانَ، والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (١٢٨)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ١٩٦) من طريقِ جعفرِ بنِ عونٍ، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٦/ ٤٥٢) من طريقِ يعلَىٰ بنِ عبيدٍ، وفي =

= (٦/ ٤٥٣) من طريقِ عليِّ بنِ عاصمٍ، والدارقطنيُّ في «العللِ» (١/ ٢٥٨) من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ القطَّانِ.

كلُّهُم عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ قالَ: سمِعْتُ أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ يقولُ: إيَّاكُم والكذبَ؛ فإنَّ الكذبَ مجانبُ الإيمانِ.

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ ثقةٌ ثَبْتٌ، وقيسُ بنُ أبي حازمٍ ثقةٌ مخضرَمٌ -كما في «التقريبِ»-.

وخالفَهُم جماعةٌ.

ابنُ أبي غنيةَ، وجعفرٌ الأحمرُ عند البيهقيِّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦/ ٤٥٢، ٤٥٣)، وعمرُو بنُ ثابتٍ بنِ أبي المقدامِ عند الدارقطنِيِّ في «العللِ» (١/ ٢٥٨)؛ فرَوَوْهُ عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عن أبي بكرٍ عن النبيِّ ﷺ؛ به.

قال أبو أحمدَ: لا أعلَمُهُ رفعَهُ عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ غيرَ ابنِ أبي غنيةَ وجعفرٍ الأحمرِ.

وقال عقبَ روايةِ جعفرٍ الأحمرِ: هذا إسنادٌ ضعيفٌ، والصحيحُ أنَّه موقوفٌ.

وقال الدارقطنيُّ في «العللِ» (١/ ٢٥٨): والصحيحُ منه قولُ مَن وَقَفَهُ.

وقد تابعَ إسماعيلَ بنَ أبي خالدٍ جماعةٌ.

تابَعَهُ بيانُ بنُ بشرٍ.

أخرَجَهُ المخلِّصُ في «المخلصيَّاتِ» (٦٧٨-٦٣).

من طريقِ شعبةَ.

وأخرَجَهُ ابن أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٧٥)، وفي «ذمِّ الكذبِ» (١٠).

من طريقِ سفيانَ.

وأخرَجَهُ اللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٧٢).

من طريقِ أبي عوانةَ.

ثلاثَتُهُم عن بيانِ بنِ قيسِ بنِ أبي حازمٍ عن أبي بكرٍ رضي الله عنه؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وبيانٌ ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-.

=

وقولُ عمرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: لا إيمانَ لِمَنْ لا أمانةَ له(١).

= وتابَعَهُ:

مجالدُ بنُ سعيدٍ.

أخرَجَهُ ابنُ وهبٍ في «الجامعِ» (٥٤٤).

من طريقِ جريرِ بنِ حازمٍ.

والخلَّالُ في «السنَّةِ» (١٤٦٧).

من طريقِ يحيَىٰ بنِ سعيدٍ.

كلاهما عن مجالدِ بنِ سعيدٍ عن قيسٍ عن أبي بكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

مجالدُ بنُ سعيدٍ ليس بالقويِّ، وقد تغيَّرَ في آخِرِ عمرِهِ -كما في «التقريبِ»-.

وأبو إسحاقَ.

أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٧٠)، والخرائطِيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (١٢٨).

من طريقِ زهيرِ بنِ معاويةَ عن أبي إسحاقَ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، قالَ: سمعتُ أبا بكرٍ رَحِمَهُٱللَّهُ يقولُ: إيَّاكُم، اتقُوا الكذبَ؛ فإنَّ الكذبَ مجانبُ الإيمانِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو إسحاقَ عمرُو بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبيدٍ أبو إسحاقَ السَّبيعيُّ.

ثقةٌ مكثرٌ عابدٌ، اختلطَ بأُخرَةَ.

وزهيرُ بنُ معاويةَ ثقةٌ ثَبْتٌ إلَّا أن سماعَهُ من أبي إسحاقَ بأُخرَةَ.

والخلاصةُ أنَّ الأثرَ صحيحٌ موقوفًا.

وإن كان طريقَا مجالدٍ وأبي إسحاقَ ضعيفَيْنِ إلَّا أن طريقَ إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ صحيحٌ بنفسِهِ، وكذا طريقُ بيانِ بنِ بشرٍ، واللهُ أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٩١)، وابنُ نصرٍ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٤٩٦).

من طريقِ وكيعِ بنِ الجرَّاحِ.

=

= وابنُ الأعرابيِّ في «المعجَمِ» (٧٥٤)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٨٩٧)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ٤٧١).

من طريقِ معمرٍ.

وأبو موسىٰ المدينيُّ في «نزهةِ الحفَّاظِ» (١/ ٥٧).

من طريقِ محاضرِ بنِ المورعِ.

ثلاثَتُهُم عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيهِ عن عُمَرَ؛ أنَّه قالَ: لا تغُرَّنَّكَ صلاةُ امرئٍ ولا صَوْمُهُ، مَن شاءَ صامَ، ألا لا دينَ لمَنْ لا أمانةَ له. لفظُ الخلَّالِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عروةُ بنُ الزبيرِ لم يدرِكْ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالإسنادُ منقطعٌ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا عن جماعةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١- أبو هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ إسحاقُ بنُ راهَوَيْهِ في «مسندِهِ» (١/ ٣٨٢)، والطبراني في «مسندِ الشاميِّينَ» (٢٣٣١).

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

كلثومٌ هو ابنُ محمَّدِ بنِ أبي سِدرةَ، قالَ أبو حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٧/ ١٦٤): لا يصحُّ حديثُهُ، وقال ابنُ عديٍّ في «الكامِلِ» (٦/ ٧٢): يحدِّثُ عن عطاءٍ الخراسانِيِّ بمراسيلَ وغيرِهِ بمَا لا يتابَعُ عليهِ. اهـ.

وعطاءٌ هو ابنُ أبي مسلمٍ الخراسانِيُّ، صدوقٌ يهمُ كثيرًا ويرسِلُ ويدلِّسُ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٣/ ٢٢٠).

من طريقِ عبدِ العزيزِ بنِ أبي حازمٍ، ثنا موسىٰ بنُ عبيدةَ عن القرظِيِّ، عن أبي هريرةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

موسىٰ بنُ عبيدةَ الربذيُّ؛ ضعيفٌ.

٢- أنسُ بنُ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وله طرقٌ:

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٩/ ٣٧٦، ٢٠/ ٣٢، ٤٢٣)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» =

= (١١٩٨)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٧١٩٦)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قدرِ الصلاةِ» (٤٩٣)، والدولابيُّ في «الكنىٰ» (٢٠٠١)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٢١)، والطحاويُّ في «مشكَلِ الآثارِ» (٣٨٩٧)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (١٦٣)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١١/ ١١)، وأبُو يعلَىٰ في «المسندِ» (٢٨٦٣)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١/ ٤٧١)، و«شعبِ الإيمانِ» (٤٠٤٥) وغيرُهُم.

من طريقِ أبي هلالٍ الراسبيِّ، حدَّثَنَا قتادةُ عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: ما خطبَنَا نبيُّ اللهِ ﷺ إلَّا قالَ: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانةَ له، ولا دينَ لمَنْ لا عهدَ له**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو هلالٍ محمَّدُ بنُ سليمٍ الراسبيُّ؛ صدوقٌ فيه لِينٌ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢١/ ٢٣١)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قدرِ الصلاةِ» (٤٩٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١١٣٦، ١١٣٩، ١٥٦٢)، والقضاعيُّ في «المسندِ» (٨٤٨)، والضياءُ في «المختارةِ» (٧/ ٢٢٤)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٦٣).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن المغيرةِ بنِ زيادٍ الثقفِيِّ عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

المغيرةُ بنُ زيادٍ الثَّقفِيُّ لا يُعْرَفُ.

وأخرَجَهُ أبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٣٤٤٥)، وفي «المعجمِ» (١٤٠)، وابنُ حبَّانَ (١٩٤)، والمخلصُ في «المخلصيَّاتِ» (٢٠٦٢)، والضياءُ في «المختارةِ» (٥/ ٧٤).

من طريقِ مؤملِ بنِ إسماعيلَ عن حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنسٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

مؤملُ بنُ إسماعيلَ صدوقٌ سيِّئُ الحفظِ.

وأخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ (٢٣٣٥)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبْرَىٰ» (٤/ ١٦٣)، وابنُ عدِيٍّ في «الكاملِ» (٣/ ٣٥٦).

من طريقِ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ عن سنانِ بنِ سعدٍ الكندِيِّ عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ له، والمعتدِي في الصَّدَقَةِ كمانِعِهَا**».

=

= وقد أخرَجَهُ أبو داودَ (١٥٨٥)، والتِّرمِذِيُّ (٦٤٦)، وابنُ ماجَهْ (١٨٠٨)، لكنْ ليسَ عندَهُم: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ لَهُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

سنانُ بنُ سعدٍ الكنديُّ؛ صدوقٌ له أفرادٌ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٢٣).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ، قالَ: وأخبرني مَن سَمِعَ أنسَ بنَ مالكٍ يذكُرُ هذا عن النبيِّ ﷺ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

لجهالةِ الواسطةِ بين حمَّادٍ وأنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٣٨٩٨).

من طريقِ عبيدِ اللهِ بنِ محمَّدٍ التيميِّ، قالَ: حدَّثَنا حمَّادُ بنُ سلمَةَ عن ثابتٍ وحميدٍ ويونسَ عنِ الحسنِ، وأخبَرَني رجُلٌ من ولدِ أبي بكرةَ قالَ: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ؛ فذَكَرَ مثلَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

شيخُ الطحاويِّ أحمدُ بنُ خالدِ بنِ يزيدَ الفارسيُّ؛ لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.

ولا يُعْرَفُ مَن هو الرجلُ مِن ولدِ أبي بكرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه الطُّرُقُ وإن كان لا يخلُو طريقٌ منها من مقالٍ، إلَّا أنَّها بمجموعِهَا يصحُّ الحديثُ.

٣- عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرَجَهُ أبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٢٤٥٨)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٢١٣).

من طريقِ خالدٍ عن حسينِ بنِ قيسٍ عن عكرِمَةَ عن ابن عبَّاسٍ، قالَ: خَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «**إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أعطىٰ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ...**» الحديثَ، وفيه: «**ألا إنَّه لا إيمانَ لمَنْ لا أمانةَ له، ولا دِينَ لمَنْ لا عَهْدَ له...**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

حسينُ بنُ قيسٍ الرحبيُّ متروكٌ.

وله طريقٌ أُخْرَىٰ عند السراجِ (٢٦١١)، وفيه حسينُ بنُ قيسٍ الرَّحِبِيُّ «حنشٌ» متروكٌ. =

= ٤- عبدُ اللهِ بنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:
أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٢٢٩٢)، و«الصغيرِ» (١٦٢)، والمخلصُ في «المخلصيَّاتِ» (٣/ ٢٨٨)، وابنُ ثرثالٍ (٢٠٠٦).
من طريقِ الحسينِ بنِ الحكمِ الحِبريِّ الكوفيِّ، حدَّثَنَا الحسنُ بنُ الحسينِ الأنصاريُّ، حدَّثَنَا مندَلُ بنُ عليٍّ عن عبيدِ اللهِ بنِ عمرَ عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ به.
قال الطبرانِيُّ: لم يروِهِ عن عبيدِ اللهِ إلا مندلٌ، ولا عنه إلا حسنٌ، تفرَّدَ به الحسينُ بنُ الحكمِ. اهـ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
الحسنُ بنُ الحسينِ ومندلُ بنُ عليٍّ؛ ضعيفانِ.
وله طريقٌ أخرىٰ عند تمامٍ في «فوائدِهِ» (٩١٠٥)، وفيه ليثُ بنُ أبي سليمٍ؛ ضعيفٌ اختَلَطَ.
٥- عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ٢٢٧)، والشجريُّ في «الأمالِي» (١٦١).
من طريقِ حَبانِ بنِ عليٍّ عن حصينِ بنِ مذعورٍ عن قريشٍ التميميِّ عن عبدِ اللهِ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
حَبانُ بنُ عليٍّ ضعيفٌ.
قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢٧٩): فيه حصينُ بنُ مذعورٍ عن قريشٍ التميميِّ، ولَمْ أرَ مَن ذكرَهُمَا. اهـ.
وقد ذكَرَ الألبانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عن أمثالِ الماورديِّ أنه ذَكَرَ هذا الحديثَ من طريقِ حصينِ بنِ مذعورٍ عن يونسَ عن ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ؛ فذَكَرَهُ.
وهذا إسنادٌ مظلمٌ من دونِ ابن مسعودٍ، لم أعرِفْهُمَا. اهـ.
قلتُ: يونسُ تصحيفٌ، صوابُهُ: قريشٌ.
وقد وقع تصحيفٌ له في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢٢٠) فقال: فرسٌ التيميُّ.
وصوابُهُ: قريشٌ التيميُّ؛ كما جاءَ في إسنادِ الطبرانِيِّ وأمالِي الشَّجَرِيِّ، و«مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢٠٧٩). ولم أقِفْ لهما علىٰ ترجمةٍ، واللهُ أعلَمُ.
=

= ٦- ثوبانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الرويانِيُّ في «مسندِهِ» (٦٢٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧/ ٢٠٠).

من طريقِ سعيدِ بنِ محمَّدٍ الجرميِّ، ثنا القاسمُ بنُ مالكٍ المزنِيُّ، عن الأعمشِ عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عن ثوبانَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانةَ له، ولا صلاةَ لمن لا وضوءَ له**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

القاسمُ بنُ مالكٍ المزنِيُّ صدوقٌ فيه لِينٌ، والأعمشُ لم يصرِّحْ بالتحديثِ، وسالمُ بنُ أبي الجعدِ لم يدرِكْ ثوبانَ.

٧- أبو أمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الرويانِيُّ (١٢٠٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٨/ ١٩٥)، و«مسندِ الشاميِّينَ» (١٧١، ١٧٢).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ ثوبانَ، عنِ القاسمِ أبي عبدِ الرَّحمَنِ، عن أبي أمامَةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ له**...» الحديثَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٩٦) بعدما عزاهُ للطبرانِيِّ: فيه القاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ وهو ضعيفٌ عندَ الأكثرينَ.

والقاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ قالَ فيه الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ يغربُ كثيرًا.

وعبدُ الرحمنِ بنُ ثوبانَ، صدوقٌ يخطِئُ ورُمِيَ بالقَدَرِ وتغيَّرَ بأُخرَةَ.

وله طريقٌ آخَرَ.

فقد أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٨/ ٢٤٧).

من طريقِ عبد القاهرِ بنِ شعيبٍ، ثنا جعفرُ بنُ الزبيرِ عن القاسمِ عن أبِي أمامَةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا دِينَ لمَنْ لا أمَانَةَ له**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

القاسِمُ سبَقَ.

وجعفرُ بنُ الزبيرِ الحنفيُّ أبو الباهلِيِّ الدمشقيُّ: متروكُ الحديثِ -كما في «التقريبِ»-.

=

= ٨- عليُّ بنُ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ البزَّارُ في «كشفِ الأستارِ» (٣٥٦١).

عن أبي الجنوبِ قال: ثنا عليٌّ قال: كنَّا جلوسًا مع رسولِ اللهِ ﷺ فطَلَع علينا رجلٌ من أهلِ الباديةِ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أخبرني بأشدِّ شيءٍ في هذا الدِّينِ وألْيَنِهِ؛ فقال: «**ألْيَنُهُ شهادةُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، وأشَدُّهُ يا أخا العاليةِ الأمانةُ، إنه لا دِينَ لمَنْ لا أمانَةَ له**...» الحديثَ.

قال البزَّارُ: لا نعلمُ له إلا هذا الإسنادَ، ولا نعلَمُ أسنَدَ عن أبي الجنوبَ إلا النضرُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه أبو عبدِ الرحمنِ بنُ منصورٍ، واسمُهُ النضرُ؛ ضعيفٌ، وأبو الجنوبِ عقبةُ بنُ علقمَةَ اليشكُرِيُّ؛ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (١٠/ ٢٩٣): رواهُ البزَّارُ، وفيه أبو الجنوبِ، وهو ضعيفٌ.

٩- عبادةُ بنُ الصامتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» كما في «مجمعِ الزوائدِ» (٣/ ٨٣).

من طريقِ إسحاقَ بنِ يحيىٰ عن جدِّهِ عبادةَ بنِ الصامتِ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ له، والمعتدِي في الصدقَةِ كمانِعِهَا**».

قال الهيثميُّ: رواه الطبرانِيُّ في «الكبيرِ»، وإسنادُهُ منقطعٌ، لم يسمَعْ إسحاقُ بنُ يحيىٰ من جدِّهِ عبادةَ. اهـ.

قلتُ: لم أقفِ عليه في «الكبيرِ»؛ فاللهُ أعلَمُ.

وقد رُوِيَ موقوفًا.

١- عن أبي الدرداءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٩٤٥)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٨٤)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ» (١٥٣٦)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانَةِ» (٨٨٧).

من طريقِ الوليدِ بنِ مسلمٍ، نا عبدُ الرحمنِ بنُ يزيدَ بنِ جابرٍ؛ أنه سمِعَ عبدَ اللهِ بنَ أبي زكريَّا يحدِّثُ عن أمِّ الدرداءِ عن أبِي الدرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قالَ: لا إيمانَ لمَنْ لا صلاةَ له، ولا صلاةَ لمَنْ لا =

= وضوءَ له.

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا، رواتُهُ ثقاتٌ، والوليدُ بنُ مسلمٍ قد صرَّحَ بالسماعِ.

٢- عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧/ ٢١٧).

من طريقِ ابنِ شهابٍ الحنَّاطِ، عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيهِ، عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: من شاءَ صامَ وصلَّىٰ، ولا دِينَ لمَنْ لا أمانَةَ له.

قال البيهقيُّ: كذا قال: عن عائشةَ، والمحفوظُ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيهِ، قالَ عمرُ بنُ الخطَّابِ: لا يغرَّنَّكَ صلاةُ رجُلٍ ولا صيامُهُ، من شاء صامَ ومن شاءَ صلَّىٰ، ولكن لا دِينَ لمَنْ لا أمانَةَ له. ثم ذَكَرَ إسنادَهُ إلىٰ معمرٍ؛ به.

٣- أبو موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٦١).

من طريقِ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، قالَ: ثنا أبو الأشهبِ عن عوفٍ عن قسامةِ بنِ زهيرٍ عن الأشعريِّ، قال: لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ له، ولا دِينَ لمَنْ لا عَهْدَ له.

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

عبدُ الملكِ بنُ عميرٍ؛ ثقةٌ فصيحٌ عالمٌ، تغيَّرَ حفظُهُ وربما دلَّسَ.

وأبو الأشهبِ جعفرُ بنُ حيَّانَ السعديُّ؛ ثقةٌ.

وعوفُ بنُ أبي جميلةَ ثقةٌ، وقسامةُ بنُ زهيرٍ ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

لكنْ خُولِفَ أبو الأشهبِ.

فروَاهُ هوذةُ بنُ خليفةَ عن عوفٍ عن قسامةَ قولَهُ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١١/ ٣٥) وفي «الإيمانِ» (٥١) عنه؛ به.

وهوذة ثقةٌ، لكن قالَ عنه ابنُ معينٍ: ضعيفٌ.

إلا أنَّه تُوبِعَ.

فَرَوَاهُ روحُ بنُ عبادةَ ومحمدُ بنُ جعفرٍ، وكلاهُمَا ثقةٌ، عن عوفٍ؛ به.

أخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٦٤).

=

= فيظهرُ لي أنَّ الوجهَيْنِ صحيحَانِ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا، ولا يصحُّ.

فقد سألَ ابنُ أبي حاتمٍ أباهُ -«العلل» (١٩٣٦)- عن حديثٍ رواهُ إسحاقُ بنُ إدريسَ -لَمْ أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ- عن أبي سعيدٍ مولىٰ الجراديِّينِ عن عوفِ بنِ أبي جميلةَ عن قسامةَ بنِ زهيرٍ، عن أبي موسَىٰ عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «**لا إيمانَ لمَنْ لا أمانَةَ له، ولا دِينَ لمَنْ لا عهدَ له**».

قال: أبو سعيدٍ هذا هو الحسنُ بنُ دينارٍ.

قال أبو محمَّدٍ: الحسنُ بنُ دينارٍ متروكُ الحديثِ. اهـ.

فهذا الحديثُ رُوِيَ مرفوعًا عن تسعةٍ منَ الصحابةِ رضي الله عنهم وإن كانتِ الطرُقُ لا تخلُو من مقالٍ إلَّا أنَّ الحديثَ صحيحٌ بها، وموقوفًا علىٰ ثلاثةٍ من الصحابةِ رضي الله عنهم، واللهُ أعلَمُ.

قالَ القاضِي:

هذا وأمثالُهُ وعيدٌ لا يُرادُ به الوقوعُ، وإنما يُقصَدُ به الزَّجْرُ والرَّدْعُ ونَفْيُ الفضيلةِ والكمالِ دونَ الحقيقةِ في رفعِ الإيمانِ وإبطالِهِ. اهـ. من «فيضِ القديرِ» (٦/ ٣٨١).

وقال السنديُّ:

قولُهُ: «لا إيمانَ»، قيلَ: المرادُ في الموضعَيْنِ نفيُ الكمالِ، وقيلَ: معناهُ: لا إيمانَ لمَنْ لا يُؤدِّي الأمانةَ مُستحِلًّا لذلك، ولا دِينَ لمَنْ لا يفِي بالعهدِ مستحِلًّا لذلك، ثم قيلَ: المرادُ بالأمانةِ: أمانةُ العبادِ من الودائعِ وغيرِهَا، وأمانةُ اللهِ منِ الصَّلاةِ والصَّوْمِ والزكاةِ وأمثالِهَا، وحفظ الفرجِ من الحرامِ، والجوارحِ من الآثامِ، والمرادُ بالعهدِ عهدُ العبادِ ووعدُهُم، وعهدُ اللهِ ووعدُهُ، وقيل: هو تغليظٌ وتشديدٌ كما هو شأنُ الوعيدِ، وليس المرادُ به نفيَ الإيمانِ.

وقالَ بعضُهُم: معنىٰ «لا دِينَ لمَنْ لا عهدَ له»؛ أي: من جرىٰ بينه وبين أحدٍ عَهْدٌ وميثاقٌ ثم غَدَرَ من غيرِ عُذْرٍ شرعِيٍّ؛ فدِينُهُ ناقصٌ، أما مع العُذرِ كنقضِ الإمامِ المعاهدةَ مع الحربيِّ إذا رأىٰ المصلحةَ؛ فإنه جائزٌ. واللهُ أعلمُ.

هامشُ «مسندِ» الإمامِ أحمدَ (١٩/ ٣٧٧).

وقولُ سعدٍ[(١)]: كلُّ الخِلالِ يُطبع عليها المؤمنُ إلا الخيانةَ والكذبَ[(٢)].

---

(١) في الأصلِ: «سعيدٍ»، وهو خطأٌ.

(٢) أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٢٤)، والبيهقيُّ في «السننِ الكُبْرَىٰ» (١٠/ ٣٣٢)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٩٠)، و«ذمِّ الكذبِ» (٢٥).

من طريقِ شعبةَ بنِ الحجَّاجِ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٢٥)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٤٠٤)، و«الإيمانِ» (٨١)، والخِلَعيُّ في «الخِلعيَّاتِ» (٧)، والدارقطنيُّ في «العللِ» (٤/ ٣٣٠)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٩٠)، و«ذمِّ الكذبِ» (٢٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٠٦، ٩٠٧).

من طريقِ سفيانِ الثوريِّ.

كلاهُمَا عن سلمةَ بنِ كهيلٍ، عن مصعبِ بنِ سعدٍ، عن أبيه قال: قالَ: يُطبعُ المؤمنُ علىٰ الخِلالِ كُلِّها إلا الخيانةَ والكذبَ.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

لكن خالَفَهُما أبو شيبةَ الواسِطِيُّ، فرواه عن سلمَةَ بنِ كهيلٍ عن مصعبِ بنِ سعدٍ عن سعدٍ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**كلُّ الخِلالِ يُطبَع -يعني- عليها المؤمِنُ إلَّا علىٰ الخيانةِ والكذبِ**».

أخرَجَهُ ابنُ شاهينَ في «جزئِهِ» (٣٤)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦/ ٤٥٤).

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

أبو شيبةَ الواسطيُّ إبراهيمُ بنُ عثمانَ بنِ خواستِيِّ العبسِيُّ.

قال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: متروكُ الحديثِ.

وقد خالَفَ أبو إسحاقَ السبيعيُّ سلمَةَ بنَ كهيلٍ، فرواهُ عن مصعبِ بنِ سعدٍ عن أبيهِ مرفوعًا.

أخرَجَهُ أبو يعلَىٰ في «المسندِ» (١٦٧، ٧١١)، والبزَّارُ (١١٣٩)، وابنُ شاهينَ في «جزئِهِ» (٣٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦/ ٤٥٤)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٣٢)، والضياءُ في «المختارةِ» (١٠٦٢)، والقضاعيُّ في «المسندِ» (٥٨٩، ٥٩١)، وأبو الشيخِ في «الأقرانِ» (٧٥)، والمخلصُ في «المخلصيَّاتِ» (١٧٠٥)، وابنُ عدِيٍّ في «الكاملِ» (١/ ١٠٣)، وابنُ =

وقولُ ابنِ عمرَ: لا يبلغُ أحدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدعَ المراءَ(١) وإن كان مُحِقًّا، ويدعَ المزاحةَ في الكذبِ(٢).

= أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٧٢)، و«ذمِّ الكذبِ» (٧)، و«مكارمِ الأخلاقِ» (١٤٤)، والذهبيُّ في «المعجَمِ المختصِّ» (١/ ٦٠).

من طريقِ عليِّ بنِ هاشمٍ، عن الأعمشِ، عن أبي إسحاقَ؛ به.

وعليُّ بنُ هاشِمٍ بنِ البريدِ، صدوقٌ يتشيَّعُ.

والأعمشُ وأبو إسحاقَ كلاهُمَا مدلِّسٌ، وقد عنعَنَا.

فالإسنادُ ضعيفٌ.

وقد خَالَفَ أبو إسحاقَ سلمَةَ بنَ كهيلٍ؛ حيث أوقفَهُ سلمةُ، ورفعَهُ أبو إسحاقَ، روايةُ سلمَةَ مقدَّمَةٌ لثقَتِهِ.

وقد خُولِفَ عليُّ بنُ هاشمٍ، خالَفَهُ وكيعُ بنُ الجرَّاحِ.

فرواه عنِ الأعمشِ قالَ: حُدِّثْتُ عن أبي أمامَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**يُطْبَعُ المُؤمنُ علىٰ الخِلالِ كلِّها إلا الخيانةَ والكذبَ**».

أخرَجَهُ أحمدُ (٣٦/ ٥٠٤)، وابنُ أبي عاصِمٍ في «السُّنَّةِ» (١١٤)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٤٠٥)، وفي «الإيمانِ» (٨٢).

وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الواسطةِ بين الأعمشِ وأبي أمامَةَ رضي الله عنه.

وسُئِلَ أبو زرعةَ عن حديثٍ روَاهُ عليُّ بنُ هاشمِ بنِ البريدِ عن الأعمشِ عن أبي إسحاقَ عن مصعبِ بنِ سعدٍ عن أبيهِ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**علىٰ كلِّ خِلَّةٍ يُطْبَعُ المؤمنُ إلَّا الخيانةَ والكذبَ**».

قال أبُو زرعَةَ: هذا يُروَىٰ عن سعدٍ موقوف. اهـ. من «عللِ الحديثِ» لابنِ أبي حاتمٍ (٢٥٠٦).

وقد سُئِلَ الدارقطنِيُّ في «العللِ» (٦٠٢) عن هذا الحديثِ، فذكَرَ الاختلافَ فيه ثم قالَ: والموقوفُ أشبَهُ بالصَّوَابِ. اهـ.

(١) في الأصلِ: «المري».

(٢) أخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٣٩٣). =

= حدَّثَنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثَنا شَبابةُ بنُ سوَّارٍ.

وفي (٦٦٢) حدَّثَنا عليُّ بنُ الجعدِ.

كلاهما عن شعبةَ عن الحكمِ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: قالَ ابنُ عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لا يبلغُ رجُلٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدَعَ المراءَ وهو مُحِقٌّ، والكذبَ في المِزاحِ.

ورجالُ إسنادِهِ ثِقَاتٌ إلا أنه منقطعٌ.

الحكمُ بنُ عتيبةَ لم يسمَعْ من ابنِ عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقد رُوِيَ هذا المتنُ مرفوعًا وموقوفًا عن عمرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أبو يعلَىٰ في «المسندِ الكبيرِ» -كما في «المقصدِ الأعلَىٰ» (٢٣)، و«إتحافِ الخيرةِ» (٤٠)، و«المطالبِ العاليةِ» (٢٩١٩) من طريقِ محمَّدِ بنِ عثمانَ.

وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٥/ ١٧٦).

من طريقِ المعافِي بنِ عمرانَ.

والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٢١١٥)، من طريقِ خالدِ بنِ حيَّانَ الرَّقِّيِّ.

ثلاثتُهُم عن سليمانَ بنِ داودَ عن رجاءِ بنِ حَيْوَةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ غنْمٍ عن عمرَ بنِ الخطَّابِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يبلغُ عبدٌ صريحَ الإيمانِ حتىٰ يدعَ المِزاحَ والكذبَ، ويدعَ المراءَ وإن كان مُحِقًّا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٩٢): رواه أبو يعلَىٰ في «الكبيرِ»، وفيه محمَّدُ بنُ عثمانَ عن سليمانَ بنِ داودَ، ولم أرَ مَن ذَكَرَهُمَا. اهـ.

قلتُ: محمَّدُ بنُ عثمانَ تابَعَهُ المعافِي بنُ عمرانَ وخالدُ بنُ حيَّانَ.

وسليمانُ بنُ داودَ هو الحرانِيُّ.

قال أبو زرعَةَ -«الجرح والتعديل» (٤/ ١١٦)-: كان ليِّنُ الحديثِ، وقال أبو حاتمٍ: ضعيفُ الحديثِ جدًّا، وقال البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٤/ ١١): منكرُ الحديثِ، وقال أبو زرعَةَ -«الجرح والتعديل» (٤/ ١١١)-: متروكُ الحديثِ.

وقال ابنُ حبَّانَ في «المجرُوحِينَ» (١/ ٣٣٥): منكرُ الحديثِ جدًّا، يروي عن الأثباتِ ما =

= يُخالفُ حديثَ الثقاتِ حتىٰ خرجَ عن حدِّ الاحتجاجِ به إلا فيما وافَقَ الأثباتَ من روايةِ ابنِهِ عنه. اهـ.

واعلم أنَّ سليمانَ بنَ داودَ، وسليمانَ بنَ أبي داودَ الجَزَريَّ الحرانِيَّ، وسليمانَ بنَ أبي داودَ الحرانِيَّ، وسليمانَ بنَ سالِمٍ - وهو ابنُ أبي داودَ- الحرانِيَّ؛ واحِدٌ. راجِعِ الهامِشَ (٤/ ١١١) مِن «الجرحِ والتعديلِ» (رقمَ ٤).

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٤٠٤).

وابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٦٠) بتحقيقِي.

وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكُبرىٰ» (٦٤٥).

وابنُ حبَّانَ في «روضةِ العقلاءِ» (١/ ٥٥).

من طريقِ سفيانَ عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ عن ميمونَ بنِ أبي شبيبٍ، عن عمرَ ﵁ قال: لا تبلغُ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ تدَعَ الكذبَ في المِزاحِ. لفظُ ابنِ أبي شيبةَ.

وعند ابنِ أبي زمنينَ: لا يبلغُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدَعَ المراءَ وهو محقٌّ، والكذِبَ في المِزاحِ.

وعند ابنِ بطَّةَ: لا يصيبُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدَعَ المراءَ وإن كان مُحِقًّا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ ثقةٌ فقيهٌ جليلٌ، وكان كثيرَ الإرسالِ والتدليسِ.

وميمونُ بنُ أبي شبيبٍ صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ -كما في «التقريبِ»-، ولم يسمَعْ من أحدٍ من الصحابةِ ﵃.

ورُوِيَ مرفوعًا من حديثِ أبي هريرةَ ﵁.

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٤/ ٢٧٨، ٣٧١)، والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٣٤٦٧).

من طريقِ منصورِ بنِ أُذَينٍ عن مكحولٍ عن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يؤمنُ العبدُ الإيمانَ كلَّهُ حتىٰ يتركَ الكذبَ في المِزاحَةِ، ويتركُ المراءَ وإن كان صادقًا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

منصورُ بنُ أذينٍ مجهولٌ -كما في «تعجيلِ المنفعةِ» (١٠٧٠).

=

ومن النوعِ الذي فيه البراءةُ:

قولُ النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه-: «مَن غشَّنَا فليسَ منَّا»(١).

= ومكحولٌ لم يسمَعْ من أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والحديثُ منكرٌ؛ قالَهُ الحسينيُّ في «الإكمالِ» (٨٨٥).

وأخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (١٣٩)، وفي «ذمِّ الغيبةِ» (١/ ٥).

من طريقِ عبَّادِ بنِ العوَّامِ، عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ، عن أبيهِ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يستكملُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتىٰ يدعَ المراءَ وإن كان مُحِقًّا، ويدعَ كثيرًا من الحديثِ مخافَةَ الكذبِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

عبدُ اللهِ بنُ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريُّ؛ متروكٌ -كما في «التقريبِ»-.

(١) أخرَجَهُ الحميديُّ في «المسندِ» (١٠٣٣)، وأحمدُ في «المسندِ» (٢/ ٢٤٢)، ومسلمٌ (١٩٧)، وأبو داودَ (٣٤٥٢)، والترمذيُّ (١٣١٥)، وابنُ ماجَهْ (٢٢٢٤)، وأبو يعلَىٰ (٦٥٢٠)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٤٩٠٥)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١٥٧)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (١٣٣٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٥١، ٥٥٢)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٢١٢٠)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٥/ ٣٢٥)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «التمهيدِ» (١٣/ ٣٤٦).

وهو في «أحاديثِ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ» (٢٨٩).

من طريقِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبيهِ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مرَّ علىٰ صُبْرَةِ طعامٍ، فأدخَلَ يدَهُ فيها، فنالت أصابِعُهُ بَلَلًا، فقال: «**ما هذا يا صاحبُ الطعامِ؟**» قال: أصابَتْهُ السماءُ يا رسولَ اللهِ، قال: «**أفلا جَعَلْتَه فوقَ الطعامِ كي يراهُ الناسَ، من غشَّ فليسَ منِّي**».

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ٢٩٠)، وأحمدُ في «المسندِ» (١٥/ ٢٣٢)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (١٢٨٠)، ومسلمٌ (١٩٦)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٧٥)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (١٣٣١)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١٥٨)، والقضاعيُّ في «مسندِ =

وكذلك قولُهُ: «ليسَ منَّا مَن حملَ السِّلَاحَ علينا»(١).

= الشهابِ» (٣٥٢)، والسراجُ في «مسندِهِ» (١٩٣٦)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٤٧، ٥٤٨)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٦).

من طريقِ سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليس منَّا، ومن غشَّنَا فليس منَّا».

ورواهُ بعضُهُم تامًّا، وبعضُهُم اقتصرَ علىٰ الشطرِ الأوَّلِ، وبعضُهُم اقتصرَ علىٰ الشطرِ الثانِي.

وقد رُوِيَ هذا اللفظُ: «من غشَّنَا فليس منَّا» من حديثِ ابنِ عمرَ وابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، واللهُ أعلمُ.

(١) أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأِ» (٨٦٦) -روايةِ محمدِ بنِ الحسنِ-، والبخاريُّ (٦٨٧٤، ٧٠٧٠)، ومسلمٌ (١٦١-٩٨)، وأحمدُ (٨/ ٤٠، ٢٧٣، ٩/ ١٤٦، ١٠/ ١٥٥، ٣٧٩، ٤٤٤)، والطيالسيُّ (١٩٣٧)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٧/ ١١٧)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٧٦)، وأبو يعلَىٰ (٥٨٢٧)، وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١٠/ ١٦٠)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٤٥٩٠)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٥٨)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١٦٠)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٣/ ٣٦٢)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٢/ ٦١٢-٦١٤)، وابنُ الأعرابِيِّ في «المعجَمِ» (١٣٧٣)، والجوهريُّ في «مسندِ الموطَّأِ» (١/ ٥٢٣)، والبزَّارُ (١٢/ ٦٣، ٦٤)، وتمامٌ في «الفوائدِ» (١٣٧٦) وغيرُهُمْ.

من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ ﷺ قال: «من حَمَل علينا السلاحَ فليس منَّا».

وأخرَجَهُ البخاريُّ (٧٠٧١)، وفي «الأدبِ المفردِ» (١٢٨١)، ومسلمٌ (١٦٣-١٠٠)، والترمذيُّ (١٤٥٩)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٧٧)، وأبو يعلَىٰ (٧٢٦١، ٧٢٩٢).

من حديثِ أبي موسَىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن حَمَلَ علينا السلاح فليسَ منَّا».

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ٢٩٠)، وأحمدُ في «المسندِ» (١٥/ ٢٣٢)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (١٢٨٠)، ومسلمٌ (١٩٦)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٧٥).

من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وله طريقٌ آخَرُ عند ابنِ ماجَهْ (٢٥٧٥) لكنَّه ضعيفٌ.

=

وكذلك قولُهُ: «ليسَ منَّا مَن لم يرحَمْ صغيرَنَا»[(١)].

= وأخرَجَهُ أحمدُ (٢٧/ ٢٦، ٧٧)، ومسلمٌ (١٦٢-٩٩)، والدارميُّ (٢٥٢٠)، وأبو عوانةَ (١٥٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٥٩)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٤٥٨٨)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٢٥٦٥)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٧/ ٢٠)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٨١).

من حديثِ سلمَةَ بنِ الأكوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، بلفظِ: «مَن سَلَّ».

لكن رواهُ ابنُ حبَّانَ والبغويُّ والطبرانِيُّ بلفظِ: «مَن حَمَلَ»، ولعل هذا من عكرِمَةَ بنِ عمَّارٍ؛ فإنَّ فيه ضعفًا. واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢/ ١٧٨، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥ ، ١٨٦، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢٤)، والدارمِيُّ (٢٣٧٢، ٢٣٧٤)، وأبو داودَ (٤٥٠٦، ٤٥٤١، ٤٥٦٣، ٤٥٦٤، ٤٥٦٥)، وابنُ ماجَهْ (٢٦٢٦، ٢٦٣٠، ٢٦٤٧، ٢٦٥٣، ٢٦٥٥)، والترمذِيُّ (١٣٨٧)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٨/ ٤٢، ٤٥، ٥٥)، وفي «الكبرىٰ» (٦٩٨، ٦٩٧٦، ٧٠١٦، ٧٠١٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٦٣)، وعبدُ الخالقِ الحنفِيُّ في «المعجَمِ» (٦٨).

من حديثِ عمرِو بنِ شعيبٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ؛ به، وفيه زيادةٌ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

لكن أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١٠/ ١٦٠).

عن ابنِ جريجٍ عن عمرِو بنِ شعيبٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ.

وابنُ جريجٍ مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالتحديثِ، وهو معضلٌ أيضًا.

وقد روي هذا الحديث عن جماعةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، منهم: أبو بكرٍ وابنُ عبَّاسٍ وعمرُو بنُ عوفٍ، وسمرةُ، وسهلُ بنُ سعدٍ، وابنُ الزبيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ولا تخلُو الأسانيدَ من مقالٍ، واللهُ أعلَمُ.

(١) رُوِيَ هذا الحديثُ عن جماعةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

١- عبدُ اللهِ بنُ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

وله عنه طريقانِ:

فأخرَجَهُ الحميديُّ في «مسندِهِ» (٥٩٧)، وابنُ أبِي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ٣٣٩)، والبخاريُّ =

= في «الأدبِ المفردِ» (٣٥٤)، وأحمدُ (١١/ ٦٤٤)، وأبو داودَ (٤٩٤٣)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٦٢)، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٢/ ٧٠٣)، والبيهقِيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٣)، وفي «السننِ والآثارِ» (١٤/ ٤٧٨)، وفي «المدخلِ إلىٰ السننِ» (٦٦٥)، و«الآدابِ» (٣٦)، وأبو الشيخِ الأصبهانِيُّ في «أمثالِ الحديثِ» (١٧٣)، والخطيبُ في «تالي تلخيصِ المتشابِهِ» (١/ ٢٢٣)، وابنُ طولونَ في «الأربعينَ في فضلِ الرحمةِ والراحمينَ» (١/ ٣٦).

من طريقِ سفيانَ بنِ عيينةَ قال: ثنا ابنُ أبي نجيحٍ قال: أخبرني عبيدُ اللهِ بنُ عامرٍ؛ أنه سمعَ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ليس منَّا مَن لم يَرْحَمْ صغيرَنَا ويعرِفْ حقَّ كبيرِنَا**».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

وقد وَقَعَ وهمٌ للحاكِمِ في اسمِ راوٍ من رواةِ السنَدِ.

فقال:

هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ، فقد احتجَّ بعبدِ اللهِ بنِ عامرٍ اليحصبيِّ، ولم يخرِّجَاهُ.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ» (٢٠٩): علىٰ شرطِ مسلمٍ.

وردَّهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٣):

زعَمَ -أيِ الحاكمُ- أنه عبدُ اللهِ بنُ عامرٍ اليحصبيُّ وغَلِطَ فيه، إنما هو عن عبيدِ اللهِ بنِ عامرٍ المكيِّ وكانوا ثلاثةَ إخوةٍ. اهـ.

ورواهُ أبو داودَ فقال: «ابنُ عامرٍ»، ولم يسمِّهِ، وقال أبو بكرٍ ابنُ داسةَ، وغيرُهُ عن أبي داودَ: «عبدُ الرحمنِ بنُ عامرٍ»، ورواهُ البخاريُّ في كتابِ «الأدبِ»، فقالَ: «عبيدُ اللهِ»، وقال البخاريُّ في «التاريخِ»: قال ابنُ عيينةَ: هم إخوةٌ ثلاثةٌ؛ فروىٰ ابنُ أبي نجيحٍ عن عبيدِ اللهِ، وروىٰ عمرُو -ابنُ دينارٍ- عن عروةَ بنِ عامرٍ، وأدركتُ أنا عبدَ الرحمنِ بنَ عامرٍ.

وذَكَرَ ابنُ أبي حاتمٍ أن عبيدَ اللهِ بنَ عامرٍ يروِي عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، روىٰ عنه ابنُ أبي نجيحٍ، فالظاهرُ أنَّ أبا داودَ وهِمَ في قولِهِ: عبدُ الرحمنِ بنُ عامرٍ، وأنَّ الصوابَ قولُ البخاريِّ ومن تابَعَهُ؛ أنه عبيدُ اللهِ بنُ عامرٍ. واللهُ أعلَمُ. اهـ. من «تهذيبِ الكمالِ» (١٧/ ١٩٧) مختصرًا.

وله طريقٌ آخَرُ.

=

= أخرَجَهُ أحمدُ (١١/ ٣٤٥)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٣٥٥، ٣٥٨، ٣٦٣)، والترمذيُّ (١٩٢٠)، وهنادٌ في «الزهدِ» (٢/ ٦١٥)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٥٠)، والمخلصُ في «المخلصيَّاتِ» (١/ ٢٨٨)، والسمعانِيُّ في «أدبِ الإملاءِ» (١/ ٣٥)، وابنُ أبي الدنيا في «النفقةِ علىٰ العيالِ» (١٨٥).

من طريقِ عمرِو بنِ شعيبٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ؛ به مرفوعًا.

وإسنادُهُ حسنٌ.

٢- أبو هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٣٥٣)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ١٩٧)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٤)، وابنُ أبي الدنيا في «النفقةِ علىٰ العيالِ» (١٨٣).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ وهبٍ، أخبرني أبو صخرٍ عن ابنِ قسيطٍ، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من لم يرحَمْ صغيرَنَا ويعرِفْ حقَّ كبيرِنَا؛ فليسَ منَّا**».

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاه.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: صحيحٌ.

قلتُ: رجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ سوىٰ أبي صخرٍ حميدِ بنِ زيادٍ الخرَّاطِ مختلَفٌ فيه، قال أحمدُ: ليس به بأسٌ ووثَّقَهُ ابنُ معينٍ في روايةٍ وضعَّفَهُ في أخرىٰ، وضعَّفَهُ النسائيُّ، وقال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: صدوقٌ يهمُ.

فهذا الإسنادُ حسنٌ -إن شاءَ اللهُ-.

وأخرَجَهُ هنادٌ في «الزهدِ» (٢/ ٦١٤) عن يعلَىٰ عن يحيىٰ بنِ عبيدِ اللهِ عن أبيه عن أبي هريرةَ؛ به.

٣- أبو أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -صُدَيُّ بنُ عجلانَ-:

أخرَجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٣٥٦)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٨/ ٢٣٦)، وابنُ عدِيٍّ في «الكاملِ» (٨/ ٣٦٣).

من طريقِ الوليدِ بنِ جميلٍ عن القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أبي أمامَةَ؛ به مرفوعًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

الوليدُ بنُ جميلِ بنِ قيسٍ القرشيُّ.

=

= مُختَلَفٌ فيه.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ. اهـ.

لكن قالَ أبو حاتمٍ الرازيُّ: شيخٌ يروِي عنِ القاسِمِ أحاديثَ منكرةً.

فالإسنادُ ضعيفٌ.

لكن أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ».

من طريقٍ آخَرَ عن أبي أمامَةَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه أبو عبدِ الملكِ عليُّ بنُ يزيدَ بنِ أبي هلالٍ الألهانِيُّ.

ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» أيضًا (٨/ ١٦٧).

من طريقِ عُفيرِ بنِ معدانَ عن سليمِ بنِ عامرٍ عن أبي أمامَةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

عفيرُ بنُ معدانَ ضعيفٌ جدًّا.

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (٨/ ١٥):

رواه الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» وفيه عفيرُ بنُ معدانَ، وهو ضعيفٌ جدًّا.

٤- عبادةُ بنُ الصامتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ أحمدُ (٣٧/ ٤١٦)، والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٢١١)، والطبريُّ في «تهذيبِ الآثارِ» (٧٨٧)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٣/ ٣٦٥)، والبيهقيُّ في «المدخلِ» (١/ ٣٨٣)، والضياءُ في «المختارةِ» (٤٤٤، ٤٤٥)، والرافعيُّ في «أخبارِ قزوينَ» (٤/ ١٧٦)، والآجريُّ في «أخلاقِ العلماءِ» (٦٢)، وابنُ أبي الدنيا في «النفقةِ علىٰ العيالِ» (١٨٥)، والسِّلَفيُّ في «الطيوريَّاتِ» (٩٧٨).

من طريقِ مالكِ بنِ الخيرِ الزياديِّ عن أبي قبيلٍ المعافريِّ عن عبادةَ بنِ الصامتِ؛ به. وزادَ: «**ويعرفُ لعالِمِنَا**»، زادَ في «أخلاقِ أهلِ القرآنِ»: يعني: يعرفُ حقَّهُم.

قال الحاكمُ: مالكُ بنُ خيرٍ الزياديُّ مصريٌّ ثقةٌ، وأبو قبيلٍ تابعيٌّ كبيرٌ. اهـ.

=

= قال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: مالكٌ: ثقةٌ مصريٌّ. اهـ.

وأبو قبيلٍ اسمُهُ حييُّ بنُ هانِئِ بنِ ناضرٍ المعافريُّ، وثَّقَه أحمدُ وابنُ معينٍ وأبو زرعَةَ، وقال أبو حاتمٍ: صالحُ الحديثِ، وقال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ يهِمُ.

فالإسنادُ صحيحٌ.

وقد تُوبِعَ مالكُ بنُ خيرٍ.

فأخرَجَهُ البزَّارُ (٢٧١٨)، والشاشيُّ في «المسندِ» (١٢٧٢، ١٢٧٣)، والطبرانِيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (١٤٧).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ لهيعةَ عن أبي قبيلٍ عن عبادةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عبدُ الله بنُ لهيعةَ؛ صدوقٌ اختَلَطَ بعد احتراقِ كُتُبِهِ.

٥- واثلةُ بنُ الأسقعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٢/ ٩٥).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ يحيَىٰ بنِ عطاءِ بنِ سليكٍ عن الزهرِيِّ عن واثلةٍ؛ فذَكَرَهُ مرفوعًا.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (٨/ ١٤):

رواهُ الطبرانِيُّ، والزهريُّ لم يسمَعْ من واثلةَ. اهـ.

فالإسنادُ منقطعٌ.

٦- عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ ابنُ الأعرابيِّ (٢٠١٤)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٥٤)، والخطيبُ في «الجامعِ في أخلاقِ الراوِي والسامعِ» (١/ ١٨٢).

من طريقِ الوضاحِ بنِ يحيىٰ عن أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ عن عاصمٍ عن زِرٍّ عن ابنِ مسعودٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه الوضاحُ بنُ يحيىٰ النهشليُّ الأنباريُّ.

روىٰ عنه أبو حاتمٍ وقال: ليسَ بالمرضيِّ، وقال ابنُ حبَّانٍ: لا يجوزُ الاحتجاجُ به لسوءِ حفظِهِ. اهـ. من «التكميلِ» (٢/ ٧٧).

=

= وقال الهيثميُّ في «المجمعِ» (٥/ ٩٦): ضعيفٌ.
وأبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ ثقةٌ عابدٌ، إلا أنه لما كبِرَ ساءَ حفظُهُ، وكتابُهُ صحيحٌ -كما في «التقريبِ»-.
٧- أبو زيدٍ الأنصاريُّ = عمرُو بنُ أخطبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:
أخرَجَهُ ابنُ المظفرِ في «حديثِ شعبةَ» (٥٩)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٤/ ٢٧٥)، وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (١/ ١٧٠)، والبخاريُّ في «التاريخِ الأوسطِ» (٢/ ٦٤).
من طريقِ سعيدِ بنِ قطنٍ، عن أبي زيدٍ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
سعيدُ بنُ قطنٍ القطعيُّ -القطيعيُّ-.
قالَ أبو حاتمٍ في «الجَرْحِ والتعديلِ» (٢٤٥): شيخٌ.
وقال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٣٢٥٦): مجهولٌ، وبعضُهُم مشَّاهُ.
وقال في «المغني» (٢٤٤٣): مجهولٌ. قلتُ: بل معروفٌ. اهـ.
قلتُ: ذكَرَ البخاريُّ في «التاريخِ الأوسطِ» (٢/ ٦٤)، و«الكبيرِ» (٨٤٥) عند ذِكْرِهِ قطنَ بنَ كعبٍ «أبو الهيثمِ» أنَّ شعبةَ رواهُ عن قطنٍ عن أبي يزيدَ الأنصاريِّ عن النبيِّ ﷺ: «**مَن لم يَرحَمْ صغيرَنَا فليسَ منَّا**»، وروىٰ أبو داودَ عن شعبةَ عن سعيدِ بنِ قطنٍ؛ سمِعَ أبا زيدٍ الأنصاريَّ بهذا، فنظَرَ أبو داودَ في كتابِهِ فلم يجدْهُ، والأوَّلُ مع إرسالِهِ أثبتُ. اهـ.
وكذا ذَكَرَهُ ابنُ عديٍّ في «الكامِلِ» (٣/ ٢٧٩) عن البخاريِّ وابنِ صاعدٍ.
قال ابنُ صاعدٍ: كانوا يرَوْنَ أنه حديثٌ متَّصِلٌ ويعدُّ في حديثِ أبي زيدِ ابنِ أخطبَ الأنصاريِّ، وهو وهمٌ، وذَكَرَ روايةَ شعبةَ عن قطنٍ، قال: فصارَ مرسَلًا.
قال ابنُ عديٍّ: والبخاريُّ وابنُ صاعدٍ نسبا أبا داودَ في هذا الحديثِ إلىٰ الخطأِ. اهـ. مختصرًا.
لكن قد ذَكَرَ ابنُ ماكولا ذلك في «الإكمالِ» (٧/ ١١٢)، وتعقَّبَهُ فقال: وقد وافقَ أبا داودَ علىٰ قولِهِ: «سعيدُ بنُ قطنٍ عن أبي زيدٍ الأنصاريِّ» إبراهيمُ بنُ الحجَّاجِ الساميُّ؛ فرَوَىٰ عن حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن سعيدِ بنِ قطنٍ عن أبي زيدٍ الأنصاريِّ -وأبو زيدٍ هو عمرُو بنُ أخطبَ-؛ فدلَّ علىٰ أن لسعيدِ بنِ قطنٍ عن أبي زيدٍ أصلًا. اهـ.
قلتُ: وهذا لا يمنع صحَّةَ ما ذهب إليه البخاريُّ، وعلىٰ كلا الأمرينِ فالحديثُ ضعيفٌ من =

= هذا الطريقِ، واللهُ أعلَمُ.

٨- عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

رواهُ ليثُ بنُ سليمٍ واختُلِفَ عليه.

فأخرَجَهُ أحمدُ (٤/ ١٧٠)، والبزَّارُ -«كشف الأستارِ»- (١٩٥٥)، وابنُ حبَّانَ (٤٥٨، ٤٦٤).

من طريقِ جريرِ بنِ عبدِ الحميدِ، عن ليثٍ، عن عبد الملكِ بنِ أبي بشيرٍ، عن عكرِمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ يرفَعُه إلىٰ النبيِّ ﷺ، قال: «**ليس منا من لم يوقِّرِ الكبيرَ ويرحَمِ الصغيرَ ويأمُرْ بالمعروفِ وينْهَىٰ عنِ المنكَرِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

ليثُ بنُ أبي سليمٍ، صدوقٌ اختَلَطَ ولم يتميَّزْ حديثُهُ، فتُرِكَ.

وقد سقَطَ «ليثٌ» من سندِ ابنِ حبَّانَ، وهو خطأٌ.

وأخرَجَهُ عبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٥٨٦)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٤٥٢)، وأبو زرعَةَ الدمشقيُّ في «الفوائدِ المعللةِ» (١٣٨).

من طريقِ أبي نعيمٍ الفضلِ بنِ دُكَينٍ عن شريكٍ.

والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٤).

من طريقِ أبي حمزةَ السكريِّ.

كلاهُمَا عن ليثٍ عن عبدِ الملكِ بنِ أبي بشيرٍ عن عكرمَةَ؛ به.

وأخرَجَهُ الترمذيُّ (١٩٢١) من طريقِ شريكٍ والقضاعيِّ في «مسندِ الشهابِ» (١٢٠٣) من طريقِ ابنِ إدريسٍ.

كلاهما عن ليثٍ عن عكرمةَ؛ به، لم يذكرا عبدَ الملكِ بنَ أبي بشيرٍ.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٧٢).

من طريقِ مندَلٍ عن ليثٍ عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ؛ به.

ومدارُ هذه الطُرُقِ علىٰ ليثِ بنِ أبي سليمٍ، وقد سبقَ حالُه.

وأخرَجَهُ البزَّارُ - «كشف الأستارِ»- (١٩٥٦).

من طريقِ محمَّدِ بنِ الليثِ عن أبي نعيمٍ عن قيسِ بنِ الربيعِ عن نسيرِ بنِ ذعلوقٍ، عن =

= عكرمَةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

قيسُ بنُ الربيعِ الأسديُّ؛ صدوقٌ تغيَّرَ لما كبِرَ، وأدخَلَ عليه ابنه ما ليس من حديثِهِ فحدَّثَ به -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٤٤٩).

من طريقِ محمَّدِ بنِ عبيدِ اللهِ عن المنهالِ بنِ عمرٍو عن سعيدِ بنِ جبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

محمدُ بنُ عبيدِ اللهِ العرزميُّ؛ متروكٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٦/ ٣٥٤) من طريقِ أسباطٍ عن المغيرةِ بنِ زيادٍ عن عكرمةَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ؛ به.

والمغيرةُ بنُ زيادٍ مختلفٌ فيه، ضعَّفَهُ جماعةٌ ووثَّقَهُ آخرونَ.

٩- أنسُ بنُ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وله طرُقٌ.

فأخرَجَهُ الترمذيُّ (١٩١٩)، وأبو يعلَىٰ (٤٢٤٢)، وابنُ عديٍّ (٣/ ٢٣٩)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ» (٢/ ٨٤).

من طريقِ زَرْبِيٍّ أبي يحيىٰ عن أنسٍ قال: جاء شيخٌ يريدُ النبيَّ ﷺ فأبطَأَ القومُ عنه أن يوسعُوا له؛ فقال النبيُّ ﷺ: «**ليسَ منَّا من لم يرحَمْ صغيرَنَا ويوقِّرْ كبيرَنَا**».

قال الترمذيُّ:

هذا حديثٌ غريبٌ، وزربيٌّ له أحاديثُ مناكيرُ عن أنسٍ وغيرِهِ.

قلتُ: زَرْبيُّ بنُ عبدِ اللهِ أبو يحيىٰ؛ ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ الحارثُ في «مسندِهِ» (٧٩٨)، وفي «عوالِيهِ» (٢٩)، ويعلَىٰ في «جزئِهِ» (٣٠٩).

عن يعلَىٰ، حدَّثَنَا عبدُ الحكمِ عن أنسٍ؛ به مرفوعًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يعلَىٰ بنُ عبَّادٍ الكلابيُّ، وعبدُ الحكمِ القسمليُّ؛ ضعيفانِ.

=

= وأخرَجَهُ ابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (١١٤٠)، وابنُ النجارِ في «ذيلِ تاريخِ بغدادَ» (٤/ ١٥٢)، وقاضِي المارستانِ في «مشيختِهِ» (٦٥٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٥)، وابنُ أبي الدنيا في «العيالِ» (١٨٤)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (٣٥٣)، وابنُ الأعرابيِّ في «معجمِهِ» (٨٩٨).

من طريقِ خالدِ بنِ خداشٍ، عن زائدةَ، عن ثابتٍ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

زائدةُ بنُ أبي الرقادِ منكرُ الحديثِ -كما في «التقريبِ»-.

وحصَلَ تحريفٌ عند قاضِي المارستانِ وابنِ النجارِ، فوقع عندهما زائدةُ عن أبي الزنادِ.

وأخرَجَهُ أبو يعلىٰ في «المسندِ» (٢٤٧٦).

من طريقِ يوسفَ بنِ عطيَّةَ عن ثابتٍ، عن أنسٍ؛ به.

ويوسفُ بنُ عطيَّةَ متروكٌ، فالإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.

وأخرَجَهُ ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٣/ ٤٨٧).

من طريقِ روحِ بنِ عبدِ الواحدِ عن خليدِ بنِ دعلجٍ عن قتادةَ، عن أنسٍ؛ به.

وخليدُ بنُ دعلجٍ ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (٢/ ٢٢٤).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ عمَرَ بنِ يزيدَ، ثنا عبيدُ بنُ واقدٍ، ثنا عبدُ القدُّوسِ عن أنسِ بنِ مالكٍ؛ فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عبيدُ بنُ واقدٍ القيسيُّ أو الليثيُّ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٥/ ١٠٧).

من طريقِ جنادةَ بنِ مروانَ قال: حدَّثَنَا الحارثُ بنُ النعمانِ قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ؛ فذَكَرَهُ.

والحارثُ بنُ النعمانِ بنُ سالمٍ الليثيُّ.

ضعيفٌ - كما في «التقريبِ» -.

فهذه الطرُقُ التي وقفتُ عليها لحديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي -وإن لم يخلُ طريقٌ منها من ضعفٍ إلا أنها بمجموعِهَا يصيرُ حديثُ أنسٍ حسنًا، واللهُ أعلَمُ.

=

= ١٠- جابرُ بنُ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسَطِ» (٦/ ١٠١)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٧)، والخطيبُ في «موضحِ أوهامِ الجمعِ والتفريقِ» (١/ ٣٩٩)، وابنُ جميعٍ في «معجمِ الشيوخِ» (١/ ٢٤٨).

من طريقِ مباركِ بنِ فضالةَ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

مباركُ بنُ فضالةَ صدوقٌ يدلِّسُ ويسوِّي.

وأبو الزبيرِ محمَّدُ بنُ مسلمِ بنِ تدرسَ؛ صدوقٌ إلا أنه يدلِّسُ.

١١- عبدُ اللهِ بنُ عمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «العقوباتِ» (٣٤)، وفي «الأمرِ بالمعروفِ والنَّهْيِ عنِ المنكَرِ» (٨)، والإسماعيليُّ في «معجمِ الشيوخِ» (٣٣٨)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٧/ ٢٢٠).

من طريقِ كوثرِ بنِ حكيمٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ ﷺ قال: «**من لَمْ يرحَمْ صغيرَنَا ويوقِّرَ كبيرَنَا؛ فليس منَّا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

كوثرُ بنُ حكيمٍ منكرُ الحديثِ، أحاديثُهُ بواطيلُ، ليس بشيءٍ.

قال ابنُ عديٍّ: وهذه الأحاديثُ عن كوثرٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمَرَ؛ غيرُ محفوظةٍ.

وأخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ١٣١) من طريقِ سفيانَ عنِ ابنِ أبي نجيحٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عامرٍ عنِ ابنِ عمرَ، يبلغُ به.

قال الحاكِمُ: صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ، وقد احتجَّ بعبدِ اللهِ بنِ عامرٍ اليحصبيِّ، ولم يخرِّجَاهُ.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: علىٰ شرطِ مسلمٍ. اهـ.

وفيما قالَاهُ نَظَرٌ، فإنْ كان المرادُ شرطَ مسلِمٍ -كما أرادَ الحاكِمُ- أنَّ رجالَ إسنادِهِ خرَّجَ لهم مسلِمٌ محتجًّا به، فغير مسلَّمٍ؛ لأنَّ في الإسنادِ مَن لم يخرِّجْ له مسلِمٌ، وإنْ كانَ المرادُ سلسلةَ الإسنادِ -كما أرادَ الذهبيُّ-، فليس بمسلَّمٍ أيضًا؛ لأن مُسلِمًا لم يخرِّجْ لعبدِ اللهِ بنِ عامرٍ عن ابنِ عمرَ، علىٰ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عامرٍ - وإن كان أدركَ ابنَ عمرَ- فلم يذكرُوا في ترجمتِهِ أنه روىٰ =

= عن ابنِ عمَرَ رَضِوَاللَّهُ عَنْهُمَا، ويضافُ إلىٰ ذلك أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عامرٍ دمشقيٌّ، وابنَ عمَرَ رَضِوَاللَّهُ عَنْهُمَا مدنيٌّ، واللهُ أعلمُ.

١٢- عليُّ بنُ أبي طالبٍ رَضِوَاللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٨/ ٣٠٨)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١٣/ ٣٥٦)، والأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٢٥٠).

من طريقِ حسينِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ ضميرةَ عن أبيهِ عن جدِّهِ عن عليٍّ؛ فذَكَرَهُ مرفوعًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (٨/ ١٦):

رواهُ الطبرانِيُّ، وحسينُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ ضميرةَ كذَّابٌ.

قلتُ: ليسَ في سندِ الطبرانِيِّ: «عن عليٍّ»، وهو مذكورٌ عند البيهقيِّ والأصبهانِيِّ.

١٣- الأضبطُ بنُ حييٍّ رَضِوَاللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «معرفةِ الصَّحَابةِ» (١١٠٠، ١٩٧٩).

وابنُ مندَهْ في «معرفةِ الصحابةِ» -كما في «أسدِ الغابةِ» (١/ ٤٢٣).

من طريقِ عبدِ المهيمنِ بنِ الأضبطِ، عن أبيه؛ به.

وإسنادُهُ مسلسلٌ بالمجاهِيلِ.

١٣- محمدُ بنُ عليٍّ مرسلًا:

أخرَجَهُ ابنُ الأعرابيِّ في «المعجمِ» (١٥٠٨).

من طريقِ الحسنِ بنِ صالحٍ عن المنهالِ بنِ عمرٍو عن محمَّدِ بنِ عليٍّ عن النبيِّ ﷺ، به.

وهذا مرسَلٌ، بل معضلٌ.

والخلاصةُ أن هذا الحديثَ صحيحٌ، واللهُ أعلمُ.

فائدةٌ:

قولُهُ: «**ليس منَّا**»:

قال الترمذيُّ: قال بعضُ أهلِ العلمِ: معنىٰ قولِ النبيِّ ﷺ: «**ليس منَّا**»، يقولُ: ليس من سُنَّتِنَا، ليس من أدبِنَا.

=

ومن النوعِ الذي فيه تسميةُ الكفرِ:

قولُ النبيِّ ﷺ حينَ مُطِرُوا، فقال: «**أتدرُونَ ما قالَ ربُّكُم؟ قالَ: أصبحَ مِن عبادِي مؤمِنٌ وكافِرٌ؛ فأمَّا الذي يقولُ: مُطِرْنَا بنجمِ كذا وكذا؛ كافرٌ بِي مؤمنٌ بالكوكبِ، والذي يقولُ: هذا رزقُ اللهِ ورحمتُهُ؛ مؤمنٌ بِي كافرٌ**(١) **بالكوكَبِ**»(٢).

= وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: قال يحيىٰ بنُ سعيدٍ: كان سفيانُ الثوريُّ ينكر هذا التفسيرَ: «**ليس منَّا**»، يقول: ليس مثلَنَا. اهـ.

بعد حديثِ (١٩٢١).

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «وكافرٌ».

(٢) أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأِ» (٦٥٣/ ٢٠٥)، والحميديُّ (٨١٣)، والشافعيُّ في «المسندِ» (٥٢٢)، وأحمدُ في «المسندِ» (٢٨/ ٢٦٥، ٢٨٢، ٢٩٣)، والبخاريُّ (٨٤٦، ١٠٣٨، ٤١٤٧، ٧٠٥٣)، وفي «الأدبِ المفردِ» (٩٠٧)، ومسلمٌ (١٢٥-٧١)، وأبو داودَ (٣٩٠٦)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٥٢٤)، وفي «الكبرىٰ» (١٨٤٦، ١٠٦٩٥)، وفي «عملِ اليومِ والليلةِ» (٩٢٤)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (١٨٨)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (٦٦)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١١٦٩)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٠٣، ٥٠٦)، وفي «التوحيدِ» (٤٥)، والبيهقيُّ في «الأسماءِ والصفاتِ» (٤٥٧)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٢/ ٢٦٧، ٣/ ٤٩٨)، وفي «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٥/ ١٨٠).

من طريقِ صالحِ بنِ كيسانٍ عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ عن زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ رضي الله عنه قال: صلَّىٰ لنا رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصُّبْحَ بالحديبيةِ علىٰ إثرِ سماءٍ كانت من الليلةِ، فلما انصرفَ أقبَلَ علىٰ النَّاسِ فقال: «**هل تدرُونَ ماذا قالَ ربُّكُم؟**» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: «**أصبَحَ من عبادِي مؤمنٌ بي وكافِرٌ؛ فأمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنَا بفضلِ اللهِ ورحمتِهِ فذلكَ مؤمنٌ بي وكافرٌ بالكوكبِ، وأمَّا مَن قال: بِنَوْء كذا وكذا؛ فذلك كافرٌ بِي مؤمنٌ بالكوكَبِ**».

=

= وأخرَجَهُ أحمدُ (١٤/ ٣٥٣)، ٤١٠)، ومسلمٌ (١٢٦-٧٢)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٣/ ١٦٤)، وفي «الكبرىٰ» (١٨٤٨، ١٠٦٩٣)، والبيهقيُّ في «الكبرىٰ» (٣/ ٤٩٩، ٥٠٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٠٧)، والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٧٥٣).

من طريقِ ابنِ شهابٍ الزهريِّ عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ عن أبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظِ: «**ألم تَرَوْا إلىٰ ما قالَ ربُّكُم؟ قال: ما أنعمْتُ علىٰ عبادِي من نعمةٍ إلا أصبَحَ فريقٌ منهم بها كافرينَ، يقولونَ: الكواكبَ وبالكواكِبِ**».

وأخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٢٧٥)، ومسلمٌ (٧٢)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٠٨).

من طريقِ أبي يونسَ -مولىٰ أبي هريرةَ- عن أبي هريرةَ عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «**ما أنزَلَ اللهُ من السماءِ من بركةٍ إلا أصبَحَ فريقٌ من الناسِ بها كافرينَ، ينزلُ اللهُ الغيثَ فيقولونَ: بكوكبِ كذا وكذا**».

وأخرَجَهُ الحميديُّ في «المسندِ» (٢/ ٢٠١)، والطبريُّ في «التفسيرِ» (٢٣/ ١٥٥) حدَّثَنِي يونسُ؛ كلاهُمَا عن سفيانَ، ثنا محمَّدُ بنُ إسحاقَ عن محمَّدِ بنِ إبراهيمَ التيميِّ عن أبي سلمَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبي هريرةَ؛ به.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١٦/ ٤٦٦) من طريقِ عبدةَ بنِ سليمانَ، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٥٠٠) من طريقِ إبراهيمَ بنِ سعدٍ؛ كلاهُمَا عن محمَّدِ بنِ إسحاقَ عن محمَّدِ بنِ إبراهيمَ، عن سلمانَ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ... فذَكَرَهُ.

وكأنَّ هذا الاختلافَ من محمَّدِ بنِ إسحاقَ؛ فإنه مدلِّسٌ، ولم يصرِّحْ بالتحديثِ.

فالإسنادُ ضعيفٌ، لكنَّ المتنَ صحيحٌ، واللهُ أعلَمُ.

وقد أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأِ» (٦)، بلاغًا عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقد رُوِيَ من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ الحميديُّ (٧٦)، وأحمدُ (١٧/ ٩٥)، والدارميُّ (٢٨٠٤)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٥٢٦)، وفي «الكبرىٰ» (٩/ ٣٣٩)، وأبو يعلَىٰ (١٣١٢)، وابنُ حبَّانَ (٦١٣٠) وغيرُهُم.

من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لو أمسكَ اللهُ القطرَ عن الناسِ سبعَ سنينَ ثم أرسَلَه؛ لأصبحَتْ طائفةٌ به كافرِينَ، يقولونَ: مُطِرْنَا بنوءِ المِجدحِ**».

=

وقولُه ﷺ: «لا ترجِعُوا بعدِي كُفَّارًا يضرِبُ بعضُكُم رقَابَ بعضٍ»(١).

= والمِجدحُ: هو الدَّبَرانُ، وهو المنزلُ الرابعُ من منازلِ القمَرِ.
وهو ضعيفٌ.
قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ٦٠):
اختلفَ العلماءُ في كفرِ من قال: «مُطِرنَا بنوءِ كذا» علىٰ قولينِ:
١- أحدُهُمَا: هو كُفْرٌ بالله -سبحانه وتعالىٰ- سالبٌ لأصلِ الإيمانِ مُخرِجٌ من ملَّةِ الإسلامِ. قالوا: وهذا فيمن قال ذلك معتقدًا أن الكوكبَ فاعلٌ مدبِّرٌ منشئٌ للمَطَرِ، كما كان بعضُ أهلِ الجاهليَّةِ يزعُمُ، ومن اعتقد هذا فلا شكَّ في كُفْرِهِ.
وهذا القولُ هو الذي ذهَبَ إليه جماهيرُ العلماءِ والشافعيُّ منهم، وهو ظاهرُ الحديثِ، قالوا: وعلىٰ هذا لو قال: مُطِرنَا بنوءِ كذا، معتقدًا أنه من اللهِ -تعالىٰ- وبرحمتِهِ، وأن النوءَ ميقاتٌ له وعلامةٌ اعتبارًا بالعادةِ؛ فكأنه قالَ: مُطِرْنَا في وقتِ كذا؛ فهذا لا يكفُرُ.
واختلفوا في كراهتِهِ، والأظهرُ كراهتُهُ لكنَّهَا كراهةُ تنزيهٍ لا إثْمَ فيها، وسببُ الكراهةِ أنها كلمةٌ متردِّدَةٌ بين الكُفْرِ وغيرِهِ فيُسَاءُ الظَّنُّ بصاحِبِهَا، ولأنها شعارُ الجاهليَّةِ ومَنْ سَلَكَ مسلَكَهُم.
٢- والقولُ الثانِي في أصلِ تأويلِ الحديثِ: أن المُرادَ كُفْرُ نعمةِ اللهِ تعالىٰ؛ لاقتصارِهِ علىٰ إضافةِ الغيثِ إلىٰ الكوكَبِ، وهذا فيمن لا يعتقدُ تدبيرَ الكوكبِ، ويؤيِّدُ هذا التأويلَ الروايةُ الأخيرةُ في البابِ: «**أصبَحَ من الناسِ شاكرٌ وكافرٌ**»، وفي الروايةِ الأخرَىٰ: «**ما أنعمتُ علىٰ عبادِي من نعمةٍ إلا أصبح فريقٌ منهم بها كافرينَ**»، وفي الروايةِ الأخرَىٰ: «**ما أنزلُ الله تعالىٰ من السماءِ من بركةٍ إلا أصبحَ فريقٌ من النَّاسِ بها كافرينَ**»، فقوله: «**بها**» يدلُّ علىٰ أنه كفرُ النعمةِ، واللهُ أعلمُ.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٩/ ٤١١، ٤٣٠، ١٠/ ٧١)، والبُخاريُّ (١٧٤٢، ٤٤٠٢، ٤٤٠٣، ٦١٦٦، ٦٨٦٨، ٧٠٧٧)، ومسلمٌ (٦٦)، وأبو داودَ (٤٦٨٦)، والنسائيُّ في «الصغرَىٰ» (٤١٢٥)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٧٧)، وابنُ ماجَهْ (٣٩٤٣)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٥/ ٣٠)، وأبو يعلَىٰ (٥٥٨٦، ٥٥٩٢)، وابنُ حبَّانَ (١٨٧)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١/ ٣٤، ٤/ ١٠١، =

= ١٠٢)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٦٤)، وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣١/ ٥٠٤، ٥٤٨، ٥٧٣)، والبخاريُّ (١٢١، ٦٨٦٩، ٧٠٨٠)، ومسلمٌ (١١٨-٦٥)، والدارميُّ (١٩٦٢)، والطيالسيُّ (٦٩٩)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٣١)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٨٣، ٥٨٥١)، وابنُ ماجَهْ (٣٩٤٢)، وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (١٥/ ٣٠)، وابنُ حبَّانَ (٥٩٤٠)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٦٩)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١/ ٣٤، ٤/ ١٠١)، وغيرُهُم.

من حديثِ جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البجليِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣/ ٤٧٧)، وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (١٥/ ٦٠)، والبخاريُّ (١٧٣٩، ٧٠٧٩)، وفي «خلقِ أفعالِ العبادِ» (٣١، ٣٩٤)، والترمذيُّ (٢١٩٣)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٦٣)، وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣٤/ ٤٧، ١٠٠، ١١٢)، والبخاريُّ (١٧٤١، ٧٠٧٨)، وفي «خلقِ أفعالِ العبادِ» (٣٩٧)، ومسلمٌ (١٦٧٩)، وابنُ ماجَهْ (٢٣٣)، والطيالسِيُّ (٨٥٩)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي» (١٥٦٥)، وأبو عوانَةَ في «المستخرجِ» (٦١٨٣، ٦١٨٤)، وغيرُهُم.

من حديثِ أبي بكرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد ورَدَ هذا الحديثُ عن جماعةٍ آخرينَ من الصَّحَابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: ابنِ مسعودٍ، وفي إسنادِهِ اختلافٌ، والصنابحِيِّ الأحمسيِّ، وأبي الغاديةِ، وعمِّ أبي حُرَّةَ الرقاشيِّ، وحُجيرِ بنِ مَخْشيٍّ، واللهُ أعلَمُ.

فائدةٌ:

للعلماءِ في معنىٰ الحديثِ سبعةُ أقوالٍ ذكَرَها النوويُّ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ٥٥):

١- أحدها: أن ذلك كُفْرٌ في حقِّ المستَحِلِّ بغيرِ حقٍّ.

٢- الثاني: المرادُ كفرُ النعمةِ وحقِّ الإسلامِ.

٣- أنه يُقرِّبُ من الكُفرِ ويؤدِّي إليه.

=

وقولُه: «مَن قالَ لصاحِبِه(١): يا كافِرُ؛ فقد باءَ(٢) به أحدُهُما»(٣).

= ٤- الرابع: أنه فِعلٌ كفِعْلِ الكفَّارِ.

٥- الخامسُ: المرادُ حقيقةُ الكُفرِ، ومعناه: لا تكفُرُوا بل دومُوا مسلمينَ.

٦- السادسُ: أن المرادَ بالكفَّارِ المتكفِّرُونَ بالسلاحِ، يقالُ: تكفَّرَ الرجُلُ بالسِّلاحِ إذا لبِسَهُ، قال الأزهريُّ في كتابِهِ «تهذيبِ اللغةِ»: يقالُ للابسِ السِّلاحِ: كافرٌ.

٧- معناه: لا يكفُرُ بعضُكُم بعضًا، فتستحلُّوا قتالَ بعضِكُم بعضًا.

قال النوويُّ: وأظهرُ الأقوالِ: الرابعُ.

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانيِّ.

(٢) في الأصلِ: «با».

(٣) أخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأِ» (٢/ ٩٨٤)، والحميديُّ في «المسندِ» (٧١٥)، وأحمدُ في «المسندِ» (٨/ ٣١٤، ٩/ ٩٨، ٢٠٠، ١٠/ ١٤٧، ١٥٨، ٣٨١)، والبخاريُّ (٦١٠٤)، وفي «الأدبِ المفردِ» (٤٣٩، ٤٤٠)، ومسلمٌ (٦٠)، وأبو داودَ (٤٦٨٧)، والترمذيُّ (٢٦٣٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٨٨، ١٥٠٤)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٤١)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (٥٤)، وابنُ الجعدِ في «المسندِ» (١٥٩٤)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٠، ٥٢١، ٥٩٦)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٨٠، ٦٢٣٧)، والدارقطنيُّ في «العللِ» (١٢/ ٣٩٥) وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أيُّما رجُلٌ قالَ لأخِيهِ: يا كافرُ، فقد باءَ بها أحدُهُمَا**».

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣٥/ ٣٦٩)، والبخاريُّ (٣٥٠٨، ٦٠٤٥)، وفي «الأدبِ المفردِ» (٤٣٢، ٤٣٣)، ومسلمٌ (١١٢-٦١)، وابنُ ماجَهْ (٢٣١٩)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٦٣)، وأبو عوانةَ (٥٥، ٥٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٥٠٥)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٣٩١٩)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٩٣)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢١٥)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٥٥٢)، والخرائطِيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (١٣)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٣٦).

من حديثِ أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**ليس مِن رجلٍ ادَّعىٰ لغيرِ أبيهِ وهو** =

= **يعلَمُهُ إلا كَفَرَ، ومن ادَّعَىٰ ما ليس له فليسَ منَّا وليتبوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّارِ، ومن دعَا رجُلًا بالكُفْرِ أو قال: عدوُّ اللهِ، وليسَ كذلك؛ إلا حارَ عليه»**.

وأخرَجَهُ البُخاريُّ (٦١٠٣)، واللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٩٦).

من طريقِ عليِّ بنِ المباركِ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا قالَ الرجُلُ لأخيهِ: يا كافرُ؛ فقد باءَ به أحدُهُمَا**».

وخالَفَهُ عكرِمَةُ بنُ عمَّارٍ.

علَّقَهُ البخاريُّ عقبَ الحديثِ السابِقِ.

وقال: عكرِمَةُ بنُ عمَّارٍ.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٤٥٧٠).

من طريقِ النضرِ بنِ محمَّدٍ الجرشيِّ قال: نا عكرمَةُ بنُ عمَّارٍ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن عبدِ اللهِ بنِ يزيدَ، عن أبي سلمَةَ، عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

قالَ الطبرانِيُّ:

لم يروِ هذا الحديثَ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ إلا عكرمَةُ بنُ عمَّارٍ، تفرَّدَ به النضرُ بنُ محمَّدٍ. وعبدُ اللهِ بنُ يزيدَ هو: مولىٰ الأسودِ بنِ سفيانَ. اهـ.

وقد سُئِلَ الدارقطنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العللِ» (١٣٩٤)، عن حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فذَكَرَ الاختلافَ فيه علىٰ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ وعلىٰ عكرمَةَ بنِ عمَّارٍ.

ثم قالَ: والأشبَهُ أن يكونَ النضرُ بنُ محمَّدٍ حفِظَهُ عن عكرمةَ. اهـ.

وقال في «الإلزاماتِ والتتبعِ» (١/ ١٢٦) بعدما ذَكَرَ تعليقَ البخاريِّ السابقَ: يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ يدلِّسُ كثيرًا، ويشبهُ أن يكونَ قولُ عكرمةَ بنِ عمَّارٍ أولىٰ بالصوابِ؛ لأنه زاد رجُلًا وهو ثقةٌ.

قال الحافظُ في «هديِ السارِي» (١/ ٣٩٣): أخرَجَهُ البخاريُّ من طريقِ عكرمةَ تعليقًا؛ فهو عنده علىٰ الاحتمالِ. اهـ.

وقد أخرَجَهُ ابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٢٤٨)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٦٤).

من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظُهُ: «**ما أكفَرَ رجُلٌ قطُّ إلا باءَ أحدُهُمَا بها، إن كان كافرًا وإلا كَفَرَ بتكفيرِهِ**».

=

= وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه محمدُ بنُ إسحاقَ، مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالتحديثِ، لكنْ يشهَدُ له ما قبلَهُ.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٧٥).

من حديثِ ثابتِ بنِ الضحاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه يحيىٰ الحمانِيُّ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: حافظٌ إلا أنهم اتهمُوهُ بسرقةِ الحديثِ. اهـ. وقد تكلَّمَ فيه غيرُ واحدٍ من أهلِ العِلْمِ، واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابةِ» (٦٠٨٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ» (١٠٠٠).

من حديثِ معاويةَ بنِ سويدِ بنِ مُقرِّنٍ؛ به.

وهو صحيحٌ إلىٰ معاويةِ بنِ سويدٍ، لكنَّهُ مرسَلٌ.

معاويةُ لم يدرِكِ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال النوويُّ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ٤٩).

هذا الحديثُ ممَّا عَدَّ بعضُ العلماءِ من المشكلاتِ، من حيث إن ظاهرَهُ غيرُ مرادٍ، وذلك أن مذهبَ أهلِ الحقِّ أنه لا يَكفُرُ المسلمُ بالمعاصِي كالقتلِ والزنَا، وكذا قولُهُ لأخيهِ: كافرٌ. من غيرِ اعتقادِ بطلان دِينِ الإسلامِ، وإذا عُرِفَ ما ذَكَرْنَاه فقيلَ في تأويلِ الأحاديثِ أوجُهٌ:

أحدُهَا: أنه محمولٌ علىٰ المستحلِّ لذلك، وهذا يُكفَّرُ، فعلىٰ هذا معنىٰ «**باءَ بها**» أيْ: بكلمةِ الكفرِ، وكذا «**حارَ عليه**» وهو معنىٰ «**رجعَتْ عليه**»، أي: رجَعَ عليه الكفرُ، فباءَ وحارَ ورجَعَ بمعنًىٰ واحدٍ.

والوَجْهُ الثانِي: معناه: رجعَتْ عليه نقيصَتُهُ لأخيهِ ومعصِيَةُ تكفيرِهِ.

والثالثُ: أنه محمولٌ علىٰ الخوارجِ المكفِّرينَ للمؤمنينَ، وهذا الوَجْهُ نقَلَهُ القاضِي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عن الإمامِ مالكِ بنِ أنسٍ، وهو ضعيفٌ؛ لأنَّ المذهبَ الصحيحَ المختارَ الذي قالَهُ الأكثرونَ والمحقِّقُونَ أنَّ الخوارجَ لا يكفَّرُونَ كسائرِ أهلِ البدعِ.

والوَجْهُ الرابعُ: معناه: أنَّ ذلك يؤُولُ به إلىٰ الكفرِ، وذلك أنَّ المعاصِي كما قالُوا: بريدُ الكُفْرِ، ويخافُ علىٰ المكثِرِ منها أن يكونُ عاقبةُ شؤمِهَا المصيرَ إلىٰ الكُفْرِ، ويؤيِّدُ هذا الوَجْهَ ما جاءَ =

وقولُه: «مَن أَتَىٰ ساحِرًا أو كاهِنًا فصدَّقَهُ بما[١] يقولُ، أو أَتَىٰ حائضًا أو امرأةً في دُبُرِهَا؛ فقد بَرِئَ ممَّا[٢] أُنْزِلَ علىٰ محمَّدٍ -صلَّىٰ اللهُ عليهِ-، أو كَفَرَ بمَا أُنْزِلَ علىٰ محمَّدٍ -صلَّىٰ اللهُ عليه-»[٣].

= في روايةٍ لأبي عوانةَ الإسفراييني في كتابِهِ «المخرجِ علىٰ صحيحِ مسلمٍ»: «**فإنْ كان كما قالَ، وإلا فقدَ باءَ بالكُفْرِ**»، وفي روايةٍ: «**إذا قالَ لأخيهِ: يا كافرٌ؛ وجَبَ الكفرُ علىٰ أحدِهِمَا**».

والوَجْهُ الخامسُ: معناه: فقد رجَعَ عليه تكفيرُهُ: فليسَ الراجعُ حقيقةَ الكُفْرِ بل التكفيرَ؛ لكونِهِ جعلَ أخاهُ المؤمنَ كافرًا، فكأنه كفَّرَ نفسَهُ؛ إما لأنَّه كفَّرَ مَن هو مثلُهُ، وإما لأنه كفَّرَ مَن لا يكفِّرُهُ إلا كافرٌ يعتقدُ بطلانَ دينِ الإسلامِ، واللهُ أعلَمُ.

(١) كُتِبَتْ علىٰ هامشِ اللوحةِ.

(٢) في الأصلِ: «بما».

(٣) أخرَجَهُ أحمدُ (٢/ ٤٠٨، ٤٧٦)، وأبو داودَ (٣٩٠٤)، والترمذيُّ (١٣٥)، وابنُ ماجَهْ (٦٣٩)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٥/ ٣٢٣، رقمَ ٩٠١٦، ٩٠١٧)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٣/ ٥٣٠)، والدارميُّ في «سننِهِ» (١/ ٣٧٥)، وإسحاقُ بنُ راهَوَيْهِ في «مسندِهِ» (١/ ٤٢٢)، والبخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٣/ ١٦)، وابنُ الجارودِ في «المنتَقَىٰ» (١٠٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٧/ ١٩٨)، والطحاويُّ في «شرحِ معانِي الآثارِ» (٣/ ٤٤)، وفي «مشكلِ الآثارِ» (٦١٣٠)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٢/ ٢١٩)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ» (١/ ٣١٧).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن حكيمٍ الأثرَمِ عن أبي تميمةَ الهُجَيمِيِّ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ به.

وليس عند ابنِ أبي شيبَةَ والنسائيِّ (٩٠١٦): «**أو كاهنًا**»، وعند البخاريِّ وإسحاقَ وابنِ الجارودِ والبيهقيِّ وابنِ عديٍّ: «**فقد برِئَ**» بدلَ «**فقَدَ كَفَرَ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

قال البخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٣/ ١٦): ترجمةُ حكيمٍ الأثرمِ.

هذا حديثٌ لا يتابعُ عليه، ولا يُعْرَفُ لأبي تميمةَ سمَاعٌ من أبي هريرةَ في البصريِّينَ. اهـ.

=

= وقال الترمذيُّ: لا نعرِفُ هذا الحديثَ إلا من حديثِ حكيمٍ الأثرمِ عن أبي تميمةَ الهُجَيمي عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإنما معنىٰ هذا الحديثِ عند أهلِ العلمِ علىٰ التغليظِ.

وقد رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ: «**من أتىٰ حائضًا فليتصَدَّقْ بدينارٍ**»، فلو كان إتيانُ الحائضِ كُفْرًا لم يُؤْمَرْ فيه بالكفَّارَةِ.

وضعَّفَ محمَّدٌ -يعنِي البخاريَّ- هذا الحديثَ من قِبَلِ إسنادِهِ.

وقال البزَّارُ: هذا حديثٌ منكرٌ، وحكيمٌ لا يحتجُّ به، وما انفرَدَ به فليسَ بشيءٍ. اهـ. من «التلخيصِ الحبيرِ» (٣/ ١٨٠).

وقال ابنُ عديٍّ: وحكيمٌ الأثرمُ يُعْرَفُ بهذا الحديثِ وليس له غيرُهُ إلا اليسيرُ. اهـ.

وقال العقيليُّ: وهذا رواه جماعةٌ عن ليثِ بنِ أبي سليمٍ عن مجاهدٍ عن أبي هريرةَ موقوفًا. اهـ.

فهذا الحديثُ له علَّتانِ:

الأُولَىٰ: الانقطاعُ بين أبي تميمةَ وأبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الثانية: تفرُّدُ حكيمِ الأثرمِ بهذا الحديثِ ولم يُتَابَعْ عليه.

وقد أُجِيبَ عن العلَّةِ الأُولَىٰ -وهي علَّةُ الانقطاعِ- بأنَّ أبا تميمةَ ماتَ سنَةَ سبعٍ وتسعينَ أو قبلَها أو بعدَها، وماتَ أبو هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنَةَ سبعٍ أو ثمانٍ أو تسعٍ وخمسينَ؛ فالمعاصرةُ واردةٌ، وأبو تميمةَ ثقةٌ ولا يُعْرَفُ بتدليسٍ.

قلتُ: هذا علىٰ مذهبِ من يكتفِي بالمعاصرةِ مع إمكانِ اللُّقِي، وهذا -وإن كان مذهبُ الإمامِ مسلمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ومن وافَقَهُ- إلا أن هذا إذا لم يَرِدْ ما يدلُّ علىٰ عدمِ السماعِ.

وهنا قد قالَ البخاريُّ: لا يُعْرَفُ له سماعٌ من أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولو فُرِضَ أنه سَلِمَ من هذه العلَّةِ؛ فإنه لا يسلَمُ من العلَّةِ الثانيةِ، وهي تفرُّدُ حكيمٍ الأثرمِ بهذا الحديثِ، وحالُه لا تحتملُ انفرادَهُ به.

قال المناويُّ في «فيضِ القديرِ» (٦/ ٣١): قال البغويُّ: سندُهُ ضعيفٌ.

وقال الترمذِيُّ: ضعَّفَهُ البخاريُّ، وقال ابنُ سيِّدِ الناسِ: فيه أربعُ عللٍ: التفرُّدُ عن غيرِ ثقةٍ، وهو موجبٌ للضعفِ، وضعفُ رواتِهِ، والانقطاعُ، ونكارةُ متنِهِ. وقال الذهبيُّ في «الكبائرِ»: ليس =

= إسنادُهُ بالقائِمِ.

وقال المنذريُّ: رَوَوْهُ كلُّهُم من طريقِ حكيمٍ الأثرمِ عن ابنِ [صوابُهُ: أَبِي] تميمةَ، وهو طريقُ خالدٍ [صوابُهُ: طريفِ بنِ مجالدٍ] عن أبي هريرةَ.

وسُئِلَ ابنُ المدينِيِّ: مَن حكيمٌ؟ فقال: عيّانا -أعيانا- هذا.

وقال البخاريُّ: لا يُعْرَفُ لابنِ - صوابُهُ: لأبي - تميمةَ سماعٌ من أبي هريرةَ. اهـ.

وله طريقٌ آخَرُ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ (٢/ ٤٢٩)، وإسحاقُ بنُ راهوَيْهِ في «المسندِ» (١/ ٤٣٤).

من طريقِ عوفِ بنِ أبي جميلةَ، حدَّثَنَا خِلاسٌ عن أبي هريرةَ والحسنِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَن أتىٰ كاهنًا أو عرَّافًا، فصدَّقَه بما يقولُ؛ فقد كَفَر بما أُنزِلَ علىٰ محمَّدٍ** ﷺ».

وليس عند إسحاقٍ ذكرُ الحسنِ.

وخِلاسٌ هو ابنُ عمرٍو الهَجَريُّ، ثقةٌ وكان يُرسِلُ -كما في «التقريبِ»-.

وإسنادُهُ منقطعٌ.

خلاسٌ لم يسمَعْ من أبي هريرةَ شيئًا -كما نصَّ عليه أحمدُ- فالإسنادُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ.

وأخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٤٩)، وعنه البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٨/ ١٣٥).

من طريقِ أحمدَ بنِ مهرانَ، ثنا عبيدُ اللهِ بنُ موسىٰ، ثنا عوفُ بنُ أبي جميلةَ.

ثم أسنَدَهُ من طريقِ الحارثِ بنِ أبي أسامةَ، ثنا روحُ بنُ عبادَةَ، حدثَنَا عوفٌ عن خلاسٍ، ومحمَّدٌ عن أبي هريرةَ؛ فذَكَرَ الحديثَ.

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطهما جميعًا من حديثِ ابنِ سيرينَ، ولم يخرِّجَاهُ. اهـ.

قلتُ: قد أخرَجَ الحارثُ بنُ أبي أسامَةَ هذا الحديثَ في «مسندِهِ» (٢/ ١٨٧/ ٢).

حدَّثَنَا روحٌ قالَ: حدَّثَنَا عوفٌ؛ به.

ومن طريقِ الحارثِ أخرَجَهُ أبو بكرٍ بنُ خلَّادٍ في «الفوائدِ» (١/ ٢٢١/ ١).

وأخرَجَهُ الحافظُ عبدُ الغنيِّ المقدسيُّ في «العلمِ» (ق٥٥/ ١) عن أحمدَ بنِ منيعٍ عن روحٍ؛ به، مثلَ روايةِ الحارثِ. اهـ. من «الإرواءِ» (٧/ ٦٩-٧٠).

و أخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ في «التوكُّلِ»، كما في «إتحافِ المهرةِ» (١٤/ ٤٧٥/ ٦٠٣٧).

=

= ثنا محمَّدُ بنُ معمرٍ القيسيُّ، عن روحٍ؛ به.

فهؤلاء لم يذكروا ابنَ سيرينَ مع خِلاسٍ، وهذا يدلُّ علىٰ أن ذكرَ ابنِ سيرينَ عند الحاكِمِ والبيهقيِّ ليس من طريقِ الحارثِ؛ إذ هو قد رواهُ في «مسندِهِ» ولم يذكُرْهُ؛ فدلَّ هذا علىٰ أن زيادةَ «ومحمَّدٌ» إنما هي من طريقِ أحمدَ بنِ مهرانَ، عن عبيدِ اللهِ بنِ موسىٰ؛ به.

«اللسانُ» (١/ ٣١٦).

وأحمدُ بنُ مهرانَ لا يحتملُ حالُه الانفرادَ بذكرِ ابنِ سيرينَ.

فقد ذَكَرَهُ أبو نعيمٍ في «أخبارِ أصبهانِ» (١/ ٩٥) وقال: كان لا يخرجُ من بيتِهِ إلا للصلاةِ، وذكَرَهُ الحافظُ في «لسانِ الميزانِ» (١/ ٣١٦) وقالَ: روىٰ عن عبيدِ اللهِ بنِ موسىٰ، روىٰ عنه المنكدرِيُّ. اهـ.

وعليه فقولُ الحاكِمِ: صحيحٌ علىٰ شرطِهِمَا؛ فيه نظرٌ.

وقد وافَقَ العلَّامَةُ الألبانِيُّ في «الإرواءِ» الحاكِمَ والذَّهبِيَّ فقالَ: وهو كما قالا.

ولعلَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ لم يتنبَّهْ لهذه العلَّةِ، واللهُ أعلَمُ.

قال الحافظُ في «الفتحِ» (١٠/ ٢١٧): وورَدَ في ذمِّ الكهانةِ ما أخرَجَهُ أصحابُ السننِ وصحَّحَهُ الحاكمُ من حديثِ أبي هريرةَ، رفَعَهُ: «**من أتىٰ كاهنًا أو عرَّافًا فصدَّقَهُ بما يقولُ؛ فقد كَفَرَ بما أُنزِلَ علىٰ محمَّدٍ...**» إلىٰ آخرِ كلامِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قلتُ: في عزوِ الحافظِ هذا الحديثَ بهذا اللفظِ لأصحابِ السننِ؛ نظرٌ، فإنهم لم يخرِجُوهُ بهذا اللفظِ، وهو عندهم باللفظِ الأوَّلِ الذي سبَقَ تخريجُهُ، واللهُ أعلَمُ.

وله طريقٌ آخَرُ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١١/ ٤٤٢)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنَّفِ» (٣/ ٥٣٠)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٥/ ٣٢٣)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٧/ ١٩٨)، والطحاويُّ في «شرحِ معانِي الآثارِ» (٣/ ٤٤).

من طريقِ سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن الحارثِ بنِ مخلدٍ عن أبي هريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا تأْتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ**»، وبلفظِ: «**لا ينظرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إلىٰ رجلٍ وطِئَ امرأةً في دُبُرِهَا**»، وبلفظِ: «**ملعونٌ مَن أتىٰ امرأةً في دبرِهَا**».

=

= وإسنادُهُ ضعيفٌ.

الحارثُ بنُ مخلدٍ مجهولُ الحالِ.

ورواهُ إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ واختُلِفَ عنه.

فأخرَجَهُ الطحاويُّ في «شرحِ معانِي الآثارِ» (٣/ ٤٤).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ يوسفَ.

عن إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ عن سهيلٍ عن الحارثِ بنِ مخلدٍ؛ به، بلفظِ: «**من أتىٰ حائضًا أو امرأةً في دبرِهَا، أو كاهنًا؛ فقَدْ كَفَرَ بما أنزَلَ اللهُ علىٰ محمَّدٍ**».

وإسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ ضعيفٌ في غيرِ الشاميِّينَ، وهذا منه.

وأخرَجَهُ الطحاويُّ أيضًا (٣/ ٤٥).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ يوسفَ.

عن إسماعيلَ عن سهيلٍ عن محمَّدِ بنِ المنكدرِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إن اللهَ لا يستحيِي منَ الحقِّ، لا تأتوا النساءَ في مَحاشِّهِنَّ**».

وأخرَجَهُ في (٣/ ٤٥).

من طريقِ أسدِ بنِ موسىٰ.

عن إسماعيلَ عن سهيلٍ وعمرَ مولىٰ غُفْرةَ عن محمَّدِ بنِ المنكدرِ؛ به.

وهذا الاختلافُ من إسماعيلَ، وقد سبَقَ حالُهُ، وهو لا يحتملُ هذا الاختلافَ.

وقد رُوِيَ موقوفًا علىٰ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١١/ ٤٤٣)، وابن أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٣/ ٥٣٠)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٩٠١٨، ٩٠١٩، ٩٠٢٠)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤/ ٣٥٥).

عن ليثٍ -هو ابنُ أبي سليمٍ- عن مجاهدٍ، عن أبي هريرةَ قال: من أتىٰ ذلك فقد كَفَرَ.

وعند النسائيِّ: إتيانُ النساءِ والرجالِ في أدبارِهِنَّ كُفْرٌ.

وفي الذي يأتي امرأتَهُ في دبرِهَا قال: تلك كفرةٌ.

ولفظُ ابنِ أبي شيبةَ: مَن أتاه مِن الرجالِ والنساءِ فقَدْ كَفَرَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

= ليثُ بنُ أبي سليمٍ صدوقٌ اختلَطَ جدًّا، ولم يتميَّزْ حديثُهُ؛ فتُرِكَ.
وخالَفَ بكرُ بنُ خُنَيسٍ الجماعَةَ؛ فروَاهُ عن ليثٍ عن مجاهدٍ عن أبي هريرةَ مرفوعًا.
أخرَجَهُ العقيليُّ في «الضعفاءِ» (١/ ١٤٨).
وبكرُ بنُ خنيسٍ ضعيفٌ.
قال العقيليُّ:
رواهُ سفيانُ الثوريُّ ومعمرُ بنُ راشدٍ وأبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ، والمحاربيُّ ويزيدُ بنُ عطاءٍ اليشكريُّ، وعليُّ بنُ الفضيلِ بنِ عياضٍ، عن ليثٍ عن مجاهدٍ عن أبي هريرةَ؛ فأوقفُوهُ.
قال ابنُ كثيرٍ في «تفسيرِهِ» (١/ ٣٥٦): الموقوفُ أصحُّ، وبكرُ بنُ خنيسٍ ضعَّفَهُ غيرُ واحدٍ من الأئمَّةِ وترَكَهُ آخرونَ. اهـ.
قلتُ: مدارُ الموقوفِ علىٰ ليثِ بنِ أبي سليمٍ، وقد سبَقَ حالُه.
إلا أنه تُوبعَ.
فقد أخرَجَهُ النسائيُّ في «الكبرىٰ» (٥/ ٣٢٤).
من طريقِ أبي سعيدٍ المؤدبِ عن عليِّ بنِ بَذِيمةَ عن مجاهدٍ عن أبي هريرةَ قال: من أتىٰ أدبارَ الرجالِ والنساءِ فقد كَفَرَ.
وإسنادُهُ حسنٌ، إن ثبتَ سماعُ مجاهدٍ من أبي هريرةَ؛ ففي سماعِهِ منه خلافٌ.
قال بعضُهُم: لم يسمَعْ منه، وبينه وبين أبي هريرةَ عبدُ الرحمنِ بنُ أبي ذيابٍ. اهـ. من «جامعِ التحصيلِ» (١/ ٢٧٣).
ولحديثِ البابِ شواهدُ ذكرَهَا الحافظُ في «الفتحِ» (١١/ ٢١٧) قال:... وله شاهدٌ من حديثِ جابرٍ وعمرانَ بنِ حصينٍ أخرَجَهُمَا البزَّارُ بسندَيْنِ جيِّدَيْنِ، ولفظُهُما: «**من أتىٰ كاهنًا**». وأخرَجَهُ مسلمٌ من حديثِ امرأةٍ عن أزواجِ النبيِّ ﷺ، ومن الرواةِ مَن سمَّاها «حفصةً» بلفظِ: «**مَن أتَىٰ عرافًا**». وأخرَجَهُ أبو يعلىٰ من حديثِ ابنِ مسعودٍ بسندٍ جيِّدٍ، لكنْ لم يصرِّحْ برفعِهِ، ومثلُهُ لا يقالُ بالرأيِ، ولفظُهُ: «من أتىٰ عرَّافًا أو ساحرًا أو كاهنًا»، واتَّفَقَتْ آثارُهُم علىٰ الوعيدِ بلفظِ حديثِ أبي هريرةَ، إلا حديثَ مسلمٍ فقالَ فيه: «**لم يُقبَلْ له صلاةٌ أربعينَ يومًا**». ووَقَعَ عند الطبرانِيِّ من حديثِ أنسٍ بسَنَدٍ ليِّنٍ مرفوعًا، بلفظِ: «**من أتىٰ كاهنًا فصدَّقَهُ بما يقُولُ؛ فقد** =

وقولُ عبدِ اللهِ: «سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفْرٌ».

وبعضُهم يرفَعُهُ(١).

= بريءَ ممَّا أُنْزِلَ علىٰ محمَّدٍ، ومَن أتاه غيرَ مصدِّقٍ له؛ لَمْ تُقْبَلْ صلاتُهُ أربعينَ يومًا».

والأحاديثُ الأُوَلُ مع صحَّتِهَا وكثرتِهَا أَولَىٰ من هذا، والوعيدُ جاءَ تارةً بعدمِ قبولِ الصلاةِ، وتارةً بالتكفيرِ، فيُحْمَلُ علىٰ حالَيْنِ مِن الآتِي، أشارَ إلىٰ ذلك القرطبيُّ. اهـ.

قلتُ: أصحُّ شيءٍ فيما ذَكَرَهُ الحافظُ الأثرُ الموقوفُ علىٰ ابنِ مسعودٍ ﵁؛ فإنه قد ورَدَ من طرقٍ يمكنُ أن يصحَّ بها موقوفًا، بالوعيدِ المذكورِ: «فقد كَفَرَ...».

وأما حديثُ مسلمٍ عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ مرفوعًا؛ فصحيحٌ، لكن ليس فيه الوعيدُ المذكورُ. واللهُ أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١١٢)، و«الكبرىٰ» (٣٥٦٤)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٩٢).

من طريقِ جريرٍ عن منصورٍ.

وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (١/ ٣٣، ٤/ ١٠٠).

من طريقِ شعبةَ عن زبيدٍ.

والحنائِيُّ في «فوائدِهِ» (٢/ ٩٣٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ طلحةَ بنِ مصرِّفٍ.

كلاهما عن زُبَيدٍ.

وأخرَجَهُ الشاشيُّ في «مسندِهِ» (٥٨٥).

وابنُ الخُصِّ في «الفوائدِ المنتقاةِ علىٰ شرطِ الإمامَيْنِ» (٣٢).

من طريقِ شعبةَ عن زبيدٍ ومنصورٍ وسليمانَ.

سمِعُوا أبا وائلٍ يحدِّثُ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ؛ أنه قالَ: سِبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفرٌ.

وهذا موقوفٌ صحيحُ الإسنادِ.

وقد تُوبِعَ أبو وائلٍ شقيقُ بنُ سلمةَ علىٰ الوقفِ.

=

= فأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠٥، ٤١٠٦)، وفي «الكبرىٰ» (٣/ ٤٥٩).
من طريقِ أبي إسحاقَ.
وأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٤٠)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «العللِ ومعرفةِ الرجالِ» (١٣٦).
من طريقِ أبي الزعراءِ.
وأخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٩٥، ١٠٩٦).
من طريقِ الحسنِ.
ثلاثُتُهم عن أبي الأحوصِ، سمع عبدَ اللهِ يقولُ: سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفْرٌ.
وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.
وتابَعَهُمَا أبو عمرٍو الشيبانِيُّ.
فأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٩٦، ١٤٤٢)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٩٧)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٩١).
من طريقِ سليمانَ التيميِّ عن أبي عمروٍ الشيبانِيِّ، قال: قال ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ.
وهذا صحيحٌ موقوفًا أيضًا.
وقد أخرَجَهُ الحميديُّ (١٠٤)، والبخاريُّ (٦٠٤٤)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١١١، ٤١١٢)، وفي «الكبرىٰ» (٣/ ٤٦٠، ٤٦١)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٤٤)، والبزَّارُ (١٦٦٠)، والشاشيُّ في «مسنَدِهِ» (٥٨٤٥)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ١٥٧)، وفي «الدعاءِ» (٢٠٤٥)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (٤٧٦)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٥٣).
من طريقِ منصورِ بنِ المعتمرِ.
وأخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ١٥٧)، والبخاريُّ (٤٨)، وفي «الأدبِ المفردِ» (٤٣١)، ومسلمٌ (١١٦-٦٤)، والترمذيُّ (١٩٨٣، ٢٦٣٥)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١١٠)، وفي «الكبرىٰ» (٣/ ٤٦٠)، وأبو يعلىٰ (٥٢٧٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٠٦٤، ١٢٩٧، ١٤٣٧، ١٤٤٣، ١٤٤٥)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٨٨، ١٠٩١)، وأبو عوانةَ (١/ ٣٣، =

= ٤/ ١٠١)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٤٧، ٨٤٨)، والشاشيُّ (٥٨٣)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٦٥٣، ٦٥٦)، والدانِيُّ في «السننِ الواردةِ في الفتنِ» (١٠١)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٢٠)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٨٥، ١٨٨٦، ١٨٨٧)، والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (٢٠٦٤)، والبيهقيُّ في «الآدابِ» (١٢٢)، و«شعبِ الإيمانِ» (٦٢٣٥)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٥٤٨).

من طريقِ زُبَيدِ بنِ الحارثِ اليامِيِّ.

وأخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٨٩)، وأبو عوانةَ (١/ ٣٣، ٤/ ١٠١)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٨٧).

من طريقِ منصورٍ والأعمشِ.

وأخرَجَهُ البخاريُّ (٧٠٧٦)، وابنُ ماجَهْ (٦٩، ٣٩٣٩)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٩٣)، والشاشيُّ (٥٨٥)، وأبو عوانةَ (١/ ٣٥)، والدانِيُّ في «الأحاديثِ الواردةِ في الفِتَنِ» (١٠٣).

من طريقِ الأعمشِ -سليمانَ بنِ مهرانَ-.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٧/ ١٩، ٣٦٢)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠٩)، وفي «الكبرىٰ» (٣/ ٤٦٠)، وابن مندَهْ في «الإيمانِ» (٦٥٤)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٥٩٣٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٠٦٣)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٤٦)، وأبو نعيمٍ في «المستخرجِ» (٢٢١)، والشاشيُّ (٥٨٢)، والطبرانِيُّ في «الدعاءِ» (٢٠٤٣)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٨/ ٣٨).

من طريقِ زبيدٍ ومنصورٍ وسليمانَ.

وأخرَجَهُ أبو يعلَىٰ (٤٩٩١)، والبزَّارُ (١٧٩٦)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٨٨).

من طريقِ أبي عمرٍو الشيبانِيِّ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٧/ ٢٩٦)، وأبو يعلَىٰ (٥١١٩)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (٦٠٢٠، ٧٩٩).

من طريقِ إبراهيمَ الهَجَريِّ عن أبي الأحوصِ.

لكنَّ إسنادَهُ ضعيفٌ، إبراهيمُ الهجريُّ ليِّنُ الحديثِ، رَفَعَ موقوفاتٍ.

وأخرَجَهُ العقيليُّ في «الضعفاءِ الكبيرِ» (٣/ ١٧٠)، والسِّلفِيُّ في «الطيوريَّاتِ» (١١٢٧).

=

= من طريقِ أبي إسحاقَ، عمرِو بنِ عبدِ اللهِ السبيعيِّ.
لكنَّ إسنادَهُ ضعيفٌ، فيه عمرُ بنُ سهلٍ المازنيُّ.
عن شعبةَ يخالفُ في حديثِهِ...، ولا يتابعُ علىٰ أبي إسحاقَ... إلخ.
ذكَرَهُ العقيليُّ في «الضعفاءِ».
فهؤلاء روَوْهُ عن أبي وائلٍ عن عبد اللهِ بنِ مسعودٍ ﵁ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سِبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ**».
وقد تُوبِعَ أبو وائلٍ علىٰ رفعِهِ.
فأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠٨)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٥٨)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (١٠٩٤)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٨٥٠)، وابنُ الأعرابيِّ في «المعجَمِ» (٣٤٥٣)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٢٠٢١).
من طريقِ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ عن أبيهِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ**».
وقد اختلَفُوا في سماعِ عبدِ الرحمنِ من أبيهِ.
فمنهم من يصحِّحُه، ومنهم من يقولُ: لم يسمَعْ.
فعند من يصحِّحُ سماعَهُ؛ فالإسنادُ حسنٌ، وإلا فهو منقطِعٌ، لكن هو في المتابعَاتِ.
والحديثُ صحيحٌ مرفوعًا وموقوفًا من طريقِ أبي وائلٍ -شقيقِ بنِ سلمةَ-، واللهُ أعلَمُ.
وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن جماعةٍ من الصحابةِ ﵃: أبو هريرةَ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ، وأنسُ بنُ مالكٍ، وعبدُ اللهِ بنُ مغفلٍ، وعمرُو بنُ النعمانِ بنِ مُقرِّنٍ المزنِيُّ -فيما قال بعضُهُم: إنه صحابِيٌّ- وقيلَ: النعمانُ بنُ عمرِو بنِ مقرِّنٍ.
قال النوويُّ ﵀ في «شرحِ صحيحِ مسلمٍ» (٢/ ٥٤): أما معنىٰ الحديثِ: فسَبُّ المسلمِ بغيرِ حقٍّ حرامٌ بإجماعِ الأُمَّةِ، وفاعلُهُ فاسقٌ -كما أخبرَ النبيُّ ﷺ-، وأما قتالُهُ بغيرِ حقٍّ فلا يكفُرُ به عند أهلِ الحقِّ كُفْرًا يَخرُجُ به من الملَّةِ إلا إذا استحلَّهُ، فإذا تقرَّرَ هذا؛ فقيلَ في تأويلِ الحديثِ أقوالٌ:
أحدُهَا: أنه في المستحِلِّ. =

ومن النوعِ الذي فيه ذِكْرُ الشِّركِ:

قولُ النبيِّ ﷺ: «إنَّ[(١)] أخوفَ ما أخافُ علىٰ أُمَّتِي الشِّركُ الأصغرُ»، قِيلَ: يا رسولَ اللهِ، وما الشركُ الأصغرُ؟ قال: «الرِّيَاءُ»[(٢)(٣)].

= والثانِي: أن المرادَ كفرُ الإحسانِ والنعمةِ وأُخوَّةِ الإسلامِ لا كفرُ الجحودِ.

والثالثُ: أنه يؤولُ إلىٰ الكُفْرِ بشؤمِهِ.

والرابعُ: أنه كفِعْلِ الكفَّارِ، واللهُ أعلَمُ.

ثم إنَّ الظاهرَ من قتالِهِ المقاتَلَةُ المعروفَةُ، قالَ القاضِي: ويجوزُ أن يكونَ المرادُ المشارَّةَ والمدافعةَ، واللهُ أعلَمُ.

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) في الأصلِ: «الريا».

(٣) أخرَجَهُ عليُّ بنُ حُجرٍ في «أحاديثِ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ» (٣٨٤).

عن إسماعيلَ بنِ جعفرٍ.

ومن طريقِهِ أخرَجَهُ البغويُّ في «تفسيرِهِ» (١/ ٣٦٢)، وفي «شرحِ السُّنَّةِ» (٤١٣٥).

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٩/ ٤٠، ٤٣)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٩/ ١٥٤).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي الزنادِ.

والدارقطنيُّ في «غرائبِ مالكٍ» كما في «تخريجِ أحاديثِ الكشَّافِ» (٢/ ٣١٥).

ثلاثتُهُم؛ إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، وعبدُ الرحمنِ بنُ أبِي الزنادِ، ومالكُ بنُ أنسٍ.

عن عمرِو بنِ أبي عمرٍو، عن عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قتادةَ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إن أخوفَ ما أخافُ عليكُمُ اليومَ الشِّركُ الأصغَرُ**»، قيلَ: وما الشركُ الأصغرُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**الرياءُ، يقولُ اللهُ ﷻ لهم يومَ يُجَازَىٰ العبادُ بأعمالِهِم: اذهبُوا إلىٰ الذين كنتُم تراءونَ في الدنيا فانظروا هل تجدُونَ عندهم خيرًا**».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

=

= إسماعيلُ بنُ جعفرِ بنِ أبي كثيرٍ الأنصاريُّ الزرقيُّ أبو إسحاقَ القارئُ، ثقةٌ ثبتٌ.
وعبدُ الرحمنِ بنُ أبي الزنادِ عبدُ اللهِ بنُ ذكوانَ المدنِيُّ.
صدوقٌ تغيَّرَ حفظُهُ لما قدمَ بغدادَ وكان فقيهًا.
ومالكُ بنُ أنسٍ الفقيهُ إمامُ دارِ الهجرةِ رأسُ المتقينَ وكبيرُ المتثبِّتِينَ.
وعمرُو بنُ أبي عمرٍو ميسرةُ مولىٰ المُطَّلبِ، المدنِيُّ؛ ثقةٌ ربما وهِمَ.
وعاصمُ بنُ عمرَ بنُ قتادةَ بنِ النعمانَ الأوسيُّ الأنصاريُّ، ثقةٌ عالمٌ بالمغازِي.
ومحمودُ بنُ لبيدٍ صحابِيٌّ صغيرٌ، وجُلُّ روايتِهِ عن الصَّحَابةِ.
اهـ. من «التقريبِ».
فهذا إسنادٌ صحيحٌ، وإن قالَ الحافظُ أنَّ جُلَّ روايةِ محمودِ بنِ لبيدٍ عن الصحابةِ، إلا أنه قد جاءت له رواياتٌ مرفوعةٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ في «المسندِ» -كما في «الصحيحةِ» (٩٥١)-، وإليك أمثلَةٌ:
قلتُ: كما في (٥/ ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩).
وعند النسائيِّ في «الصغرىٰ» (٦/ ١٤٢).
وعند الترمذيِّ في «جامعِهِ» (٤/ ٣٨١).
وابنُ خزيمةَ في «صحِيحِهِ» (٩٣٧) -وسيأتي- و(١٢٠٠).
وكونُ جُلِّ روايتِهِ عن الصحابةِ، فلا يضرُّ؛ لأنَّ الصحابةَ كلَّهُم عدولٌ.
وقد خالَفَ يزيدُ بنُ الهادِ الجماعةَ؛ فرواهُ عن عمرِو بنِ أبي عمرٍو عن محمودِ بنِ لبيدٍ عن النبيِّ ﷺ.
أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٩/ ٣٩).
ورجالُ الإسنادِ ثقاتٌ إلا أنه منقطعٌ؛ إذ إن عمرًا لم يسمَعْهُ من محمودِ بنِ لبيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
وخالَفَهُم عبدُ العزيزِ بنُ محمَّدٍ الدراوردِيُّ.
فرواه عن عمرِو بنِ أبي عمرٍو عن عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قتادةَ عن محمودِ بنِ لبيدٍ عن رافعِ بنِ خديجٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ.
أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٤/ ٢٥٣).
=

= من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ شبيبٍ، عن إسماعيلَ بنِ أبي أويسٍ؛ به.

قال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١٠/ ٢٢٢):

رواه الطبرانِيُّ ورجالُهُ رجالُ الصحيحِ غيرَ عبدِ اللهِ بنِ شبيبِ بنِ خالدٍ، وهو ثقةٌ. اهـ.

وذكَرَ البيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ» (٤/ ٥٠٢) أنَّ الحاكمَ رواهُ في «التاريخِ» عن أبي جعفرٍ الرازيِّ يذكرُ رافعَ بنَ خديجٍ، لكن لم يسُقْ إسنادَهُ.

قلتُ: بل آفةُ هذا الإسنادِ هو عبدُ اللهِ بنُ شبيبٍ.

ترجَمَهُ الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٢/ ٤٣٨) وقال: واهٍ، قال أبو أحمدَ: ذاهبُ الحديثِ.

وترجَمَهُ الحافظُ في «لسانِ الميزانِ» (٣/ ٢٩٩).

فهذا الإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.

والحديثُ صحيحٌ من روايةِ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ وعبدِ الرحمنِ بنِ أبي الزنادِ ومالكٍ.

وقد تُوبعَ عمرُو بنُ أبي عمرٍو علىٰ الوصلِ.

تابَعَهُ سعدُ بنُ إسحاقَ بنِ كعبِ بنِ عجرةَ عن عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قتادةَ عن محمودِ بنِ لبيدٍ، قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ فقال: «**أيُّهَا الناسُ، إيَّاكُم وشِرْكَ السرائرِ**»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وما شركُ السرائرِ؟ قال: «**يقومُ الرجُلُ فيصلِّي فيزيِّنُ صلاتَهُ جاهدًا لمَا يرَىٰ من نظرِ الناسِ إليه؛ فذلك شركُ السرائرِ**».

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٢/ ٤٨١).

حدَّثَنَا أبو خالدٍ الأحمرُ.

وابنُ خزيمةُ في «صحيحِهِ» (٩٣٧) - وهو في «جزءِ أبي سعيدٍ الأشجِّ» (١١٦)-، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٢٨٧٤)، من طريقِ أبي سعيدٍ الأشجِّ = عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ، عن أبي خالدٍ الأحمرِ.

وأخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٣١٤١)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٩٣٧).

من طريقِ عيسىٰ بنِ يونسَ.

كلاهُمَا عن سعدِ بنِ إسحاقَ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

=

= رجالُهُ ثقاتٌ.

لكن قد اختُلِفَ علىٰ أبِي خالدٍ الأحمرِ = سليمانَ بنِ حيانَ.

فرواهُ ابنُ أبي شيبةَ وعبدُ اللهِ بنُ سعيدٍ الأشجُّ.

عن سعدِ بنِ إسحاقَ عن عاصمِ بنِ عمرَ عن محمودِ بنِ لبيدٍ، قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ... الحديثَ.

وخالفهُمَا محمَّدُ بنُ سعيدٍ الأصبهانِيُّ، فرواه عن أبي خالدٍ الأحمرِ عن سعدِ بنِ إسحاقَ، عن عاصمِ بنِ عمرَ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ... الحديثَ.

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٢/ ٤١٣)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٢٨٧٣).

ومحمَّدُ بنُ سعيدٍ الأصبهانِيُّ؛ ثقةٌ.

لكن قالَ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤/ ٥٠٢):

وذِكْرُ جابرٍ فيه غيرُ محفوظٍ، واللهُ أعلَمُ؛ فقد رواهُ أبو سعيدٍ الأشجُّ عن أبي خالدٍ الأحمرِ دون ذِكْرِ جابرٍ فيه.

فذَكَرَ إسنادَهُ إلىٰ أبي سعيدٍ الأشجِّ.

قال: فذَكَرَهُ مرسَلًا نحو روايةِ عيسَىٰ بنِ يونسَ. اهـ.

قلتُ: أرادَ البيهقيُّ: مرسلًا؛ أي: محمودُ بنُ لبيدٍ عن رسولِ اللهِ ﷺ.

وقد تقدَّمَ أنه إن لم يسمَعْهُ من النبيِّ ﷺ فقد سمِعَهُ من صحابيٍّ، والصحابةُ كلُّهُم عدولٌ؛ فلا يضرُّ، واللهُ أعلَمُ.

ولهذا المتنِ إسنادٌ آخَرُ.

فقد أخرَجَهُ ابنُ مردوَيْهِ في «تفسيرِهِ» -كما في «تخريجِ أحاديثِ الكشَّافِ» (٢/ ٣١٥)، والثعلبيُّ في «تفسيرِهِ» (٦/ ٢٠٣)، وأبو القاسمِ الأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (١٢٠).

من طريقِ حامدِ بنِ محمَّدٍ عن سريجِ بنِ يونسَ عن إسماعيلَ بنِ جعفرٍ عن العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**اتقوا الشركَ الأصغرَ**»، قالوا: وما الشركُ الأصغرُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**الرياءُ**».

=

= وهذا إسنادٌ حسنٌ، رجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ؛ فصدوقٌ.
وحامدُ بنُ محمَّدٍ، وعند الثعلبيِّ حامدُ بنُ شعيبٍ البجليُّ هو حامدُ بنُ محمَّدِ بنِ شعيبٍ البلخِيُّ. قال ابنُ العمادِ في «شذراتِ الذهبِ» (٣/ ٢٥٨): كان ثقةً. اهـ.
وله شاهدٌ من حديثِ شدَّادِ بنِ أوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
أخرَجَهُ البزَّارُ في «المسندِ» (٣٤٨١).
والحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٣٢٩).
والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٤٢٤).
وابنُ الأعرابيِّ في «معجَمِهِ» (٢٢٤٦).
والطبرانِيُّ في «الأوسَطِ» (١٩٦).
من طريقِ يحيىٰ بنِ أيوبَ.
وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (١٩٦)، و«الكبيرِ» (٧/ ٢٨٩)، و«مسندِ الشاميِّينَ» (٢١٤٦)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٤٢٤، ٦٤٢٥)، وأبو القاسمِ الأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (١١٩).
من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ لهيعةَ.
كلاهما يحيىٰ بنُ أيوبَ وابنُ لهيعةَ عن عمارةَ بنِ غَزيَّةَ عن يعلَىٰ بنِ شدَّادٍ عن أوسٍ عن أبيهِ قال: كنا نعدُّ الرياءَ علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ الشِّركَ الأصغرَ.
وهذا إسنادٌ فيه ضعفٌ.
يحيىٰ بنُ أيوبَ الغافقِيُّ صدُوقٌ ربما أخطأَ -كما في «التقريبِ»-.
وقال أحمدُ: سيِّئُ الحفظِ، وقال أبو حاتمٍ: لا يُحتَجُّ به، وقال النسائيُّ: ليس بالقويِّ، وقال يحيىٰ بنُ معينٍ وأبو داودَ: صالحٌ، وقال ابنُ معينٍ مرَّةً: ثقةٌ. وقال النسائيُّ في موضعٍ آخَرَ: ليس به بأسٌ.
وابنُ لهيعةَ صدوقٌ خلطَ بعد احتراقِ كُتُبِهِ.
وقد أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٩/ ١٦٥).
من طريقِ عبدِ الحميدِ بنِ بهرامٍ عن شهرِ بنِ حوشبٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ غنمٍ عن شدَّادٍ عن =

= أبيهِ؛ فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

شهرُ بنُ حوشبٍ صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ والأوهامِ.

وله إسنادٌ آخَرُ أخرَجَهُ البوصيريُّ في «زوائدِ ابنِ ماجَهْ» (١٥٠٦)، وهو في «سننِ ابنِ ماجَهْ» (٤٢٠٥)، وضعَّفَهُ الألبانِيُّ.

من طريقِ عامرِ بنِ عبدِ اللهِ عنِ الحسنِ بنِ ذكوانَ عن عبادةَ بنِ نُسَيٍّ عن شدَّادِ بنِ أوسٍ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ أخوفَ ما أتخوَّفُ علىٰ أُمَّتِي الإشراكُ باللهِ، أما أني لستُ أقولُ: يعبدونَ شمسًا ولا قمرًا ولا وثنًا، ولكن أعمالًا لغيرِ اللهِ وشهوةً خفيَّةً**».

قال: هذا إسنادٌ فيه مقالٌ، عامرُ بنُ عبدِ اللهِ لم أرَ مَن تكلَّمَ فيه بجرحٍ ولا غيرِهِ، وباقِي رجالُ الإسنادِ ثقاتٌ. اهـ (٤/ ٢٣٧).

قلتُ: روادُ بنُ الجرَّاحِ الشاميُّ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ اختلَطَ بأُخرَةَ فتُرِكَ، وفي حديثِهِ عن الثوريِّ ضعفٌ شديدٌ. اهـ.

وعامرُ بنُ عبدِ اللهِ شيخٌ لروادِ بنِ الجرَّاحِ.

قال الذهبيُّ في «الكاشفِ»: نكرةٌ، وقال الحافظُ في «التقريبِ»: مجهولٌ.

فالإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.

وقد أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٢٨/ ٣٤٦)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٣٦٦)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٧/ ٢٨٤)، وفي «مسندِ الشاميِّينَ» (٢٢٣٦)، وفي «الأوسطِ» (٤٢١٣)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٩/ ١٥٣)، وأبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٦٨).

من طريقِ عبدِ الواحدِ بنِ زيدٍ عن عبادةَ بنِ نُسَيٍّ عن شدَّادٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

عبدُ الرحمنِ بنُ زيدٍ متروكٌ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (١/ ٢٦٨).

من طريقِ بكرِ بنِ خنيسٍ عن عطاءِ بنِ عجلانَ عن خالدِ بنِ محمودِ بنِ الربيعِ عن عبادةَ بنِ نُسيٍّ؛ به.

=

ومنه قولُه: «**الطِّيرةُ شركٌ، وما منَّا إلَّا، ولكنَّ اللهَ يُذهِبُهُ بالتوكُّلِ**»(١).

= وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

بكرُ بنُ خنيسٍ ضعيفٌ، وعطاءُ بنُ عجلانٍ متروكٌ.

وقد رُوِيَ موقوفًا، وهو الصحيحُ.

فقد أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٦٨)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٤٠٨، ٦٤٠٩، ٦٤١٠)، ويعقوبُ بنُ سفيانَ في «المعرفةِ والتاريخِ» (١/ ٣٥٦)، وابنُ المباركِ في «الزهدِ» (١١١٤)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «جامعِ بيانِ العِلْمِ وفضلِهِ» (١٢٠٣)، وغيرُهُم من طريقِ الزهريِّ.

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ٢٦٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٦٤٦) من طريقِ رجاءِ بنِ حيوةَ.

كلاهما عن محمودِ بنِ الربيعِ عن شدَّادِ بنِ أوسٍ موقوفًا، وهو الصحيحُ.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ٢١٣ و٧/ ٢٣٤، ٢٥٠)، والبخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٩٠٩)، وأبو داودَ (٣٩١٠)، والترمذيُّ في «العللِ الكبيرِ» (٤٨٥)، وابنُ ماجَهْ (٣٥٣٨)، والطيالسيُّ (٣٥٤)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٩/ ٣٩)، وفي «المسندِ» (٢٦٥)، وفي «الأدبِ» (١٦١)، وأبو يعلَىٰ (٥٢١٩)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٦١٢٢)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٠٤، ١٤١٠)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢/ ٢٩٨ و٤/ ٤٤٤)، والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٩٤)، والشاشيُّ في «المسندِ» (٦٥٥، ٦٥٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٨/ ٢٣٩)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (١١٢٤)، وأبو القاسمِ الأصبهانِيُّ (٧٢٩)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٧٧٥)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٢٢/ ٦٢١) وغيرُهُم.

من طريقِ سلمةَ بنِ كُهَيلٍ عن عيسىٰ بنِ عاصمٍ عن زرِّ بنِ حُبيشٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الطيرةُ شركٌ، وما منَّا إلَّا، ولكنَّ اللهَ يُذهبُهُ بالتوكُّلِ**».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ، رجالُ الشيخينِ سوىٰ عيسىٰ بنِ عاصمٍ، وهو ثقةٌ.

وسُئِلَ الدارقطنيُّ رَحِمَهُ اللهُ في «العللِ» (٨٥٥) عن حديثِ مسروقٍ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ: «**الطيرةُ شركٌ، وليس منَّا إلَّا، ولكنَّ اللهَ يُذهبُهُ بالتوكُّلِ**».

=

= فقالَ: يرويهِ منصورٌ، واختُلِفَ عنه، حدَّثَ به عمرُو بنُ أبي قيسٍ عن منصورٍ عن أبي وائلٍ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ، ووهِمَ وهمًا قبيحًا.

والصوابُ: عن منصورٍ عن سلمةَ بنِ كهيلٍ عن عيسىٰ بنِ عاصمٍ عن زرِّ بنِ حُبيشٍ عن عبدِ اللهِ؛ قالَهُ جريرٌ عن منصورٍ، وكذلك قال الثوريُّ عن سلمةَ بنِ كهيلٍ. اهـ.

وقد قال الترمذيُّ في «العللِ» (١/ ٢٦٥):

قال محمَّدٌ -يعنِي البخاريَّ-: وكان سليمانُ بنُ حربٍ ينكرُ هذا الحديثَ أن يكونَ من كلامِ النبيِّ ﷺ لهذا الحرفِ: «**وما منَّا**»، وكان يقولُ: هذا كأنه عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قولهُ. اهـ.

قال الحافظُ في «الفتحِ» (١٠/ ٢١٣): وقولُهُ: «**وما منَّا إلَّا**» من كلامِ ابنِ مسعودٍ أُدْرِجَ في الخبَرِ، وقد بيَّنَهُ سليمانُ بنُ حربٍ شيخُ البخاريِّ فيما حكَاهُ الترمذيُّ عن البخاريِّ عنه. اهـ.

قلتُ: تعقَّبَ ابنُ القطَّانِ في «بيان الوهمِ والإيهامِ» (٥/ ٣٨٧) قولَ عبدِ الحقِّ: يقالُ: إن هذا الكلامَ: «**وما منَّا**» إلىٰ آخرِهِ، إنه من كلامِ ابنِ مسعودٍ؛ فقالَ: فأقولُ -وباللهِ التوفيقُ-: كلُّ كلامٍ مَسوقٌ في السياقِ لا ينبغي أن يُقبَلَ ممَّن يقولُ: إنه مُدرجٌ، إلا أن يجِيءَ بحُجَّةٍ، وهذا البابُ معروفٌ عند المحدِّثينَ، وقد وُضِعَتْ فيه كُتُبٌ. اهـ.

وقال في (٥/ ٧٤٩): وذكَرَ حديثَ: «**الطيرةُ شركٌ**»، وجعَلَ لفظةً منه مدرجةً بغيرِ حجَّةٍ. اهـ.

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**وما منَّا إلَّا**»، يقالُ: هذا من قولِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وليس من قولِ النبيِّ ﷺ. اهـ من «شعبِ الإيمانِ» (٢/ ٣٩٧).

قلتُ: قد حمَلَهُ البعضُ علىٰ أن المرادَ أمَّةُ النبيِّ ﷺ. قاله أبو القاسمِ الأصبهانِيُّ في «الترغيبِ والترهيبِ» (١/ ٤١٧).

وفي هذا الحديثِ إضمارٌ، والتقديرُ: وما منَّا إلَّا وقد يقعُ في قلبِهِ من ذلك شيءٌ -يعني قلوبَ أُمَّتِهِ- ولكنَّ اللهَ يُذهبُ ذلك عن قلبِ كلِّ من يتوكَّلُ علىٰ اللهِ ولا يثبتُ علىٰ ذلك. اهـ.

وقد رأىٰ الألبانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن لا حُجَّةَ في الإدراجِ.

فقالَ في «الصحيحةِ» (٤٢٩):

ولا حُجَّة هنا في الإدراجِ؛ فالحديثُ صحيحٌ كلُّهُ. اهـ.

وقد ذَكَرَ في «صحيحِ مواردِ الظمآنِ» (٢/ ٣٧-٣٨).

=

= عقبَ قولِ الهيثميِّ: قولُ: «**وما منَّا... إلخ**» من قولِ ابنِ مسعودٍ.
أنَّ دعوَىٰ الإدراجِ من الغرائبِ؛ لأنه يستلزمُ تخطئةَ الثقةِ من رواتِهِ -وكلُّهُم ثقاتٌ لا مغمزَ فيهم- بمجردِ الدعوىٰ، وهذا خلافُ الأصولِ، ثم ذكَرَ أنه قد سبَقَه إلىٰ ذلك البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» فأشارَ إلىٰ تمريضِ دعوىٰ الإدراجِ بقولِهِ: يقالُ: هذا من قولِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ. وتبِعَهُ علىٰ هذا التمريضِ عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ في «الأحكامِ الصغرىٰ»، و«الوسطىٰ»، ثم صرَّحَ بردِّ دعوىٰ الإدراجِ الحافظُ بنُ القطَّانِ الفاسيُّ في «بيانِ الوهمِ والإيهامِ»، قال: ومن المعروفِ عند أهلِ العلمِ أن أبا حاتمٍ الرازيَّ من المتشدِّدِينَ في هذا المجالِ، ومن أوسعِ الحُفَّاظِ خَطوًا في استنكارِ الأحاديثِ، ومع ذلك فقد خلا كتابُ ابنِهِ «العللِ» من هذا الحديثِ.
قال: ولعلَّ الحاملَ علىٰ تلك الدعوىٰ إنما هو الوقوفُ علىٰ لفظِهِ: «**شركٌ**» الذي لا يليقُ بالنبيِّ ﷺ.
فأقولُ: المرادُ بها شركُ الجاهليَّةِ؛ فإنها كانت تصدُّهُم عن حاجَاتِهِم، وهذا ليس مرادًا من قولِهِ: «**وما منَّا إلَّا...**»، وإنما قد يجدُهُ الشخصُ في نفسِهِ ثم يصرِفُهُ بالتوكُّلِ علىٰ اللهِ، فهذا التوكُّلُ ممَّا كُلِّفَ به العبدُ، بخلافِ ما يجدُهُ في نفسِهِ فإنَّه لا يملِكُهُ، وهذا صريحٌ في حديثِ معاويةَ بنِ الحكمِ السُّلميِّ؛ أنه قالَ للنبيِّ ﷺ: ومنا رجالٌ يتطيَّرُونَ؟ قال: «**ذاك شيءٌ يجدونَهُ في صدورِهِم فلا يصدَّنَّهُم**» رواه مسلمٌ (٢/ ٧٠).
فلم ينكِرْ عليهم ما يجدونَهُ عن الطيرةِ، فضلًا عن أن يصفَهُ بالشركِ، وقد صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «**من ردَّتْهُ الطيرةُ فقد قارفَ الشركَ**»، وهو مخرَّجٌ في «الصحيحةِ» (١٠٦٥)؛ فهذا يوضِّحُ تمامَ التوضيحِ حديثَ البابِ، ويُبطِلُ دعوىٰ الإدراجِ المدَّعَىٰ؛ فتأمَّلْ.
قلتُ: وهذا مسلَّمٌ فيمن دونَ النبيِّ ﷺ، لكن يبقىٰ أن النبيَّ ﷺ معصومٌ لا يتطرَّقُ إليه هذا المعنىٰ الذي يتطرَّقُ إلىٰ غيره ممَّنْ ليس له عصمتُهُ؛ فلعلَّ هذا هو الذي دعا من قال بالإدراجِ إلىٰ ذلك.
أو يقالُ: إنَّ النبيَّ ﷺ ليس داخلًا في الخطابِ، وهذا الخطابَ خاصٌّ بالأُمَّةِ. والعِلْمُ عند اللهِ تعالىٰ.

وقولُ عبدِ اللهِ في التمائمِ والتِّوَلةِ: إنها من الشِّرْكِ(١).

(١) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٦/ ١١٠)، وأبو داودَ (٣٨٨٣)، وأبو يعلَىٰ (٨٢٠٨)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٩٤)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٢٤٠)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٩/ ٥٨٨)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٣٣).

من طريقِ أبي معاويةَ = محمَّدِ بنِ خازمٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٣٥٣٠).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ بشرٍ.

كلاهُمَا عن الأعمشِ = سليمانَ بنِ مهرانَ، عن عمرِو بنِ مُرَّةَ عن يحيىٰ الجزَّارِ عن ابنِ أخي زينبَ عن زينبَ امرأةِ عبدِ اللهِ، قالت: كان عبدُ اللهِ إذا جاءَ من حاجةٍ فانتهىٰ إلىٰ البابِ تنحنَحَ وبزَقَ؛ كراهيةَ أن يَهْجُمَ مِنا علىٰ شيءٍ يكرَهُهُ، قالت: وإنه جاءَ ذات يومٍ فتنحنَحَ، قالت: وعندي عجوزٌ ترقينِي من الحُمرةِ، فأدخلتُهَا تحتَ السريرِ، فدخلَ فجلسَ إلىٰ جنبي فرأىٰ في عنقي خيطًا، قال: ما هذا الخيطُ؟ قلتُ: خيطٌ أُرقِيَ لي فيه؛ قالت: فأخذَهُ فقطَعَهُ، ثم قال: إن آلَ عبدِ اللهِ لأغنياءُ من الشركِ، سمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ الرقَىٰ والتمائِمَ والتِّولةَ شركٌ**».

قالت: فقلتُ له: لِم تقولُ هذا وقد كانت عينِي تقذفُ فكنتُ أختلفُ إلىٰ فلانٍ اليهودِيِّ يرقِيهَا، وكان إذا رقَاهَا سكنَتْ؟ قال: إنما ذلك عمَلُ الشيطانِ، كان ينخسُهَا بيدِهِ فإذا رَقَيتِها كفَّ عنها، إنما كان يكفِيكِ أن تقولِي كما قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أذهبِ الباسَ، ربَّ الناسِ، اشفِ أنتَ الشافِي، لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ، شفاءً لا يغادرُ سَقَمًا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ غيرَ يحيىٰ الجزَّارِ العرنيِّ؛ فمن رجالِ مسلمٍ، إلا ابنَ أخي زينبَ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: كأنه صحابيٌّ ولم أرَهُ مسمًّىٰ.

وخالَفَ محمَّدُ بنُ مسلمةَ الكوفيُّ أبا معاويةَ وعبدَ اللهِ بنَ بشرٍ.

فرواه عنِ الأعمشِ عن عمرِو بنِ مُرَّةَ عن يحيىٰ الجزَّارِ عن عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ عن زينبَ؛ به، وفيه: قلتُ: ما التوليةُ؟ قال: التوليةُ هو الذي يهيِّجُ الرِجَالَ.

=

= أخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٤٦٣) من طريقِ أحمدَ بنِ أبي شعيبٍ عن موسىٰ بنِ أعينَ، وقال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ، ولم يخرِّجَاهُ.
وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: علىٰ شرطِ البخاريِّ ومسلمٍ.
قلتُ:
محمَّدُ بنُ مسلمةَ الكوفِيُّ، هكذا وقَعَ عند الحاكِمِ: محمَّدُ بنُ مسلمةَ.
ولم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ، وصوابُهُ: محمَّدُ بنُ سلمَةَ الكوفِيُّ.
ترجَمَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (١٤٩٥).
وقال: صاحبُ الأعمشِ روىٰ عن الأعمشِ، روىٰ عنه موسىٰ بنُ أعينَ، سمعتُ أبي يقولُ ذلك، وسألتُهُ عنه؛ فقال: هو شيخٌ لا أعرِفُهُ وحديثُهُ ليسَ بمنكَرٍ. اهـ.
فالصحيحُ ما روَاهُ أبو معاويةَ وعبدُ اللهِ بنُ بشرٍ عن الأعمشِ.
وروايةُ محمَّدِ بنِ سلمَةَ ضعيفةٌ؛ لقولِ أبي حاتمٍ: شيخٌ لا أعرِفُهُ.
وجاءَ عند ابنِ ماجَهْ وأبي يعلَىٰ: ابنُ أختِ زينَبَ.
هذا وقد خالَفَ فضيلُ بنُ عمرٍو عمرَو بنَ مُرَّةَ.
فرواهُ عن يحيىٰ الجزَّارِ قال: دخل عبدُ اللهِ علىٰ امرأةٍ وفي عنقِهَا شيءٌ معقودٌ، فجذَبَهُ فقطَعَهُ... الحديثَ.
وفيه: قالوا: يا أبا عبدِ الرحمنِ: هذه الرُّقَىٰ والتمائمُ قد عرفناها، فما التولةُ؟ قال: شيءٌ تصنَعُهُ النساءُ يتحبَّبْنَ إلىٰ أزواجِهِنَّ.
أخرَجَهُ ابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (رقم٩٠).
من طريقِ ابنِ فضيلٍ.
والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ٢١٣).
من طريقِ النضرِ بنِ محمَّدٍ.
كلاهُمَا عن العلاءِ بنِ المسيبِ، عن فضيلٍ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ، يحيىٰ الجزَّارُ لم يسمَعِ ابنَ مسعودٍ، وروايةُ عمرِو بنِ مرَّةَ أولىٰ؛ فإن فضيلَ بنَ عمرٍو -وإن كان ثقةً كما في «التقريبِ» - إلا أن ابنَ حبَّانَ قال فيه: يخطِئُ. =

= والراوي عنه العلاءُ بنُ المسيبِ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: ثقةٌ ربما وهِمَ.

وقد قال ابنُ مهديٍّ -كما في «التهذيبِ»-: أربعةٌ لا يُختَلَفُ في حديثِهِم، فمن اختَلَفَ عليهم فهو يخطئُ، منهم عمرُو بنُ مُرَّةَ. اهـ. من «التهذيبِ».

وقد أخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٢٤١).

من طريقِ عبيدِ اللهِ بنِ موسىٰ.

والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (١٤٤٢).

من طريقِ عثمانَ بنِ عمرَ.

كلاهُمَا عن إسرائيلَ عن ميسرةَ بنِ حبيبٍ عن المنهالِ بنِ عمرٍو عن قيسِ بنِ السكنِ الأسديِّ، قال: دخَلَ ابنُ مسعودٍ ﵁ علىٰ امرأةٍ، فرأىٰ عليها حِرزًا من الحُمرةِ فقطَعَه قطعًا عنيفًا... الحديثَ.

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاهُ.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: صحيحٌ.

قلتُ: إسنادُ الحاكمِ فيه أحمدُ بنُ مهرانَ بنِ خالدٍ أبو جعفرٍ اليزديُّ، ذكَرَهُ ابنُ ماكولا في «الإكمالِ» (١/ ٤٥٦)، وابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٨/ ٤٨)، وابنُ مندَهْ في «فتحِ البابِ» (١/ ١٩٣)، وابنُ حجرٍ في «لسانِ الميزانِ» (١/ ٣١٦)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

لكنَّهُ مُتَابَعٌ.

فقد روَاهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (١٤٤٢).

حدَّثَنَا أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ صدقةَ، قال: نا زيدُ بنُ أخزمٍ الطائيُّ قال: نا عثمانُ بنُ عمرَ عن إسرائيلَ؛ به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ.

فالحديثُ صحيحٌ بهذينِ الطريقينِ عن إسرائيلَ؛ به، لكن.

لفظُهُ عند الطبرانِيِّ: عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قال: كان مما حفظْنَا عن رسولِ اللهِ ﷺ: «**إن الرُّقَىٰ والتمائمَ والتِّوَلَةَ من الشركِ**».

فقالت له امرأتُهُ: وما التِّوَلةُ؟ قال: «**التهييجُ**».

=

= قال الطبرانِيُّ: لم يروِ هذا الحديثَ عن ميسرةَ إلا إسرائيلُ.
وقد أخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ٢٤١).
من طريقِ عبدِ الصمدِ بنِ الفضلِ، ثنا مكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا السريُّ بنُ إسماعيلَ عن أبي الضحىٰ عن أمِّ ناجيةٍ قالت: دخلتُ علىٰ زينبَ امرأةِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ أعوذُهَا من جمرةٍ ظهرَتْ بوجهِهَا....
الحديثُ ضعيفُ الإسنادِ جدًّا.
شيخُ الحاكمِ ابن محمَّدٍ الصيرفِي؛ لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.
وعبدُ الصمدِ بنُ الفضلِ، قال الذهبيُّ في «الميزانِ» (٢/ ٦٢١): له حديثٌ يستنكرُ وهو صالحُ الحالِ -إن شاءَ اللهُ-.
وذكرَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٢٧٤) ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٨/ ٤١٦).
والسريُّ بنُ إسماعيلَ متروكُ الحديثِ -كما في «التقريبِ»-.
والخلاصةُ أنَّ الحديثَ صحيحٌ من روايةِ قيسِ بنِ السكنِ.
ويحيىٰ بنِ الجزَّارِ، واللهُ أعلَمُ.
ولقولِهِ: «**أذهبِ الباسَ ربَّ الناسِ**...» إلخِ.
شاهدٌ من حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
أخرَجَهُ البُخاريُّ (٥٧٤٢).
ومن حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
أخرَجَهُ البُخاريُّ (٥٧٤٣)، ومسلمٌ (٢١٩١).
وثمَّ شواهدُ أُخَرُ.
قولُهُ: مِن الحُمْرَةِ: في «القاموسِ»: الحُمرةُ لونٌ معروفٌ وورمٌ من جنسِ الطواعينِ، قلتُ: فلعلَّ المرادَ هاهنا المعنَىٰ الثانِي. اهـ. من «حاشيةِ السنديِّ علىٰ سننِ ابنِ ماجَهْ» (٢/ ٣٦٠).
الرُّقَىٰ: جمعُ رُقْيَةٍ: العُوذةُ التي يُرقَىٰ بها صاحبُ الآفةِ؛ كالحمَّىٰ والصَّرعِ وغيرِ ذلكَ من الآفاتِ. وقد جاءَ في بعضِ الأحاديثِ جوازُهَا وفي بعضِهَا النهيُ عنها، ووَجْهُ الجمعِ بينهما: أن =

وقولُ ابنِ عبَّاسٍ: إنَّ القومَ يُشرِكُونَ بكلبِهِم، يقولونَ: كَلْبُنَا يحرُسُنا، ولولا كَلْبُنَا لسُرِقْنَا(١).

= الرُّقَىٰ يُكْرَهُ منها ما كان بغيرِ اللسانِ العربيِّ، وبغيرِ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ وكلامِهِ في كُتُبِهِ المنزَّلةِ، وأن يعتقدَ أنَّ الرقيَا نافعةٌ لا محالَةَ فيتَّكِلَ عليها. ولا يُكْرَهُ منها ما كان في خلافِ ذلك؛ كالتعوُّذِ بالقرآنِ وأسماءِ اللهِ تعالىٰ، والرُّقَىٰ المرويَّةِ. اهـ. من «النهايةِ» (٢/ ٦٢١).

ويدخُلُ في الرُّقَىٰ المكروهةِ التي يكونُ فيها شركٌ من دعاءِ غيرِ اللهِ، والاستغاثةِ والاستعاذةِ به، وكالرُّقَىٰ بأسماءِ الملائكةِ والأنبياءِ والجنِّ والأصنامِ. والتمائِمُ: جمعُ تميمةٍ، وهي خرزاتٌ كانت العربُ تعلِّقُهَا علىٰ أولادِهِم يتَّقُونَ بها العينَ في زعمِهِم؛ فأبطَلَها الإسلامُ. اهـ. من «النهايةِ» (١/ ٥٣٦).

والتِّوَلَةُ: بكسرِ التاءِ وفتحِ الواوِ: ما يحبِّبُ المرأةَ إلىٰ زوجِهَا من السِّحرِ وغيرِهِ، جعلَهُ من الشركِ؛ لاعتقادِهِم أن ذلك يؤثِّرُ ويفعلُ خلافَ ما قدَّرَهُ اللهُ تعالىٰ. اهـ. «النهايةُ» (١/ ٥٥٢).

قال الحافظُ في «الفتحِ» (١٠/ ١٩٦):

والتمائِمُ: جمعُ تميمةٍ، وهي خرزٌ أو قلادةٌ تعلَّقُ في الرأسِ، كانوا في الجاهليَّةِ يعتقدونَ أن ذلك يدفعُ الآفاتِ.

والتِّوَلَةُ: بكسرِ المثناةِ وفتحِ الواوِ واللامِ مخفَّفًا: شيءٌ كانتِ المرأةُ تجلِبُ به محبَّةَ زوجِهَا، وهو ضربٌ من السحرِ، وإنما كان ذلك من الشِّركِ؛ لأنهم أرادوا دفعَ المضارِّ وجَلْبِ المنافعِ من عند غيرِ اللهِ.

ولا يدخُلُ في ذلك ما كان بأسماءِ اللهِ وكلامِهِ؛ فقد ثبَتَ في الأحاديثِ استعمالُ ذلك قبلَ وقوعِهِ. اهـ.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ» (١/ ٦٢، رقمَ ٢٢٩).

حدَّثَنَا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ أبي عاصمٍ الضحاكِ بنِ مخلدٍ، حدَّثَنِي أبو عمرٍو، حدَّثَنِي أبو عاصمٍ، أنبأ شبيبُ بنُ بشرٍ، ثنا عكرمَةُ عن ابنِ عبَّاسٍ، في قولِهِ: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرةُ: ٢٢]، قالَ: الأندادُ هو: الشركُ، أخفَىٰ من دبيبِ النملِ علىٰ صفاةٍ سوداءَ في ظلمةِ =

فهذه أربعةُ أنواعٍ مِن الحديثِ، قد كان الناسُ فيها علىٰ أربعةِ أصنافٍ من التأويلِ:

فطائفةٌ: تذهبُ إلىٰ كفرِ النعمةِ.

وثانيةٌ: تحملُها علىٰ التغليظِ والترهيبِ.

وثالثةٌ: تجعلُها كفرَ أهلِ الرِّدَّةِ.

= الليلِ، وهو أن يقولَ: واللهِ، وحياتِكَ يا فلانةُ، وحياتِي. ويقولَ: لولا كلبةُ هذا لأتانَا اللصوصُ، ولولا البطُّ في الدارِ لأتىٰ اللصوصُ. وقولُ الرجُلِ لصاحبِهِ: ما شاءَ اللهُ وشئتَ. وقولُ الرجُلِ: لولا اللهُ وفلانٌ.

لا تجعَلْ فيها فلانًا؛ فإن هذا كلَّهُ به شركٌ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ شبيبِ بنِ بشرٍ.

قال أبو حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٤/ ٣٥٧): ليِّنُ الحديثِ، حديثُهُ حديثُ الشيوخِ. وذكرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٤/ ٣٥٩) وقال: يخطِئُ كثيرًا.

وقال ابنُ معينٍ: ثقةٌ، وقال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ يخطِئُ.

وقد خالَفَ محمَّدُ بنُ سنانٍ عمرَو بنَ أبي عاصمٍ.

فروَاهُ عن أبي عاصمٍ عن شبيبٍ عن عكرِمَةَ: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا﴾ [البقرةُ: ٢٢]، أن تقولوا: لولا كلبُنَا لدخَلَ علينا اللصوصُ الدارَ، لولا كلبُنَا صاحَ في الدارِ، ونحوَ ذلك.

أخرَجَهُ الطبريُّ في «تفسيرِهِ» (١/ ٣٦٩).

حدَّثَنِي محمَّدُ بنُ سنانٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

محمَّدُ بنُ سنانٍ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-. فلا يُعْتَدُّ بمخالفتِهِ، واللهُ أعلَمُ.

ورابعةٌ: تذهبُها كلَّها وتردُّها.

فكلُّ هذه الوجوهِ عندنا مردودةٌ غيرُ مقبولةٍ؛ لمَا يدخلُهَا من الخللِ والفسادِ.

والذي يُرَدُّ به(١) **المذهبُ الأولُ** ما نعرِفُه من كلامِ العربِ ولغاتِهَا، وذلك أنهم لا يعرِفُونَ كُفرانَ النِّعَمِ إلا بالجحدِ لإنعامِ(٢) اللهِ وآلائِهِ، وهو كالمخبِرِ علىٰ نفسِهِ بالعُدمِ وقد وَهَبَ اللهُ له الثروةَ، أو بالسُّقمِ وقد مَنَّ اللهُ عليه بالسَّلامةِ، وكذلك ما يكونُ من كتمانِ المحاسنِ ونشرِ المصائبِ؛ فهذا الذي تسمِّيهِ العربُ كُفرانًا، إن كان ذلك فيما بينها(٣) وبين اللهِ، أو كان مِن بعضِهِم لبعضٍ إذا تناكَرُوا اصطناعَ المعروفِ عندهم وتجَاحَدُوهُ.

ينبئُكَ عن ذلك مقالَةُ النبيِّ ﷺ للنساءِ: «**إنكنَّ تُكثرنَ اللعنَ وتكفُرنَ العشيرَ** - يعني: الزوج - **وذلك أن تغضبَ إحداكُنَّ فتقولَ: ما رأيتُ منكَ خيرًا قطُّ**»(٤)، فهذا ما في كفرِ النعمةِ.

---

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٢) في طبعةِ الألبانِيِّ: «لأنعام».

(٣) في طبعةِ الألبانِيِّ: «بينهم».

(٤) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٩/ ٢٤٥)، ومسلمٌ (١٣٢-٧٩)، وأبو داودَ (٤٦٧٩)، وابنُ ماجَهْ (٤٠٠٣)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٧٢٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ١٤٨)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٢٩/ ٥١٦٨).

من حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قالَ: «**يا معشرَ النساءِ، تصدَّقْنَ وأكثِرْنَ الاستغفارَ؛ فإنِّي رأيتُكُنَّ أكثرَ أهلِ النارِ**»، فقالتِ امرأةٌ منهن جزلةٌ: وما لنا يا رسولَ اللهِ أكثرَ أهلِ النارِ؟ قال: «**تُكثِرنَ اللعنَ وتكفُرنَ العشيرَ، وما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أغلبَ لذي** =

= **لبٍّ منكُنَّ**»، قالت: يا رسولَ اللهِ، وما نقصانُ العقلِ والدِّينِ؟ قالَ: «**أمَّا نقصانُ العقلِ فشهادةُ امرأتينِ تعدلُ شهادةَ رجُلٍ؛ فهذا نقصانُ العقلِ، وتمكثُ الليالي ما تصلِّي، وتفطرُ في رمضانَ؛ فهذا نقصانُ الدِّينِ**». لفظُ مسلمٍ.

وأخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١/ ١٨٦)، والشافعيُّ في «المسندِ» (١/ ١٦٤)، وأحمدُ في «المسندِ» (٤/ ٤٤٢، ٥/ ٣٦٩)، والبُخاريُّ (٢٩، ٤٣١، ٧٤٨، ١٠٥٢، ٣٢٠٢، ٥١٩٧)، ومسلمٌ (٩٠٧)، وأبو داودَ (١١٨٩)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٤٩٣)، وفي «الكبرىٰ» (١٨٩١)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (١٣٧٧)، وابن حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٢٨٣٢، ٢٨٥٣)، وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٣/ ٩٨)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١١٤٠)، وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في صلاةِ الكسوفِ، وفيه: «**ورأيتُ النَّارَ فلم أرَ كاليوم منظرًا قطُّ أفظعَ، ورأيتُ أكثرَ أهلِهَا النساءَ**»، قالوا: لِمَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**لكُفْرِهِنَّ**»، قِيلَ: أيَكْفُرنَ باللهِ؟ قالَ: «**ويكفُرْنَ العشيرَ ويكفُرْنَ الإحسانَ، لو أحسنتَ إلىٰ إحداهِنَّ الدهرَ كلَّهُ ثم رأت منك شيئًا؛ قالت: ما رأيتُ منك خيرًا قطُّ**»، لفظُ مالكٍ في «الموطَّأ».

وأخرَجَهُ البُخاريُّ (٣٠٤، ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨)، ومسلمٌ (٨٠).

من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ في أضحىٰ أو فطرٍ إلىٰ المصلَّىٰ، فمرَّ علىٰ النساءِ فقالَ: «**يا معشرَ النساءِ، تصدَّقْنَ فإني أريتكُنَّ أكثرَ أهلِ النارِ**»، فقُلنَ: وبِمَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**تُكثِرنَ اللَّعنَ وتكفُرنَ العشيرَ، ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أذهبَ لِلُبِّ الرجلِ الحازمِ من إحداكُنَّ...**» الحديثَ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (١٤/ ٤٤٩)، ومسلمٌ (٨٠)، والترمذيُّ (٢٦١٣)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٩٢٢٦)، وأبو يعلَىٰ (٦٥٨٥)، والطحاويُّ في «شرحِ معاني الآثارِ» (٣٠٣٥).

من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢٢/ ٣١٣).

من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٤٥/ ٥، ٥٦٩)، والبُخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (١٠٤٧، ١٠٤٨)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٤/ ١٦٤، ١٦٨، ١٧٣، ١٧٧، ١٨٤).

=

وأمَّا القولُ الثاني: المحمولُ علىٰ التغليظِ.

فمن[1] أفظعِ ما تأولَ[2] علىٰ رسولِ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه- وأصحابِهِ أنْ جعلُوا الخبرَ[3] عن اللهِ وعن دينِهِ وعيدًا لا حقيقةَ له.

وهذا يؤُولُ إلىٰ إبطالِ العقابِ؛ لأنه إنْ أمكَنَ ذلكَ في واحدٍ منها؛ كان ممكنًا في العقوباتِ كلِّها.

وأما الثالثُ: الذي بلَغَ به[4] كُفرَ الردَّةِ نفسِهَا، فهو شرٌّ من الذي قبلَه؛ لأنَّه

= من حديثِ أسماءِ بنتِ يزيدَ الأنصاريَّةِ، مرَّ بي النبيُّ ﷺ وأنا جَوار أتراب لي فسلَّم علينا، وقال: «**إياكُنَّ وكُفرَ المنعمِينَ**»، وكنت من أجرأهِنَّ علىٰ مسألتِهِ، فقلت: يا رسولَ اللهِ، وما كُفرانُ المنعمينَ؟ قال: «**لعلَّ إحداكُنَّ تطولُ أيمتُهَا بين أبوَيْهَا ثم يرزقُهَا اللهُ زوجًا ويرزُقُهَا منه ولدًا، فتغضبُ الغضبَةَ فتكفُرُ فتقولُ: ما رأيتُ منك خيرًا قطُّ**».

وقد صحَّحَهُ الألبانِيُّ في «صحيحِ الأدبِ المفردِ»، و«الصحيحةِ» (٨٢٣).

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٦/ ٤٠، ٧/ ١١٩، ١٣٣، ١٩٢، ٢١٧)، والدارميُّ (١٠٤٧)، والنسائيُّ في «الكبرىٰ» (٩٢١٢، ٩٢١٣)، وأبو يعلَىٰ (٥١١٢، ٥١٤٤، ٥٢٨٤)، وابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٢/ ٣٥١، ٦/ ١٦٨)، وفي «الإيمانِ» (٥٩)، و«المسندِ» (١٨٣)، والحميديُّ (٩٢)، والطيالسيُّ (٣٨٤)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٣٣٢٣)، وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وفي إسنادِهِ وائلُ بنُ مهانةَ، مقبولٌ -كما في «التقريبِ»-.

ولكن يشهَدُ له ما سبَقَ، واللهُ أعلَمُ.

(١) في الأصل: «من»، ويجوزُ حذفُ الفاءِ في جوابِ «أمَّا».

(٢) هكذا بالأصلِ، ولعلَّها: «وتأوَّلُوا أو تُؤُوِّلَ».

(٣) في الأصلِ: «خبر».

(٤) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

مذهبُ الخوارجِ الذين مرقُوا من الدِّينِ بالتأويلِ، فأكفرُوا(١) الناسَ بصغارِ الذنوبِ وكبارِهَا، وقد علمتَ ما وصفَهُم رسولُ اللهِ ﷺ منَ المُرُوقِ، وما أذنَ فيه(٢) مِن سفكِ دمائِهِم(٣).

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «فكفَّرُوا».

(٢) في طبعةِ الألبانيِّ: «فيهم».

(٣) أخرَجَهُ أحمدُ (٢/ ٥٣، ٢٤٠، ٣٢٩)، والبُخاريُّ (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)، ومسلمٌ (١٠٦٦)، وأبو داودَ (٤٧٦٧)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٧/ ١١٩)، وفي «الكبرىٰ» (٣/ ٤٥٧)، وغيرُهُم.

من طريقِ سويدِ بنِ غَفَلَةَ، قال: قالَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إذا حدَّثْتُكُم عن رسولِ اللهِ ﷺ فلأن أَخِرَّ من السماءِ أَحبُّ إلي من أن أكذبَ عليه، وإذا حدَّثْتُكُم فيما بيني وبينكم؛ فإنَّ الحربَ خُدعَةٌ، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**يأتي في آخرِ الزمانِ قومٌ حُدَثاءُ الأسنانِ، سُفهاءُ الأحلامِ، يقولون من خيرِ قولِ البَرِيَّةِ، يمرقُونُ من الإسلامِ كما يمرُقُ السهمُ منَ الرَّمِيَّةِ، لا يجاوزُ إيمانُهُم حناجِرَهُم، فأينما لقيتُمُوهُم فاقتلُوهُم، فإنَّ قتلَهُم أجرٌ لمن قتَلَهُم يومَ القيامَةِ**».

هذا لفظُ البخاريِّ (٣٦١١).

ولحديثِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طرقٌ أخرىٰ عنه.

وأخرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأِ» (١/ ٢٠٤)، وأحمدُ في «المسندِ» (١٧/ ٤٦، ١٨٨، ٣٩٣ و ١٨/ ٦٤، ٩٤، ١٢٥، ١٦٤)، والبُخاريُّ (٣٣٤٤، ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٥٦٢)، ومسلمٌ (١٠٦٤)، وأبو داودَ (٤٧٦٥)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠١)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٥٠، ٨٠٣٥، ٨٥٠٥، ٨٥٠٨، ١١١٥٦)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٥/ ٣١٤، ٣٢٨)، وابنُ ماجَهْ (١٦٩)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٢٥، ٦٧٣٧)، وغيرُهُم.

من حديثِ أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفيه: «**إنَّ من ضِئْضِئِ هذا، أو في عَقِبِ هذا قومًا يقرءُونَ القرآنَ لا يُجاوزُ حناجِرَهُم، يمرُقُونَ من الدِّينِ مروقَ السهمِ من الرَّمِيَّةِ، يقتلونَ أهلَ الإسلامِ ويدعونَ أهلَ الأوثانِ، لئن أدركتُهُم لأقتلنَّهُم قتلَ عادٍ**».

=

ثم قد وجدْنَا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يُكذِّب مقالَتَهُم، وذلك[١] أنه حكَم في السارقِ بقطعِ اليدِ[٢]، وفي الزاني[٣] والقاذفِ بالجَلْدِ[٤]، ولو كانَ الذنبُ يَكفُرُ صاحبُهُ

= لفظُ البخاريِّ في الموضعِ الأوَّلِ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ٣٨٠)، وابنُ أبي شيبةَ في «المسندِ» (١٧٥)، و«المصنفُ» (٦/ ١٤٥ و٧/ ٥٥٣)، والترمذيُّ (٢١٨٨)، وابنُ ماجَهْ (١٦٨)، والدارميُّ (٢١٠)، وأبو يعلَىٰ (٥٤٠٢)، وغيرُهُم.

من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقال الترمذيُّ: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقال الألبانِيُّ: حسنٌ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣٣/ ٤٥١، ٤٥٤ و٣٥/ ٤٢٣)، ومسلمٌ (١٠٦٧)، وابنُ ماجَهْ (١٧٠)، والطيالسيُّ (٤٤٩)، والدارميُّ (٢٤٧٨)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ٥٥٣)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٦٧٣٨)، وغيرُهُم.

من حديثِ أبي ذرٍّ، ورافعِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢٥/ ٣٥١)، والبُخاريُّ (٦٩٣٤)، ومسلمٌ (١٠٦٨)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ١٤٥، ٧/ ٥٥٢)، و«المسندِ» (٥٢)، وغيرُهُم.

من حديثِ سهلِ بنِ حُنَيفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقد رُوِيَ من حديثِ جماعةٍ آخرينَ من الصحابةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: أنسِ بنِ مالكٍ، وابنِ عبَّاسٍ، وجابرِ ابنِ عبدِ اللهِ، وأبي برزةَ الأسلميِّ، وعن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، وغيرِهِم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

(١) في الأصل: «فذلك».

(٢) قالَ اللهُ -تعالىٰ-: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٣٨﴾ [المائدةُ: ٣٨].

(٣) قالَ اللهُ -تعالىٰ-: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾ [النورُ: ٢].

(٤) قالَ اللهُ -تعالىٰ-: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ =

ما كان الحكمُ علىٰ هؤلاء إلا القتلَ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن بدَّلَ دينَه فاقتُلُوه**»(١).

= ﴿شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤﴾ [النورُ: ٤].

(١) أخرَجَهُ الشافعيُّ في «المسندِ» (٢٨٥)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٠/ ١٣٩، ١٤٣ و١٢/ ٢٦٢، ٣٨٩ و ١٤/ ٢٧٠)، والبُخاريُّ (٣٠١٧)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٣٥)، وأبو يعلَىٰ (٢٥٣٢)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٥، ٢٨٦٦، ٢٨٦٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الصغيرِ» (٣١٦٥)، و«معرفةِ السننِ والآثارِ» (١٢/ ٢٣٨)، والمخلصُ في «المخلصيَّاتِ» (٥٤٧).

من طريقِ سفيانِ بنِ عيينةَ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٤/ ٣٣٥)، والبُخاريُّ (٦٩٢٢)، والطيالسيُّ (٢٨١٢)، والدارقطنيُّ في «السننِ» (٤/ ١١٩)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٤، ٢٨٦٦)، وأبو يعلَىٰ (٢٥٣٢)، وابنُ حبَّانَ (٥٦٠٦)، والدارميُّ في «الرَّدِّ علىٰ الجهمِيَّةِ» (٣٦١).

من طريقِ حمَّادِ بنِ زيدٍ.

وأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٤/ ٣٣٦)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٠)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٠٩).

من طريقِ وهيبٍ.

وأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦١، ٣٥١٠)، وابنُ حبَّانَ (٤٤٧٦)، وتمامٌ في «الفوائدِ» (١٣٢١، ١٣٢٢)، وابنُ الأعرابيِّ (٢٣٣٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٣١٥)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٨).

من طريقِ معمرٍ.

وأخرَجَهُ أبو داودَ (٤٣٥١)، وأحمدُ (٣/ ٣٦٤)، والدارقطنيُّ في «السننِ» (٤/ ١٠٨).

من طريقِ ابنِ عُلَيَّةَ.

وأخرَجَهُ ابنُ الجارودِ (٨٤٣)، والدارقطنيُّ في «السننِ» (٤/ ١١٩)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٥).

من طريقِ سعيدِ بنِ أبي عَروبةَ.

=

= وأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٥٩، ٣٥٠٨)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٣/ ٦٢٠).
من طريقِ عبدِ الوارثِ بنِ سعيدٍ.
وأخرَجَهُ الترمذيُّ (١٤٥٨)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٧).
من طريقِ عبدِ الوهابِ الثقفيِّ.
وأخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٨٦٤).
من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ.
وأخرَجَهُ البغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٢٥٦٠).
من طريقِ سعيدٍ الجريريِّ.
وأخرَجَهُ الدارميُّ في «الرَّدِّ علىٰ الجهميَّةِ» (٣٦١).
من طريقِ جريرِ بنِ حازمٍ.
جميعًا عن أيوبَ السختيانِيِّ عن عكرمَةَ؛ أنَّ عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّق قومًا، فبلَغَ ابنَ عبَّاسٍ فقال: لو كنت أنا لم أُحرِّقْهُم؛ لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تُعذِّبوا بعذابِ اللهِ**»، ولقتلتُهُم كما قالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».
وقد تابَعَ أبو رجاءٍ العطارديُّ عكرمَةَ.
فأخرَجَهُ ابنُ الأعرابيِّ في «معجَمِهِ» (١١١٣).
نا إبراهيمُ ناقرةُ بنُ حبيبٍ، نا أبو الأشهبِ عن أبي رجاءٍ، عن ابن عبَّاسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».
وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ إبراهيمَ بنِ فهدِ بنِ حكيمٍ شيخِ ابنِ الأعرابيِّ.
قال ابنُ عديٍّ: سائرُ أحاديثِهِ مناكيرُ، وهو مظلمُ الأمرِ، كان ابنُ صاعدٍ إذا حدَّثَنَا عنه ينسبُهُ إلىٰ جدِّهِ لضَعْفِهِ. اهـ. من «ميزانِ الاعتدالِ» (١٦٩)، وفي «لسانِهِ» (٢٦٠)، قال أبو نعيمٍ في «تاريخ أصبهانَ»: ضعَّفَهُ البردعيُّ، ذهبت كتُبُهُ وكثُرَ خطَؤُهُ؛ لرداءةِ حفظِهِ، وقال البردعيُّ: ما رأيتُ أكذَبَ منه، وقال أبو الشيخِ: كان مشايخُنَا يضعِّفُونَهُ. اهـ.
فهذا الإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.
وقد رواه أنسُ بنُ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
=

= أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٥/ ١١٩).
والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٥)، و«الكبرىٰ» (٣٥١٤).
عن محمَّدِ بنِ المثنَّىٰ.
وأبو يعلَىٰ (٢٥٣٣).
عن إسحاقَ بنِ أبي إسرائيلَ.
وابنُ حبَّانَ (٤٤٧٥).
من طريقِ ابنِ معينٍ.
والبزَّارُ (٤٦٨٦).
عن بشرِ بنِ آدمَ ومحمَّدِ بنِ يحيىٰ القطعيِّ.
والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ٢٧٢).
من طريقِ محمَّدِ بنِ أبي بكرٍ المقدميِّ.
رواه هؤلاء عن عبدِ الصمدِ، عن هشامِ بنِ أبي عبدِ اللهِ، عن قتادةَ، عن أنسٍ؛ أن عليًّا أُتِيَ بأُناسٍ من الزُّطِّ يعبدونَ وثنًا فأحرَقَهُم، فقال ابنُ عبَّاسٍ: إنما قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».
وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخَيْنِ.
وعبدُ الصمدِ هو عبدُ الوارثِ، وهشامٌ هو الدستوائِيُّ.
لكن قد خالَفَ هؤلاء الجماعةَ الحسينُ بنُ عيسىٰ.
فرواه عن عبدِ الصمدِ عن هشامٍ عن قتادةَ عن أنسٍ؛ أنَّ ابنَ عبَّاسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».
أخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٤)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥١٣).
أخبرنَا الحسينُ بنُ عيسىٰ عن عبدِ الصمدِ؛ به.
والحسينُ بنُ عيسىٰ قالَ فيه الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ صاحبُ حديثٍ.
وروايةُ الجماعةِ عن عبدِ الصمدِ أرجحُ -وإن كان هذا الخلافُ لا يضرُّ-، واللهُ أعلَمُ.
وقد خَالَفَ سعيدُ بنُ أبي عروبةَ هشامًا الدستوائِيَّ.
=

= واختُلِفَ عليه.

فرواهُ عبَّادُ بنُ العوَّامِ عن سعيدٍ عن قتادةَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».

أخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٢)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥١١).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ زرارةَ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٣١١).

من طريقِ العبَّاسِ بنِ الفضلِ القرشيِّ.

كلاهُمَا عن عبَّادِ بنِ العوَّامِ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

لكن خالَفَهُ محمَّدُ بنُ بشرٍ.

فرواهُ عن سعيدِ بنِ أبي عروبَةَ عن قتادةَ عن الحسنِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوُه**».

أخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٣)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥١٢).

وإسنادُهُ صحيحٌ إلىٰ الحسنِ.

وقد قال النسائيُّ عقبَهُ -كما في «الصغرىٰ»-: وهذا أَوْلَىٰ بالصوابِ من حديثِ عبَّادٍ. اهـ.

قلتُ: قال الإمامُ أحمدُ -كما في «تهذيبِ الكمالِ» (١٤/ ١٤٣) ترجمةِ عبَّادٍ-: مضطربُ الحديثِ عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ. اهـ.

وهذا ممَّا يُرجِّحُ الروايةَ المرسَلَةَ، واللهُ أعلَمُ.

وقد خالَفَ عبدُ الوهابِ بنُ عطاءٍ الخفافُ عبَّادَ بنَ العوَّامِ ومحمَّدَ بنَ بشرٍ.

فرواهُ عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عن مطرِ بنِ طهمانَ الورَّاقِ، عن الحسنِ؛ به مرسَلًا.

أخرَجَهُ الحارثُ بنُ أبي أسامةَ في «مسندِهِ» (٥٠٩).

وعبدُ الوهابِ بنُ عطاءٍ صدوقٌ ربما أخطأَ -كما في «التقريبِ»-.

لكن قال أحمدُ: كان من أعلمِ الناسِ بحديثِ سعيدِ بنِ أبي عروبَةَ.

وقال مرَّةً: كان عالمًا بسعيدٍ. اهـ.

=

أفلا تَرَىٰ أنهم لو كانوا كفَّارًا لما كانت عقوبَاتُهُم القطعَ والجلدَ؟!

وكذلك قولُ اللهِ فيمن قُتل مظلومًا: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراءُ: ٣٣]، فلو كان القتل كُفرًا ما كان للوليِّ عفوٌ ولا أخذُ ديةٍ ولزمَهُ القتلُ.

= وعلىٰ كلِّ حالٍ فالراجحُ في هذه الروايةِ الإرسالُ.

وللحديثِ شاهدٌ من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٢/ ٤٤٠، ٣٦، ٣٤٣)، والبُخاريُّ (٢٢٦١، ٣٠٣٨، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٤٣٤٥، ٦١٢٤، ٦٩٢٣، ٧١٤٩، ٧١٥٦)، ومسلمٌ (١٧٣٢، ١٧٣٣)، وأبو داودَ (٤٣٥٤، ٤٣٥٥)، ومواضعَ أُخرىٰ، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٦٦، ٥٣٨٢ و٥٥٩٥، ٥٥٩٦، ٥٥٩٧، ٥٦٠٢، ٥٦٠٣، ٥٦٠٤)، وفي «الكبرىٰ» (٨/ ٥٠٨٥، ٥٠٨٦)، ومواضعَ أُخرىٰ، وغيرُهُم.

وله طرقٌ.

في قصَّةِ إرسالِ النبيِّ ﷺ أبا موسىٰ إلىٰ اليمنِ وإتباعِهِ معاذًا إليها، فإذا رجُلٌ عنده، قالَ: ما هذا؟ قال: رجُلٌ كان يهوديًّا فأسلَمَ ثم تهوَّدَ، ونحن نريدُهُ علىٰ الإسلامِ منذ -قالَ: أحسبُهُ- شهرينِ؛ فقال: واللهِ لا أقعُدُ حتىٰ تضربوا عنقَهُ. فضربتُ عُنقَهُ، فقال: قضىٰ اللهُ ورسولُهُ: «**إنَّ مَن رَجَعَ عن دينِهِ فاقتُلُوه**»، أو قال: «**مَن بدَّلَ دينَهُ فاقتلُوه**».

لفظُ أحمدَ (٣٦/ ٣٤٣).

وشاهدٌ من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ (٦/ ١١٩ و٧/ ٢٧٧، ٤٣١)، والبُخاريُّ (٦٨٧٨)، ومسلمٌ (١٦٧٦)، وأبو داودَ (٤٣٥٢)، والترمذيُّ (١٤٠٢)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٧٢١)، وفي «الكبرىٰ» (٦٨٩٧)، وابنُ ماجَهْ (٢٥٣٤).

ولفظُهُ عند البُخاريِّ: «**لا يحِلُّ دمِ امرِئٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنِّي رسولُ اللهِ إلا بإحدىٰ ثلاثٍ: النفسُ بالنفسِ، والثيِّبُ الزانِي، والمارقُ من الدِّينِ التاركُ للجماعةِ**».

وثَمَّ شواهدُ أخرىٰ عن جماعةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وأما القولُ الرابعُ: الذي فيه تضعيفُ هذه الآثارِ؛ فليس مذهبَ مَن يُعْتَدُّ بقولِهِ، فلا يُلْتَفَتُ إليه، إنما هو احتجاجُ(١) أهلِ الأهواءِ(٢) والبِدَعِ، الذي قَصُرَ علمُهُم(٣) عن الاتساعِ وعييَتْ(٤) أذهانُهُم عن وجوهِهَا؛ فلم يجدوا شيئًا أهونَ عليهم من أن يقولوا: متناقضةً. فأبطلُوهَا كلَّها!

وإن الذي عندنا في هذا البابِ كلِّهِ: أن المعاصيَ والذنوبَ لا تُزِيلُ إيمانًا، ولا تُوجِبُ كُفرًا، ولكنَّهَا إنَّما تنفِي مِنَ الإيمانِ حقيقتَه وإخلاصَه الذي نعتَ اللهُ به أهلَهُ، واشترطَهُ عليهم في مواضعَ من كتابِهِ، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾ [التوبة: ١١١، ١١٢].

وقالَ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ إلىٰ قولِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلۡفِرۡدَوۡسَ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾﴾ [المؤمنون: ١-١١].

وقالَ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ

---

(١) في الأصلِ: «احتجاح».

(٢) في الأصلِ: «الأهوا».

(٣) في الأصلِ: «عملُهم».

(٤) في الأصلِ: «وغييت».

ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ۝٤﴾ [الأنفال: ٢-٤].

قال أبو عبيدٍ:

فهذه الآياتُ التي شرحَتْ وأبانَتْ شرائِعَه المفروضةَ علىٰ أهلِهِ ونفَتْ عنه المعاصيَ كلَّها، ثم فسَّرَتْهُ(١) السُّنَّةُ بالأحاديثِ التي فيها(٢) خِلالُ(٣) الإيمانِ في البابِ الذي في صدرِ هذا الكتابِ، فلما خالطَتْ هذه المعاصِي هذا الإيمانَ المنعوتَ بغيرها؛ قيل: ليس هذا من الشرائطِ التي أخذَهَا اللهُ علىٰ المؤمنينَ، ولا الأماناتِ التي يُعرف بها أنه الإيمانُ؛ فنفَتْ عنهم حينئذٍ حقيقَتَه ولم يَزُلْ عنهم اسمُه.

فإن قال(٤): كيف يجوزُ أن يقالَ: ليس بمؤمنٍ، واسمُ الإيمانِ غيرُ زائلٍ عنه؟

قيلَ: هذا كلامُ العربِ المستفيضُ عندنا غيرُ المستنكرِ به(٥).

إزالتُهُم(٦) العملَ عن عامِلِه إذا كان علىٰ غيرِ حقيقَتِهِ(٧).

---

(١) في الأصلِ: «فسر به».

(٢) في الأصلِ بعد «فيها»: «الحلالُ والحرامُ»، ثم ضرَبَ عليها خطًّا.

(٣) في الأصلِ: «حلالُ».

(٤) في طبعةِ الألبانيِّ بعد «قال»: «قائلٌ»، وليست في الأصلِ.

(٥) في طبعةِ الألبانيِّ: «في».

(٦) في طبعةِ الألبانيِّ: «إزالة».

(٧) في الأصلِ: «حقيقةٌ».

ألا تَرَىٰ أنَّهم يقولونَ للصَّانِعِ إذا كان ليسَ بمُحكِمٍ لعَمَلِه: ما صنعتَ شيئًا، ولا عملتَ عملًا. وإنما وقع معناه[(١)] هاهنا علىٰ[(٢)] نفي التجويدِ لا علىٰ الصَّنعةِ نفسِها؛ فهو عندهم عاملٌ بالاسمِ وغيرُ عاملٍ في الإتقانِ، حتىٰ تكلَّمُوا[(٣)] فيما هو أكثرُ من هذا.

وذلك كالرجُلِ[(٤)] يعقُّ أباه، ويبلغُ منه الأذَىٰ؛ فيقالُ: ما هو بولدٍ. وهم يعلمونَ أنَّه ابنُ صُلبِهِ، ثم يقالُ مثلُهُ في الأخِ، والزوجةِ والمملوكِ، وإنما مذهبُهُم في هذا كلِّه[(٥)] المزايلةُ في الأعمالِ[(٦)] الواجبةِ عليهم من الطاعةِ والبِرِّ، وأما النكاحُ والرِّقُّ والأنسابُ فعلىٰ ما كانت عليه في[(٧)] أماكنِهَا[(٨)] وأسمائِهَا[(٩)]؛ وأسمائِهَا[(٩)]؛ فكذلك هذه النعوتُ[(١٠)] التي يُنفىٰ[(١١)] بها الإيمانُ، إنما

---

(١) في الأصلِ: «معناهم».

(٢) زيادةٌ في طبعةِ الألبانِيِّ.

(٣) في الأصلِ: «يكلمُوا»، وفي طبعةِ الألبانِيِّ بعد «يكلمُوا»: «به»، وهي غيرُ واضحةٍ في الأصلِ.

(٤) في طبعةِ الألبانِيِّ: «كرجُلٍ».

(٥) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٦) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ: «في الأعمالِ».

(٧) سقطَتْ من طبعةِ الألبانِيِّ.

(٨) في الأصلِ: «امكانِها».

(٩) في طبعةِ الألبانِيِّ: «وأسماؤُهَا».

(١٠) في طبعةِ الألبانِيِّ: «الذنوبُ».

(١١) في الأصلِ: «تُنفىٰ»، وفي طبعةِ الألبانِيِّ: «يُنفىٰ».

أحبطت الحقائقَ منه[١] والشرائعَ التي هي مِن صفاتِهِ؛ فأمَّا الأسماءُ فعلىٰ ما كانت قبلَ ذلك، ولا يقالُ لهم إلا: مؤمنونَ، وبه الحكمُ عليهم.

وقد وجدْنَا مع هذا شواهدُ[٢] لقولِنَا من التنزيلِ والسُّنَّةِ.

فأمَّا التنزيلُ: فقولُ اللهِ -جلَّ ثناؤُهُ- في أهلِ الكتابِ حينَ قالَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ[٣] لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آلُ عمرانَ: ١٨٧].

٢٧- قال أبو عبيدٍ[٤]:

حدَّثَنَا الأشجعيُّ[٥] عن مالكِ بنِ مغولٍ[٦] عن الشعبيِّ[٧] -في هذه الآيةِ- قال: أما إنَّه[٨] كان بين أيدِيهِم ولكن نبذُوا العملَ به[٩]، ثم أحلَّ اللهُ لنا

---

(١) سقطَتْ من طبعةِ الألبانيِّ.

(٢) في الأصلِ: «شواهدا».

(٣) هكذا في الأصلِ بالياءِ في الموضعينِ: «لَيُبَيِّنُنَّه»، «ولا يَكتمونَهُ»؛ قرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وعاصمٌ بروايةِ أبي بكرٍ، ويعقوبُ بروايةِ رَوحٍ وزيدٍ: «لتبيِّنُنَّه للناسِ ولا تكتمونَهُ» بالياءِ، وقرأ الباقونَ: «لتبيننه» «ولا تكتمونه» بالتاءِ. اهـ. من «المبسوطِ في القراءاتِ العشرِ».

(٤) إسنادُهُ صحيحٌ إلىٰ الشعبيِّ.

(٥) الأشجعيُّ، عبيدُ اللهِ بنُ عبيدِ الرحمنِ أو ابنُ عبدِ الرحمنِ أبو عبدِ الرحمنِ الكوفِيُّ، ثقةٌ مأمونٌ، أثبتُ الناسِ كتابًا في الثوريِّ -كما في «التقريبِ»-.

(٦) مالكُ بنُ مغولٍ البجليُّ، ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-.

(٧) الشعبيُّ، عامرُ بنُ شراحيلَ أبو عمرٍو الكوفِيُّ، ثقةٌ مشهورٌ فقيهٌ فاضلٌ -كما في «التقريبِ»-.

(٨) في الأصلِ: «إبه».

(٩) وأخرَجَهُ -أيضًا- في «فضائلِ القرآنِ» (رقم١٣٠)، وفي «غريبِ الحديثِ» (٤/ ١٧٤).

=

لنا ذبائِحَهُم، ونكاحَ نسائِهم؛ فحكم لهم بحكمِ الكتابِ إذْ[١] كانوا به[٢] مُقِرِّينَ، وله منتحلِينَ؛ فَهُمْ بالأحكامِ والأسماءِ[٣] في الكتابِ داخلونَ، وهم لها بالحقائقِ مفارقونَ؛ فهذا ما في القرآنِ.

وأمَّا السُّنَّةُ:

فحديثُ النبيِّ ﷺ الذي يحدِّث به رفاعةُ في الأعرابِيِّ الذي صلَّىٰ[٤]

= حدَّثَنَا الأشجعيُّ؛ به.

وأخرَجَهُ ابنُ المنذرِ في «تفسيرِه» (١٢٥١).

حدَّثَنَا عليُّ بنُ عبدِ العزيزِ، عن أبي عبيدٍ قال: حدَّثَنَا الأشجعيُّ عن مالكِ بنِ مغولٍ، عن الشعبيِّ في قولِهِ ﷻ: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آلُ عمرانَ: ١٨٧]، قالَ: أما إنه كانَ بين أيدِيهِم ولكن نبذُوا العمَلَ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

عليُّ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ المرزبانِ.

قال أبو حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ»: كان صدوقًا، وقال الدارقطنيُّ: ثقةٌ مأمونٌ -كما في «معانِي الأخيارِ» (٣/ ٤١٣)، وقال الذهبيُّ في «تذكرةِ الحفَّاظِ» (٢/ ١٤٧): الحافظُ الصدوقُ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسيرِ» (٧/ ٤٦٣)، وابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ» (٣/ ٨٣٧)، والخطيبُ في «تاريخِهِ» (١٥/ ٣٦٠).

من طريقِ ابنِ إدريسٍ، قرَنَ معه ابنُ أبي حاتمٍ: أبا أسامةَ عن يحيىٰ بنِ أيوبَ البجليِّ، عن الشعبيِّ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ.

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «إذا».

(٢) زيادةٌ من طبعةِ الألبانِيِّ ليست في الأصلِ.

(٣) في الأصلِ: «الأسما».

(٤) في الأصلِ: «صل».

فخفَّفَها، فقال له رسولُ اللهِ -صلَّىٰ اللهُ عليه-: «**ارجَعْ فصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ**»[(١)] حتىٰ فعلَهَا مرارًا، كلُّ ذلك يقول: «**فَصَلِّ**»[(٢)]، وهو قد رآه يصلِّيها، أفلستَ تَرَىٰ

---

(١) في الأصل: «فَصَلِّي».

(٢) أخرَجَهُ أحمدُ (٣١/ ٣٣٣)، وابنُ حبَّانَ (١٧٨٧)، والبزَّارُ (٣٧٢٦)، وابنُ عبدِ البَرِّ في «التمهيدِ» (٩/ ١٨٣).

من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ.

والبُخاريُّ في «جزءِ القراءةِ خلفَ الإمامِ» (٧٢).

عن حاتمِ بنِ إسماعيلَ.

وبرقمِ (٧٤)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٣١٣)، وفي «الكبرىٰ» (١٢٣٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٢/ ٥٢١)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٢٨٦٢).

من طريقِ الليثِ بنِ سعدٍ.

وأخرَجَهُ برقمِ (٧٣).

من طريقِ سلمانَ وابنِ إدريسَ.

والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٢٤٥).

من طريقِ حيوةَ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٦).

من طريقِ سليمانَ بنِ بلالٍ.

والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٠٥٣)، و«الكبرىٰ» (٦٤٤)، والبيهقِيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٢/ ٣٧٢، ٣٧٣).

من طريقِ بكرِ بنِ مضرٍ.

وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٢٨٧).

من طريقِ أبي خالدٍ الأحمرِ.

رواه هؤلاء جميعًا عن محمَّدِ بنِ عجلانَ عن عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خَلَّادٍ عن أبيهِ عن عمِّهِ -
=

= وكان بدرِيًّا- قالَ: كُنَّا مع رسولِ اللهِ ﷺ في المسجدِ، فدخَلَ رجُلٌ فصلَّىٰ في ناحيةِ المسجدِ، فجعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ يرمقُهُ، ثم جاءَ فسلَّمَ فردَّ عليه وقال: «**ارجِعْ فَصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ**»؛ فرجَعَ فصَلَّىٰ ثم جاءَ فسلَّمَ؛ فردَّ عليه، وقال: «**ارجِعْ فَصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ**»، قال: مرتينِ أو ثلاثًا؛ فقال له في الثالثةِ أو الرابعةِ: والذي بعثَكَ بالحقِّ، لقد أجهدتُ نفسِيَ، فعلِّمْنِي وأرِنِي. فقال له النبيُّ ﷺ: «**إذا أردتَ أن تصلِّيَ فتوضَّأْ فأَحْسِنْ وضوءَكَ، ثم استقبلِ القبلَةَ، ثم كبِّرْ، ثم اقرأ، ثم اركَعْ حتىٰ تطمئنَّ راكعًا، ثم ارفَعْ حتىٰ تطمئنَّ قائمًا، ثم اسجُدْ حتىٰ تطمئنَّ ساجدًا، ثم ارفَعْ حتىٰ تطمئنَّ جالسًا، ثم اسجُدْ حتىٰ تطمئنَّ ساجدًا، ثم قُمْ، فإذا أتممتَ صلاتَكَ علىٰ هذا فقد أتممتَهَا، وما انتقصتُ من هذا من شيءٍ فإنما تنقُصُه من صلاتِكَ**».

لفظُ أحمدَ.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ لحالِ محمَّدِ بنِ عجلانَ؛ فهو صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وقد اختُلِفَ علىٰ ابنِ عجلانَ، فبينما رواهُ الجماعةُ عنه علىٰ الوجهِ السابقِ خالَفَهُم إبراهيمُ بنُ محمَّدٍ.

فأخرَجَهُ الشافعيُّ في «المسندِ» (٢٠٨).

عن إبراهيمَ بنِ محمَّدٍ، قال: أخبرني محمَّدُ بنُ عجلانَ عن عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلَّادٍ عن رفاعةَ بنِ رافعٍ، قال: فذَكَرَ الحديثَ.

لم يذكُرْ فيه: عن أبيهِ.

وإبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ أبي يحيىٰ متروكٌ -كما في «التقريبِ»-.

وخالَفَهُم ابنُ لهيعةَ.

فأخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٦٠٧٥).

من طريقِ أبي الأسودِ، أخبرنا ابنُ لهيعةَ والليثُ، عن محمَّدِ بنِ عجلانَ عمَّن أخبَرَهُ، عن عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلَّادٍ عن أبيهِ عن عمِّهِ رفاعةَ بنِ رافعٍ؛ فذكَرَ الحديثَ.

وابنُ لهيعةَ ضعيفٌ، صدوقٌ اختلَطَ بعد احتراقِ كُتُبِهِ.

وسبَقَ روايةُ الليثِ علىٰ الوصلِ.

=

= فالصحيحُ ما روَاهُ الجماعةُ عن ابنِ عجلانَ.

وقد تُوبِعَ ابنُ عجلانَ عليه.

وأخرَجَهُ أبو داودَ (٨٦١)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٥٤٥)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (١٥٩٣، ٢٢٤٤، ٦٠٧٣، ٦٠٧٤)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٥٥٣).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٩).

من طريقِ سعيدِ بنِ أبي هلالٍ.

كلاهما عن يحيىٰ بنِ عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلَّادِ بنِ رافعٍ الزُّرَقِيِّ، عن أبيهِ عن جدِّهِ رفاعةَ بنِ رافعٍ؛ به.

ويحيىٰ بنُ عليِّ بنِ يحيىٰ مقبولٌ -كما في «التقريبِ»-، يعني إذا تُوبِعَ وإلا فَلَيِّنٌ، وهو هنا مُتَابَعٌ.

وأخرَجَهُ أبو داودَ (٨٥٩)، وابنُ حبَّانَ (١٧٨٧)، والبيهقيُّ في «القراءةِ خلفِ الإمامِ» (٧).

من طريقِ محمَّدِ بنِ عمرٍو.

والبُخاريُّ في «القراءةِ خلفَ الإمامِ» (٧٩)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (١٣١٤)، وفي «الكبرىٰ» (١٢٣٨)، وابنُ وهبٍ في «الموطَّأِ» (٣٨٣)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٥)، والبيهقيُّ في «القراءةِ خلفَ الإمامِ» (٤).

من طريقِ داودَ بنِ قيسٍ.

وأبو داودَ (٨٦٠)، والطبرانِيُّ (٥/ ٣٩).

من طريقِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ.

وفي (٥/ ٤٠).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ عونٍ.

والشافعيُّ في «المسندِ» (٢٠٧) عن إبراهيمَ بنِ محمَّدٍ.

رواه هؤلاء عن عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلَّادٍ عن أبيهِ عن عمِّه رفاعةَ بنِ رافعٍ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

=

أنه مُصَلٍّ بالاسمِ، وغيرُ مُصَلٍّ بالحقيقةِ؟!

وكذلك في المَرْأةِ العاصيةِ لزوجِهَا، والعبدِ الآبِقِ، والمصلِّي بالقومِ الكارهينَ(١) له؛ أنها غيرُ مقبولةٍ(٢).

= وقد أخرَجَهُ الطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٢٤٣).
من طريقِ شريكِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي نمرٍ.
عن عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلَّادٍ عن عمِّهِ رفاعةَ بنِ رافعٍ؛ به.
لم يذكُرْ: عن أبيهِ.
وعليُّ بنُ يحيىٰ يروِي عن عمِّ أبيهِ رفاعةَ بنِ رافعٍ.
ورواه إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ واختُلِفَ عليه.
فأخرَجَهُ أبو داودَ (٨٥٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٨).
من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ عن عليِّ بنِ يحيىٰ عن عمِّه؛ به.
وخالَفَهُ همامُ بنُ يحيىٰ؛ فرواه عن إسحاقَ عن عليِّ بنِ يحيىٰ عن أبيهِ عن عمِّه؛ به.
أخرَجَهُ أبو داودَ (٨٥٨)، والدارميُّ (١٣٦٨)، والبزَّارُ (٣٧٢٧)، والحاكمُ (١/ ٣٦٨)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٥/ ٣٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٢/ ١٤٧، ٤٨٧)، وغيرُهُم.
فقصَّرَ به حمَّادٌ -كما قال البيهقيُّ-. اهـ.
ولا يضُرُّ ذلك؛ فلا مانعَ أن يكونَ يُحدِّثُ بهذا تارةً وبهذا أُخرَىٰ، واللهُ أعلَمُ.
وله شاهدٌ من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
أخرَجَهُ البُخاريُّ (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥١، ٦٦٦٧)، ومسلمٌ (٣٩٧)، وأبو داودَ (٨٥٦)، والترمذيُّ (٣٠٣، ٢٦٩٢)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٨٨٤)، وفي «الكبرىٰ» (٩٦٠)، وغيرُهُمْ.

(١) في الأصل: «الكارهونَ».
(٢) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٤٠٨، ٤/ ٣٠٧)، والترمذيُّ في «جامعِهِ» (٣٦٠)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٨/ ٢٨٤، ٢٨٦)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٨٣٨)، والبيهقيُّ في «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٤/ ٢٢٦). =

= من طريقِ عليِّ بنِ الحسنِ عن الحسينِ بنِ واقدٍ عن أبي غالبٍ، قال: سمعتُ أبا أمامَةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا تجاوزُ صلاتُهُم آذانَهُم: العبدُ الآبقُ حتىٰ يرجعَ، وامرأةٌ باتَتْ وزوجُهَا عليها ساخطٌ، وإمامُ قومٍ وهم له كارهونَ**».

لفظُ الترمذيِّ، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

وأبو غالبٌ اسمُهُ حَزَوَّرٌ.

وإسنادُهُ حسنٌ.

أبو غالبٍ حزوَّرٌ أو سعيدُ بنُ الحزوَّرِ أبو نافعٍ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ. اهـ. وبقيَّةُ رجالِهِ ثقاتٌ.

وللحديثِ شواهدُ يصحُّ بها، يأتي ذِكْرُهَا.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٤/ ٣٠٧).

من طريقِ القاسمِ بنِ مخيمرةَ، يذكرَ أن سلمانَ قدَّمَهُ قومٌ ليصلِّيَ بهم، فأبىٰ عليهم حتىٰ دفعُوهُ، فلما صلَّىٰ بهم قالَ: أَكُلُّكُم راضٍ؟ قالوا: نعم؛ قال: الحمدُ للهِ، إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**ثلاثةٌ لا تُقبَلُ صلاتُهُم: المرأةُ تخرجُ من بيتِ زوجِهَا بغيرِ إذنِهِ، والعبدُ الآبقُ، والرجلُ يؤمُّ قومًا وهم له كارهونَ**».

ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ، لكنَّهُ منقطعٌ.

فالقاسمُ بنُ مخيمرةَ لم يسمَعْ أحدًا من الصحابةِ كما قالَ ابنُ معينٍ؛ كما في «التهذيبِ».

وأخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٩٤٠)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٥٣٥٥)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٣/ ١٠٧٤)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٧/ ٤٠٩ و١١/ ٩٤، ١٦٩)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١/ ٣٨٩).

من طريقِ هشامِ بنِ عمَّارٍ عن الوليدِ بنِ مسلمٍ عن زهيرِ بنِ محمَّدٍ عن محمَّدِ بنِ المنكدرِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يقبلُ اللهُ لهم صلاةً ولا يصعدُ لهم حسنةٌ: العبدُ الآبقُ حتىٰ يرجعَ إلىٰ مواليِهِ فيضَعَ يدُهُ في أيديهِمْ، والمرأةُ الساخطُ عليها زوجُهَا حتىٰ يرضَىٰ، والسكرانُ حتىٰ يصحوَ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

= هشامُ بنُ عمَّارِ بنِ نصيرٍ الخطيبُ؛ صدوقٌ مقرئٌ، كبِرَ فصارَ يتلقَّنُ، فحديثُهُ القديمُ أصحُّ. اهـ. «التقريبُ».

والوليدُ بنُ مسلمٍ القرشيُّ، ثقةٌ لكنه كثيرُ التدليسِ والتسويةِ. اهـ. «التقريبُ».

قلتُ: ولا بدَّ أن يصرِّحَ في جميعِ طبقاتِ السندِ، وهو في هذا الإسنادِ صرَّحَ لكن ليس في كلِّ طبقاتِ السندِ.

وزهيرُ بنُ محمَّدٍ التميميُّ، روايةُ أهلِ الشامِ عنه غيرُ مستقيمةٍ، فضعفَ بسببِهَا، قال البُخاريُّ: قال أحمدُ: كأنَّ زهيرًا الذي يروِي عنه الشاميُّونَ آخَرُ، وقال أبو حاتمٍ: حدَّثَ بالشامِ من حفظِهِ فكثُرَ غلَطُهُ. اهـ. من «التقريبِ».

وقد سُئِلَ أبو حاتمٍ عنه في «العللِ» (٤٩٦).

فقال: هذا حديثٌ منكَرٌ، لم يروِ عن ابنِ المنكدرِ غيرُ زهيرٍ. اهـ.

وقد خالَفَ موسىٰ بنُ أيوبَ النصيبيُّ هشامَ بنَ عمَّارٍ؛ فروَاهُ عن الوليدِ بنِ مسلمٍ عن زهيرِ بنِ محمَّدٍ عن عبدِ اللهِ بنِ محمَّدِ بنِ عقيلٍ، عن جابرٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «**أيُّمَا عبدٍ ماتَ في إباقةٍ دخَلَ النارَ، وإن قُتِلَ في سبيلِ اللهِ**».

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (١١/ ٩٤)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٩/ ٩٦ رقمَ ٩٢٣١، ٩٢٣٢)؛ به.

وساقَ الطبرانِيُّ متنَهُ في الموضعِ الأوَّلِ؛ كروايةِ هشامِ بنِ عمَّارٍ، وفي الموضعِ الثاني كروايةِ البيهقيِّ، والظاهرُ أنَّ هذا من زهيرِ بنِ محمَّدٍ.

فالحديثُ ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٩٦٧)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (١٧٥٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٤٤٩).

من طريقِ يحيىٰ بنِ عبدِ الرحمنِ الأرحبيِّ، قال: حدَّثَنَا عبيدةُ بنُ الأسودِ عن القاسمِ بنِ الوليدِ عن المنهالِ بنِ عمرٍو عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قالَ: «**ثلاثةٌ لا تُرفَعُ صلاتُهُم فوق رؤوسِهِم شبرًا: رجُلٌ أمَّ قومًا وهم له كارهونَ، وامرأةٌ باتَتْ وزوجُهَا عليها ساخِطٌ، وأخوانِ متصارِمَانِ**».

=

= وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يحيىٰ بنُ عبدِ الرحمنِ الأرحبيُّ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ ربما أخطأَ.

وقال في عبيدةِ بنِ الأسودَ: صدوقٌ ربما دلَّسَ.

وفي القاسمِ بنِ الوليدِ: صدوقٌ يُغربُ.

وفي المنهالِ بنِ عمرٍو: صدوقٌ ربما وهِمَ.

ولكنَّ للحديثِ شواهدَ دونَ فقرةِ: «**وأخوانِ متصارمانِ**».

وأخرَجَهُ الحاكمُ في «المستدركِ» (٤/ ١٩١)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٤/ ٦٧)، وفي «الصغيرِ» (٤٧٨).

من طريقِ عمرَ بنِ عبيدٍ الطنافسيِّ عن إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اثنانِ لا تجاوزُ صلاتُهُما رءوسَهُمَا: عبدٌ آبقُ من مواليهِ حتىٰ يرجِعَ، وامرأةٌ عصَتْ زوجَهَا حتىٰ ترجِعَ**».

قال الطبرانِيُّ: لم يروِهِ عن إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ إلا عمَرُ بنُ عبيدٍ، ولا عنه إلا إبراهيمُ بنُ أبي الوزيرِ، تفرَّدَ به ابنُ أبي صفوانَ. اهـ.

قلتُ: لم يتفرَّدْ به إبراهيمُ بنُ أبي الوزيرِ، فقد تابَعَهُ بكرُ بنُ بكَّارٍ عن عمرَ بنِ عبيدٍ؛ به عند الحاكمِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عُمَرُ بنُ عبيدٍ الطنافسيُّ؛ صدوقٌ، وإبراهيمُ بنُ مهاجرٍ؛ صدوقٌ، ليِّنُ الحفظِ -كما في «التقريبِ»-، ولا يُعرفُ سماعٌ لعمرَ من إبراهيمَ، ولا لإبراهيمَ من نافعٍ، واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (١٥١٨)، ومن طريقِهِ ابنُ بشرانَ في «أمالِيهِ» (١٧٩).

عن عطاءِ بنِ دينارٍ الهُذَليِّ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**ثلاثةٌ لا تُقبَلُ منهم صَلاةٌ ولا تصعدُ إلىٰ السماءِ ولا تُجاوزُ رؤوسَهُم: رجُلٌ أَمَّ قومًا وَهُم له كارهونَ، ورجُلٌ صلَّىٰ علىٰ جنازةٍ ولم يؤمرْ، وامرأةٌ دعاهَا زوجُهَا من الليلِ فأبَتَ عليه**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ مع إرسالِهِ.

فيه ابنُ لهيعةَ، صدوقٌ اختلَطَ بعد احتراقِ كُتُبِهِ.

=

= وأخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ برقمِ (١٥١٩).

نا عيسىٰ بنُ إبراهيمَ، نا ابنُ وهبٍ عن عمرِو بنِ الحارثِ عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ عن عمرِو بنِ الوليدِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ يرفَعُهُ، يعني مثلَ هذا.

وهذا إسنادٌ حسنٌ.

وأخرَجَهُ الترمذيُّ (٣٥٨)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٦٧٠٧).

من حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لعَنَ رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثةً: رجُلٌ أَمَّ قومًا وهُم له كارهونَ، وامرأةٌ باتَتْ وزوجُهَا عليها ساخِطٌ، ورجُلٌ سمِعَ حيَّ علىٰ الفلاحِ ثم لم يُجِبْ.

قال الترمذيُّ: حديثُ أنسٍ لا يصحُّ؛ لأنه قد رُوِيَ عن الحسنِ عن النبيِّ ﷺ مرسَلٌ، ومحمَّدُ بنُ القاسمِ تكلَّمَ فيه أحمدُ بنُ حنبلٍ وضعَّفَهُ، وليسَ بالحافظِ. اهـ.

قلتُ: في إسنادِهِ محمَّدُ بنُ القاسمِ الأسديُّ، قالَ الحافظُ في «التقريبِ»: كذَّبُوه.

والفضلُ بنُ دَلْهَمٍ الواسطيُّ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: لَيِّنٌ ورُمِيَ بالاعتزالِ.

والحسنُ البصريُّ مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالتحديثِ.

فالإسنادُ ضعيفٌ جدًّا.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١/ ١١٥).

عن طلحةَ بنِ عبيدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**أيُّما رجُلٌ أَمَّ قومًا وهُم له كارهونَ؛ لم تُجزْ صلاتُهُ أذنَهُ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ الحافظُ عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ في «إيضاحِ الإشكالِ» -كما في «اللآلي المصنوعةِ» (٢/ ١٨).

من حديثِ عمرِو بنِ الحارثِ بنِ أبي ضرارٍ: «**إنَّ من أشدِّ الناسِ عذابًا: امرأةً تعصِي زوجَهَا، أو رجُلٌ أَمَّ قومًا وهم له كارهونَ**».

ولم أقِفْ علىٰ سندِهِ.

وأخرَجَهُ مسلمٌ (١٢٤-٧٠)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٠٤٩، ٤٠٥٠)، وفي «الكبرىٰ» (٣٤٩٨، ٣٤٩٩)، والطيالسيُّ (٧٠٨)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٩٤١)، وأبو عوانةَ (١/ ٣٦)، وغيرُهُم.

=

ومن حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو في شاربِ الخمرِ؛ أنه: «**لا يُقبلُ له صلاةٌ أربعينَ ليلةً**»(١).

= من حديثِ جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البجليِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ: «**إذا أبقَ العبدُ؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ**».
لفظُ مسلمٍ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٣٥٨) عن هشيمٍ، قال: حدَّثَنا هشامُ بنُ حسَّانَ.
والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ١٨٣) من طريقِ الحجَّاجِ بنِ أرطأةَ عن قتادةَ، كلاهما هشامٌ وقتادةُ عن الحسنِ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا تجاوزُ صلاتُهم رؤوسَهُم: رجُلٌ أَمَّ قومًا وهُم له كارهونَ، وامرأةٌ باتَتْ وزوجُهَا ساخطٌ عليها، ومملوكٌ فرَّ من مولاهُ**».
وإسنادُهُ ضعيفٌ.

(١) رواهُ جماعةٌ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
فرواهُ عبدُ اللهِ بنُ الديلميِّ.
أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١١/ ٢١٩)، وابنُ ماجَهْ (٣٣٧٧)، والدارميُّ (٢١٣٦)، وابنُ حبَّانَ (٥٣٥٧)، والبزَّارُ (٢٤٩٣)، وابنُ الجوزيِّ في «المقلقِ» (٥٥).
من طريقِ الأوزاعيِّ.
والفريابِيُّ في «القدرِ» (٧٠)، ويعقوبُ بنُ سفيانَ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٢/ ٥٢١)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٣/ ٦٢٧)، و«مسندِ الشاميِّينَ» (١٩٣٧)، والخطيبُ في «الرحلةِ في طلبِ الحديثِ» (٤٧).
من طريقِ معاويةَ بنِ صالحٍ.
كلاهُمَا عن ربيعةَ بنِ يزيدَ عن ابنِ الديلميِّ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن شربَ الخمرَ وسكرَ؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ صباحًا، وإن مات دخَلَ النارَ؛ فإن تابَ تابَ اللهُ عليه، وإن عادَ فشَرِبَ فسكرَ؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ صباحًا، فإن ماتَ دخَلَ النارَ، فإن تابَ تابَ اللهُ عليه، وإن عادَ فشرِبَ فسكرَ؛ لم تُقبل له صلاةٌ أربعينَ صباحًا، فإن ماتَ دخَلَ النارَ، فإن تابَ تابَ اللهُ عليه، وإن عادَ كانَ حقًّا علىٰ اللهِ أن يسقِيَهُ من ردغَةِ الخَبَالِ**»، قالوا: يا =

= رسولَ اللهِ، وما ردغَةُ الخبَالِ؟ قال: «**عُصارةُ أهلِ النَّارِ**»، لفظُ ابنِ ماجَهْ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

الأوزاعيُّ، عبدُ الرحمنِ بنُ عمرٍو؛ ثقةٌ جليلٌ فقيهٌ.

ومعاويةُ بنُ صالحِ بنِ حديرٍ الحمصيُّ، صدوقٌ له أوهامٌ.

وربيعةُ بنُ يزيدَ الإياديُّ؛ ثقةٌ.

وعبدُ اللهِ بنُ فيروزٍ الديلميُّ؛ ثقةٌ.

لكن خالَفَهُمَا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ.

فرواهُ عن ربيعةَ بنِ يزيدَ عن عبدِ اللهِ بنِ فيروزٍ الديلميِّ، قال: سألتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو عن شاربِ الخمرِ، فقال: لا تُقْبَلُ له صلاةٌ أربعينَ يومًا وأربعينَ ليلةً.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ١٢)، حدَّثَنَا وكيعٌ، وسقَطَ ذِكْرُ وكيعٍ من نسخةٍ.

وسعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ؛ ثقةٌ إمامٌ، سوَّاهُ أحمَدُ بالأوزاعيِّ وقدَّمَهُ أبو مسهرٍ، لكنَّهُ اختلَطَ في آخرِ أمرِهِ.

فروايةُ الأوزاعيِّ ومعاويةِ بنِ صالحٍ؛ أرجَحُ.

وقد تابَعَ عروةُ بنُ رُوَيمٍ ربيعةَ بنَ يزيدَ.

فرواهُ عن ابنِ الديلميِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا يشرَبُ الخمرَ أحدٌ من أُمَّتِي فيَقبلُ اللهُ منه صلاةً أربعينَ صباحًا**».

أخرَجَهُ أحمدُ (١١/ ٤٤١)، وابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (٩٣٩)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٣٨٨)، ويعقوبُ بنُ سفيانَ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٢/ ٢٩٢)، والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٥٣١).

من طريقِ محمَّدِ بنِ مهاجرٍ.

والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٦٦٤)، وفي «الكبرىٰ» (٥١٥٤)، والطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٥٣٣).

من طريقِ عثمانَ بنِ حصنٍ.

كلاهُمَا عن عروةَ بنِ رويمٍ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ، وعروةُ -وإن كان يُرسِلُ كثيرًا كما قال ابنُ حجرٍ- لكنه أخبَرُ بسماعِهِ هنا.

=

= وروَاهُ مجاهدُ بنُ جبْرٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو.

واختُلِفَ عليه.

فأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٨/ ٣)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٦٦٩)، وفي «الكبرىٰ» (٥١٥٩)، والبزَّارُ (٢٣٧٨)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٢/ ٤٠٤)، وابنُ حبَّانَ في «المجروحِينَ» (٣/ ١٠١)، وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعاتِ» (٣/ ٤١)، والحربيُّ في «الفوائدِ المنتقاةِ» (٨١).

من طريقِ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ.

وأخرَجَهُ البزَّارُ (٢٣٧٩، ٢٣٨٠) من طريقِ يونسَ بنِ خبابٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعاتِ» (٣/ ٤١) من طريقِ عمرِو بنِ ثابتٍ عن الأعمشِ.

ثلاثتُهُم عن مجاهدٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من شرِبَ الخمرَ فجعلَهَا في بطنِهِ؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ سَبْعًا، وإن ماتَ فيها ماتَ كافرًا، فإن أذهبَتْ عقلَهُ عن شيءٍ من الفرائِضِ؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ يومًا، فإنْ ماتَ فيها ماتَ كافرًا**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يزيدُ بنُ أبي زيادٍ ضعيفٌ، ويونسُ بنُ خبَّابٍ: صدوقٌ يخطئُ، وعمرُو بنُ ثابتٍ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

وخالَفَهُم فضيلُ بنُ عمرٍو الفقيميُّ.

أخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٦٦٨)، وفي «الكبرىٰ» (٥١٥٨)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٣/ ٣٥٤).

وليثُ بنُ أبي سليمٍ.

أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣١١).

والحكمُ بنُ عتيبةَ.

أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٧٧).

فرواه هؤلاء عن مجاهدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو؛ به موقوفًا.

وروايةُ الوقفِ أرجحُ؛ فالصحيحُ الوقفُ.

=

= ورواهُ نافعٌ عن عاصمٍ.

أخرَجَهُ أحمدُ (١١/ ٣٨٦)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٤/ ١٦٢)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٢٤٦٩)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٣/ ٤٨٩).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمَةَ، عن يعلىٰ بنِ عطاءٍ، عن نافعِ بنِ عاصمٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ؛ فذكَرَهُ.

وهذا إسنادٌ حسنٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ، غيرَ نافعِ بنِ عاصمِ بنِ عروةَ بنِ مسعودٍ الثقفيِّ.

ذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ، وقال العجليُّ: ثقةٌ -كما في «تهذيبِ التهذيبِ».

وقال في «التقريبِ»: صدوقٌ.

إلا أنَّ المتنَ فيه زيادة: «**فإن تابَ لم يتُبِ اللهُ عليه**» بعد الرابعةِ، وهي زيادةٌ منكرةٌ.

وقد أُجِيبَ عليها بأن المعنَىٰ: أن اللهَ لا يوفِّقُهُ للتوبةِ علىٰ وجهِهَا؛ فلا تُقبَلُ منه، أو لا يوفِّقُهُ للتوبةِ أصلًا، أو المعنىٰ: إن تابَ: إن أرادَ أن يتوبَ. اهـ.

ورواهُ القاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٧٤٣).

من طريقِ بقيَّةَ، ثنا عتبةُ بنُ أبي حكيمٍ، قال: سمعتُ القاسمَ أبا عبدِ الرحمنِ يقولُ: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرِو بنِ العاصِ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**من شرِبَ الخمرَ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ يومًا...**» الحديثَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

بقيَّةُ هو ابنُ الوليدِ، صدوقٌ كثيرُ التدليسِ عن الضعفاءِ. اهـ. من «التقريبِ».

قلتُ: لكنَّه هنا صرَّحَ بالتحديثِ.

وعتبةُ بنُ أبي حكيمٍ الهَمْدانِيُّ: صدوقٌ يخطِئُ كثيرًا.

والقاسمُ أبو عبدِ الرحمنِ صاحبُ أبي أمامَةَ؛ صدوقٌ يُغربُ كثيرًا.

وشيخُ الطبرانِيِّ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ عرقٍ.

قال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (١/ ٦٣): شيخٌ للطبرانِيِّ غيرُ معتمدٍ، وحكَىٰ الحافظُ في =

= «اللسانِ» (١/ ١٩٩) قولَ الذهبيِّ ولم يَزِدْ.

ورواهُ الوليدُ بنُ عبادةَ.

أخرَجَهُ الدارقطنيُّ في «السننِ» (٥/ ٤٤٣)، والقضاعيُّ في «مسندِ الشهابِ» (٥٧)، وعبدُ الخالقِ بنُ أسدٍ في «معجمِهِ» (١/ ٢٤٥)، والواحديُّ في «الوسيطِ» (٣٠٩).

من طريقِ محمَّدِ بنِ ربيعةَ عن الحكمِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي نُعمٍ عن الوليدِ بنِ عبادةَ، قالَ: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرِو بنِ العاصِ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«الخمرُ أُمُّ الخبائِثِ، ومَن شَرِبَهَا لم يَقْبَلِ اللهُ منه صلاةً أربعينَ يومًا، فإن ماتَ وهي في بطنِهِ ماتَ ميتةً جاهليَّةً»**.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ، غيرَ الحكمِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي نُعمٍ.

صدوقٌ سيِّئُ الحفظِ.

وقد انفرَدَ بذِكْرِ: **«الخمرُ أُمُّ الخبائِثِ»**.

ورواهُ محمَّدُ بنُ المنكدِرِ.

أخرَجَهُ الرافعيُّ في «التدوينِ في أخبارِ قزوينَ» (٣/ ٤٧٣).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ أبي أويسٍ، حدَّثَني أخي عن سليمانَ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن محمَّدِ بنِالمنكدرِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ عن أبيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«من شَرِبَ الخمرَ حين يصبحُ؛ لم يقبَلِ اللهُ له صلاةً حتىٰ يمسيَ، ومن شَرِبَها حين يُمسِي؛ لم يَقْبَلِ اللهُ له صَلاةً حتىٰ يصبحَ، فإن سكِرَ لم يقبَلِ اللهُ له صلاةً أربعينَ ليلةً، فإن ماتَ في تلك الأربعينَ ماتَ ميتةً جاهليَّةً»**.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

إسماعيلُ بنُ أبي أويسٍ، صدوقٌ أخطأَ في أحاديثَ من حفظِهِ.

وأخوُه أبو بكرٍ عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أويسٍ؛ ثقةٌ.

وسليمانُ بنُ بلالٍ؛ ثقةٌ.

وسهيلُ بنُ أبي صالحٍ؛ صدوقٌ، تغيَّرَ حفظُهُ بأُخرَةَ.

ومحمَّدُ بنُ المنكدِرِ، لم يذكُرِ المزِّيُّ أنه روىٰ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو.

=

= وفي الإسنادِ مَن لم أقِفْ له علىٰ ترجمةٍ، وقد انفرَدَ بذِكْرِ عمرِو بنِ العاصِ.
وذكَرَ: حين يصبحُ، وحين يمسِي.
وخالفَ إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ أبي يحيىٰ سُهيلَ بنَ أبي صالحٍ؛ فرواهُ عنِ ابنِ المنكدِرِ مرسَلًا.
أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٩/ ٢٣٩).
وإبراهيمُ متروكٌ.
وروَاهُ نافعُ بنُ جُبيرِ بنِ مطعمٍ.
أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٥٦).
من طريقِ النعمانِ بنِ سالمٍ عن نافعِ بنِ جُبيرٍ عن ابنِ عمرٍو، قال: من شَرِبَ الخمرَ فسكِرَ منها؛ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ ليلةً.
وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.
وروَاهُ النعمانُ بنُ أبي عيَّاشٍ.
أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ١١).
حدَّثَنَا ابنُ عيينةَ عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ عنِ النعمانِ بنِ أبي عيَّاشٍ، قال: أرسَلْنَا إلىٰ عبدِ اللهِ بن عمرٍو نسألُهُ عن أيِّ الكبائرِ أكبَرُ؟ فقال: الخمرُ؛ فأعَدْنَا إليه الرسولُ، فقال: الخمرُ، إنه من شَرِبَها لم تُقْبَلْ له صَلاةٌ سَبْعًا، فإنْ سكِرَ لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ يومًا، فإنْ ماتَ فيها ماتَ ميتةً جاهليَّةً.
ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ، سوىٰ الرسولِ الذي أرسلُوهُ؛ فإنَّه مجهولٌ.
وقد خالَفَ حمَّادُ بنُ سلمَةَ ابنَ عيينةَ.
فروَاهُ عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ عن النعمانِ بنِ مُرَّةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو؛ أنه سُئِلَ عن أكبَرِ الكبائرِ... فذَكَرَهُ.
ذَكَرَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «العللِ» (١٥٥٩).
سائلًا أباه عنه، فقالَ: هذا خطأٌ، إنما هو يحيىٰ بنُ سعيدٍ عن النعمانِ بنِ أبي عيَّاشٍ. قلتُ: الخطأُ ممَّنْ هو؟ قال: من حمَّادِ بنِ سلمَةَ.
وقد قالَ أبو عمرَ ابنِ عبدِ البَرِّ في «الاستذكارِ» عن إسنادِ ابنِ أبي شيبةَ السابقِ والآتِي (٨/ ٢٧): =

وقولُ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجدِ(١).

= وهذان إسنادانِ لا يختَلِفُ أهلُ العلمِ بالحديثِ في صحَّتِهِمَا. اهـ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٨/ ١١).
حدَّثَنَا شبابةُ قال: حدَّثَنَا شعبةُ عن زُبَيدٍ الياميِّ عن خيثمةَ؛ أنه سمِعَهُ يقولُ: كنتُ قاعدًا عند عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو فذَكَرَ الكبائرَ حتىٰ ذكَرَ الخمرَ، فكأنَّ رجُلًا تهاونَ بها؛ فقال عبدُ اللهِ بنُ عمرٍو: لا يشْرُبَها رجلًا مُصبحًا إلا ظلَّ مُشرِكًا حتىٰ يُمسِيَ.
وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.
وتابَعَ الحاكمُ بنُ عتيبةَ زُبيدًا الياميَّ، واختُلِفَ عنه.
فروَاهُ عن خيثمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، قال: قالَ عبدُ اللهِ بنُ عمرٍو: مَن شربَ الخمرَ لم يزَلْ مُشرِكًا يومَهُ حتىٰ يمسيَ، فإن سكِرَ منها لم تُقبَلْ له صلاةٌ أربعينَ يومًا، فإن ماتَ فيهن ماتَ كافرًا.
أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سننِهِ» (٨١٤).
نا هشيمٌ نا منصورٌ عن الحكمِ؛ به.
وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.
وخالَفَهُ أبو شيبةَ الواسطيُّ، فرواهُ عن الحكمِ عن خيثمةَ؛ به مرفوعًا.
أخرَجَهُ ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعاتِ» (٣/ ٤٠).
وأعلَّهُ بأبي شيبةَ الواسطيِّ إبراهيمَ بنِ عثمانَ، كان شعبةُ يكذِّبُهُ، وقال ابنُ المباركِ: ارمِ به، وقالَ يحيىٰ: ليس بثقةٍ، وقال أحمدُ: منكَرُ الحديثِ، وقال النسائيُّ: متروكُ الحديثِ. اهـ.
قلتُ: قال الحافظُ في «التقريبِ»:
فالصحيحُ أنه موقوفٌ من روايةِ خيثمَةَ.
والخلاصَةُ أنَّ الحديثَ صَحَّ مرفوعًا من طُرُقٍ، وموقوفًا من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وله شواهدُ عن جماعةٍ من الصحابةِ.
منهم ابنُ عمرَ، وأبو ذرٍّ، وأبو هريرةَ، والسائبُ بنُ يزيدَ، وعياضُ بنُ غنمٍ، وأنسُ بنُ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١/ ٤٩٧)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٣٤٥)، =

= والشافعيُّ في «الأمِّ» (٧/ ١٧٤)، وأحمدُ -كما في «مسائلِ ابنِهِ صالحٍ» (٥٧٤، ٥٨٠) -، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٨١، ٢٤٩)، وفي «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٤/ ١٠٤)، وابنُ المنذرِ في «الأوسطِ» (١٨٦٢).

من طرقٍ عن أبي حيَّانَ عن أبيه عن عليٍّ، قال: لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجدِ.

قال الثوريُّ في حديثِهِ: قيلَ لعليٍّ: ومن جارُ المسجِدِ؟ قال: من سمِعَ النداءَ. لفظُ عبدِ الرزَّاقِ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

أبو حيَّانَ: يحيىٰ بنُ سعيدِ بنِ حيَّانَ أبو حيَّانَ التيميُّ الكوفِيُّ، ثقةٌ.

وأبوه: سعيدُ بنُ حيَّانَ التيميُّ، قال الذهبيُّ والعجليُّ: ثقةٌ، ونقَلَ الحافظُ في «التقريبِ» توثيقَ العجليِّ.

وقد ضعَّفَ الألبانِيُّ أثرَ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اعتمادًا منه علىٰ قولِ الذهبيِّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٢/ ١٣٢) في سعيدِ بنِ حيَّانَ: لا يكادُ يُعرَفُ، وقولُ ابنِ القطَّانِ: لا تُعرَفُ له حالٌ.

وقد وثَّقَهُ الذهبيُّ في «الكاشفِ» (١٨٧١)، وابنُ القطَّانِ لم يقِفْ علىٰ توثيقِهِ، راجِع «الضعيفةَ» (١٨٣).

ورواه أحمدُ -كما في «مسائلِ ابنِهِ صالحٍ» (٥٨١)، والدارقطنِيُّ في «سننِهِ» (٥٥٤)، وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١/ ٤٩٨)، وابنُ المنذرِ في «الأوسطِ» (١٨٥٩).

من طريقِ أبي إسحاقَ السبيعيِّ عن الحارثِ عن عليٍّ، قال: لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجدِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

الحارثُ بنُ عبدِ اللهِ الأعورُ، كذَّبَهُ الشعبيُّ في رأيِهِ، ورُمِيَ بالرَّفْضِ، وفي حديثِهِ ضعفٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٣٤٥).

حدَّثَنَا هشيمٌ قال: أخبَرَنَا منصورٌ عن الحسنِ عن عليٍّ، أنه قال: من سمِعَ النداءَ فلم يأتِهِ؛ لم تُجاوِزْ صلاتُهُ رأسَهُ إلا بالعُذْرِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

الحسنُ البصريُّ مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالتحديثِ، وروايتُهُ عن عليٍّ مرسَلَةٌ -كما في «جامعِ =

= التحصيل» (١٣٥).

و أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١/ ٤٩٧).

عن ابنِ جريجٍ وإبراهيمَ بنِ يزيدَ؛ أنَّ عليًّا وابنَ عبَّاسٍ قالا: من سَمِعَ النداءَ فلم يُجِبْ فلا صلاةَ له.

قال ابنُ عبَّاسٍ: إلا مِن علَّةٍ أو عُذْرٍ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ لإعضَالِهِ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا عن جماعةٍ من الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا يصحُّ عن واحدٍ منهم.

- حديثُ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الحاكِمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٣٧٣)، ومن طريقِهِ البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٨١)، والدارقطنِيُّ في «سننِهِ» (١٥٥٣)، ومن طريقِهِ ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيَةِ» (١/ ٤١٢).

من طريقِ يحيىٰ بنِ إسحاقَ عن سليمانَ بنِ داودَ اليماميِّ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي سلمَةَ عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلَّا في المسجدِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

سليمانُ بنُ داودَ اليماميُّ؛ كما في «ميزانِ الاعتدالِ» (٣٤٤٩)، و«لسانِهِ» (٣٦٠١).

قال البُخاريُّ: منكرُ الحديثِ، وقال ابنُ معينٍ: ليس بشيءٍ، وقال ابنُ حبَّانَ: ضعيفٌ، وقال آخَرُ: متروكٌ.

وقال أبو حاتمٍ: منكَرُ الحديثِ، ضعيفُ الحديثِ، لا أعلَمُ له حديثًا صحيحًا.

وقال ابنُ عديٍّ: عامَّةُ ما يروِيهِ لا يُتابِعُهُ عليه أَحَدٌ.

وقال البُخاريُّ: من قلتُ فيه: منكَرُ الحديثِ؛ فلا تحِلُّ روايةُ حديثِهِ.

- حديثُ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أخرَجَهُ الدارقطنيُّ في «سننِهِ» (١٥٥٢)، ومن طريقِهِ ابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (٦٩٤)، والعقيليُّ في «الضعفاءِ الكبيرِ» (٤/ ٨٠).

من طريقِ محمَّدِ بنِ السكنِ عن عبدِ اللهِ بنِ بكيرٍ عن محمَّدِ بنِ سُوقةَ عن محمَّدِ بنِ المنكدِرِ عن جابرٍ.

=

= وإسنادُهُ ضعيفٌ.

محمَّدُ بنُ السكنِ.

قال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٧٦٠٩): عن عبدِ اللهِ بنِ بكيرٍ، لا يُعْرَفُ وخبَرُهُ منكرٌ، وقال البُخاريُّ: في إسنادِ حديثِهِ نظرٌ، قال الدارقطنيُّ: هو ضعيفٌ. وزاد ابنُ حجرٍ في «اللسانِ» (٦٢٨): وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في الثقاتِ، وقال: روىٰ عنه أهلُ العراقِ.

وعبدُ اللهِ بنُ بكيرٍ الغنويُّ.

قال ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (١٠٨٥): لعبدِ اللهِ بنِ بكيرٍ إفراداتٌ عن محمَّدِ بنِ سوقةَ وعن غيرِهِ ممَّا ينفرِدُ به، ولم أرَ للمتقدِّمينَ كلامًا فيه. اهـ.

قلتُ: قال ابنُ معينٍ -روايةَ الدوريِّ (٣/ ٤٠٤)-: لا بأسَ به.

وقد ذَكَرَ البُخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٣١٧) حديثَ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ترجمةَ محمَّدِ بنِ سُكينٍ، وقالَ: في إسنادِهِ نظرٌ.

- حديثُ أبي موسىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ الحاكِمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٢٤٥)، وعنه البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٨).

من طريقِ أحمدَ بنِ يونسَ.

والبزَّارُ (٣١٥٦).

من طريقِ فضالةَ بنِ الفضلِ.

وابنُ الأعرابيِّ في «معجَمِهِ» (١٠٢٤).

من طريقِ يحيىٰ الحِمانيِّ.

عن أبي بكرِ بنِ عيَّاشٍ.

والبزَّارُ (٣١٥٧).

من طريقِ يزيدَ بنِ هارونَ.

وابنُ الأعرابيِّ (١٠٢٤).

من طريقِ يحيىٰ الحمانيِّ.

كلاهُمَا عن قيسِ بنِ الربيعِ.

=

= رواهُ أبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ، وقيسُ بنُ الربيعِ عن أبي حَصينٍ.
عن أبي بردةَ بنِ أبي موسىٰ عن أبيه، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من سمِعَ النداءَ فارغًا صحيحًا فلم يُجِبْ؛ فلا صلاةَ له**».
وأبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ ثقةٌ عابدٌ، إلا أنه لما كَبِرَ ساءَ حفظُهُ، وكتابُهُ صحيحٌ.
وقيسُ بنُ الربيعِ، صدوقٌ تغيَّرَ لما كَبِرَ، وأدخلَ عليه ابنُهُ ما ليس من حديثِهِ فحدَّثَ به.
فالإسنادُ ضعيفٌ.
وقد خالَفَهُمَا.
مسعرُ بنُ كدامٍ وزائدةُ بنُ قدامةَ، فروياه عن أبي حصينٍ عن أبي بردةَ عن أبيه؛ موقوفًا.
أخرَجَهُ البيهقيُّ في «السنَنِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٨، ٢٤٩).
وجاءَ في روايةِ زائدةَ: عن أبي بكرِ بنِ أبي بردةَ، قال البيهقيُّ: ولا أراه إلا وهمًا.
وتُوبعَ أبو حصينٍ علىٰ هذا الوَجْهِ.
فأخرَجَهُ البزَّارُ (٣١٥٨).
من طريقِ حفصِ بنِ جميعٍ عن سماكٍ عن أبي بردةَ عن أبي موسىٰ، قال: من سمِعَ النداءَ فلم يُجِبْ؛ فلا صَلاةَ له.
قال البزَّارُ: ولا نعلَمُ روىٰ سماكٌ عن أبي بردةَ عن أبي موسىٰ إلا هذا الحديثَ، ولا رواه عن سماكٍ إلا حفصٌ. اهـ.
قلتُ: حفصُ بنُ جميعٍ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.
إلا أنه قد رُوِيَ موقوفًا -كما سبَقَ-، وهو الصحيحُ.
قال البيهقيُّ (٣/ ٨٠): ورُوِيَ عن أبي موسىٰ الأشعريِّ مسندًا وموقوفًا، والموقوفُ أصَحُّ، واللهُ أعلَمُ.
- حديثُ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:
أخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٧٩٣)، وابنُ الجعدِ (٤٨٢)، وابنُ حبَّانَ (٢٠٦٤)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٣٧٢)، والبيهقيُّ في «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٤/ ١٠٤)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٨، ٢٦٣)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٤٤٦)، وابنُ المنذِرِ في «الأوسطِ» =

= (١٨٩٨)، والنسويُّ في «الأربعينَ» (٢٢)، والدارقطنيُّ (١٥٥٥).

من طريقِ هشيمٍ.

والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٣٧٣).

من طريقِ سعيدِ بنِ عامرٍ.

والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٥٧).

من طريقِ قَرادٍ أبي نوحٍ.

والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٣٧٣).

من طريقِ داودَ بنِ الحكمِ -وهو لا يعرفُ-.

عن شعبةَ عن عديِّ بنِ ثابتٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَن سمِعَ النداء فلم يُجِبْ؛ فلا صلاةَ له إلا لعُذرٍ**».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ.

وهشيمٌ صرَّحَ بالسماعِ في بعضِ الطرقِ، وهو متابعٌ من سعيدِ بنِ عامرٍ وقرادٍ أبي نوحٍ عبدِ الرحمنِ بنِ غزوانَ، وكلاهما ثقةٌ، وداودَ بنِ الحكمِ، وهو -وإن كان لا يُعْرَفُ- لكنه متابَعٌ.

لكن قد خالَفَهُم جماعةٌ:

سليمانُ بنُ حربٍ.

واختُلِفَ عنه.

فأخرَجَهُ البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٨).

من طريقِ محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ البختريِّ، ثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِي، ثنا حفصُ بنُ عمرَ الحوضيُّ وسليمانُ بنُ حربٍ قالا: ثنا شعبةُ عن عديِّ بنِ ثابتٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: من سمِعَ النداءَ فلم يجِبْ؛ فلا صلاةَ له إلا من عُذرٍ.

ثم أخرَجَهُ في (٣/ ٢٤٨).

من طريقِ محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ البختريِّ.

ومن طريقِ محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ الصفارِ.

وفي «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٤/ ١٠٥).

=

= من طريقِ عبدِ الصمدِ بنِ عليِّ بنِ مُكرَمٍ وأبي بكرٍ الشافعيِّ.
والدينوريُّ في «المجالسةِ» (٣٣٦٨).
قالوا: حدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، ثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثنا شعبةُ عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ:... الحديثَ.
وخالَفَ أحمدُ بنُ عمرٍو القطرانِيُّ.
فرواهُ عن سليمانَ بنِ حربٍ، ثنا شعبةُ عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ قولهُ.
أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٢/ ١٨).
وقال: هكذا رواهُ القطرانِيُّ عن سليمانَ بنِ حربٍ موقوفًا، ورواه إسماعيلُ بنُ إسحاقَ عن سليمانَ بنِ حرفٍ مرفوعًا. اهـ.
قلتُ: أحمدُ بنُ عمرٍو القطرانِيُّ ذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٨/ ٥٥).
وقال الذهبيُّ في «السيرِ» (١٣/ ٥٠٦): الشيخُ المحدِّثُ المعمِّرُ الثقةُ.
فقد يكونُ سليمانُ بنُ حربٍ رواه عن شعبةَ علىٰ الوجهَيْنِ، إذ قد يكونُ شعبةُ رفَعَهُ أحيانًا وأوقَفَهُ أحيانًا.
وأيضًا الحديثُ معروفٌ من روايةِ عديِّ بنِ ثابتٍ لا حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، وقد كان شعبةُ يخطِئُ في الأسماءِ. واللهُ أعلَمُ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١/ ٣٠٣)، وابنُ المنذرِ في «الأوسطِ» (١٨٩٩).
من طريقِهِ، عن وكيعٍ، عن شعبةَ؛ به موقوفًا.
وأخرَجَهُ ابنُ الجعدِ في «مسندِهِ» (٤٨٢).
عن شعبةَ؛ به موقوفًا.
وأخرَجَهُ البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٨).
من طريقِ وهبِ بنِ جريرٍ، عن شعبةَ؛ موقوفًا.
والظاهرُ أن روايةَ الوَقْفِ عن شعبةَ أرجحُ، واللهُ أعلَمُ.
وقد تُوبِعَ علىٰ الرفعِ.
=

= تابَعَهُ مغراءُ العبديُّ.

أخرَجَهُ أبو داودَ (٥٥١)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (١/ ٣٧٣)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ١٠٧، ٢٦٣)، وفي «معرفةِ السننِ والآثارِ» (٤/ ١٢٨)، و«السننِ الصغيرِ» (٤٨٦)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١١/ ٤٤٦)، و«الأوسطِ» (٤/ ٣١٤)، والدارقطنيُّ (١٥٥٧).

من طريقِ أبي جنابٍ عن مغراءَ العبديِّ، عن عديِّ بنِ ثابتٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من سمِعَ المنادِي فلم يمنَعْهُ عن اتباعِهِ عذرٌ**»، قالوا: وما العذرُ؟ قال: «**خوفٌ أو مرضٌ؛ لم تُقْبَلْ منه الصلاةُ التي صلَّىٰ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو جنابٍ يحيىٰ بنُ أبي حَيَّةَ الكلبيُّ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: ضعَّفُوه لكثرَةِ تدليسِهِ.

ومَغْراءُ العبدِي أبو المخارقِ؛ مقبولٌ -كما في «التقريبِ»-.

فالذي يترجَّحُ في حديثِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الوقفُ، واللهُ أعلَمُ.

- حديثُ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

أخرَجَهُ ابنُ حبَّانَ في «المجروحِينَ» (٢/ ٩٤)، وابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (١/ ٤١٣) من طريقِهِ.

من طريقِ صالحِ بنِ أبي صالحٍ كاتبِ الليثِ، قال: حدثنا عمرُ بنُ راشدٍ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: سمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ غيرَ مرَّةٍ يقولُ: «**لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجدِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

قال ابنُ حبَّانَ: عمرُ بنُ راشدٍ الجاريُّ القرشيُّ يضَعُ الحديثَ علىٰ مالكٍ وابنِ أبي ذئبٍ وغيرِهِمَا من الثقاتِ، لا يحلُّ ذكرُهُ في الكتبِ إلا علىٰ سبيلِ القدحِ فيه، فكيفَ الروايةُ عنه.

وقال الخطيبُ -كما في «التهذيبِ»-: كان ضعيفًا يروي المناكيرَ عن الثقاتِ.

وفي «الكشفِ الحثيثِ» (١/ ١٩٦):

قال أبو حاتمٍ: وجدتُ حديثَهُ كذبًا وزورًا، وقال العقيليُّ: منكرُ الحديثِ، وقال ابنُ عديٍّ: كلُّ =

وحديثُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المُقَدِّمِ ثَقَلَهُ ليلةَ النَّفْرِ؛ أنه: لا حَجَّ له[(١)].

= أحاديثِهِ ما لا يتابِعُهُ عليها الثقاتُ. اهـ.

وفي «تكملةِ الإكمالِ» (٢/ ١٠٢): متروكُ الحديثِ.

وقد رُوِيَ موقوفًا علىٰ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١/ ٤٩٨)، وابنُ المنذرِ في «الأوسطِ» (١٩٠٣)، والسَّريُّ بنُ يحيىٰ في «حديثِهِ» (٩٨).

من طريقِ منصورٍ.

والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٨١).

من طريقِ مسعرٍ.

كلاهما عن عديِّ بنِ ثابتٍ، عن عائشةَ قالت: مَن سمِعَ النداءَ فلم يُجِبْ؛ فلم يُرِدْ خيرًا ولم يُرَدْ به.

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ، لكن لم أَقِفْ علىٰ مَن ذَكَرَ له روايةً عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، واللهُ أعلَمُ.

- حديثُ أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرَجَهُ تمامٌ في «فوائدِهِ» (١٢٩١).

من طريقِ شيبانَ بنِ فروخٍ، ثنا حمَّادُ بنُ سلمَةَ، عن حميدٍ، عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**من سمِعَ النداءَ فلم يُجِبْ؛ فلا صلاةَ له**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

فيه أحمدُ بنُ عمرِو بنِ إسماعيلَ بنِ عمرَ الفاريُّ المقعدُ، لم أَقِفْ له علىٰ ترجمةٍ.

وحميدُ بنُ أبي حميدٍ الطويلُ؛ ثقةٌ مُدلِّسٌ -كما في «التقريبِ»-.

والحسنُ البصريُّ ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ مشهورٌ، وكان يُرسِلُ كثيرًا ويدلِّسُ -كما في «التقريبِ»-.

وكلاهما لم يصرِّحْ بالسماعِ.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٤/ ٤٢)، وابنُ الجعدِ في «المسندِ» (١٨٥)، والطحاويُّ في «أحكامِ القرآنِ» (١٤١٢).

=

ومقالَةُ(١) حذيفةَ: من تأمَّلَ خَلْقَ امرأةٍ من وراءِ الثيابِ وهو صائمٌ؛ أبطَلَ صومَهُ(٢).

= من طريقِ شعبةَ عن الحكمِ عن إبراهيمَ عن عمرِو بنِ شُرحبيلَ عن عمرَ، قال: من قدَّمَ ثَقَلَهُ فلا حجَّ له. لفظُ ابنِ الجعدِ، والطحاويِّ.

وعند ابنِ أبي شيبةَ: من قدَّمَ ثَقَلَهُ قبلَ النفرِ فلا حجَّ له.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

إبراهيمُ بنُ يزيدٍ النخعِيُّ لم يسمَعْ من عمرِو بنِ شرحبيلَ.

وفي «مسائلِ الإمامِ أحمدَ» -روايةِ ابنهِ عبدِ اللهِ- (١٥٦٥).

قال: ليسَ له ذاك الإسنادُ.

قلتُ: إبراهيمُ عن عمرِو بنِ شرحبيلَ؟

قال: ما أرىٰ سمِعَهُ منه. اهـ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٤/ ٤١).

حدَّثَنَا ابنُ إدريسَ عن الأعمشِ عن عمارةَ قالَ: قالَ عُمَرُ: من قدَّمَ ثَقَلَهُ ليلةَ ينفِرُ فلا حجَّ له.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

عمارةُ هو ابنُ القعقاعِ، لم يذكروا له روايةً عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وروايتُهُ عن ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرسَلَةٌ، فأولىٰ أن يكونَ لم يسمَعْ من عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد ماتَ قبلَه.

قال الحافِظُ في «الدرايةِ في تخريجِ أحاديثِ الهدايةِ» (٢/ ٢٩):

قولُهُ: «وعن عمرَ أنه كان يمنَعُ من أن يقدِّمَ الرجُلُ ثَقَلَهُ إلىٰ مكةَ ويقيمُ بمنًىٰ حتىٰ يرميَ»: لم أجِدْهُ. اهـ. أيْ: بهذا اللفظِ.

قولُهُ: ثَقَلُهُ، بفتحِ الثاءِ والقافِ: أهلُهُ ومتاعُهُ.

قال عبدُ اللهِ في «مسائلِهِ» (٨٩١): سألتُ أبي عن قولِ عمرَ: من قدَّمَ ثَقَلَهُ فلا حجَّ له، فقال: هذا علىٰ التغليظِ -واللهُ أعلَمُ-؛ لأن لا يتقدَّمَ الناسُ فتخلوَ مِنًىٰ. اهـ.

(١) في طبعةِ الألبانيِّ: «وقال».

(٢) أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٤/ ١٩٣)، وهنَّادُ بنُ السَّريِّ في «الزهدِ» (٢/ ٦٥٠)، وابنُ =

= الجوزيِّ في «الموضوعاتِ» (٢/ ١٩٥)، وفي «ذمِّ الهوىٰ» (١/ ١٢٧).
من طريقِ ليثٍ عن طلحَةَ بنِ مُصرِّفٍ عن خيثمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن حذيفةَ بنِ اليمانِ، قال: مَن تأمَّلَ خَلْقَ امرأةٍ وهو صائمٌ؛ بطَلَ صومُهُ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
ليثٌ هو ابنُ أبي سليمٍ، قال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ اختلَطَ ولم يتميَّزْ حديثُهُ؛ فتُرِكَ. اهـ.
وقد رُوِيَ مرفوعًا.
أخرَجَهُ ابنُ عديٍّ في «الكامِلِ» (٢/ ٣٤٢ و٣/ ٧٦)، وابنُ الجوزيِّ في «الموضوعاتِ» (٢/ ١٩٥)، وأبو الفرجِ الأصبهانيُّ في «جزئِهِ» (٨١)، والسيوطيُّ في «العشاريَّاتِ» (١٤).
من طريقِ الحسنِ بنِ عليٍّ العدويِّ، حدَّثَنَا خراشٌ خادمُ أنسٍ قال: ثنا مولاي أنسُ بنُ مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «من تأمَّلَ خَلْقَ امرأةٍ حتىٰ يستبينَ له حجمُ عظامِهَا من وراءِ ثيابها وهو صائمٌ؛ فقد أفطَرَ».
وهذا حديثٌ موضوعٌ.
قال ابنُ عديٍّ (٣/ ٧٦):
العدويُّ هذا كنا نتهمُهُ بوضعِ الحديثِ، وهو ظاهرُ الأمرِ في الكذبِ، وخراشٌ هذا مجهولٌ ليس بمعروفٍ، وما أعلَمُ حدَّثَ عنه ثقةٌ أو صدوقٌ إلا الضعفاءُ.
وقال في (٢/ ٣٣٨): يضَعُ الحديثَ ويسرِقُ الحديثَ ويُلزِقُهُ علىٰ قومٍ آخرِينَ، ويُحدِّثُ عن قومٍ لا يُعرفونَ وهو مُتهمٌ فِيهم، فإنَّ اللهَ لم يخلقْهُم. اهـ.
وقال الذهبيُّ في «الميزانِ» (٢/ ٢٥٧): هذا شيخٌ قليلُ الحياءِ، ما تفكَّرَ فيما يفتَرِيهِ.
وقال الدارقطنيُّ: متروكٌ، وقال الحسنُ بنُ عليٍّ البصريُّ: كذَّابٌ علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ، يقولُ عليه ما لم يقُلْ.
وقال ابنُ حبَّانَ في «المجرُوحِينَ» (١/ ٢٤١):
يروي عن شيوخٍ لم يَرَهُمْ، ويضَعُ علىٰ مَن رآهُمُ الحديثَ.
وخراشُ بنُ عبدِ اللهِ.
قال ابنُ حبَّانَ في «المجروحِينَ» (١/ ٢٨٨):
=

قالَ أبو عبيدٍ:

فهذه الآثارُ كلُّهَا، وما كان مضاهيًا لها؛ فهو عندي علىٰ ما فَسَّرْتُ[(١)] لك.

وكذلك الأحاديثُ التي فيها البراءةُ؛ فهي مثلُ قولِهِ: «**مَنْ فعَلَ كذا وكذا فليس مِنَّا**»[(٢)].

لا نرىٰ شيئًا منها يكونُ معنَاهُ التبرُّؤَ من رسولِ اللهِ ﷺ ولا من مِلَّتِهِ.

إنما مذهبُهُ عندنا: أنه ليسَ من المطيعينَ لنا، ولا من المقتدينَ بنا، ولا من المحافظينَ علىٰ شرائعِنَا؛ فهذه[(٣)] النعوتُ وما أشبَهَهَا.

وقد كان سفيانُ بنُ عيينةَ يتأوَّلُ قولَهُ: «**ليس منَّا**»: ليسَ مثلَنَا[(٤)]، وكان

= لا يحِلُّ الاحتجاجُ به ولا كتابةُ حديثِهِ إلا علىٰ جهةِ الاعتبارِ.

وذكَرَ له الحديثَ السابقَ، قال: مع أشياءَ تُشبِهُ هذا إذا تأمَّلَها مَن هذا الشأنُ صناعتُهُ؛ عَلِمَ أنه كان يضَعُ الحديثَ وضعًا.

وقال الذهبيُّ في «الميزانِ» (٢/ ٤٣٨):

ساقطٌ عدمٌ، ما أتىٰ به غيرُ أبي سعيدٍ العدويِّ الكذَّابِ.

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «فسرتُهُ».

(٢) سبَقَ تخريجُهُ.

(٣) في طبعةِ الألبانِيِّ: «وهذه»، ولعلَّ الصوابَ: «في هذه».

(٤) لم أقِفْ عليه مسندًا عن سفيانَ بنِ عيينةَ، ولم يذكُرْ أبو عبيدٍ هذه الجملةَ في «غريبِ الحديثِ» (٣/ ١٩١)، وذكَرَ ما بعدَها: وكان سفيانُ بنُ عيينةَ يرويهِ عن غيرِهِ....

وقال النوويُّ في «شرحِ مسلمٍ» (٢/ ١٠٨): وكان سفيانُ بنُ عيينةَ رَحِمَهُ اللهُ يكرَهُ قولَ من يفسِّرُهُ بليسَ علىٰ هدينَا، ويقول: بئسَ هذا القولُ، يعني: بل يمسكُ عن تأويلِهِ؛ ليكونَ أوقَعَ في =

يروِيهِ عن غيرِهِ -أيضًا-[(١)].

= النفوسِ وأبلَغَ في الزجرِ. اهـ.

(١) أخرَجَهُ البُخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٢٥٥٧)، وابنُ عساكِرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٣/ ٣٧٨)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٦/ ٣١٩).

حدَّثَنَا الحميديُّ قال: حدَّثَنَا سفيانُ عن مسعرٍ، قال: كان الحسَنُ بنُ محمَّدٍ يفسِّرُ قولَ النبيِّ ﷺ: «**ليس منَّا**»: ليس مثلَنَا.

ولم يذكروا الحسنَ بنَ محمَّدِ بنِ عليٍّ في شيوخِ مسعرٍ، ولا مسعرًا من تلاميذِ الحسنِ بنِ محمَّدٍ.

وخالَفَ أبو أسامةَ = حمَّادُ بنُ أسامةَ، سفيانَ بنَ عيينةَ؛ فرواهُ عن مسعرٍ عن عبدِ الكريمِ أبي أميَّةَ عن الحسنِ بنِ محمَّدٍ، قال: قولُ النبيِّ ﷺ: «**ليس منَّا**» ليسَ مثلَنَا.

أخرَجَهُ إسحاقُ بنُ راهوَيْهِ في «مسندِهِ» (١١٤٤).

وعبدُ الكريمِ ابنُ أبي المُخارِقِ أبو أميَّةَ البصريُّ؛ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

قال الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ -كما في «السُّنَّةِ» للخلَّالِ (٩٩٧)-:

هذا رواه مسعرٌ عن عبدِ الكريمِ أبي أميَّةَ، ثم قال: كان سفيانُ بنُ عيينةَ يهِمُ فيه، يقولُ: عن مسعرٍ عن حبيبٍ عن الحسنِ بنِ محمَّدٍ. اهـ.

حبيبٌ هو ابنُ أبي ثابتٍ.

وقد رُوِيَ هذا اللفظُ مرفوعًا.

أخرَجَهُ العسكريُّ في الأمثَالِ - كما في «جامعِ الأحاديثِ» (٣٩/ ٣٠٨)-.

حدَّثَنَا أحمدُ بنُ يعقوبَ المتوثيُّ، حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ يحيىٰ الأزديُّ، حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ عمَرَ الأسلميُّ، حدَّثَنَا كثيرُ بنُ زيدٍ عن الوليدِ بنِ رباحٍ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**من غشَّنَا فليس منَّا**»، قيلَ: يا رسولَ اللهِ، ما معنىٰ قولِكَ: «**ليس منَّا؟**» قال: «**ليس مثلَنَا**».

وعزاهُ إلىٰ ابنِ جريرٍ في «تهذيبِهِ».

وهذا إسنادٌ واهٍ.

محمَّدُ بنُ عمرَ بنِ واقدٍ الأسلميُّ الواقديُّ المدنِيُّ، متروكٌ مع سعةِ علمِهِ -كما في «التقريبِ»-.

=

فهذا التأويلُ -وإن كان الذي قالَهُ إمامٌ مِن أئمَّةِ العِلْمِ - فإنِّي لا أراهُ، من أجلِ أنه إذا جعَلَ مَن فعَلَ ذلك ليس(١) مثلَ النبيِّ ﷺ؛ لزِمَهُ أن يُصَيِّرَ مَن يفعَلُهُ مثلَ النبيِّ - صلَّىٰ اللهُ عليه -، وإلَّا فلا فَرْقَ بينَ الفاعِلِ والتارِكِ، وليسَ للنبيِّ ﷺ عديلٌ ولا مِثْلٌ مِن فاعلِ ذلك ولا تارِكِهِ(٢).

= وكثيرُ بنُ زيدٍ الأسلميُّ صدوقٌ يخطئُ -كما في «التقريبِ»-.
وقد قال بهذا التفسيرِ جماعةٌ، منهم:
ابنُ جريرٍ عند عبدِ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١٠/ ٢٠٦).
وزهيرُ بنُ معاويةَ في الثامنِ من «الخلعيَّاتِ» (٧٦).
وعزاهُ الإمامُ أحمدُ في «السُّنَّةِ» للخلَّالِ (٩٩٤) لمسعرٍ وعبدِ الكريمِ أبي أميَّةَ.
وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (رقم١٢٠).
وابنُ شاهينَ في «ناسخِ الحديثِ ومنسوخِهِ» (٤٩).

(١) في الأصلِ: «فليس»، وضَرَبَ علىٰ الفاءِ.

(٢) وقد أنكَرَ جماعةٌ من العلماءِ هذا التفسيرَ، منهم:
سفيانُ الثوريُّ.
أخرَجَهُ أبو داودَ في «سننِهِ» (٣٤٥٣).
حدَّثَنَا الحسنُ بنُ الصبَّاحِ عن عليٍّ عن يحيىٰ قالَ: كان سفيانُ يكرَهُ هذا التفسيرَ: «**ليس منَّا**»: ليس مثلَنَا.
وذكَرَهُ الترمذيُّ في «جامعِهِ» عند حديثِ (١٩٢١).
وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: قال يحيىٰ بنُ سعيدٍ: كان سفيانُ الثوريُّ ينكرُ هذا التفسيرَ: ليس منَّا، يقولُ: ليس مثلَنَا.
وعبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ.
قال الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (٩٩٥): وأخبرني محمَّدُ بنُ عليٍّ قال: ثنا مُهَنَّىٰ قال: سمعتُ أحمدَ يقولُ: وذكَرَ رجُلٌ عند عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ قولَ رسولِ اللهِ ﷺ: «**ليس منَّا مَن ضَرَبَ** =

فهذا ما في نفيِ الإيمانِ وفي البراءةِ من النبيِّ -صلَّىٰ اللهُ عليه-، إنما

= **الخدودَ وشقَّ الجيوبَ، أو دعا بدعوىٰ الجاهليَّةِ**»، فقال رجُلٌ: إنما هو: ليس مثلَنَا. فقال عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ منكرًا لقولِ الرجُلِ: أرأيتَ لو عمِلَ أعمالَ البرِّ كلَّها كان يكونُ مثلَ رسولِ اللهِ ﷺ؟!

وقال في (٩٩٦): أخبَرَني زكريَّا بنُ الفرجِ عن أحمدَ بنِ القاسمِ قال: قالَ أبو عبدِ اللهِ: بلغَنِي أن عبدَ الرحمنِ بنَ مهديٍّ قيلَ له: إن بعضَ الناسَ فسَّرَ قولَهُ ﷺ: «**من غشَّنَا فليسَ منَّا**» قال: قِيلَ لعبدِ الرحمنِ: إنهم قالوا: ليس مثلَنَا. فقال عبدُ الرحمنِ: سبحانَ اللهِ العظيمِ**!!** فلو أنَّ رجُلًا عمِلَ بأعمالِ البرِّ كلِّهَا كان يكونُ مثلَ النبيِّ ﷺ**؟!** ليس هذا التفسيرُ بشيءٍ. فحسَّنَ أبو عبدِ اللهِ قولَ عبدِ الرحمنِ وصوَّبَهُ.

وأحمدُ بنُ حنبلٍ:

قال الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (٩٩٧): أخبَرَنِي أبو المثنَّىٰ معاذُ بنُ المثنَّىٰ العنبريُّ؛ أن هارونَ بنَ عبدِ اللهِ البزَّارَ حدَّثَهُم، قال: سُئِلَ أبو عبدِ اللهِ عن قولِ النبيِّ ﷺ: «**من غشَّنَا فليسَ منا**»، فسكَتَ؛ فقيلَ له: «**ليس منَّا**»: ليس مثلَنَا؟ فأنكَرَهُ، وقال: هذا رواه مسعرٌ عن عبدِ الكريمِ أبي أميَّةَ، ثم قال: كان سفيانُ بنُ عيينةَ يهِمُ فيه، يقولُ: عن مسعرٍ عن حبيبٍ عن الحسنِ بنِ محمَّدٍ. ثم قال أبو عبدِ اللهِ: لو أن رجُلًا صامَ وصلَّىٰ كان يكونُ مثلَ النبيِّ ﷺ؟ ثم قال: هؤلاء المرجئةُ، يعني: أن هذا من قولِهِم: «**ليس منَّا**».

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ في «مجموعِ الفتاوىٰ» (٧/ ٥٢٥):

... أنكَرَ أحمدُ وغيرُهُ من الأئمَّةِ علىٰ من فسَّرَ قولَهُ ﷺ: «**ليس منَّا**»: ليس مثلَنَا، أو ليس من خيارِنَا، وقال: هذا تفسيرُ المرجئةِ، وقالوا: لو لم يفعَلْ هذه الكبيرةَ كان يكونُ مثلَ النبيِّ ﷺ.

وقال في «منهاجِ السُّنَّةِ النبويَّةِ» (٥/ ٢٩٣):

قالتِ المرجئةُ: وقولُهُ: «**ليس منَّا**» أي: ليس مثلَنَا، أو ليس من خيارِنَا؛ فقيل لهُم: فلو لم يغشَّ ولم يحمِلِ السلاحَ أكان يكونُ مثلَ النبيِّ ﷺ**؟!** أو كان يكونُ من خيارِهِم بمجرَّدِ هذا الكلامِ**؟!**

أحدُهُمَا من الآخَرِ وإليه يَؤُولُ.

وأمَّا الآثارُ المرويَّاتُ(١) بذِكْرِ الكُفرِ والشِّركِ ووجوبِهِمَا بالمعاصِي؛ فإن معناها عندنا ليست تُثبِتُ علىٰ أهلِهَا كُفرًا(٢) ولا شِرْكًا يزيلانِ الإيمانَ عن صاحبِهِ، إنما وجُوهُهَا:

أنها منِ الأخلاقِ والسنَنِ التي عليها الكفارُ والمشركونَ، وقد وَجَدْنَا لهذَيْنِ النوعَيْنِ من الدَّلائِلِ في الكتابِ والسُّنَّةِ نحوًا ممَّا وجَدْنَا في النوعَيْنِ الأوَّلَيْنِ.

فمنِ الشاهدِ علىٰ الشركِ في التنزيلِ: قولُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في آدمَ وحواءَ عند كلامِ إبليسِ إيَّاهُما: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ إلىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ﴾ [الأعرافُ: ١٨٩، ١٩٠].

وإنما هو في التأويلِ أنَّ الشيطانَ قالَ لهما: سَمِّيا ولدَكُمَا عبدَ الحارثِ(٣)

---

(١) في الأصلِ: «المرجياتِ»، وتقدَّمَتْ هذه الآثارُ.

(٢) في الأصلِ: «الكُفْرَ».

(٣) أخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (٣٣/ ٣٠٥)، والترمذيُّ (٣٠٧٧)، والطبريُّ في «تفسيرِهِ» (١٠/ ٦٢٣)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٢/ ٥٤٥)، والبزَّارُ (٤٥٨٠)، والرويانيُّ في «مسندِهِ» (٢/ ٥٢)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٦/ ٨٦)، وابنُ الجوزيِّ في «المنتظمِ» (١/ ٢٢٠).

من طريقِ عبدِ الصمدِ بنِ عبدِ الوارثِ.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٧/ ٢١٥)، وابنُ أبي حاتمٍ في «التفسيرِ» (٨٦٣٧)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٦/ ٨٦)، وابنُ مردوَيْهِ في «تفسيرِهِ» -كما في «تفسيرِ» ابنِ كثيرٍ (٣/ ٥٢٦)، وابنُ =

= بشرانَ في «أماليهِ» (٧٧٨).

من طريقِ شاذِّ بنِ الفياضِ = هلالٍ.

كلاهُمَا عن عمرَ بنِ إبراهيمَ عن قتادةَ عن الحسنِ عن سمرةَ عنِ النبيِّ ﷺ، قالَ: «**لمَّا حملَتْ حواءُ طافَ بها إبليسُ، وكان لا يعيشُ لها ولدٌ، فقال: سَمِّيه عبدَ الحارثِ فإنه يعيشُ، فسمَّوْه عبدَ الحارثِ فعاشَ، وكان ذلك عن وحيِ الشيطانِ وأمرِهِ**». لفظُ أحمدَ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، به عللٌ:

أولُها: عمرُ بنُ إبراهيمَ العبدِيُّ البصريُّ.

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ في «تفسيرِهِ» مبيِّنًا عللَ هذا الحديثِ:

هذا الحديثُ معلولٌ من ثلاثةِ أوجُهٍ:

أحدُهَا: أن عمرَ بنَ إبراهيمَ هذا هو البصريُّ، وقد وثَّقَهُ ابنُ معينٍ، ولكن قال أبو حاتمٍ الرازيُّ: لا يُحتَجُّ به. اهـ.

قلتُ: قال أحمدُ: يروي عن قتادةَ أحاديثَ مناكيرَ، يُخالفُ.

وقال ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (١٢١١): يروِي عن قتادةَ أشياءَ لا يُوافَقُ عليها.

وقال: وحديثُهُ عن قتادةَ خاصَّةً مضطرِبٌ، وهو مع ضعفِهِ يكتُبُ حديثَهُ.

وقال أبو حاتمٍ: يكتُبُ حديثَهُ ولا يُحتَجُّ به. وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» وقالَ: يخطئُ ويخالفُ، وذَكَرَهُ في «الضعفاءِ» فقالَ: كان ممَّنْ ينفردُ عن قتادةَ بما لا يُشبهُ حديثَهُ، فلا يعجبُنِي الاحتجاجَ به إذا انفرَدَ....

وقال الدارقطنيُّ: ليِّنٌ يُتْرَكُ، وقال البزَّارُ: ليس بالحافظِ. اهـ.

«تهذيبُ التهذيبِ» (٧/ ٣٧٣).

ثانِيهَا: قتادةُ مُدلِّسٌ، ولم يصرِّحْ بالسماعِ من الحسنِ البصريِّ.

ثالثُهَا: الحسنُ البصريُّ مدلِّسٌ، كان يُرسِلُ كثيرًا ويُدلِّسُ.

قال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (١٩٦٨):

كان الحسنُ كثيرَ التدليسِ، فإذا قالَ في حديثٍ عن فلانٍ؛ ضعفَ احتجاجُهُ، ولا سيَّمَا عمَّنْ قيلَ: لم يسمَعْ منهم. اهـ.

=

= وقد اختلَفُوا في سماعِ الحسنِ من سمرةَ علىٰ أقوالٍ ثلاثةٍ:
سمِعَ مطلقًا، لم يسمَعْ مطلقًا، سمِعَ حديثَ العقيقةِ فقط.
والثالثُ أرجَحُها، ومع ذلك فلم يُصرِّحْ بالسماعِ في حديثِنا هذا.
فهذه عللٌ لو انفردت واحدةٌ منها لكانت كافيةً في تضعيفِ الحديثِ، فكيفَ بها مجتمعةً؟!
وقد صحَّحَ الحاكمُ هذا الحديثَ، قال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاهُ.
وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: صحيحٌ.
وليس كما قالا، كما سبَقَ من عللِ الحديثِ التي أُعِلَّ بها.
وسبَقَ كلامُ الذهبيِّ في «ميزانِهِ».
وقال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حسَنٌ غريبٌ لا نعرِفُهُ إلا من حديثِ عمرَ بنِ إبراهيمَ عن قتادةَ، ورواه بعضُهُم عن عبدِ الصمدِ ولم يرفَعْهُ. اهـ.
وقد تُوبِعَ عمرُ بنُ إبراهيمَ.
فقد أخرَجَهُ ابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (٣/ ٢٩٨).
من طريقِ سليمانَ الشاذكونيِّ، ثنا غندرٌ عن شعبةَ عن قتادةَ عن الحسنِ عن سمرةَ عن النبيِّ ﷺ في قولِهِ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] قال: «**سمَّه عبدَ الحارثِ**».
قال ابنُ عديٍّ:
وهذا من حديثِ شعبةَ عن قتادةَ، منكرٌ لا أعرِفُهُ إلا من حديثِ سليمانَ الشاذكونيِّ عن غندرٍ عنه، وإنما يروِي هذا عن قتادةَ عمرُ بنُ إبراهيمَ. اهـ.
قلتُ:
سليمانُ بنُ داودَ المنقريُّ الشاذكونِيُّ.
قال البُخاريُّ: فيه نَظَرٌ، وكذَّبه ابنُ معينٍ في حديثٍ ذُكِرَ له عنه.
وقال عبدانُ الأهوازيُّ: معاذَ اللهِ أن يُتَّهَمَ، إنما كانت كتُبُه قد ذَهَبَتْ فكان يحدِّثُ من حفظِهِ.
وقال أبو حاتمٍ: متروكُ الحديثِ، وقال النسائيُّ: ليس بثقةٍ.
وقال صالحُ بنُ محمَّدٍ:... وكان يكذبُ في الحديثِ.
=

= وقال ابنُ عديٍّ:... ما أشبَهَ أمرُهُ بما قالَ عبدانُ: يحدِّثُ حفظًا فيغلطُ.
وقال البغويُّ: رمَاهُ الأئمَّةُ بالكذِبِ، وعن يحيىٰ بنِ معينٍ: كان يضَعُ الحديثَ، وقال أبو حاتمٍ: ليس بشيءٍ، متروكُ الحديثِ. وترَكَ حديثَهُ ولم يحدِّثْ عنه. وقال أبو أحمدَ الحاكِمُ: متروكُ الحديثِ، وكان ابنُ مهديٍّ يسمِّيهِ الخائبَ، وقال صالحُ جزرةَ: كان يضعُ الأسانيدَ في الوقتِ. وقال: كان يُتَّهَمُ بالكذبِ...
اهـ من «لسانِ الميزانِ» (٣٦٠٢) باختصارٍ وتصرُّفٍ.
وقد تُوبِعَ قتادةُ عليه.
فرواهُ ابنُ مردوَيْهِ -كما قال ابنُ كثيرٍ في «تفسيرِهِ» (٣/ ٥٢٦) -.
من حديثِ المعتمرِ بنِ سليمانَ عن أبيهِ عن الحسنِ عن سمرةَ، مرفوعًا.
وهذا الإسنادُ يحتاجُ إلىٰ معرفةِ الرواةِ من ابنِ مردوَيْهِ إلىٰ المعتمرِ.
ولو فرَضْنَا صحَّةَ الإسنادِ إلىٰ المعتمرِ يبقىٰ تدليسُ الحسنِ، وهو علَّةٌ كافيةٌ في تضعيفِ الحديثِ.
وسيأتي أن المعتمرَ رواهُ عن أبيهِ بسندِهِ إلىٰ سمرةَ موقوفًا وإسنادُهُ صحيحٌ، ممَّا يضعِّفُ هذه الروايةَ المرفوعةَ.
قال ابنُ كثيرٍ (٣/ ٥٢٦):
الثاني -من أوجُهِ تعليلِ الحديثِ-: أنه قد رُوِيَ من قولِ سمرةَ نفسِهِ، ليس مرفوعًا.
قلتُ: أخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تفسيرِهِ» (١٣/ ٣١٠).
من طريقِ المعتمرِ بنِ سليمانَ عن أبيهِ سليمانَ بنِ طرخانَ التيميِّ.
ومن طريقِ ابنِ عليَّةَ عن سليمانَ.
عن أبي العلاءِ بنِ الشخيرِ، عن سمرةَ بنِ جندبٍ؛ أنه حدَّثَ أن آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سمَّىٰ ابنَهُ عبدَ الحارثِ.
وإسنادُهُ صحيحٌ.
وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٢٧٩٣).
من طريقِ سعيدِ بنِ بشيرٍ، حدَّثَني عمرانُ عن عقبةَ عن قتادةَ عن يزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الشخيرِ عن سمرةَ بنِ جندبٍ قال: سمَّيَاه عبدَ الحارثِ في قولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ =

= ﴿فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٩٠﴾ [الأعرافُ: ١٩٠].

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

شيخُ الطبرانِيِّ أحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ يحيىٰ بنِ حمزةَ، قال أبو أحمدَ الحاكِمُ: فيه نظَرٌ. «لسانُ الميزانِ».

وسعيدُ بنُ بشيرٍ؛ ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

قال ابنُ كثيرٍ:

الثالثُ: أن الحسنَ نفسَهُ فسَّرَ الآيةَ بغيرِ هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرةَ مرفوعًا لما عدَلَ عنه. اهـ.

قلتُ:

أخرَجَهُ ابنُ جريرٍ في «تفسيرِهِ» (١٣/ ٣١٤).

حدَّثَنَا ابنُ وكيعٍ قالَ: حدَّثَنَا سهلُ بنُ يوسفَ عن عمرٍو عن الحسنِ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ [الأعرافُ: ١٩٠].

قال: كان هذا في بعضِ أهلِ المِلَلِ ولم يكنْ بآدمَ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

سفيانُ بنُ وكيعٍ؛ ضعيفٌ.

وعمرُو بنُ عبيدٍ، المعتزليُّ المشهورُ، اتهمَهُ جماعةٌ.

حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ عبدِ الأعلىٰ قال: حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ ثورٍ عن معمرٍ قال: قالَ الحسنُ: عنىٰ بهذا ذريةَ آدمَ، مَن أشركَ منهم بعدَه، يعني بقولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ [الأعرافُ: ١٩٠].

وأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» وإسنادُهُ ضعيفٌ.

روايةُ معمرٍ عن البصريِّينَ فيها مقالٌ.

حدَّثَنَا بشرُ بنُ معاذٍ قال: حدَّثَنَا يزيدُ قالَ: حدَّثَنَا سعيدٌ عن قتادةَ قالَ: كان الحسنُ يقولُ: هم اليهودُ والنصارىٰ، رزقَهُمُ اللهُ أولادًا فهوَّدُوا ونصَّرُوا.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «التفسيرِ» (٨٦٥٩). =

= إسنادُهُ ضعيفٌ.

لتدليسِ قتادةَ ولم يصرِّحْ بالسماعِ من الحسنِ.

لكنَّ هذه الأسانيدَ عن الحسنِ يشدُّ بعضُها بعضًا، واللهُ أعلَمُ.

قال ابنُ كثيرٍ (٣/ ٥٢٧):

وهذه أسانيدُ صحيحةٌ عن الحسنِ رَحِمَهُ اللَّهُ أنه فسَّرَ الآيةَ بذلك، وهو من أحسنِ التفاسيرِ وأَوْلىٰ ما حُمِلَتْ عليه الآيةُ، ولو كان هذا الحديثُ عنده محفوظًا عن رسولِ اللهِ ﷺ لما عدَلَ عنه هو ولا غيرُهُ مع تقواهُ للهِ وورَعِهِ؛ فهذا يدلُّكُ علىٰ أنه موقوفٌ علىٰ الصحابِيِّ، ويحتملُ أنه تلقَّاهُ من بعضِ أهلِ الكتابِ مَن آمَنَ منهم، مثلِ: كعبٍ أو وهبِ بنِ منبهٍ وغيرِهِمَا... إلا أننا برِئنَا من عهدةِ المرفوعِ، واللهُ أعلَمُ.

وقد رُوِيَ هذا الأثرُ عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ وابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

أمَّا أثرُ أُبَيِّ بنِ كعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرَجَهُ ابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ» (٨٦٥٣).

من طريقِ سعيدِ بنِ بشيرٍ عن عقبةَ عن قتادةَ عن مجاهدٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ، عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ قال: لمَّا حملَتْ حواءُ أتاهَا الشيطانُ فقال: أتطيعينِي ويسلَمُ لك ولدُكِ؟ سمِّيهِ عبدَ الحارِثِ. فلم تفعَلْ، فولدَتْ فماتَ، ثم حمَلَتْ فقال لها مثلَ ذلك، فلم تفعَلْ، ثم حملتِ الثالثَ فجاءَهَا فقال: إن تطيعينِي يسلَمْ وإلَّا فإنه يكونُ بهيمةً. فهَيَّبَهُما فأطاعَاهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

سعيدُ بنُ بشيرٍ؛ ضعيفٌ.

وقتادةُ مدلِّسٌ ولم يصرِّحْ بالسماعِ.

وأمَّا أثرُ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فأخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «تفسيرِهِ» (٩٧٣).

وابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ» (٨٦٥٤).

من طريقِ خُصيفٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ -زادَ سعيدُ بن منصور «ومجاهدَ» مع سعيدِ بن جبير- عن ابنِ عبَّاسٍ في قولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، =

= قال اللهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ﴾ [الأعرافُ: ١٨٩]، فلما تغشَّاهَا آدمُ حملَتْ أتاهما إبليسُ فقال: أنا صاحِبُكُمَا الذي أخرجتُكُمَا من الجنَّةِ لَتُطِيعَنِّي أو لأجعلَنَّ لها قَرْنَيْ أيلٍ فيخرجُ من بطنِكِ فيشقُّهُ ولأفعلنَّ ولأفعلنَّ -يخوِّفُهُمَا- سمِّياهُ عبدَ الحارثِ. فأبيَا أن يطيعَاهُ، فخرَجَ ميتًا، ثم حملَتْ، يعني الثانيةَ، فأتاهُمَا -أيضًا- فقال: أنا صاحبُكُمَا الذي فعلتُ ما فعلتُ، لتفعلنَّ أو لأفعلنَّ وأفعلنَّ، يخوِّفُهُمَا، فأبيَا أن يطيعَانِه، فخرَجَ ميتًا.

ثم حملَتِ الثالثةُ، فأتاهُمَا أيضًا فذكَرَ لهما، فأدْرَكَهُمَا حبُّ الولدِ، فسمَّيَاهُ عبدَ الحارثِ؛ فذلك قولُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ﴾ [الأعرافُ: ١٩٠].

وإسنادُهُمَا ضعيفٌ.

خصيفٌ هو ابنُ عبدِ الرحمنِ الجزريُّ، صدوقٌ سيِّئُ الحفظِ، خلطَ بأُخرَةَ، ورُمِيَ بالإرجاءِ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «تفسيرِهِ» (١٣/ ٣١٠).

حدَّثَنَا ابنُ حميدٍ قال: حدَّثَنَا سلمَةُ عن ابنِ إسحاقَ عن داودَ بنِ الحصينِ عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: كانت حواءُ تلِدُ لآدمَ فتُعَبِّدَهُم للهِ وتسمِّيهِ «عبيدَ اللهِ»، و«عبدَ اللهِ» ونحوَ ذلك؛ فيصيبُهُم الموتُ، فأتاها إبليسُ وآدمُ فقال: إنكما لو تسميانِهِ بغير الذي تسميانِهِ لعاشَ، فولدَتْ له ولدًا فسمَّاهُ «عبدَ الحارثِ»؛ ففيه أنزَلَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [الأعرافُ: ١٨٩] إلىٰ قولِهِ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ﴾ [الأعرافُ: ١٩٠] إلىٰ آخِرِ الآيةِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

محمَّدُ بنُ حميدٍ الرازيُّ حافظٌ ضعيفٌ، وكان ابنُ معينٍ حسنَ الرأيِ فيه.

ومحمَّدُ بنُ إسحاقَ، صدوقٌ يدلِّسُ.

وداودُ بنُ الحصينِ، ثقةٌ إلا في عكرمَةَ. اهـ. من «التقريبِ».

فهذا الإسنادُ ضعيفٌ لمَا سبَقَ.

وابنُ إسحاقَ لم يصرِّحْ بالتحديثِ.

=

فهل لأحدٍ يعرفُ اللهَ ودينَهُ أن يتوهَّمَ عليهما الإشراكَ باللهِ مع النُّبُوَّةِ والمكانِ من اللهِ؛ فقد سَمَّىٰ فعلَهُمَا شركًا، وليس هو الشركَ باللهِ.

وأما الذي في السُّنَّةِ:

فقولُ النبيِّ ﷺ: «أخوفُ ما أخافُ علىٰ أُمَّتِي الشركُ الأصغرُ»(١).

= قال ابنُ كثيرٍ (٣/ ٥٢٨):

وقد تلقَّىٰ هذا الأثرَ عن ابنِ عبَّاسٍ جماعةٌ من أصحابِهِ؛ كمجاهدٍ وسعيدِ بنِ جبيرٍ وعكرمَةَ، ومن الطبقَةِ الثانيةِ: قتادةُ، والسُّديُّ وغيرُ واحدٍ من السلفِ وجماعةٌ من الخلَفِ، ومِن المفسِّرينَ مِن المتأخِّرينَ جماعاتٌ لا يُحصَوْنَ كثرةً، وكأنَّه -واللهُ أعلَمُ- أصلُهُ مأخوذٌ من أهلِ الكتابِ، فإنَّ ابنَ عبَّاسٍ رواه عن أُبَيِّ بنِ كعبٍ -كما رواه ابنُ أبي حاتمٍ-.

قال: وهذه الآثارُ يظهرُ عليها -واللهُ أعلَمُ- أنها من آثارِ أهلِ الكتابِ. اهـ.

وقد حكىٰ ابنُ جريرٍ في «تفسيرِهِ» قولَيْنِ في الآيةِ:

القولُ الأولُ: جعلا له شركاءَ في الاسمِ.

القولُ الثاني: المعنِيُّ بذلك رجلٌ وامرأةٌ من أهلِ الكُفْرِ من بني آدمَ جعلا للهِ شركاءَ من الآلهةِ والأوثانِ حين رزَقَهُمَا ما رزَقَهُمَا من الولدِ.

قال ابنُ جريرٍ: وأولىٰ القولَيْنِ بالصَّوابِ قولُ من قال: عنىٰ بقولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ [الأعرافُ: ١٩٠] في الاسمِ لا في العبادَةِ، وأنَّ المعنِيَّ بذلك آدمُ وحواءُ؛ لإجماعِ الحُجَّةِ من أهلِ التأويلِ علىٰ ذلك. اهـ.

وابنُ جريرٍ إذا حكَىٰ إجماعًا؛ فإنه لا يعتدُّ بمخالفَةِ الواحدِ الاثنينِ.

وقد اختارَ ابنُ كثيرٍ -بعد ما نقَدَ الرواياتِ- ما ذهَبَ إليه الحسنُ البصريُّ واستحسَنَهُ.

والحقُّ أن الحديثَ الواردَ في تفسيرِ الآيةِ لا يصحُّ، والآثارُ عن ابنِ عبَّاسٍ وأُبَيِّ بنِ كعبٍ لا تصحُّ.

ووردَتْ آثارٌ عن الحسنِ البصريِّ تتقوَّىٰ بمجموعِهَا.

(١) تقدَّمَ تخرِيجُهُ.

فقد فسَّرَ لك بقولِهِ: «**الأصغرُ**»؛ أن هاهنا شركًا سوىٰ الذي يكونُ به صاحبُهُ مشرِكًا باللهِ.

ومنه قولُ عبدِ اللهِ: الرِّبَا بضعٌ[(١)] وستُّونَ بابًا، والشِّركُ مثلُ ذلك[(٢)].

---

(١) في الأصلِ: «بضعةٌ».

(٢) أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٨/ ٣١٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٨٠)، والمروزيُّ في «السُّنَّةِ» (١٩٩)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٩/ ٣٢١)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٨١٥).

من طريقِ سفيانِ الثوريِّ.

وأخرَجَهُ المروزيُّ في «السُّنَّةِ» (٢٠١) من طريقِ النضرِ بنِ شميلٍ.

والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٩٥) من طريقِ محمَّدِ بنِ جعفرٍ.

كلاهُمَا عن شعبةَ.

كلاهما سفيانُ وشعبةُ عن زبيدٍ عن إبراهيمَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ قالَ: الرِّبَا بضعٌ وسبعونَ بابًا، والشركُ نحوُ ذلك.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٨٦)، والمروزيُّ في «السُّنَّةِ» (١٩٨)، وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٨١٤).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٩٦)، والمروزيُّ في «السُّنَّةِ» (٢٠١).

من طريقِ شعبةَ.

كلاهُمَا عن سلمَةَ بنِ كهيلٍ عن أبي الضحىٰ عن مسروقٍ، عن عبدِ اللهِ قال: الربا بضعٌ وسبعونَ بابًا، والشركُ نحوُ ذلك.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٨/ ٣١٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٨٦).

=

= وعبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في «السُّنَّةِ» (٨١٦).

من طريقِ الثوريِّ.

وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ٥٦٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ فضيلٍ.

كلاهما عن الأعمشِ عن عُمارةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ الأنصاريِّ قالَ: قالَ عبدُ اللهِ: الربا بضعٌ وسبعونَ بابًا، والشركُ مثلُ ذلك.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وعمارةُ هو ابنُ عميرٍ التيميُّ، ثقةٌ ثبتٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٣٢٥).

من طريقِ حجَّاجٍ قال: ثنا شريكٌ عن عاصمٍ عن وائلٍ عن ابنِ مسعودٍ قال: الربا بضعٌ وستُّونَ بابًا، والشركُ نحوُ ذلك.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

حجَّاجٌ هو ابنُ محمَّدٍ المصيصيُّ، ثقةٌ ثبتٌ لكنه اختلَطَ في آخِرِ عُمُرِه، لَمَّا قدمَ بغدادَ قبلَ موتِهِ.

وشريكٌ هو ابنُ عبدِ اللهِ النخعيُّ، صدوقٌ يخطِئُ كثيرًا، تغيَّرَ حفظُهُ منذ وُلِّيَ القضاءَ بالكوفةِ، وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا علىٰ أهلِ البدعِ.

وعاصمٌ هو ابنُ أبي النجودِ، صدوقٌ له أوهامٌ... اهـ. من «التقريبِ».

ومما يدلُّ علىٰ ضعفِهِ أن الرواةَ روَوْهُ بلفظِ: «**بضعٌ وسبعونَ**»، ورواهُ بلفظِ: «**بضعٌ وستُّونَ**».

وقد رُوِيَ مرفوعًا.

فقد اختُلِفَ علىٰ شعبَةَ.

فبينما روَاهُ محمَّدُ بنُ جعفرٍ والنضرُ بنُ شميلٍ.

عن شعبةَ عن زبيدٍ عن إبراهيمَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ؛ موقوفًا عليه.

خالَفَهُمَا ابنُ أبي عديٍّ.

فرواه عن شعبةَ عن زبيدٍ عن إبراهيمَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**الربا بضعٌ وسبعونَ بابًا، والشركُ مثلُ ذلك**».

=

= أخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٢٢٧٥)، والبزَّارُ (١٩٣٥)، وقال: وهذا الحديثُ لم نسمَعْ أحدًا أسنَدَهُ بهذا الإسنادِ إلا عمرَو بنَ عليٍّ.

والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٢/ ٤٣)، وعنه البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٥١٣١).

من طريقِ محمَّدِ بنِ غالبٍ = تمتامٍ.

وأبو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (٢/ ٢٢).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ بندارِ بنِ إبراهيمَ الباطِرْقانِيِّ.

أربعَتُهُم عن عمرِو بنِ عليٍّ عن ابنِ أبي عديٍّ؛ به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ.

إلا أن الظاهرَ أن روايةَ محمَّدِ بنِ جعفرٍ والنضرِ بنِ شميلٍ عن شعبة موقوفًا؛ أرجَحُ من الرفعِ.

وأما متنُ المرفوعِ فعند البزَّارِ: «**الربا بضعٌ وسبعونَ بابًا، والشركُ مثلُ ذلك**».

فاقتصَرَ ابنُ ماجَهْ وأبو نعيمٍ علىٰ: «**الربا ثلاثةٌ وسبعونَ بابًا**».

وعند الحاكِمِ والبيهقيِّ: «**الربا ثلاثةٌ وسبعونَ بابًا، أيسرُهَا مثل أن ينكِحَ الرجلُ أمَّهُ، وإنَّ أربىٰ الربا عِرضُ الرجُلِ المسلِمِ**».

قال الحاكمُ: صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ، ولم يخرِّجَاهُ.

وقال البيهقيُّ:

هذا إسنادٌ صحيحٌ، والمتنُ منكرٌ بهذا الإسنادِ ولا أعلَمُهُ إلا وَهمًا، وكأنه دخلَ لبعضِ رواةِ الإسنادِ في إسنادِهِ. اهـ.

قلتُ: انفرَدَ محمَّدُ بنُ غالبٍ = تمتامٌ بهذا المتنِ دونَ بقيَّةِ الرواةِ، وهذا من أوهامِهِ؛ فقد قال الدارقطنيُّ: وهِمَ في أحاديثَ...، وقال ابنُ المنادِي: كتبَ عنه الناسُ ثم رغبَ أكثرُهُم عنه؛ لخصالٍ شنيعةٍ في الحديثِ وغيرِهِ. اهـ. من «لسانِ الميزانِ».

وقد أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٨/ ٣١٤).

عن معمرٍ عن عطاءٍ الخراسانِيِّ عن رجلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، قال: الربا ثلاثٌ وسبعونَ حوبًا، أدناها حوبًا كمن أتىٰ أُمَّهُ في الإسلامِ، ودرهمٌ من الربا كبضعٍ وثلاثينَ زنيةً.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

=

فقد أخبَرَك أنَّ في الذنوبِ أنواعًا كثيرةً تُسَمَّىٰ بهذا الاسمِ، وهي غيرُ الإشراكِ التي يُتَّخَذُ لها مع اللهِ إلهٌ غيرُهُ، تعالىٰ اللهُ عن ذلك عُلُوًّا كبيرًا، فليس لهذه الأبوابِ عندنا وجُوهٌ إلا أنها أخلاقُ المشركينَ وتسميتُهُم وسننُهُم وألفاظُهُم وأحكامُهُم، ونحوُ ذلك من أمورِهِم.

وأما الفرقانُ الشاهدُ عليه[1] في التنزيلِ؛ فقولُ اللهِ -جلَّ وعزَّ-[2]: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال ابنُ عبَّاسٍ: ليسَ بكفرٍ ينقلُ عن مِلَّةٍ[3].

= عطاءُ بنُ أبي مسلمٍ الخراسانيُّ، صدوقٌ يَهِم كثيرًا ويُرسِلُ ويُدلِّسُ.
وجهالةُ الرجلِ الذي روىٰ عنه.

(١) أي: علىٰ الكفرِ.

(٢) في طبعةِ الألبانيِّ: «عزَّ وجلَّ».

(٣) أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سننِهِ» (٧٤٩)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٥٦٩)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٢/ ٣٤٢)، وعنه البيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٨/ ٢٠)، وابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيرِهِ» (٦٤٣٤)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠١٠)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التمهيدِ» (٤/ ٢٣٧).

من طريقِ سفيانَ بنِ عيينَةَ عن هشامِ بنِ حُجَيرٍ عن طاوسٍ، قال: قال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنه ليس بالكُفرِ الذي يذهبونَ إليه، إنه ليس كفرًا ينقلُ عن المِلَّةِ، ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، كفرٌ دونَ كفرٍ. لفظُ الحاكِمِ.

وهذا إسنادٌ حسنٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ هشامِ بنِ حُجَيرٍ.

قال ابنُ شبرمةَ: ليس بمكَّةَ مثلُهُ، وقال ابنُ معينٍ: صالحٌ، وقال العجليُّ: ثقةٌ صاحبُ سُنَّةٍ، وقال ابنُ =

= سعدٍ: كان ثقةً وله أحاديثُ، وقال الساجيُّ: صدوقٌ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ»، وقال أبو حاتمٍ: يكتبُ حديثَهُ، وقال ابنُ شاهينَ: ثقةٌ، وقال الذهبيُّ في «الكاشفِ» (٥٩٥٨): ثقةٌ.

وضعَّفَهُ يحيىٰ القطَّانُ، ويحيىٰ بنُ معينٍ في روايةٍ، وقال أحمدُ: ليس بالقويِّ. اهـ. من «تهذيبِ التهذيبِ»، وقال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: صدوقٌ له أوهامٌ.

قال الحاكمُ: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاهُ.

وقال ابنُ كثيرٍ (٢/ ٨٠) أن الحاكِمَ قال: صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ ولم يخرِّجَاهُ.

فلعلَّه سقَطَ من مطبوعِ «المستدرَكِ»: علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ -كما نبَّه علىٰ ذلك الألبانِيُّ في «الصحيحةِ» (٢٥٥٢)-.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ»: صحيحٌ.

فهذا الإسنادُ حسنٌ.

وهشامُ بنُ حُجيرٍ لا ينزلُ حديثُهُ عن رتبةِ الحسنِ، ما لم يُخَالَفْ، وهو هنا لم يُخَالَفْ بل قد تُوبِعَ -كما سيأتِي-.

أما ألفاظُ هذا الأثرِ.

فعند سعيدِ بنِ منصورٍ، وابنِ بطَّةَ: ليس بالكفرِ الذي تذهبونَ إليه.

زاد ابنُ بطَّةَ: قال سفيانُ: أي: ليس كفرًا ينقلُ عن الملَّةِ.

وعند ابنِ نصرٍ وابنِ أبي حاتمٍ: ليسَ بالكفرِ الذي يذهبونَ إليه.

وعند ابنِ عبد البرِّ: ليس بالكفرِ الذي تذهبونَ إليه، إنه ليس بكُفرٍ ينقلُ عن المِلَّةِ، ثم قرَأَ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

ولفظُ البيهقيِّ كلفظِ الحاكِمِ، سوىٰ: تذهبونَ، ومِلَّةٍ.

وأخرَجَهُ سفيانُ الثوريُّ في «تفسيرِهِ» (١/ ١٠١)، ومن طريقِهِ الطحاويُّ في «مشكَلِ الآثارِ» (٢/ ٣١٧).

عن ابنِ طاوسٍ عن أبيهِ قال: قيلَ لابنِ عبَّاسٍ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]؛ قال: هي كفرُه، وليس كمَن كَفَرَ باللهِ واليومِ الآخِرِ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ مشاهيرُ رجالُ الشيخَيْنِ، بل هو علىٰ شرطِهِمَا.

=

= وقد أُعِلَّ بالانقطاعِ بين سفيانَ وابنِ طاوسٍ، والذي حمَلَ من قال ذلك أنهم رأَوْا روايةَ سفيانَ عن طاوسٍ بينهما معمرٌ، وليس بلازمٍ أن تُعَلَّ روايةُ سفيانَ بذلك -كما سيأتِي-، وسفيانُ روىٰ عن ابنِ طاوسٍ وروايتُهُ عنه في البخاريِّ: رقمَ (١٧٥٥)، بابِ طوافِ الوداعِ، ورقمَ (٦٢٤٣) بابِ: زنا الجوارحِ دونَ الفرجِ، وفي مسلمٍ رقمَ (٥٨٨، ١٣٢٨).

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسيرِ» (٦/ ٢٥٦).

عن هنادٍ وعن ابنِ وكيعٍ.

والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٥٧١، ٥٧٢).

عن إسحاقَ.

ثلاثتُهُم عن وكيعٍ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسيرِ» (٦/ ٢٥٦).

حدَّثَنِي الحسنُ قال: حدَّثَنَا أبو أسامَةَ.

كلاهما وكيعٌ وأبو أسامةَ = حمَّادُ بنُ أسامَةَ.

عن سفيانَ عن معمرٍ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيهِ قال: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: من لم يحكُمْ بما أنزَلَ اللهُ فهو كافرٌ، قال: هو به كفرُهُ، وليس كَمَن كَفَرَ باللهِ وملائكتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ. لفظُ المروزيِّ في الموضعِ الثانِي، وفي الموضِعِ الأَوَّلِ: هو به كفرُهُ، وليس كمَن كَفَرَ باللهِ وملائكتِهِ وكتبِهِ ورسلِهِ.

وعند ابنِ جريرٍ من طريقِ وكيعٍ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدةُ: ٤٤] قالَ: هي به كُفرٌ، وليس كُفرًا باللهِ وملائكتِهِ وكتبِهِ ورسلِهِ.

ولفظُهُ عنده من طريقِ أبي أسامَةَ.

قالَ رجُلٌ لابنِ عبَّاسٍ في هذه الآياتِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ فمَن فَعَلَ هذا فقد كَفَرَ؟ قال ابنُ عبَّاسٍ: إذا فعَلَ ذلك فهو به كفرٌ، وليس كمَن كَفَرَ باللهِ واليومِ الآخِرِ وبكذا وكذا.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ مشاهيرُ.

ومعمرُ بنُ راشدٍ -وإن كان حديثُهُ عن البصريِّينَ فيه أغاليطُ- إلا أن حديثَهُ عن الزهريِّ وابنِ طاوسٍ مستقيمٌ؛ كما قال ابنُ معينٍ.

=

= وهذا الأثرُ رواه معمرٌ عن ابنِ طاوسٍ.

وأيضًا سفيانُ رحَلَ إلىٰ معمرٍ في اليمنِ وسمِعَ منه في اليمنِ، وسمِعَ هو من سفيانَ.

فلا مطعنَ لأحدٍ في هذا الإسنادِ.

وأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (١/ ١٩١)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٥٧٠)، والطبريُّ في «التفسيرِ» (١٠/ ٣٥٦)، وابنُ أبي حاتمٍ في «التفسيرِ» (٤/ ١١٤٣)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٠٩).

من طريقِ عبدِ الرزَّاقِ عن معمرِ ابنِ طاوسٍ عن طاوسٍ قال: سُئِلَ ابنُ عبَّاسٍ عن قولِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: هي كفرٌ. قالَ ابنُ طاوسٍ: وليس كَمَن كَفَرَ باللهِ وملائكتِهِ ورُسُلِهِ. لفظُ عبدِ الرزَّاقِ.

وزادَ الآخرونَ: وكُتُبِهِ. بعد: وملائكتِهِ.

وعند ابنِ أبي حاتمٍ: هي كبيرةٌ.

وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ مشاهيرُ، وروايةُ معمرٍ عن ابنِ طاوسٍ مستقيمةٌ.

ولا يُطعَنُ في الإسنادِ السابقِ بهذا الإسنادِ؛ لأنَّا نقولُ: إن سفيانَ سمِعَه من معمرٍ عن ابنِ طاوسٍ ثم لقي ابنَ طاوسٍ فسمِعَهُ منه، وقد سمِعَ من ابنِ طاوسٍ -كما سبَقَ-.

ولا تعارُضَ بين ما رواه الثوريُّ عن معمرٍ وبين ما رواه عبدُ الرزَّاقِ عن معمرٍ؛ فغايتُهُ أن روايةَ عبدِ الرزَّاقِ: هي كفرٌ؛ مجملَةٌ، وروايةَ الثوريِّ مبيِّنَةٌ لهذا الإجمالِ، وهي زيادةٌ من ثقةٍ، وأيِّ ثقةٍ!! فوجَبَ قبولُها علىٰ أن ابنَ طاوسٍ قد بيَّنَ المرادَ منها بقولِهِ: وليس كَمَن كَفَرَ باللهِ وملائكتِهِ [وكُتُبِهِ] ورُسُلِهِ.

وروايةُ ابنِ أبي حاتمٍ: هي كبيرةٌ. مبيِّنَةٌ أيضًا لروايةِ: هي كُفرٌ. واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٥٧٣).

حدَّثَنَا محمَّدُ بنُ يحيىٰ، ثنا عبدُ الرزَّاقِ عن سفيانَ عن رجُلٍ عن طاوسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: كفرٌ لا ينقلُ عن المِلَّةِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ لجهالةِ الرجُلِ الذي روىٰ عنه سفيانُ.

لكن يشهَدُ له ما سبَقَ، وقد يكونُ الرجُلُ: ابنَ طاوسٍ.

=

وقال عطاءُ بنُ أبي رباحٍ: كُفرٌ دونَ كُفرٍ(١).

= وقد أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «تفسيرِهِ» (١/ ١٩١)، والطبريُّ في «تفسيرِهِ» (٦/ ٢٥٦).
عن الثوريِّ عن رجُلٍ عن طاوسٍ؛ قولهُ: ليس فيه: «ابنُ عبَّاسٍ»، ولعلَّ هذا هو الراجحُ، وذِكَرُ ابنِ عبَّاسٍ عند المروزيِّ: خطأٌ أو وهمَ، واللهُ أعلَمُ.
وقد أخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسيرِ» (٦/ ٢٥٦)، وابنُ أبي حاتمٍ في «التفسيرِ» (٦٤٨٤).
من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ صالحٍ قال: حدَّثَني معاويةُ بنُ صالحٍ عن عليِّ بنِ أبي طلحةَ عن ابنِ عبَّاسٍ؛ قولُهُ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدةُ: ٤٤] قالَ: مَن جحَدَ شيئًا من حدودِ اللهِ فقد كَفَرَ، ومن أقرَّ فهو ظالمٌ فاسقٌ.
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.
عليُّ بنُ أبي طلحَةَ، أرسلَ عن ابنِ عبَّاسٍ ولم يرَهُ، صدوقٌ يخطِئُ.
وعبدُ اللهِ بنُ صالحٍ، صدوقٌ كثيرُ الغلَطِ، ثبتٌ في كتابِهِ، وكانت فيه غفلةٌ -كما في «التقريبِ»-.
والخلاصةُ: أن أثَرَ ابنَ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صحيحٌ ثابتٌ عنه وعن غيرِهِ من أصحابِهِ، وقد حاولَ أصحابُ المناهجِ المنحرِفَةِ تضعيفَ أثرِ ابنِ عبَّاسٍ هذا، فلم يأتوا بشيءٍ، ولا بقبضةٍ من هواءٍ؛ فنعوذُ باللهِ من الهوىٰ والضَّلالِ.

(١) أخرَجَهُ سفيانُ الثوريُّ في «تفسيرِهِ» (١/ ١٠١)، وأبو داودَ في «مسائلِ أحمدَ» (١٣٥٧)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٥٧٥)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤١٧)، والطبريُّ في «التفسيرِ» (١٠/ ٣٥٥)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٠٧).
من طريقِ وكيعِ بنِ الجرَّاحِ.
والطبريُّ في «التفسيرِ» (١٠/ ٣٥٥)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٢٢)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠١١).
من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ.
كلاهما عن سفيانَ الثوريِّ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ قال: كفرٌ دونَ كفرٍ، وظلمٌ دونَ ظلمٍ، وفسقٌ دونَ فسقٍ.
=

فقد تبيَّنَ لنا أنه(١) كان ليس بناقلٍ عن ملَّةِ الإسلامِ أنَّ الدينَ باقٍ علىٰ حالِهِ، وإن خالَطَهُ ذنوبٌ، فلا معنىٰ له إلا خلافُ الكفَّارِ وسُنَّتِهِم، علىٰ ما أعلمتُكَ من الشركِ سواءً؛ لأنَّ من سننِ الكُفَّارِ الحكمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ، ألا تسمعَ قولَهُ: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ﴾ [المائدة: ٥٠].

تأويلُهُ عند أهلِ التفسيرِ: أنَّ مَن حكَمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ وهو علىٰ ملَّةِ الإسلامِ؛ كانَ بذلكَ الحُكمِ كأهلِ الجاهليَّةِ، إنما هو أن أهلَ الجاهليَّةِ كذلك كانوا يحكُمُونَ.

وهكذا قولُهُ: «**ثلاثةٌ من أمرِ الجاهليَّةِ: الطعنُ في الأنسابِ، والنياحَةُ،**

= وعند الطبريِّ ذِكْرُ الآياتِ الثلاثِ أوَّلًا، وعند الثوريِّ والطبريِّ تقديمُ «فسقٌ دونَ فسقٍ» علىٰ «ظلمٌ دونَ ظلمٍ».

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ إلا ابنَ جريجٍ يدلِّسُ ويُرسِلُ، وهو لم يصرِّحْ بالسماعِ عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ.

وقد كان أعلَمُ الناسِ بعطاءٍ، إلا أن أحمدَ قالَ: إذا قالَ: أخبَرَنا وسمعتُ؛ حسبُكَ به، وقال يحيىٰ بنُ سعيدٍ:... إذا قالَ: حدَّثَنِي فهو سماعٌ، وإذا قال: أخبَرَنِي فهو قراءةٌ، وإذا قالَ: قالَ؛ فهو شبهُ الريحِ.

وقال ابنُ جريجٍ: إذا قلتُ: قالَ عطاءٌ؛ فأنا سمعتُهُ منه، وإن لم أقُلْ: سمِعْتُ.

وهو هنا لم يصرِّحْ بالسماعِ، ولم يقُلْ: قال عطاءٌ.

فالإسنادُ ضعيفٌ لتدليسِ ابنِ جريجٍ وإرسالِهِ، وعدمِ تصريحِهِ بالسماعِ، لكنَّ المتنَ صحيحٌ.

فقد أخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسير» (١٠/ ٣٥٥).

من طريقَيْنِ عن حمَّادِ بنِ سلمةَ عن أيوبَ بنِ أبي تميمةَ السختيانِيِّ عن عطاءٍ بنحوه.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ معروفونَ.

(١) كذا في الأصلِ، قال الألبانِيُّ: ولعلَّ الصوابَ: «إذ».

والأنواءُ»(١).

---

(١) أخرَجَهُ البُخاريُّ (٣٨٥٠) حدَّثَنَا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ.

والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٧٤٧) حدَّثَنَا عليُّ بنُ حربٍ الطائيُّ.

والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٤/ ١٠٥ و١٠/ ٣٩٦)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٤٧٧٨)، وفي «الآدابِ» (٣٣٩)، وابنُ الأعرابيِّ في «جزءِ سعدانَ»، ومن طريقِهِ ابن عبدِ البَرِّ في «التمهيدِ» (١٧/ ٢٨٢).

من طريقِ سعدانَ بنِ نصرٍ.

ثلاثَتُهُم عن سفيانَ بنِ عيينةَ عن عبيدِ اللهِ بنِ أبي يزيدَ، سمِعَ ابنَ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: خِلالٌ من خِلالِ الجاهليَّةِ: الطعنُ في الأنسابِ، والنياحةُ. ونسِيَ الثالثةَ.

قال سفيانُ: ويقولونَ: إنها الاستسقاءُ بالأنواءِ.

ورُوِيَ من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وله طرُقٌ:

١- رواه الأعمشُ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اثنتانِ بالناسِ هما بِهِم كفرٌ: الطعنُ في النسبِ، والنياحَةُ علىٰ الميِّتِ**».

أخرَجَهُ أحمدُ (١٦/ ٢٧٠)، ومسلمٌ (١٢١-٦٧)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (٦٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٤٠٣، ١٤٩٧، ١٤٩٨)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١٠٣٤، ١٠٣٥)، والبيهقيُّ في «السننِ الصغيرِ» (١١٤٠)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٤/ ١٠٤)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٣/ ٦٠)، والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٩٥).

من طرقٍ عن الأعمشِ؛ به.

٢- ورواه ابنُ عجلانَ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**شعبتانِ من أمرِ الجاهليَّةِ: الطعنُ في النسبِ، والنياحَةُ**».

أخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٥٣٥)، والبُخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٣٩٥)، وابنُ الجارودِ في =

= «المنتقىٰ» (٥١٥).

من طريقِ أبي عاصمٍ عن ابنِ عجلانَ؛ به.

وسندُهُ حسنٌ.

محمدُ بنُ عجلانَ صدوقٌ، وأبو عاصمٍ هو الضحاكُ بنُ مخلدٍ.

٣- علقمةُ بنُ مرثدٍ عن أبي الربيعَ المدنيِّ عن أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أربعٌ لا يدَعُها الناسُ من أمرِ الجاهليَّةِ: النياحةُ، والتعايرُ في الأحسابِ، وقولُهُم: سُقِينا بنَوءِ كذا، والعدوَىٰ، جربَ بعيرٌ فأجرَبَ مائةً؛ فمن أجرَبَ الأوَّلَ؟!**».

أخرَجَهُ أحمدُ (١٣/ ٢٨٨، ١٥/ ٢١٥)، والطيالِسِيُّ (٢٥١٧)، والترمذيُّ (١٠٠١)، والطحاويُّ في «شرحِ معانِي الآثارِ» (٧٠٧٠، ٧٠٧١)، والطبريُّ في «تهذيبِ الآثارِ» (١٢٦٣)، والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٧٤٥)، والبزَّارُ في «المسندِ» (٩٦٩٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٧٨٠).

من طرقٍ عن علقمةَ بنِ مرثدٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو الربيعِ المدنِيُّ، قال أبو حاتمٍ الرازيُّ: صالحُ الحديثِ، وقال الذهبيُّ: صدوقٌ، وقال ابنُ حجرٍ في «التقريبِ»: مقبولٌ. اهـ. يعني إذا تُوبِعَ، وإلا فَلَيِّنٌ.

وهو هنا لم يُتَابَعْ علىٰ هذا المتنِ عن أبي هريرةَ -وإن كان قد رُوِيَ من حديثِ غيرِهِ-، وقد حسَّنَهُ الترمذيُّ، والألبانِيُّ.

٤- العلاءُ بنُ عبدِ الرحمنِ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ من عملِ الجاهليَّةِ لا يتركُهُنَّ الناسُ: الطعنُ في النسبِ، والنياحَةُ علىٰ الميِّتِ، والاستمطارُ بالأنواءِ**».

أخرَجَهُ ابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٦٦٤، ٦٦٥)، وقوامُ السُّنَّةِ في «الترغيبِ والترهيبِ» (٢٤٢٦).

من طريقِ العلاءِ؛ به.

وإسنادُهُ حسنٌ.

لحالِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، فهو صدوقٌ ربما وهِمَ.

وقد تُوبِعَ علىٰ هذا المتنِ -كما سيأتي-.

=

= ٥- سعيدُ المقبريُّ عن أبي هريرةَ قالَ:
أخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٣٥٣).
من طريقِ ابنِ عجلانَ.
وأخرَجَهُ أحمدُ (١٢/ ٥١٩)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٣١٤١).
من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ إسحاقَ.
كلاهُمَا عن سعيدٍ المقبريِّ عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**ثلاثٌ من عمَلِ الجاهليَّةِ لا يتركُهُنَّ أهلُ الإسلامِ: النياحةُ، والاستسقاءُ بالأنواءِ، وكذا**»، قلتُ لسعيدٍ: وما هو؟ قال: «**دعوىٰ الجاهليَّةِ: يا آلَ فلانٍ، يا آلَ فلانٍ**». لفظُ أحمدَ من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ إسحاقَ.
وعند ابنِ حبَّانَ: «**والتعايرُ**».
وإسنادُهُ صحيحٌ.
عبدُ الرحمنِ بنُ إسحاقَ صدوقٌ، وكذا ابنُ عجلانَ.
قال الشيخُ شاكرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: ويبدو لي أن سعيدَ المقبريَّ نسِيَ الثالثةَ، وشكَّ فيها فقال في روايةِ «المسندِ» هنا: «**وكذا**»، حتىٰ سألَهُ عبدُ الرحمنِ بنُ إسحاقَ فقالَ: «**دعوىٰ الجاهليَّةِ**»، ثم لعلَّهُ استذكَرَ أو استيقنَ مرَّةً أخرىٰ فلم يشكَّ، وقال دونَ سؤالٍ: «**التعايرُ**»، يعني التعايرَ في الأنسابِ والطعنَ فيها، وهذا هو الثابتُ في سائرِ الرواياتِ التي رأينا من حديثِ أبي هريرةَ وغيرِهِ. اهـ.
من تعليقِهِ علىٰ «المسندِ» (٧/ ٣٢٣).
قلتُ: روايةُ ابنِ عجلانَ عن سعيدٍ، بلفظِ: «**شعبتانِ...**» الحديثَ -كما سبَقَ-، فذكَرَ خصلتَيْنِ.
٦- كريمةُ بنتُ الحسحاسِ المزنيَّةُ:
أخرَجَهُ الحاكمُ (١/ ٣٨٢)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (١٤٦٥، ٣١٦١).
من طريقِ بشرِ بنِ بكرٍ عن الأوزاعيِّ، حدَّثَنِي إسماعيلُ بنُ عبيدِ اللهِ، حدَّثَتنِي كريمةُ بنتُ الحَسحاسِ المزنيَّةُ قالت: سمعتُ أبا هريرةَ وهو في بيتِ أمِّ الدرداءَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ من الكُفْرِ باللهِ: شقُّ الجيبِ، والنياحَةُ، والطعنُ في النسبِ**».
وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ.
قال الحاكِمُ: صحيحُ الإسنادِ ولم يخرِّجَاهُ.
=

= ٧- أبو سلمَةَ بنُ عبدِ الرحمنِ:

أخرَجَهُ البزَّارُ (٨٦٢٦).

من طريقِ سويدٍ اليماميِّ قال: حدَّثَنِي يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ عن أبي سلمَةَ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «**أربعٌ في أمَّتِي ليس هم تاركِيهَا: الفخرُ في الأحسابِ، والطعنُ في الأنسابِ، والنياحةُ، تُبعَثُ يومَ القيامَةِ النائحةُ إذا لم تتُبْ عليها درعٌ من قطرانٍ**».

قال البزَّارُ: وهذا الحديثُ قد رُوِيَ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ بغيرِ هذا الإسنادِ، وسويدٌ ليس بالقويِّ، ولا يُحفَظُ هذا من حديثِ يحيىٰ عن أبي سلمَةَ عن أبي هريرةَ إلا من حديثِ سويدٍ ولم يُتَابَعْ عليه. اهـ.

ورواه أبو مالكٍ الأشعريُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ أحمدُ (٣٧/ ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤٤)، ومسلمٌ (٢٩-٩٣٤)، وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٣/ ٣٩٠)، والحاكمُ في «المستدركِ» (١/ ٣٨٢) وقال: حديثٌ صحيحٌ علىٰ شرطِ الشيخَيْنِ، وأبو يعلَىٰ (١٥٧٧)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٤/ ١٠٤)، وفي «الآدابِ» (٣٤٠)، وابنُ حبَّانَ في «صحيحِهِ» (٣١٤٣)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١٥٣٤)، وغيرُهُم.

من طريقِ أبانِ بنِ يزيدَ، حدَّثَنَا يحيىٰ -ابنُ أبي كثيرٍ- أن زيدًا حدَّثَهُ، أن أبا سلامٍ حدَّثَهُ أن أبا مالكٍ الأشعريَّ حدَّثَهُ؛ أن النبيَّ ﷺ قالَ: «**أربعٌ في أمَّتِي من أمرِ الجاهليَّةِ لا يتركونَهُنَّ: الفخرُ في الأحسابِ، والطعنُ في الأنسابِ، والاستسقاءُ بالنجومِ، والنياحةُ**»، وقال: «**النائحةُ إذا لم تتُبْ قبلَ موتِهَا تُقامُ يومَ القيامَةِ وعليها سِربالٌ من قطرانٍ ودرعٌ من جربٍ**».

وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (١٥٨١)، وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٣/ ٥٥٨).

من طريقِ معمرٍ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن ابنِ معانقٍ أو أبي معانقٍ عن أبي مالكٍ الأشعريِّ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**النياحةُ من أمرِ الجاهليَّةِ، وإن النائحةَ إذا ماتَتْ ولم تتُبْ؛ قطَعَ اللهُ لها ثيابًا من قطرانٍ ودرعًا من لهبِ النارِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

ابنُ معانقٍ أو أبو معانقٍ، اسمُهُ عبدُ اللهِ، قال الدارقطنِيُّ: لا شيءَ، مجهولٌ، ووثَّقَهُ العجلِيُّ، وذكرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ».

=

ومثلُهُ الحديثُ الذي يُرْوَىٰ عن جريرٍ وأبي البَختريِّ الطائِيِّ: «ثلاثةٌ من سُنَّةِ الجاهليَّةِ: النياحَةُ، وصنعةُ الطعامِ، وأن تبيتَ المرأةُ في أهلِ الميتِ من غيرِهِم»(١).

= وفي البابِ:

عن عمرِو بنِ عوفٍ.

أخرَجَهُ البزَّارُ (٣٣٩٤)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٧/ ١٩).

وسلمانَ الفارسيِّ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٦/ ٢٣٩).

وجنادةَ بنِ مالكٍ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٣٨٢)، والبُخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٢/ ٢٣٢)، والبزَّارُ (٧٩٧).

وأنسِ بنِ مالكٍ.

أخرَجَهُ البزَّارُ -«كشف الأستارِ»- (٧٩٩)، وأبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٣٩١١) وقال الهيثميُّ في «المجمعِ» (٣/ ١٢): رواه أبو يعلَىٰ، ورجالُهُ ثقاتٌ.

والعبَّاسِ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ -كما في «المجمعِ» (٣/ ١٣).

وأبي الدرداءِ.

أخرَجَهُ الخطيبُ في «تاريخِهِ» (١١/ ٨٦).

ولا تخلُو هذه الأحاديثُ من مقالٍ.

(١) أمَّا أثرُ جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البجليِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فأخرَجَهُ أحمدُ في «المسندِ» (١١/ ٥٠٥).

حدَّثَنَا نصرُ بنُ بابٍ عن إسماعيلَ عن قيسٍ عن جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البجليِّ، قال: كنا نعدُّ الاجتماعَ إلىٰ أهلِ الميِّتِ وصنيعةَ الطعامِ بعد دفنِهِ من النياحةِ.

=

= وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

نصرُ بنُ بابٍ ترجَمَهُ الحافظُ في «تعجيلِ المنفعةِ» (١١٠٢).

قال ابنُ المدينيِّ: رميتُ حديثَهُ، وقال البُخاريُّ: يرمونَهُ بالكذبِ، وقال ابنُ معينٍ: ليس حديثُهُ بشيءٍ، وقال أبو حاتمٍ: متروكُ الحديثِ، وقال ابنُ حبَّانَ: كان ممَّن يتفرَّدُ عن الثقاتِ بالمقلوباتِ ويروِي عن الثقاتِ ما لا يشبِهُ حديثَ الثقاتِ، فلما كثُرَ ذلك منه بطَلَ الاحتجاجُ به، وقال ابنُ سعدٍ: نزلَ بغدادَ فسمِعُوا منه ثم حدَّثَ عن إبراهيمَ الصائغِ فاتَّهمُوه وترَكُوا حديثَهُ.

وقال ابنُ عديٍّ: ومع ضَعْفِهِ يكتبُ حديثَهُ، وقال أحمدُ: ما كان به بأسٌ، إنما أنكرُوا عليه حيث حدَّثَ عن إبراهيمَ الصائغِ. وقال عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ: قلتُ لأبي: سمعتُ أبا خيثمةَ - يعني: زهيرَ بنَ حربٍ - يقولُ: نصرُ بنُ بابٍ كذَّابٌ، فقال: إني أستغفرُ اللهَ، كذَّابٌ!! إنما عابُوا عليه أنه حدَّثَ عن إبراهيمَ الصائغِ، وإبراهيمُ من أهلِ بلدِهِ لا ينكرُ أن يكونَ سمِعَ منه. اهـ.

وراجِعْ: «ميزانَ الاعتدالِ» (٩٠٢٥)، و«لسانَهُ» (٦/ ١٥٠).

وأخرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (١٦١٢).

من طريقِ سعيدِ بنِ منصورٍ، وشجاعِ بنِ مخلدٍ.

والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٣٠٧).

من طريقِ أحمدَ بنِ منيعٍ.

ثلاثتُهُم عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ عن جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البجليِّ، قال: كنَّا نرىٰ الاجتماعَ إلىٰ أهلِ الميتِ وصنعةَ الطعامِ من النياحَةِ. لفظُ ابنِ ماجَهْ.

ولفظُ الطبرانِيِّ: كانوا يرَوْنَ أن اجتماعَ أهلِ الميِّتِ، وصنعةَ الطعامِ من النياحَةِ.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ.

إلا أن هشيمَ بنَ بشيرٍ ثقةٌ ثبتٌ كثيرُ التدليسِ والإرسالِ الخفيِّ -كما في «التقريبِ»-.

وقد صحَّحَ هذا الأثرَ الألبانِيُّ في «صحيحِ سننِ ابنِ ماجَهْ» (١٣٠٨)، و«أحكامِ الجنائزِ» (١/ ١٦٧).

وعزا تصحيحَهُ للنوويِّ في «المجموعِ»، والبوصيريِّ في «الزوائدِ».

قلتُ:

قد رواه عبَّادُ بنُ العوَّامِ عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ قالَ: قالَ جريرُ بنُ =

= عبدِ اللهِ: يعدِّدُونَ الميِّتَ، أو قال: أهلَ الميتِ بعد ما يدفنُ؟ شكَّ إسماعيلُ.

قلتُ: نعم.

قال: كنا نعدُّها النياحَةَ.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٣٠٧).

حدَّثَنَا أحمدُ بنُ يحيىٰ الحلوانِيُّ، ثنا سعيدُ بنُ سليمانَ عن عبَّادِ بنِ العوَّامِ؛ به.

وإسنادُهُ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ.

إلا أنَّ عبَّادَ بنَ العوَّامِ خالَفَ هشيمًا في المتنِ -كما ترىٰ-.

فلم يذكُرْ عبَّادٌ الاجتماعَ ولا صنعةَ الطعامِ.

ومعنىٰ يعدِّدُونَ: يذكُرونَ محاسنَ الميِّتِ وأفعالَهُ التي كان يعمَلُهَا، يمدَحُونَهُ بها.

وقد سُئِلَ الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا الأثرِ الذي رواه هشيمٌ، فقال أبو داودَ في «مسائلِهِ» (١٨٦٧):

ذكرتُ لأحمدَ حديثَ هشيمٍ عن إسماعيلَ عن قيسٍ عن جريرٍ: كنَّا نعدُّ الاجتماعَ عند أهلِ الميتِ وصنعةَ الطعامِ لهم من أمرِ الجاهليَّةِ.

قال: زعموا أنه سمِعَهُ من شريكٍ.

قال أحمدُ: وما أُرىٰ لهذا الحديثِ أصلٌ.

قلتُ:

يمكنُ الجوابُ علىٰ جوابِ الإمامِ أحمدَ.

بأن مرادَه حديث هشيمٍ عن شريكٍ؛ فهو ردٌّ علىٰ الزعمِ المذكورِ من أن هشيمًا سمِعَهُ من شريكٍ.

وهذا منه تصحيحٌ لروايةِ هشيمٍ عن إسماعيلَ.

وقد أخرَجَ روايةُ هشيمٍ في «مسندِهِ» -كما سبَقَ-.

إلا أنه قد يَرِدُ علىٰ ذلك أن سندَهَا ضعيفٌ لضعفِ نصرِ بنِ بابٍ، كما تقدَّمَ.

لكن يرِدُ علىٰ هذا الإيرادِ أنَّ لأحمدَ رأيًا في نصرِ بنِ بابٍ، وهو قولُهُ: ما كان به بأسٌ وما عِيبَ عليه ليس في هذه الروايةِ.

وممَّا يدلُّ علىٰ ضعفِ روايةِ شريكٍ، وأن أحمدَ قصدَهَا بقولِهِ السابقِ؛ أنها من طريقِ =

= خالدِ بنِ القاسمِ المدائنيِّ.

وسُئِلَ الدارقطنيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «العللِ» (٣٣٥٣) عن حديثِ قيسِ بنِ جريرٍ، قال: كانوا يرونَ الاجتماعَ إلىٰ أهلِ الميتِ وصنعةَ الطعامِ من النياحَةِ.

فقال: يرويهِ هشيمُ بنُ بشيرٍ.

واختُلِفَ عنه.

فرواهُ سريجُ بنُ يونسَ والحسنُ بنُ عرفةَ عن هشيمٍ عن إسماعيلَ عن قيسٍ عن جريرٍ.

ورواه خالدُ بنُ القاسمِ المدائنيُّ -قيل: ثقةٌ؟-.

قال: لا أضمنُ لك هذا، جرَّحُوه.

عن هشيمٍ عن شريكٍ عن إسماعيلَ.

ورواه عبَّادُ بنُ العوَّامِ عن إسماعيلَ كذلك. اهـ.

وقد أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ (٣/ ٢٩١):

حدَّثَنَا وكيعٌ عن مالكِ بنِ مغولٍ عن طلحةَ، قال: قدمَ جريرٌ علىٰ عمرَ فقال: هل يناحُ قِبَلُكُم علىٰ الميِّتِ؟ قال: لا. قال: فهل تجتمِعُ النساءُ عندَكُم علىٰ المبيتِ ويطعَمُ الطعامُ؟ قال: نعم؛ فقال: تلك النياحَةُ.

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ.

إلا أنه منقطِعٌ.

فلم يذكُرْ في ترجمةِ طلحَةَ بنِ مصرِّفٍ أنه روىٰ عن جريرٍ البجليِّ، ولا عن عمرَ من بابِ أَوْلَىٰ.

وأما أثرُ أبي البختريِّ.

فأخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٣/ ٥٥٩).

وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١١٣٤٦).

حدَّثَنَا وكيعُ بنُ الجرَّاحِ.

كلاهما عبدُ الرزَّاقِ ووكيعٌ.

عن سفيانَ الثوريِّ عن هلالِ بنِ خبَّابٍ عن أبي البختريِّ قال: الطعامُ علىٰ الميِّتِ من أمرِ الجاهليَّةِ، وبيتوتَةُ المرأةِ عند أهلِ الميِّتِ من أمرِ الجاهليَّةِ، والنياحةُ من أمرِ الجاهليَّةِ. لفظُ =

وكذلك الحديثُ: «آيةُ المنافقِ(١) إذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ»(٢).

= عبدِ الرزَّاقِ، وليس عند ابن أبي شيبةَ الجملةُ الثانيةُ.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ.

وهلالُ بنُ خبابٍ وثَّقَهُ أحمدُ وابنُ معينٍ، والغلابيُّ والموصليُّ والذهبيُّ.

ونفىٰ ابنُ معينٍ أن يكونَ تغيَّرَ واختلَطَ ردًّا علىٰ زعمِ يحيىٰ القطَّانِ، وقال ابنُ حبَّانَ: يخطئُ ويخالفُ، وقال ابنُ عديٍّ: أرجو أنه لا بأسَ به، وقال الحافظُ: صدوقٌ تغيَّرَ بأُخرَةَ. وفيما قالَهُ الحافظُ نظرٌ لما سبَقَ. وأبو البختريِّ الطائيُّ سعيدُ بنُ فيروزٍ؛ ثقةٌ ثَبْتٌ فيه تشيُّعٌ قليلٌ، كثيرُ الإرسالِ -كما في «التقريبِ»-.

وليس عند ابنِ أبي شيبةَ جملةُ: وبيتوتةُ المرأةِ عند أهلِ الميتِ.

وقد أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةِ في «المصنفِ» (٣/ ٢٩٠).

حدَّثَنَا فضالةُ بنُ حصينٍ عن عبدِ الكريمِ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ قال: ثلاثٌ من أمرِ الجاهليَّةِ: بيتوتةُ المرأةِ عند أهلِ المصيبةِ ليست منهم، والنياحةُ، ونحرُ الجزورِ عند المصيبةِ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

فضالةُ بنُ حصينٍ الضبيُّ، قال أبو حاتمٍ: مضطربُ الحديثِ.

متَّهَمٌ بالوضعِ، روىٰ المناكيرَ، لا شيءَ.

«ميزانُ الاعتدالِ» (٦٧٠٧)، و«لسانُهُ» (١٣٢٨).

(١) في طبعةِ الألبانِيِّ: «ثلاثٌ».

(٢) أخرَجَهُ أحمدُ (١٤/ ٣١٤)، والبُخاريُّ (٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥)، ومسلمٌ (١٠٧-٥٩)، النسائيُّ في «الكبرىٰ» (١٠/ ٧٤)، وفي «الصغرىٰ» (٨/ ١١٦)، والترمذيُّ إثرَ حديثِ (٢٦٣١)، والبغويُّ في «شرحِ السُّنَّةِ» (٣٥)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٦/ ١٤٠، ٤٧٠ و١٠/ ٣٣٠)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٤٤٦٥)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٧)، وهو في «جزءِ =

= إسماعيلَ بنِ جعفرٍ» (٤٥٧)، وغيرُهُم.

من طريقِ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ قال: حدَّثَنَا نافعُ بنُ مالكِ بنِ أبي عامرٍ أبو سهيلٍ، عن أبيهِ عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**آيةُ المنافِقِ ثلاثٌ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ**».

وأخرَجَهُ مسلمٌ (١٠٨، ١٠٩-٥٩)، والترمذيُّ (٢٦٣١)، وأبو يعلَىٰ (٦٥٣٣)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٨، ٥٢٩)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٨٧٩)، وابنُ عساكرَ في «المعجمِ» (١٠١)، والبزَّارُ (٨٣١٥)، وغيرُهُم.

من حديثِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ؛ به.

قال الترمذيُّ: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ العلاءِ، وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ.

قلتُ: إسنادُهُ حسنٌ.

وقد أخرَجَهُ الفريابيُّ في «صفةِ المنافقِ» (رقمَ ٤)، وابنُ عساكِرَ في «معجمِهِ» (١٢٨٦).

من طريقِ أبي معشرٍ عن سعيدِ المقبريِّ عن أبي هريرةَ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

أبو معشرٍ نجيحُ بنُ عبدِ الرحمنِ السنديُّ.

ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (١٥/ ٨٢، ١٦/ ٥٣٩)، ومسلمٌ (١١٠-٥٩)، وابنُ حبَّانَ (٢٥٧)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٣٠)، والفريابيُّ في «صفةِ المنافقِ» (رقمَ ٥)، والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٢٩٢)، والبزَّارُ (٧٨٤٣)، وغيرُهُمْ.

عن حمَّادِ بنِ سلمَةَ عن داودَ بنِ أبي هندٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ في المنافِقِ وإن صلَّىٰ وإن صامَ وزعَمَ أنه مسلمٌ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ**».

وأخرَجَهُ البزَّارُ (٨٦٢٤)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (٩٧، ١٤٩٣)، والطرسوسيُّ في «المسندِ» (١٧).

من طريقِ أيوبَ بنِ عتبةَ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي سلمَةَ عن أبي هريرةَ؛ أن رسولَ اللهِ ﷺ =

= قالَ؛ فذكَرَهُ.

قالَ البزَّارُ: وهذا الحديثُ قد رُوِيَ عن أبي هريرةَ من غيرِ وَجْهٍ، ولا نعلَمُ رواه عن يحيىٰ عن أبي سلمةَ من أبي هريرةَ إلا أيوبُ بنُ عتبةَ. اهـ.

قلتُ: إسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضعفِ أيوبَ بنِ عتبةَ اليماميِّ، لكن يشهَدُ له ما قبلَهُ.

ورُوِيَ من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٨٠٧٣)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (١٧٦، ١٨٣، ٢٩٣).

من طريقِ يوسفَ بنِ الخطَّابِ المدينيِّ عن عبادةَ بنِ الوليدِ بنِ عبادةَ، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ في المنافِقِ: إذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا اؤتمِنَ خانَ، وإذا حدَّثَ كذَبَ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يوسفُ بنُ الخطَّابِ، مجهولٌ. «لسانُ الميزانِ» (١١٤٧).

ورُوِيَ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ وكيعٌ في «الزهدِ» (٤٠٠، ٤٧٢)، وعنه ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٥/ ٢٣٧)، وابنُ المباركِ في «الزهدِ» (١٠٦٧)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٠)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٥١٦).

عن الأعمشِ عن عمارةَ بنِ عميرٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، قال: قالَ عبدُ اللهِ: اعتبروا المنافقَ بثلاثٍ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غدَرَ، ثم قرَأَ عبدُ اللهِ: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [التوبةُ: ٧٥].

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

وتابَعَهُ أبو معاويةَ محمَّدُ بنُ خازمٍ.

أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «التفسيرِ» (٥/ ٢٦٢)، والفريابيُّ في «صفةِ المنافقِ» (رقمَ ١٠)، والطبرانِيُّ (٩/ ٢٢٢).

ويحيىٰ بنُ عيسىٰ الرمليُّ.

أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٧٧).

ومحبوبُ بنُ محرزٍ القواريريُّ.

=

= أخرَجَهُ ابنُ أبي حاتمٍ (٦/ ١٨٤٦).

وخالَفَهُم شعبةُ.

واختُلِفَ عليه.

فرواه محمَّدُ بنُ جعفرٍ عنه عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن عبدِ الرحمنِ عن عبدِ اللهِ؛ أنه قال: ثلاثٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا... فذَكَرَهُ.

أخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٨٧).

ورواه يزيدُ بنُ هارونَ عنه عن الأعمشِ عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ قال: «**أربعٌ مَن كُنَّ فيه فهو منافقٌ، وإن كانت فيه واحدةٌ منهنَّ كانت فيه خَصلَةٌ من النفاقِ حتىٰ يدعَهَا: من إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ**».

أخرَجَهُ الخرائطيُّ في «مساوِئِ الأخلاقِ» (١٤٣، ٢٩٠)، وفي «مكارِمِ الأخلاقِ» (٢٠٠)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٨٩٦، ٨٩٧).

وتابَعَ النضرُ بنُ شميلٍ يزيدَ بنَ هارونَ عن شعبةَ عن الأعمشِ؛ به.

أخرَجَهُ ابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٨٩٨).

ورواه أبو داودَ عن شعبةَ عن منصورٍ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ: «**ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه فهو منافقٌ، وإن كان فيه خصلةٌ ففيه خصلةٌ من النفاقِ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا اؤتمنَ خانَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ**».

أخرَجَهُ البزَّارُ (١٦٦٢)، والفريابيُّ في «صفةِ المنافقِ» (٧)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٣١)، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ» (١٩٠، ١٩٩)، وفي «مساوِئِ الأخلاقِ» (١٤٤، ٢٨٩)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٥/ ٤٣)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٤٦٩)، وفي «مكارمِ الأخلاقِ» (١٥١).

قال البزَّارُ: وهذا الحديثُ لا نعلَمُ أسندَهُ إلا أبو داودَ عن شعبةَ بهذا الإسنادِ، وغيرُ أبي داودَ يرويهِ موقوفًا. اهـ.

قلتُ:

أبو داودَ = سليمانُ بنُ داودَ بنِ الجارودَ الطيالسيُّ، ثقةٌ حافظٌ، غلِطَ في أحاديثَ -كما في «التقريبِ»-. =

= لكن تابَعَهُ زيادُ بنُ عبدِ اللهِ البكائيُّ، فرواه عن منصورٍ عن شقيقٍ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ: «**ثلاثٌ من كُنَّ فيه فهو منافقٌ**».

ذكَرَهُ الترمذيُّ في «العللِ» (٦٢٩)، سأل البُخاريُّ عنه فلم يعرِفْهُ من حديثِ منصورٍ، مرفوعًا. اهـ.

وزيادُ بنُ عبدِ اللهِ البكائيُّ.

قال فيه الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ، ثَبْتٌ في المغازِي، وفي حديثِهِ عن غيرِ ابنِ إسحاقَ لِينٌ، ولم يثبتْ أن وكيعًا كذَّبَهُ، وله في البُخاريِّ موضعٌ واحدٌ متابعةً. اهـ.

وقد خالَفَهُما جماعةٌ:

محمَّدُ بنُ جعفرٍ، ويحيىٰ.

عند الخلَّالِ في «السُّنَّةِ» (١٦٣١).

وجريرُ بنُ عبدِ الحميدِ.

عند الخلَّالِ في «السُّنَّةِ» (١٦٢٩)، والفريابيِّ في «صفةِ المنافقِ» (٨)، وابنِ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٠٣)، والذهبيِّ في «سيرِ أعلامِ النبلاءِ» (٥/ ٤٠٩).

وزهيرُ بنُ معاويةَ.

عند النسائيِّ في «الصغرىٰ» (٥٠٢٣)، والبيهقيِّ في «السننِ الصغيرِ» (٤٩٦١).

وحجَّاجٌ.

عند ابنِ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٠٠).

فرواه هؤلاء عن شعبةَ عن منصورٍ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ قولهُ، ولم يرفعُوهُ.

فروايةُ الجماعةِ علىٰ الوقفِ أرجَحُ.

ورجَّحَ الترمذيُّ الموقوفَ في «العللِ» (٦٣٠).

وقال الدارقطنيُّ في «العللِ» (٧٣١): الموقوفُ أصحُّ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٣٢)، والفريابيُّ في «صفةِ المنافقِ» (٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٠٢، ٩٠٣)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٦/ ٢٥٥).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمةَ عن عاصمِ بنِ بهدلةَ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قال: =

= ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه فهو منافقٌ....

وإسنادُهُ حسنٌ.

عاصمُ بنُ بهدلَةَ هو ابنُ أبي النجودِ، صدوقٌ له أوهامٌ -كما في «التقريبِ»-.

وقد ذَكَرَ الدارقطنيُّ في «العللِ» (٧٣١):

أن عاصمَ بنَ بهدلةَ رواه عن أبي وائلٍ موقوفًا.

ورَوَاهُ حمَّادُ بنُ سلمةَ عنه فرفَعَهُ.

والموقوفُ أصحُّ.

ورَوَاهُ الأعمشُ عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَصْلةٌ منهن كانت فيه خَصْلةٌ من النفاقِ حتىٰ يدَعَها: إذا اؤتمِنَ خانَ، وإذا حدَّثَ كذبَ، وإذا عاهدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»**.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (٣٤)، ومسلمٌ (٥٨)، ووكيعٌ في «الزهدِ» (٤٧٣)، والترمذيُّ في «الجامعِ» (٢٦٣٢)، وفي «العللِ» (٦٣٠)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٣٢٢)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٢)، وأبو عوانةَ في «المستخرجِ» (٤٠)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٤).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (١١/ ٤٤٩)، والبُخاريُّ (٢٤٥٩)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥٠٢٠)، وفي «الكبرىٰ» (٨٦٨١).

من طريقِ شعبةَ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٥/ ٢٣٦)، وأحمدُ (١١/ ٣٨٠)، ومسلمٌ (٥٨)، وأبو داودَ (٤٦٨٨)، وابنُ حبَّانَ (٢٥٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٥٧)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٢).

من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ نميرٍ.

وأخرَجَهُ البُخاريُّ (٣١٧٨)، وابنُ حبَّانَ (٢٥٥)، وابنُ مندَهْ (٥٢٥)، والمروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٧٤)، والخرائطيُّ في «اعتلالِ القلوبِ» (٤٤٨)، وفي «مساوئِ الأخلاقِ» (٤٠١).

من طريقِ جريرٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٥٢٦).

من طريقِ أبي إسحاقَ الفزاريِّ.

=

وقولُ عبدِ اللهِ: الغناءُ ينبتُ النفاقَ في القلبِ(١).

= جميعًا عن الأعمشِ؛ به.

ورواهُ الثوريُّ عن الأعمشِ عن عبدِ اللهِ بنِ مرَّةَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو عن النبيِّ ﷺ: «أربعٌ...».

قال الترمذيُّ: وهذا الحديثُ غيرُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، وكلاهما عندي صحيحٌ.

أخرَجَهُ في «العلل» (٦٣٠).

وللحديثِ طرُقٌ أُخْرىٰ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي البابِ عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عند أبي يعلَىٰ (٤٠٩٨)، والفريابيِّ في «صفةِ المنافقِ» (١٢)، وغيرِهم.

وله طرُقٌ.

(١) أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٨٠)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٧٤٤)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٧٧)، وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣١/ ٣٤).

من طريقِ محمَّدِ بنِ جعفرٍ.

والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٥٩).

من طريقِ وكيعِ بنِ الجرَّاحِ.

وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٥).

من طريقِ سعيدِ بنِ عامرٍ.

جميعًا عن شعبةَ عن الحكمِ عن حمَّادٍ عن إبراهيمَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قال: الغِناءُ يُنبتُ النفاقَ في القلبِ.

زادَ الخلَّالُ: قلتُ: مَن حدَّثَكَ؟ قال: حمَّادٌ؛ قال شعبةُ: فأتيتُ حمَّادًا فأقرَّ به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ إلا أنه منقطعٌ.

حمَّادٌ هو ابنُ أبي سليمانَ، صدوقٌ فقيهٌ له أوهامٌ.

والحكمُ بنُ عتيبةَ الكنديُّ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ ربما دلَّسَ، لكنه هنا سمِعَه من حمَّادٍ -كما قال شعبةُ-.

=

= وإبراهيمُ هو ابنُ يزيدَ النخعيُّ، ثقةٌ فقيهٌ إلا أنه يُرسِلُ كثيرًا، ولم يسمَعْ من ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وتُوبِعَ الحكَمُ عليه.
فأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٧)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٤٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٧٤٥)، وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٤).
من طريقِ سفيانَ الثوريِّ عن منصورٍ عن حمَّادٍ عن إبراهيمَ عن ابنِ مسعودٍ قال: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ في القلبِ.
وإسنادُهُ منقطعٌ، لما سبَقَ.
وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٦)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٤٧)، وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٧).
من طريقِ هشيمٍ عن العوَّامِ عن حمَّادٍ عن ابنِ مسعودٍ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ لانقطاعِهِ.
حمَّادُ بنُ أبي سليمانَ لم يدركِ ابنَ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
ورواه محمَّدُ بنُ طلحةَ بنِ مصرِّفٍ.
واختُلِفَ عنه.
فأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٩).
من طريقِ ابنِ مهديٍّ.
والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٧٧)، وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٠).
من طريقِ عليِّ بنِ الجعدِ.
كلاهما عن محمَّدِ بنِ طلحةَ بنِ مصرِّفٍ اليامِيِّ عن سعيدِ بنِ كعبٍ المراديِّ عن محمَّدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ عن ابنِ مسعودٍ قال: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ في القلبِ كما يُنبتُ الماءُ الزرعَ، وإن الذِّكْرَ يُنبتُ الإيمانَ في القلبِ كما يُنبتُ الماءُ الزرعَ.
وخالَفَهُمَا.
أسدُ بنُ موسىٰ، فرواه عن محمَّدِ بنِ مصرِّفٍ = هو ابنُ طلحةَ بنُ مصرِّفٍ عن سعيدِ بنِ كعبٍ عن ابنِ مسعودٍ.
=

= أخرَجَهُ ابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٧٤) -تحقيقِي-.
من طريقِ عبدِ الملكِ بنِ حبيبٍ، عن أسدٍ؛ به.
وعبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ؛ ضعيفٌ.
وسعيدُ بنُ كعبٍ المراديُّ؛ مجهولٌ، ومحمَّدُ بنُ عبدِ الرحمنِ؛ لم يروِ عن ابنِ مسعودٍ.
فالأثرُ من هذا الطريقِ ضعيفٌ.
وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٩).
من طريقِ ليثٍ عن محمَّدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ عن أبيهِ عن ابنِ مسعودٍ؛ به.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
ليثٌ هو ابنُ أبي سليمٍ، صدوقٌ اختلَطَ جدًّا ولم يتميَّزْ حديثُهُ؛ فتُرِكَ. اهـ. من «التقريبِ».
وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٥٨)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (٩٤٦).
من طريقِ وكيعٍ عن سلامِ بنِ مِسكينٍ، عن شيخٍ لهم لم يكن يسمِّيهِ عن أبي وائلٍ؛ أنه دُعِيَ إلىٰ وليمةٍ فرأىٰ لعَّابينَ فخرَجَ، قالَ: سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقولُ: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ كما يُنبتُ الماءُ البَقَلَ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالةِ الرجُلِ الذي روىٰ عن سلامِ بنِ مسكينٍ ولم يُسَمِّهِ.
وخالَفَ وكيعًا:
حَرمِيُّ بنُ عمارةَ.
عند البيهقيِّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٧٧)، وابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٩).
ومسلمُ بنُ إبراهيمَ.
عند أبي داودَ (٤٩٢٧).
فروياه عن سلامِ بنِ مسكينٍ؛ به مرفوعًا.
ولا يصحُّ مرفوعًا كما لم يصحَّ موقوفًا.
للعلَّةِ التي سبَقَ ذِكْرُهَا.
وهذه الطرُقُ عن ابنِ مسعودٍ لا يصحُّ منها طريقٌ.
لكنها اختَلَفَتْ مخارِجُهَا فيتقوَّىٰ بمجمُوعِهَا الأثرُ.
وقد ثبتَ من قولِ إبراهيمَ النخعيِّ.
=

= أخرَجَهُ عبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١١/ ٤)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٦٤٨، ١٦٥٥).
من طرُقٍ عن مغيرةَ عن إبراهيمَ قال: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ في القلبِ.
وإسنادُهُ ضعيفٌ.
مغيرةُ هو ابنُ مقسمٍ، ثقةٌ متقنٌ إلا أنه كان يُدَلِّسُ ولا سيَّمَا عن إبراهيمَ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٦/ ٣١٠).
حدَّثَنَا وكيعٌ قال: حدَّثَنَا سفيانُ عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ عن مجاهدٍ وإبراهيمَ، قال إبراهيمُ: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ في القَلْبِ، قالَ: وقالَ مجاهدٌ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ ﴾ [لقمانُ: ٦]: الغِناءُ.
وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ.
إلا أنَّ حبيبَ بنَ أبي ثابتٍ كان كثيرَ الإرسالِ والتدليسِ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي الدنيا في «ذمِّ الملاهِي» (٣٦).
من طريقِ فضيلِ بنِ عبدِ الوهَّابِ.
عن شريكٍ عن منصورٍ عن إبراهيمَ قال: كانوا يقولونَ: الغناءُ يُنبتُ النفاقَ في القَلْبِ.
وإسنادُهُ فيه ضعفٌ.
شريكٌ هو ابنُ عبدِ اللهِ النخعيُّ، صدوقٌ يخطئُ كثيرًا، تغيَّرَ حفظُهُ منذ وُلِّي القضاءُ بالكوفةِ، وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا علىٰ أهلِ البدعِ.
وأخرَجَهُ (٣٦).
عن فضيلِ بنِ عبدِ الوهَّابِ عن أبي عوانةَ عن حمَّادٍ عن إبراهيمَ؛ مثلَهُ.
وحمَّادُ هو ابنُ أبي سليمانَ، صدوقٌ فقيهٌ له أوهامٌ.
فهذه الطرقُ عن إبراهيمَ النخعيِّ يصحُّ بها الأثرُ عنه.
وقد أخرَجَهُ المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٦٩١).
عن الشعبيِّ عامرِ بنِ شراحيلَ قال: إن الغناءَ يُنبتُ النفاقَ في القلْبِ كما يُنبتُ الماءُ الزرعَ، وإنَّ الذِّكْرَ يُنبتُ الإيمانَ في القلْبِ كما يُنبتُ الماءُ الزرعَ.
=

ليس وجُوهُ هذه الآثارِ كلِّهَا من الذنوبِ: أن راكبَهَا يكونُ جاهلًا ولا كافرًا ولا منافقًا، وهو مؤمنٌ باللهِ، وما جاءَ مِن عندِهِ، ومؤدٍّ لفرائِضِه. ولكنَّ معناها أنها تتبيَّنُ من أفعالِ الكفارِ محرَّمَةٌ منهيٌّ عنها في الكتابِ وفي السُّنَّةِ؛ ليتحَامَاهَا المسلمونَ ويتجَنَّبُوهَا؛ فلا يَتَشَبَّهُوا بشيءٍ من أخلاقِهِمْ ولا شرائعِهِمْ.

ولقد رُوِيَ في بعضِ الحديثِ: «إنَّ السوادَ خضَابُ الكُفَّارِ»(١).

= وفي الإسنادِ.

عبدُ اللهِ بنُ دكينٍ، ضعَّفَهُ غيرُ واحدٍ، وقال أبو حاتمٍ: منكرُ الحديثِ، ضعيفُ الحديثِ، وقال ابنُ حجرٍ: صدوقٌ يخطئُ.

وفراسُ بنُ عبدِ اللهِ، لم أقِفْ له علىٰ ترجمَةٍ.

فالإسنادُ ضعيفٌ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا.

من حديثِ أبي هريرةَ.

أخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «صفةِ النفاقِ» (٩١)، والقطَّانُ في «بيانِ الوهمِ والإيهامِ» (٩٨٩)، وابنُ الجوزيِّ في «العللِ المتناهيةِ» (١٣١٠).

ولا يصحُّ.

ومن حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أخرَجَهُ البيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٧٤٦).

ولا يصحُّ.

ومن حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ الديلميُّ (٤٣١٩).

(١) أخرَجَهُ الطبرانيُّ في «الكبيرِ» (١٣/ ٣٢٢)، والحاكمُ في «المستدركِ» (٣/ ٦٠٤)، والحكيمُ الترمذيُّ في «المنهيَّاتِ» (١/ ١٩٨).

=

= من طريقِ إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ، حدَّثَني سالمُ بنُ عبدِ اللهِ الكَلاعِيُّ عن أبي عبدِ اللهِ القرشيِّ قالَ: دخَلَ عبدُ اللهِ بنُ عمَرَ علىٰ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو وقد سوَّدَ لحيتَهُ، فقال عبدُ اللهِ بنُ عمَرَ: السلامُ عليك أيها الشويبُ، فقال له ابنُ عمرٍو: أما تعرفنِي يا أبا عبدِ الرحمنِ؟ قال: بلىٰ، أعرفُكَ شيخًا، فأنت اليومَ شابٌّ، إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**الصفرةُ خضَابُ المؤمِنِ، والحمرةُ خضابُ المسلمِ، والسوادُ خضَابُ الكافرِ**».

لفظُ الحاكِمِ، وليس عند الطبرانِيِّ والحكيمِ القصَّةُ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، والمتنُ منكرٌ.

قال ابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٤/ ١٨٥).

ترجمةِ سالمِ بنِ عبدِ اللهِ الكلاعيِّ.

روىٰ عن أبي عبدِ اللهِ القرشيِّ عن ابنِ عمَرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**خضَابُ الصفرةِ للمُؤمنِ، وخضَابُ الحمرةِ للمسلمِ، وخضَابُ السوادِ للكافِرِ**».

وهو حديثٌ منكرٌ شبهُ الموضوعِ، وأحسبُهُ من أبي عبدِ اللهِ القرشيِّ الذي لم يُسَمَّ، روىٰ عنه إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ. اهـ.

وقال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (٥/ ١٦٣):

رواه الطبرانِيُّ وفيه من لم أعرِفْهُ.

وقال الذهبيُّ في «التلخيصِ» -كما في «مختصَرِهِ» لابنِ الملقِّنِ (٧٦٢)-:

خبرٌ منكرٌ، وفيه أبو عبدِ اللهِ القرشيُّ، وهو نكرةٌ. اهـ.

وقال في «الميزانِ» ترجمةِ أبي عبدِ اللهِ القرشيِّ «لسانِ الميزانِ» (٨٩٤٩):

روىٰ عنه سالمُ بنُ عبدِ اللهِ الكلاعيُّ خبرًا منكرًا... إلخ.

وقال الألبانِيُّ في «الضعيفةِ» (٣٧٩٩): موضوعٌ. وعزَاهُ إلىٰ عبدِ الغنيِّ المقدسيِّ في «السننِ» (١٨٢/ ٢).

ووقَعَ عنده كلامُ الذهبيِّ هكذا: قلتُ: حديثٌ منكرٌ، والقرشيُّ نكرةٌ ابنُ عيينةَ. اهـ.

قلتُ: هذا تصحيفٌ طباعيٌّ، والصوابُ أن قولَهُ: «ابنُ عيينةَ» بدايةُ إسنادِ الحديثِ الذي بعدَ هذا الحديثِ، أفادَهُ محقِّقُ «مختصرِ التلخيصِ». اهـ.

فهل يكونُ لأحدٍ أن يقولَ: إنه يكفُرُ من أجلِ الخضَابِ؟!

وكذلك حديثُهُ في المرأةِ إذا استعطرَتْ ثم مرَّتْ بقومٍ يُوجدُ ريحُهَا: «أنها زانيةٌ»(١).

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٣٢/ ٣٤٩، ٤١٦)، وأبو داودَ (٤١٧٣)، والترمذيُّ (٢٧٨٦)، والرويانِيُّ (٥٥١)، والسراجُ (٨١٤).

من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ القطَّانِ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣٢/ ٥٢٣)، وعبدُ بنُ حميدٍ في «المنتخبِ» (٥٥٧)، والطحاويُّ في «مشكلِ الآثارِ» (٢٧، ٤٥٥٣)، والحاكمُ في «المستدرَكِ» (٢/ ٤٣٠).

من طريقِ روحِ بنِ عبادةَ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٣٢/ ٢٧٣، ٤٨٣).

من طريقِ مروانَ بنِ معاويةَ.

وفي (٣٢/ ٥٢٣).

من طريقِ عبدِ الواحدِ بنِ زيادٍ.

وأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٥١٢٦)، وفي «الكبرىٰ» (٩٣٦١).

من طريقِ خالدِ بنِ الحارثِ الهجيميِّ.

وأخرَجَهُ ابنُ خزيمةَ في «صحيحِهِ» (١٦٨١)، وابنُ حبَّانَ (٤٤٢٤)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (٣/ ٣٤٩)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٧٤٣٠)، وفي «الآدابِ» (٦٠٨).

من طريقِ النضرِ بنِ شميلٍ.

وأخرَجَهُ البزَّارُ (٣٠٣٣)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٢٣/ ١٢٤)، وابنُ المقرئِ في «الثالثَ عشرَ من فوائدِهِ» (١٢٦).

من طريقِ محمَّدِ بنِ أبي عديٍّ.

وأخرَجَهُ السراجُ (٨١٤).

من طريقِ هارونَ المستمليِّ.

=

= جميعًا.

عن ثابتِ بنِ عمارةَ عن غُنيمِ بنِ قيسٍ عن أبي موسىٰ الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إذا استعطَرَتِ المرأةُ فخرجَتْ علىٰ القومِ ليجِدُوا ريحَهَا؛ فهي كذا وكذا**». لفظُ أحمدَ (٣٢/ ٣٤٩).

وعند أبي داودَ: «**فهي كذا وكذا**»، قال: قولًا شديدًا.

وعند الترمذيِّ: «**فهي كذا وكذا**»، يعني: زانيةً.

وعند ابنِ المقرئِ: «**فهي كذا وكذا**».

وعند المزيِّ: «**فهي كذا وكذا**» تكلَّمَ به، يعني: باتَتْ فاعلةً.

وعند أحمدَ (٣٢/ ٢٧٣، ٤١٦): «**كلُّ عينٍ زانيةٌ**» مختصَرًا.

وعند الترمذِيِّ: «**كلُّ عينٍ زانيةٌ، والمرأةُ إذا...**» إلخ.

وعند المزيِّ: «**كلُّ عينٍ زانيةٌ، وأيُّما امرأةٍ...**».

وعند أحمدَ (٣٢/ ٤٨٣، ٥٢٣): «... **فهي زانيةٌ**».

وكذا عند الحاكمِ والنسائيِّ.

وعند عبدِ بنِ حميدٍ، وابنِ خزيمةَ، والسراجِ، والطحاويِّ، وابنِ حبَّانَ، والبيهقيِّ: «... **فهي زانيةٌ، وكلُّ عينٍ زانيةٌ**».

وعند البزَّارِ: «... **فهي بمنزلةِ البغيِّ**».

وعند الرويانِيِّ: «... **فلها إثمُ كذا وكذا**».

وهذا إسنادٌ حسنٌ.

ثابتُ بنُ عمارةَ الحنفيُّ.

قال ابنُ معينٍ والدارقطنيُّ: ثقةٌ، وقال أحمدُ: ليس به بأسٌ، وقال النسائيُّ: لا بأسَ به، وقال الذهبيُّ في «الكاشفِ»: صدوقٌ، وقال أبو حاتمٍ: ليس عندي بالمتينِ، وقال الحافظُ في «التقريبِ»: صدوقٌ فيه لينٌ.

وغنيمُ بنُ قيسٍ المازنِيُّ، ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.

=

فهل يكونُ هذا علىٰ الزنا الذي تجبُ فيه الحدودُ؟!

ومثلُهُ قولُهُ: «**المُستبَّانِ شيطانانِ يتهاترانِ ويتكاذبانِ**»(١).

= وخالَفَ وكيعُ بنُ الجرَّاحِ.

عند ابنِ أبي شيبةَ في «الأدبِ» (١٠١)، وفي «المصنفِ» (٩/ ٢٦).

وأبو عاصمٍ = الضحاكُ بنُ مخلدٍ.

عند الدارميِّ (٢٨٥٠).

الجماعَةَ.

فروِيَاهُ عن ثابتِ بنِ عمارةَ عن غنيمِ بنِ قيسٍ عن أبي موسىٰ موقوفًا: أَيُّما امرأةٍ استعطَرَتْ ثم خرَجَتْ ليُوجَدَ ريحُهَا فهي فاعلةٌ، وكلُّ عينٍ فاعلةٌ.

لفظُ ابنِ أبي شيبةَ في الموضعينِ.

وعند الدارميِّ: «**فهي زانيةٌ، وكلُّ عينٍ زانيةٌ**».

قال أبو عاصمٍ: يرفَعُهُ بعضُ أصحابِنَا.

قلتُ: رواه جماعةٌ من الثقاتِ مرفوعًا، وهو أرجَحُ، والله أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٢٩/ ٣١)، ومسدّدٌ وأبو يعلَىٰ في «مسندَيْهِمَا» -كما في «إتحافِ الخيرةِ» (٦/ ١٣٠)، وابنُ حبَّانَ (٥٧٢٦، ٥٧٢٧)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٧/ ٣٦٥)، والخرائطِيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٣٠)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي» (١١٩٤).

من طريقِ يحيىٰ بنِ سعيدٍ القطَّانِ.

وأبو ذرٍّ الهرويُّ في «مسموعاتِهِ» (١/ ٤١). من طريقِ يزيدَ بنِ زريعٍ.

كلاهما عن سعيدِ بنِ أبي عروبةَ عن قتادةَ عن مطرفٍ عن عياضِ بنِ حمارٍ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، رجُلٌ من قومي يشتمُنِي وهو دونِي، عليَّ بأسٌ أن أنتصرَ منه؟ قال: «**المستبَّانِ شيطانانِ يتهاذيانِ ويتكاذَبَانِ**». لفظُ أحمدَ.

وعند الباقينَ: «**يتهاترانِ**»، إلا الطبرانِيَّ فعندَه: «**متكاذبانِ، ومتهاترانِ**»، وعند الخرائطيِّ: =

= «**المستبَّانِ ما قالا شيطانانِ...**»

وإسنادُهُ صحيحٌ.

رجالُهُ رجالُ الشيخَيْنِ إلا صحابيَّ الحديثِ، فروىٰ له مسلمٌ وحْدَهُ.

وسعيدُ بنُ أبي عروبةَ من أثبتِ الناسِ في قتادةَ.

وتابَعَهُ شيبانُ بنُ عبدِ الرحمنِ عن قتادَةَ عن مطرِّفٍ عن عياضٍ؛ به.

أخرَجَهُ أحمدُ (٢٩/ ٣٧)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثانِي» (١١٩٥)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٩٧).

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢٩/ ٣٦، ٣٠/ ٢٨١، ٢٨٥)، والطيالسيُّ (١١٧٦)، وابنُ أبي شيبةَ في «المسندِ» -كما في «إتحافِ المهرةِ» (٦/ ١٣٠)-، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٧/ ٣٦٥)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابةِ» (٥٤٢٩)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٩٧)، وابنُ الأثيرِ في «أسدِ الغابةِ» (٤/ ٣١٠).

من طريقِ همامِ بنِ يحيىٰ العوذيِّ عن قتادةَ عن يزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ عن عياضِ بنِ حمارٍ؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**المستبَّانِ شيطانانِ، يتكاذبَانِ ويتهاترَانِ**». لفظُ أحمدَ (٢٩/ ٣٦).

وإسنادُهُ صحيحٌ.

همامُ بنُ يحيىٰ العوذيُّ، ثقةٌ ربما وهِمَ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطيالسيُّ (١١٧٦)، والبُخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٤٢٧)، وفي «التاريخِ الكبيرِ» (٧/ ١٩)، والبزَّارُ (٣٤٩٣)، والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٢٥٢٥، ٢٥٢٦)، وفي «الكبيرِ» (١٧/ ٣٦٥)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٢٣٩)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٣٩٧)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابةِ» (٥٤٢٩).

من طريقِ عمرانَ القطَّانِ عن قتادةَ عن يزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الشخيرِ عن عياضٍ؛ به.

وإسنادُهُ حسنٌ.

عمرانُ بنُ دَوارٍ العَمِّيُّ، صدوقٌ يهِمُ، ورُمِيَ برأيِ الخوارِجِ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ البُخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٤٢٨).

من طريقِ حجَّاجِ بنِ حجَّاجٍ الباهليِّ عن قتادةَ عن يزيدَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الشِّخيرِ، عن =

أَفَيُتَّهمُ عليه أنه أرادَ الشيطانَيْنِ[١] الذَّين هم[٢] من أولادِ إبليسَ؟!

إنما هذا كلُّهُ على ما أعلمْتُكَ من الأفعالِ والأخلاقِ والسُنَنِ، وكذلك كلُّ ما كان فيه ذِكْرُ كفرٍ أو شركٍ لأهلِ القِبْلَةِ؛ فهو عندنا على هذا.

ولا يجبُ اسمُ الكفرِ والشركِ الذي تزولُ به أحكامُ الإسلامِ ويلحَقُ صاحبَهُ الرِّدَّةُ[٣] إلا كلمَةُ الكُفرِ خاصَّةً دونَ غيرِهَا، وبذلك جاءَتِ الآثارُ مفسرةً.

٢٨- قال أبو عبيدٍ[٤]:

حدَّثَنَا أبو معاويةَ[٥] عن جعفرِ بنِ بُرْقانَ[٦] عن ابنِ أبي نُشْبةَ[٧] عن أنسِ بنِ

= عياضِ بنِ حمارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.
وإسنادُهُ صحيحٌ.
وحجَّاجُ بنُ حجَّاجٍ، ثقةٌ -كما في «التقريبِ»-.
ولا يضرُّ الاختلافُ في شيخِ قتادةَ؛ لأن مطرِّفًا ويزيدَ ابني عبدِ اللهِ بنِ الشخيرِ ثقتانِ.
وإن كان الأظهرُ عندي ترجيحَ روايةِ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ؛ لأنه كان من أثبتِ الناسِ في قتادَةَ، واللهُ أعلَمُ.

(١) في الأصلِ: «الشيطانَ».
(٢) كذا بالأصلِ، ولها وَجْهٌ، والجادَّةُ: «هما».
(٣) في طبعةِ الألبانِيِّ: «بِرِدَّةٍ».
(٤) إسنادُهُ ضعيفٌ.
(٥) أبو معاويةَ، محمَّدُ بنُ خازمٍ الضريرُ الكوفِيُّ؛ ثقةٌ، أحفظُ الناسِ لحديثِ الأعمشِ، وقد يهِمُ في حديثِ غيرِهِ.
(٦) جعفرُ بنُ بُرقانَ الكلابيُّ، صدوقٌ يهِمُ في حديثِ الزهريِّ.
(٧) يزيدُ بنُ أبي نُشبةَ السلميُّ، مجهولٌ.

مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ من أصلِ الإسلامِ: الكفُّ عمَّن**[(١)] **قال: لا إلهَ إلا اللهُ، لا نُكَفِّرُهُ بذنبٍ ولا نُخرجُهُ من الإسلامِ بعملٍ، والجهادُ ماضٍ من يومِ بعثَني اللهُ إلىٰ أن يقاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لا يُبطِلُه جَورُ جائرٍ ولا عدلُ عادلٍ، والإيمانُ بالأقدارِ**»[(٢)].

---

(١) في الأصلِ: «عن من».

(٢) أخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «سننِهِ» (٢١٦٧)، وأبو داودَ (٢٥٣٢)، وأبو يعلَىٰ (٤٣١١، ٤٣١٢)، والبيهقيُّ في «الاعتقادِ» (١/ ١٨٨)، وفي «القضاءِ والقَدَرِ» (١٩٦)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٩/ ٢٦٢)، اللالكائيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (٢٣٠١)، والضياءُ في «المختارةِ» (٢٧٤١)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٣٢/ ٢٥٤).

من طريقِ أبي معاويةَ.

والمحامليُّ في «أماليهِ» (١٧٣).

من طريقِ عبدِ الحميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ.

كلاهُمَا عن جعفرِ بنِ بُرقانَ عن يزيدَ بنِ أبي نُشبةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثٌ من أصلِ الإيمانِ...**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يزيدُ بنُ أبي نُشبةَ مجهولٌ؛ قالَهُ الذهبيُّ في «الكاشفِ» (٦٣٦١)، وابنُ حجرٍ في «التقريبِ».

وله طريقٌ آخَرُ أخرَجَهُ الطبرانيُّ في «الأوسطِ» (٥/ ٩٥)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٣/ ٧٣).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ يحيىٰ التيميِّ.

عن سفيانَ بنِ سعيدٍ الثوريِّ عن أبي إسحاقَ الحارثِ عن عليٍّ.

وعن الأوزاعيِّ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن عليٍّ.

وعن ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ، قالا: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**بُنِيَ الإسلامُ علىٰ ثلاثةٍ: أهلُ (لا إله إلا اللهِ) لا تكفِّرُوهُم بذنبٍ ولا تشهَدُوا عليهم بشِركٍ، ومعرفةُ المقاديرِ خيرُهَا وشرُّهَا من اللهِ، والجهادُ ماضٍ إلىٰ يومِ القيامَةِ مُذ بعَثَ اللهُ محمَّدًا ﷺ إلىٰ آخِرِ عصابةٍ من**
=

٢٩- قالَ أبو عبيدٍ[١]:

حدَّثَنَا عبَّادُ بنُ عبَّادٍ[٢] عن الصلتِ بنِ دينارٍ[٣] عن أبي عثمانَ النهديِّ[٤]

= **المسلمينَ، لا ينقضُ ذلك جَورُ جائرٍ ولا عدلُ عادلٍ»**.

قال الطبرانيُّ: لم يروِ هذا الحديثَ عن الثوريِّ والأوزاعيِّ وابنِ جريجٍ إلا إسماعيلُ بنُ يحيىٰ التيميُّ. اهـ.

وقال أبو نعيمٍ: هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ الثوريِّ والأوزاعيِّ وابنِ جريجٍ، تفرَّدَ به إسماعيلُ بنُ يحيىٰ وهو التيميُّ، وعنه سعدانُ بنُ زكريَّا.

قلتُ: إسماعيلُ بنُ يحيىٰ بنُ عبيدِ اللهِ أبو يحيىٰ التيميُّ.

قال الدارقطنيُّ في «الضعفاءِ والمتروكينَ» (٨١): متروكٌ كذَّابٌ.

وقال ابنُ حبَّانَ في «المجرُوحِينَ» (١/ ١٢٦): كان ممَّن يَروِي الموضوعاتِ عن الثقاتِ، وما لا أصلَ له عن الأثباتِ، لا يحلُّ الروايةُ عنه ولا الاحتجاجُ به بحالٍ.

وقال الأزديُّ: ركنٌ من أركانِ الكذبِ، لا تحلُّ الروايةُ عنه. ذكَرَهُ عنه ابنُ الجوزيِّ في «الضعفاءِ والمتروكينَ» (١/ ١٢٣).

وقال الهيثميُّ في «مجمعِ الزوائدِ» (١/ ٢٩٨): فيه إسماعيلُ بنُ يحيىٰ التيميُّ، كان يضَعُ الحديثَ.

فهذا الحديثُ إسنادُهُ واهٍ بمرَّةٍ إن لم يكُنْ موضوعًا.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٤٥) بتحقيقِي.

من طريقِ ابنِ وهبٍ، قال: أخبَرَني رجالٌ عن الأوزاعِيِّ عن الحسنِ مرسلًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

لجهالَةِ الرجالِ الذين روَوْا عن الأوزاعيِّ، والأوزاعيُّ لم يسمَعْ من الحسنِ، وهو مرسلٌ.

وبالجملةِ فالحديثُ ضعيفٌ جدًّا، واللهُ أعلَمُ.

(١) إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، الصلتُ بنُ دينارٍ متروكٌ.

(٢) عبَّادُ بنُ عبَّادِ بنِ حبيبِ بنِ المهلّبِ بنِ أبي صفرةَ أبو معاويةَ البصريُّ؛ ثقةٌ ربما وهِمَ.

(٣) الصلتُ بنُ دينارٍ الأزديُّ، متروكٌ ناصبيٌّ.

(٤) أبو عثمانُ النهديُّ عبدُ الرحمن بنِ مُلٍّ، ثقةٌ عابدٌ.

قال: دخلتُ علىٰ ابنِ مسعودٍ وهو في بيتِ مالِ الكوفةِ، فسمعتُهُ يقولُ: لا يبلُغُ بعبدٍ[(١)] كفرًا ولا شركًا حتىٰ يذبحَ لغيرِ اللهِ أو يصلِّيَ لغيرِهِ[(٢)].

٣٠- قال أبو عبيدٍ[(٣)]:

حدَّثَنَا أبو معاويةَ[(٤)] عن الأعمشِ[(٥)] عن أبي سفيانَ[(٦)] قال: جاورتُ مع

---

(١) في الأصلِ: «بعيدٍ».

(٢) وأخرَجَهُ يحيىٰ بنُ سلامٍ في «تفسيرِهِ» (١/ ٣٣٤) معلقًا:
الصلتُ بنُ دينارٍ عن أبي عثمانَ... فذَكَرَهُ.

(٣) إسنادُهُ حسنٌ.

(٤) أبو معاويةَ، تقدَّمَ.

(٥) الأعمشُ سليمانُ بنُ مهرانَ الأسديُّ الكاهلِيُّ أبو محمَّدٍ الكوفِيُّ، ثقةٌ حافظٌ عارفٌ بالقراءاتِ، ورعٌ، لكنَّه يدلِّسُ.

(٦) أبو سفيانَ طلحةُ بنُ نافعٍ الواسطِيُّ، صدوقٌ.
وأخرَجَهُ ابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٤٦) بتحقيقِي.
من طريقِ أبي عبيدٍ، عن أبي معاويةَ؛ به.
إلا أنه سقَطَ ذِكْرُ أبي سفيانَ من الإسنادِ.
وإسنادُهُ إلىٰ أبي عبيدٍ فيه ضعفٌ.
وتُوبِعَ أبو معاويةَ عليه.
فأخرَجَهُ أبو يعلَىٰ في «المسندِ» (٤/ ٢٠٧)، ومن طريقِهِ ابنُ عساكِرَ في «تبيينِ كذبِ المفترِي» (١/ ٤٠٥)، والشجرِيُّ في «أماليِهِ» (١/ ١١).
من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ نميرٍ.
والطبرانِيُّ في «الأوسطِ» (٧/ ٢٣٠).
من طريقِ منصورِ بنِ دينارٍ.

=

= كلاهما عن الأعمشِ عن أبي سفيانَ، قال: سألتُ جابرًا وهو مجاورٌ بمكَّةَ وكان نازلًا في بني فِهرٍ، فسألَهُ رجُلٌ: هل كنتم تدعُونَ أحدًا من أهل القِبْلَةِ مُشرِكًا؟ قال: معاذَ اللهِ! ففزعَ لذلك، قال: هل كنتم تدعُونَ أحدًا منكم كافرًا؟ قال: لا.

وهذا إسنادٌ حسَنٌ.

لحالِ طلحةَ بنِ نافعٍ.

والأعمشُ -وإن كان مدلِّسًا- إلا أن تدليسَهُ يحتملُ، وقد جعَلَهُ الحافظُ في المرتبةِ الثانيةِ التي يحتملُ تدلِيسُهَا -كما في «تعريفِ أهلِ التقديسِ بمراتبِ الموصوفينَ بالتدليسِ» (رقمَ ٥٥)-.

قال الهيثميُّ في «المجمع» (١/ ٢٩٨):

رواه أبو يعلَىٰ والطبرانِيُّ في «الكبيرِ»، ورجالُهُ رجالُ الصحيحِ. اهـ.

قلتُ:

لم أقِفْ عليه عند الطبرانِيِّ في «الكبيرِ»، واللهُ أعلَمُ.

وقد تُوبعَ أبو سفيانَ عليه.

تابَعَهُ أبو الزبيرِ، ورجاءُ بنُ حيوةَ، وسليمانُ بنُ قيسٍ اليشكريُّ، ومجاهدُ بنُ جبْرٍ.

أما متابعةُ أبي الزبيرِ.

فقد أخرَجَهَا المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٩٤٧)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٥٣٧).

من طريقِ زهيرِ بنِ معاويةَ.

والجرجانِيُّ في «تاريخِ جرجانَ» (١/ ٤٦٩).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

كلاهما زهيرٌ والثوريُّ.

عن أبي الزبيرِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**بين العبدِ وبين الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**».

قال: قلتُ لجابرٍ: هل كنتُم تعدُّونَ شيئًا من الذنوبِ شركًا؟ قال: معاذَ اللهِ.

هذا لفظُ سفيانَ.

ولفظُ زهيرٍ: هل كنتم تعدُّونَ الذنبَ فيكم كفرًا؟ قال: لا، وما بين العبدِ والكُفْرِ إلا تَرْكُ الصلاةِ. =

= وهذا إسنادٌ حسنٌ.

وأبو الزبيرِ محمَّدُ بنُ مسلمِ بنِ تَدْرُسَ، صدوقٌ إلا أنه يدلِّسُ، لكن قد أُمِنَ تدليسُهُ حيث صرَّحَ بالسماعِ.

فعند المروزيِّ: سمعتُ جابرًا....

وعند اللالكائيِّ: عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ، وسألَهُ: هل كنتُم.

فهذا ظاهِرُهُ أنه هو الذي سَألَ جابرًا، أو يكونُ سقَطَ من المتنِ رجُلٌ.

وفي روايةِ الثوريِّ: قلتُ لجابرٍ....

وأمَّا متابعَةُ رجاءِ بنِ حَيْوَةَ.

فقد أخرَجَهَا الطبرانِيُّ في «مسندِ الشاميِّينَ» (٣/ ٢١٢)، وعنه أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (٥/ ١٧٦)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٣٢٠).

من طريقِ يحيىٰ بنِ أبي الحجَّاجِ عن عيسىٰ بنِ سنانٍ، حدَّثَنِي رجاءُ بنُ حيوَةَ قال: سُئِلَ جابرُ بنُ عبدِ اللهِ: هل كنتُم تسمُّونَ من الذنوبِ كفرًا أو شركًا أو نفاقًا؟ قال: معاذَ اللهِ، ولكنَّا نقولُ: مؤمنينَ مذنبينَ. لفظُ البيهقيِّ.

وعند الطبرانِيِّ وأبي نعيمٍ: هل كنتم تسمُّونَ شيئًا من الذنوبِ الكفرَ أو الشركَ أو النفاقَ؟ قال: معاذَ اللهِ، ولكنَّا كنَّا نقولُ: مذنبينَ مذنبينَ؛ عند الطبرانِيِّ. مؤمنينَ مذنبينَ؛ عند أبي نعيمٍ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يحيىٰ بنُ أبي الحجَّاجِ وعيسَىٰ بنُ سنانٍ، كلاهُمَا ليِّنُ الحديثِ -كما في «التقريبِ»-.

وأمَّا متابعَةُ سليمانَ بنِ قيسٍ اليشكرِيِّ.

فقد أخرَجَهَا ابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنَّةِ» (٩٧٦).

من طريقِ يحيىٰ بنِ عبادةَ، ثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، ثنا الجعدُ بنُ دينارٍ أبو عثمانَ، حدَّثَنَا سليمانُ بنُ قيسٍ اليشكريُّ الأعورُ قال: سألتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ: هل كنتُم ترَوْنَ الذنوبَ شِركًا؟ فقال: معاذَ اللهِ، ما كنَّا نزعُمُ أنَّ في المصلِّينَ شركًا.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يحيىٰ بنُ عبادَةَ لعلَّهُ ابنُ عبيدٍ العمريُّ.

=

مع جابرِ بنِ عبدِ اللهِ بمكَّةَ ستةَ أشهُرٍ، فسألَهُ رجلٌ: هل كنتُم تسمُّونَ أحدًا من أهلِ القِبْلَةِ كافرًا؟ فقال: معاذَ اللهِ! قال: فهل تسمُّونَهُ مُشرِكًا؟ قال: لا.

* * *

= ذكَرَهُ البُخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٨/ ٢٩٦) ولم يذكُرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وابنُ أبي حاتمٍ في «الجرحِ والتعديلِ» (٩/ ١٧٣) وقال: لا أعرِفُهُ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ» (٧/ ٦١٠).

وقد يكونُ حصَلَ تصحيفٌ، وصوابُهُ يحيىٰ بنُ عبَّادٍ -كما في بعضِ النُّسَخِ-.

فهو يحيىٰ بنُ عبَّادٍ الضبعيُّ، صدوقٌ -كما في «التقريبِ»-.

وسعيدُ بنُ زيدِ بنِ درهمٍ، صدوقٌ له أوهامٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأمَّا متابعَةُ مجاهدِ بنِ جبْرٍ.

فأخرَجَهَا المروزيُّ في «تعظيمِ قَدْرِ الصلاةِ» (٨٩٣)، واللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٥٣٨).

من طريقِ محمَّدِ بنِ إسحاقَ، ثنا أبانُ بنُ صالحٍ عن مجاهدٍ أبي الحجَّاجِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قالَ: قلتُ له: ما كان يفرِقُ بين الكُفرِ والإيمانِ عندَكُم من الأعمالِ علىٰ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: الصلاةُ.

وهذا إسنادٌ منقطِعٌ.

مجاهدُ بنُ جبْرٍ لم يسمَعْ من جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال يحيىٰ القطَّانُ: كانوا يرَوْنَ أنَّ مجاهدًا يحدِّثُ عن صحيفةِ جابرٍ.

وقال البرديجيُّ: أحاديثُ مجاهدٍ عن جابرٍ ليس لها ضوءٌ، إنما هي من حديثِ ابنِ إسحاقَ عن أبانِ بنِ صالحٍ عن مجاهدٍ، ومن حديثِ ليثِ بنِ أبي سليمٍ عنه. اهـ.

وهذا اللفظُ الذي ساقَهُ مجاهدٌ مخالِفٌ لما سبَقَ من المتونِ عن جابرٍ.

والخلاصَةُ أن هذا الأثرَ صحيحٌ بمجمُوعِ طُرُقِهِ إلا زيادةَ «النفاقِ»، و«كنَّا نقولُ: مذنبينَ مذنبينَ»، و«مؤمنينَ مذنبينَ»، واللهُ أعلَمُ.

٨- بابٌ: ذِكْرُ الذنوبِ التي تلحَقُ بالكبائرِ بلا خرُوجٍ من الإيمانِ

قال أبو عبيدٍ:

حديثُ النبيِّ ﷺ: «لَعْنُ المؤمنِ كقَتْلِهِ»(١).

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٢٦/ ٣١٢)، والبُخاريُّ (٦٠٤٧)، ومسلمٌ (١١٠)، وأبو داودَ (٣٢٥٩)، والترمذيُّ (١٥٢٧، ١٥٤٣)، والطيالسيُّ (١٢٩٣)، والدارميُّ (٢٤٠٦، ١٠/ ٤٦٣)، وابنُ أبي عاصمٍ في «الآحادِ والمثاني» (٢١٢٩)، والرويانِيُّ (١٤٥٠)، وأبو عوانةَ (١/ ٥٠)، والخرائطيُّ في «مساويِ الأخلاقِ» (٢١)، وابنُ حبَّانَ (٤٣٦٧)، وعبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١٠/ ٤٦٣)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٧٣، ٧٤)، والبيهقيُّ في «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٥٣).

من طريقِ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ.

وأخرَجَهُ الحميديُّ (٨٥٠)، وأحمدُ (٢٦/ ٣١٦)، والبُخاريُّ (٦١٠٥، ٦٦٥٢)، وعبدُ الرزَّاقِ في «جامعِ معمرٍ» (١٠/ ٤٦٢)، وأبو عوانةَ (١/ ٥١)، وابنُ مندَهْ في «الإيمانِ» (٦٤١)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٧٢، ٧٣)، والخرائطِيُّ في «مساوِئِ الأخلاقِ» (٢٠)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٦٢٣٨)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (٨/ ٤٣)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمتِ» (٦٦٨).

من طريقِ أيوبَ السختيانِيِّ.

وأخرَجَهُ أحمدُ (٢٦/ ٣١٣)، والبُخاريُّ (١٣٦٣، ٤٨٤٣)، ومسلمٌ (١١٠)، والنسائِيُّ في «الصغرىٰ» (٣٧٧٠)، وابنُ ماجَهْ (٢٠٩٨)، وابنُ حبَّانَ (٤٣٦٦)، وأبو عوانةَ (١/ ٥١)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢/ ٧٥).

من طريقِ خالدٍ الحذَّاءِ.

=

= ثلاثَتُهُم عن أبي قلابةَ؛ أن ثابتَ بنَ الضحاكِ -وكان من أصحابِ الشجرةِ-، حدَّثَهُ أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**مَن حلَفَ علىٰ مِلَّةٍ غيرِ الإسلامِ فهو كما قالَ، وليس علىٰ ابنِ آدمَ نذرٌ فيما لا يملِكُ، ومن قتَلَ نفسَهُ بشيءٍ في الدنيا عُذِّبَ به يومَ القيامَةِ، ومَن لعَنَ مؤمنًا فهو كقَتْلِهِ، ومَن قذَفَ مؤمنًا بكُفْرٍ فهو كقَتْلِهِ**».

هذا لفظُ البخاريِّ (٦٠٤٧).

وبعضُهُم اقتصَرَ محلَّ الشاهِدِ، وبعضُهُم لم يذكُرْهُ.

وأخرَجَهُ البزَّارُ (١٥١٨، ٣٥١٩)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٨/ ١٩٣)، وأحمدُ بنُ منيعٍ في «مسندِهِ» -كما في «المطالبِ العاليةِ» (٢٧٧٩)-، وابنُ جُميعٍ في «معجمِ الشيوخِ» (رقمَ ٢).

من طريقِ حمَّادِ بنِ سلمةَ عن أيوبَ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلّبِ عن عمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لعنُ المؤمِنِ كقَتْلِهِ**».

قال البزَّارُ:

وهذا الحديثُ لا نعلَمُهُ يُروَىٰ إلا عن عمرانَ وعن ثابتِ بنِ الضحاكِ، فذكَرْنَا حديثَ عمرانَ لحُسنِ إسنادِهِ، ولأنَّ عمرانَ أجلُّ جلالةً، ولا نعلَمُ روىٰ هذا الحديثَ إلا حمَّادُ بنُ سلمَةَ. اهـ.

وقالَ:

ولا نعلَمُ روىٰ حديثَ عمرانَ - فقال: عن عمرانَ- إلا حمَّادُ بنُ سلمةَ، ولا نعلَمُ روىٰ هذين الحديثَيْنِ علىٰ ما ذكَرْنَا من إسنادِهِمَا عن أيوبَ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلّبِ عن عمرانَ إلا إسحاقُ بنُ إدريسَ عن حمَّادِ بنِ سلمةَ، وإسحاقُ لم يكُنْ به بأسٌ إلا أنه حدَّثَ بأحاديثَ لم يُتَابَعْ عليها. اهـ.

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (٨/ ٧٣): روَاهُ البزَّارُ، وفيه إسحاقُ بنُ إدريسَ، وهو متروكٌ. اهـ.

قلتُ: لم ينفرِدْ إسحاقُ به، بل قد تابَعَهُ بشرُ بنُ مبشرٍ الواسطيُّ.

عند الطبرانِيِّ.

وعبدُ الملكِ بنُ عبدِ العزيزِ القشيريُّ.

عند أحمدَ بنِ منيعٍ -كما في «المطالبِ العاليةِ» (٢٧٧٩)-.

ومحمَّدُ بنُ مصعبٍ.

=

= عند ابنِ جُمَيع.

قال البوصيريُّ في «إتحافِ الخيرةِ» (٦/ ٦٠): إسنادُهُ حسَنٌ.

قال ابنُ أبي حاتمٍ في «العللِ» (٢٢٤٦):

وسألتُ أبي عن حديثٍ رواه حمَّادُ بنُ سلمَةَ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن عمِّهِ أبي المهلَبِ عن عمرانَ بنِ حصينٍ: أن امرأةً كانت مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ، فلعنَتْ بعيرَهَا... وذَكَرَ في هذا الحديثِ أنَّ لعنَ المؤمِنِ كقَتْلِهِ، وإذا قالَ للرجُلِ: يا كافرُ؛ فهو كقَتْلِهِ، ومن قتَلَ نفسَهُ بشيءٍ عُذِّبَ به.

قال أبي:

الكلامُ الأوَّلُ -أن امرأةً لعنَتْ بعيرَهَا- صحيحٌ عن أبي المهلّبِ عن عمرانَ عن النبيِّ ﷺ، ورواه جماعةٌ عن أيوبَ.

وأمَّا قولُهُ: إنَّ لعنَ المؤمِنِ كقَتْلِهِ، ومن قَتَلَ نفسَهُ بشيءٍ عُذِّبَ به؛ فهو خطَأٌ بهذا الإسنادِ، وإنما رواه أبو قلابةَ عن ثابتِ بنِ الضحاكِ عن النبيِّ ﷺ.

وهِمَ حمَّادٌ في هذا فجَعَلَ كلَّهُ بالإسنادِ الأوَّلِ. اهـ.

قلتُ: رواه سفيانُ بنُ عيينةَ، ومعمرٌ، ووهيبُ بنُ خالدٍ، وشعبةُ، وروحُ بنُ القاسمِ، وأشعثُ بنُ سوارٍ، وعبدُ الوهابِ الثقفيُّ.

عن أبي قلابةَ عن ثابتِ بنِ الضحاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ به.

وأخرَجَهُ البُخاريُّ في «الأدبِ المفردِ» (٧٦٣) حدَّثَنِي يحيىٰ بنُ موسىٰ.

والخرائطيُّ في «مساوئِ الأخلاقِ» (٢٢) حدَّثَنَا حمَّادُ بنُ الحسنِ الورَّاقُ.

كلاهما عن عمَرَ بنِ يونسَ اليماميِّ قال: حدَّثَنَا يحيىٰ بنُ عبدِ العزيزِ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلّبِ؛ أن عبدَ اللهِ بنَ عامرٍ قال: يا أبا مسعودٍ، ما سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ في: «**زعموا**»؟ قال: سمِعْتُهُ يقولُ: «**بئسَ مطيَّةُ الرجُلِ**»، وسمِعْتُهُ يقولُ: «**لعنُ المؤمِنِ كقَتْلِهِ**». لفظُ البخاريِّ، وليس عند الخرائطيِّ الجزءُ الأوَّلُ.

وخالَفَهُما نصرُ بنُ عليٍّ.

فأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٢٢/ ١٧٧).

من طريقِهِ عن عمَرَ بنِ يونسَ اليماميِّ، ثنا يحيىٰ بنُ عبدِ العزيزِ عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي =

وكذلك قولُهُ: «حرمةُ مالِهِ كحُرمَةِ دمِهِ»(١).

= قلابةَ عن أبي قتادةَ العدويِّ عن هشامِ بنِ عامرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**من رَمَىٰ مؤمنًا بكُفْرٍ فهو كقَتْلِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

يحيىٰ بنُ عبدِ العزيزِ الشاميُّ أبو عبدِ العزيزِ الأردنيُّ.

قال الحافظُ في «التقريبِ»: مقبولٌ. اهـ.

يعني: إذا تُوبعَ وإلا فَلَيِّنٌ.

وقد سُئِلَ أبو حاتمٍ في «العللِ» (١٩٦٣) عن هذا الحديثِ -كما رواهُ الطبرانِيُّ- فقال: هذا خطأٌ، إنما يروونَهُ عن أبي قلابةَ عن ثابتِ بنِ الضحاكِ عن النبيِّ ﷺ.

وسُئِلَ الدارقطنيُّ في «العللِ» (١٠٦٤) عنه، كما رواه البُخاريُّ والخرائطِيُّ؛ فقال: وهِمَ فيه يحيىٰ بنُ عبدِ العزيزِ، فرواه عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلّبِ عن أبي مسعودٍ. والصوابُ عن أبي قلابةَ عن ثابتِ بنِ الضحاكِ. اهـ.

(١) أخرَجَهُ أحمدُ (٧/ ٢٩٦)، وأبو يعلَىٰ (٥١١٩)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (٦٠٢، ٧٩٩)، والقضاعيُّ في «مسندِهِ» (١٧٧، ١٧٨)، وأبو نعيمٍ في «حليةِ الأولياءِ» (٧/ ٣٣٤).

من طريقِ إبراهيمَ الهجريِّ عن أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سبابُ المسلمِ أخاه فسوقٌ، وقتالُهُ كُفْرٌ، وحرمةُ مالِهِ كحُرمَةِ دمِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

إبراهيمُ بنُ مسلمٍ الهَجَريُّ، لَيِّنُ الحديثِ، رفَعَ موقوفاتٍ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطيالسيُّ (٣٠٤).

عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ قالَ: ألا إن محمَّدًا ﷺ قال: «**إن قتالَ المسلمِ كُفْرٌ، وسبابَهُ فسقٌ، ألا ولا يحِلُّ لمُسلِمٍ أن يهجرَ أخاه فوقَ ثلاثٍ**».

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ النسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤١٠٥، ٤١٠٦)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٥٥، ٣٥٥٦).

=

= من طريقِ شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ، قال: سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفْرٌ.

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

وأخرَجَهُ في «الصغرىٰ» (٤١٠٧)، وفي «الكبرىٰ» (٣٥٥٧).

من طريقِ سفيانَ بنِ عيينةَ عن أبي الزعراءِ عن عمِّهِ أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ قالَ: سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفْرٌ.

وإسنادُهُ صحيحٌ موقوفًا.

وقد رواه أبو إسحاقَ عن الأسودِ وهُبَيرةَ.

ففي «السننِ الصغرىٰ» (٤١٠٦)، و«الكبرىٰ» (٣٥٥٦).

فقالَ له أبانٌ: يا أبا إسحاقَ، أما سمعتَهُ إلا من أبي الأحوصِ؟ قال: بلىٰ، سمعتُهُ من الأسودِ وهبيرةَ.

وقد أخرَجَهُ الخطيبُ في «تاريخِهِ» (١١/ ٢٨٨).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ عن شعبةَ، قال: سمعتُ أبانَ بنَ تغلبٍ يقولُ لأبي إسحاقَ: ممَّن سمِعْتَ حديثَ عبدِ اللهِ: سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفرٌ؟ فقالَ: حدَّثَنِيهِ الأسودُ وأبو الأحوصِ وهُبَيرةُ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ.

قال الدارقطنيُّ: تفرَّدَ به هذا الشيخُ عن عليِّ بنِ المدينيِّ، ولم نكتُبْهُ إلا عن ابنِ مخلدٍ. اهـ.

قلتُ: كأنَّ الموقوفَ أصحُّ، واللهُ أعلَمُ.

وأخرَجَهُ الشاشيُّ في «مسندِهِ» (٧٣١) حدَّثَنَا أحمدُ بنُ زهيرِ بنِ حربٍ.

والطبرانيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ١٠٥) حدَّثَنَا العبَّاسُ بنُ المفضلِ الأسفاطيُّ.

كلاهما عن موسىٰ بنِ إسماعيلَ، ثنا مباركُ بنُ فضالةَ عن الحسنِ عن أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ قال: «**سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفْرٌ**».

وخالَفَهُمَا موسىٰ بنُ حمَّادٍ العقيليُّ، فرواه عن موسىٰ بنِ إسماعيلَ؛ به موقوفًا.

أخرَجَهُ العقيليُّ في «الضعفاءِ الكبيرِ» (٤/ ٢١٠) عن جدِّهِ موسىٰ؛ به.

وقد وافَقَ أبو نعيمٍ موسىٰ بنَ إسماعيلَ علىٰ الوقفِ.

=

= فرواه أبو نعيمٍ -الفضلُ بنُ دكينٍ- عن مباركٍ عن الحسنِ عن أبي الأحوصِ عن ابنِ مسعودٍ، قال: سبابُ المسلمِ فسوقٌ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ في «التاريخِ الكبيرِ» (٧/ ٥٧) معلقًا.

ومدارُ هذا الإسنادِ علىٰ مباركِ بنِ فضالةَ، وهو صدوقٌ يدلِّسُ ويُسَوِّي.

فالإسنادُ ضعيفٌ.

وأخرَجَهُ الخطيبُ في «تاريخِهِ» (٥/ ١٤٩).

من طريقِ أحمدَ بنِ منصورِ بنِ سلمةَ عن أبيهِ عن يحيىٰ بنِ سلمةَ بنِ كهيلٍ عن أبيهِ عن أبي الأحوصِ، عن عبدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**قتالُ المؤمنِ كفرٌ، وسبابُهُ فسوقٌ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

يحيىٰ بنُ سلمةَ بنِ كهيلٍ، متروكٌ وكان شيعيًّا.

وهذه الأسانيدُ -كما ترىٰ- ليس فيها موضعُ الشاهدِ: «**حرمَةُ مالِهِ كحُرمَةِ دمِهِ**»، واللهُ أعلَمُ.

وقد سُئِلَ الدارقطنيُّ في «العللِ» (٩١٨) عن حديثِ أبي الأحوصِ عن عبدِ اللهِ، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**سبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُهُ كُفرٌ**».

فقالَ: يرويهِ أبو إسحاقَ السبيعيُّ وإبراهيمُ الهَجَريُّ والحسنُ البصريُّ عن أبي الأحوصِ.

فرفَعَهُ أبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ عن أبي إسحاقَ، ووقَفَهُ غيرُهُ.

ورفَعَهُ إبراهيمُ الهَجَريُّ.

وأمَّا الحسنُ فرفَعَهُ عنه مباركُ بنُ فضالةَ، ووقَفَهُ غيرُهُ.

والموقوفُ عن أبي الأحوصِ أصحُّ. اهـ.

وقد أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (١٣/ ٢٩٥)، والبُخاريُّ في «خَلْقِ أفعالِ العبادِ» (١/ ٤٢)، وأبو داودَ في «الزهدِ» (١٦٠)، وهنادٌ في «الزهدِ» (٤٩٧)، وابنُ عديٍّ في «الكاملِ» (١/ ١١٣)، والبيهقيُّ في «الأسماءِ والصفاتِ» (٥١٥)، و«الاعتقادِ» (١/ ١٠٤)، و«المدخلِ إلىٰ السننِ الكبرىٰ» (٧٨٦)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (٣٣/ ١٧٩)، وابنُ بطَّةَ في «الإبانةِ الكبرىٰ» (١/ ٣٢٦، ٥/ ٢٥٣)، وابنُ أبي عمرَ في «مسندِهِ» -«المطالبِ العاليةِ»- (١٣/ ٨٨).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عابسٍ عن ناسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ؛ أنه كان =

= يقولُ في خطبَتِهِ: إن أصدقَ الحديثِ كلامُ اللهِ...، وفيه: وسبابُ المسلمِ فسوقٌ، وقتالُهُ كُفْرٌ، وأكلُ لحمِهِ من معاصِي اللهِ، وحرمةِ مالِهِ كحُرمَةِ دمِهِ... إلخ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

لجهالةِ الناسِ الذين سمِعَ منهم ابنُ عابسٍ.

وقد تصحَّفُ عند ابنِ أبي شيبةَ إلىٰ: «أبو إياسٍ».

وعند ابنِ عساكرَ، وابنِ بطَّةَ: «إياسٌ».

وعند البيهقيِّ: «أناسٌ».

وعند البخاريِّ: «ناسٌ من أصحابِ عبدِ اللهِ».

وأخرَجَهُ أبو نعيمٍ في «الحليةِ» (١/ ١٢٨).

من طريقِ عمرِو بنِ ثابتٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عابسٍ، قال: قالَ عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ؛ فذَكَرَهُ.

وعمرُو بنُ ثابتِ بنِ هرمزٍ البكريُّ، ضعيفٌ رُمِيَ بالرَّفْضِ -كما في «التقريبِ»-.

والراوي عنه بكرُ بنُ بكارٍ، ضعَّفَهُ غيرُ واحدٍ -كما في «اللسانِ»-.

وأخرَجَهُ الحنائيُّ في «فوائدِهِ» (رقمَ ١٩٧).

من طريقِ الحسنِ بنِ عمارةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عابسٍ عن أبيه عابسِ بنِ ربيعةَ عن ابنِ مسعودٍ؛ به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

الحسنُ بنُ عمارةَ البجليُّ، متروكٌ -كما في «التقريبِ»-.

وأخرَجَهُ الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (١٠/ ١٥٩).

من طريقِ إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ عن ليثِ بنِ أبي سليمٍ عن طلحةَ بنِ مصرِّفٍ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**سبابُ المسلمِ فسوقٌ، وقتالُهُ كُفرٌ، وحرمةُ مالِهِ كحرمَةِ دمِهِ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ، ضعيفٌ.

وليثُ بنُ أبي سليمٍ، صدوقٌ اختلَطَ جدًّا، ولم يتميَّزْ حديثُهُ؛ فترُكَ. اهـ.

=

ومنه قولُ عبدِ اللهِ: شاربُ الخمرِ كعابدِ اللَّاتِ والعُزَّىٰ(١).

= وأخرَجَهُ البزَّارُ (١٦٩٩)، والدارقطنيُّ في «السننِ» (٢٨٨٨).

من طريقِ عمرِو بنِ عثمانَ قال: نا أبو شهابٍ عن الأعمشِ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ قال: «**حُرمةُ مالِ المؤمنِ كحُرمةِ دمِهِ**».

قال البزَّارُ: وهذا الحديثُ لا نعلَمُهُ يُروَىٰ عن عبدِ اللهِ إلا من هذا الوَجْهِ بهذا الإسنادِ، ولا نعلَمُ رواه عن الأعمشِ إلا أبو شهابٍ. اهـ.

قلتُ: إسنادُهُ ضعيفٌ.

عمرُو بنُ عثمانَ بنُ سيارٍ الكلابيُّ، ضعيفٌ -كما في «التقريبِ»-.

وقال النسائيُّ: متروكٌ، وقال الذهبيُّ: ليِّنٌ -كما في «الكاشفِ»-.

وقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ قولُهُ: «**كلُّ المسلمِ علىٰ المسلمِ حرامٌ، دمُهُ ومالُهُ وعرضُهُ**».

أخرَجَهُ مسلمٌ (٢٥٦٤) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقولُهُ: «**إنَّ دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم عليكم حرامٌ**...» الحديثَ.

من حديثِ أبي بكرةَ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (٦٧) ومواضعَ أخرىٰ، ومسلمٌ (١٦٧٩).

ومن حديثِ ابنِ عبَّاسٍ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (١٧٣٩).

ومن حديثِ ابنِ عمرَ.

أخرَجَهُ البُخاريُّ (١٧٤٢) ومواضعَ أخرَىٰ، ومسلمٌ (٦٦).

ومن حديثِ جابرٍ.

أخرَجَهُ مسلمٌ (١٢١٨).

وغيرُهُم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٥/ ٩٧)، والحربيُّ في «غريبِ الحديثِ» (٣/ ٩٩٦)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٦٤)، وسعيدُ بنُ منصورٍ في «التفسيرِ» (٨١٧).

=

= من طُرُقٍ عن العوَّامِ بنِ حوشبٍ عن المسيبِ بنِ رافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: معاقرُ الخمرِ كعابدِ اللَّاتِ والعُزَّىٰ.

وإسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ إلا أنه منقطِعٌ، المسيبُ بنُ رافعٍ لم يسمَعْ من عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٧٨).

من طريقِ وكيعٍ.

وفي (١٣١٧).

من طريقِ عبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ عن سفيانَ عن عاصمٍ عن أبي صالحٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: مدمنُ الخمرِ كعابدِ اللَّاتِ والعُزَّىٰ.

وعاصمُ بنُ أبي النجودِ، صدوقٌ له أوهامٌ -كما في «التقريبِ»- وبقيَّةُ رجالِهِ ثقاتٌ أثباتٌ، لكنْ أبو صالحٍ ذكوانُ أبو صالحٍ السمانُ الزيَّاتُ لم يسمَعْ من عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو.

فالإسنادُ منقطعٌ.

وأخرَجَهُ اللالكائِيُّ في «شرحِ أصولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ» (١٥٦٥).

من طريقِ بشرِ بنِ موسىٰ عن معاويةَ بنِ عمرٍو عن أبي إسحاقَ عن الأعمشِ عن مجاهدٍ قال: كُنَّا جلوسًا عند عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو فسألُوه عن الكبائرِ، فذكَرَ منها ستًّا وذكَرَ فيها شربَ الخمرِ، فقيلَ: إن شربَ الخمرِ من الكبائرِ؟ فقال: نعم، هو من الكبائرِ، وإنه لا يشربُ رجُلٌ خمرًا حين يمسي إلا كان مشركًا حتىٰ يصبحَ، ولا يشرَبُها حين يصبحُ إلا كان مشرِكًا حتىٰ يمسيَ، وإن مدمنَ الخمرِ كعابدِ اللَّاتِ والعُزَّىٰ.

ورجالُهُ ثقاتٌ سوىٰ شيخِ المصنفِ وشيخِهِ، فلم أقِفْ علىٰ ترجمَتَيْهِمَا، وأبو إسحاقَ هو إبراهيمُ بنُ محمَّدٍ الفزاريُّ.

فهذه الآثارُ -وإن كانت لا تخلُو من مقالٍ- إلا أنها مختلفةُ المخارجِ مما يتقوَّىٰ بها هذا الأثرُ، علىٰ أنه قد صحَّ -كما سيأتِي-.

وقد أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٥/ ٩٩)، والخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٥٨).

من طريقِ شعبَةَ.

وأخرَجَهُ الخلَّالُ في «السُّنَّةِ» (١٢٧٩).

=

وما كان من هذا النوعِ مما يُشبَّهُ فيه الذنبُ بآخَرَ أعظمَ منه، وقد كان في الناسِ من يحملُ(١) ذلك علىٰ التساوِي بينهما! ولا وَجْهَ لهذا عندي؛ لأن اللهَ جعَلَ الذنوبَ بعضُهَا أعظَمُ مِن بعضٍ، فقالَ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساءُ: ٣١].

= من طريقِ سفيانَ عن زبيدٍ عن خيثمةَ؛ أنه سمِعَهُ يقولُ: كنتُ إلىٰ جنبِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو... فذَكَرَ نحوَهُ، إلا أنه لم يذكُرْ: وإنَّ مدمِنَ الخمرِ كعابدِ اللاتِ والعُزَّىٰ.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

وأخرَجَهُ سعيدُ بنُ منصورٍ في «التفسير» (٨١٨).

أنا عبدةُ عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال: معاقرُ الخمرِ كمَن عبَدَ اللَّاتَ والعُزَّىٰ.

وإسنادُهُ صحيحٌ.

رجالُهُ ثقاتٌ.

وقد رُوِيَ مرفوعًا.

فأخرَجَهُ الحارثُ بنُ أبي أسامَةَ في «المسندِ» (٥٤٠)، وعنه أبو بكرِ بنُ خلَّادٍ النصيبيُّ في «فوائدِهِ» (رقمَ ٣٠)، وعنه أبُو نعيمٍ في «تاريخِ أصبهانَ» (٩٣٨).

عن الخليلِ بنِ زكريَّا، ثنا عوفُ بنُ أبي جميلةَ العدنِيُّ عن الحسنِ بنِ أبي الحسنِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**شاربُ الخمرِ كعابدِ الوثنِ، وشاربُ الخمرِ كعابدِ اللاتِ والعُزَّىٰ**».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

الخليلُ بنُ زكريَّا، متروكٌ -كما في «التقريبِ»-.

والحسنُ هو البصريُّ، لم يسمَعْ من عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو. واللهُ أعلَمُ.

وقد رُوِيَ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أوفىٰ، وأنسِ بنِ مالكٍ.

ولا يصحُّ.

(١) في الأصلِ: «علىٰ ذلك»، ولا معنَىٰ لها.

في أشياءَ كثيرةٍ من الكتابِ والسُّنَّةِ يطولُ ذِكْرُهَا.

ولكن وُجُوهُهَا عندي: أن اللهَ قد نهىٰ عن هذه كلِّهَا، وإن كان بعضُهَا عنده أجَلَّ من بعضٍ، يقولُ: من أتىٰ شيئًا من هذه المعاصِي فقد لحقَ بأهلِ المعاصِي، كما لحقَ بها الآخرونَ؛ لأن كلَّ واحدٍ منهم علىٰ قَدْرِ ذنبِهِ قد لَزِمَهُ اسمُ المعصيةِ، وإن كان بعضُهُم أعظمَ جُرمًا من بعضٍ.

وفسَّرَ ذلك كلَّهُ الحديثُ المرفوعُ حين قالَ: «**عدلَتْ شَهادَةُ الزورِ الإشراكَ باللهِ**»، ثم قرَأَ: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحجُّ: ٣٠][١].

---

(١) أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ٢٥٧)، وفي «المسندِ» (٧٤٤)، وأحمدُ (٣١/ ١٩٤)، وأبو داودَ (٣٥٩٩)، والترمذيُّ (٢٣٠٠)، وابنُ ماجَهْ (٢٣٧٢)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٤/ ٢٠٩)، وابنُ بشرانَ في «أماليهِ» (١٧٧)، وابنُ أبي زمنينَ في «أصولِ السُّنَّةِ» (١٨٢) بتحقيقِي، والفسويُّ في «المعرفةِ والتاريخِ» (٣/ ١٢٩)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٣/ ٤٤٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٠/ ٣٩)، وأبو عبدِ اللهِ الدقاقُ في «مجلسٍ في رؤيةِ اللهِ» (١/ ٩٢).

عن محمَّدِ بنِ عبيدٍ.

وأخرَجَهُ ابنُ أبي شيبةَ في «المسندِ» (٧٤٥)، والبغويُّ في «معجمِ الصحابةِ» (١/ ١٠١)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٠/ ٤٠).

عن يعلَىٰ بنِ عبيدٍ.

وأخرَجَهُ البيهقيُّ في «الآدابِ» (٣٠٣)، وفي «شعبِ الإيمانِ» (٤٥٢٠)، وفي «السننِ الكبرىٰ» (١٠/ ٢٠٧)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٠/ ٤٠).

عن محمَّدٍ ويعلَىٰ ابني عبيدٍ.

=

= كلاهما عن سفيانَ العصفريِّ عن أبيهِ عن حبيبِ بنِ النعمانِ عن خريمِ بنِ فاتكٍ، قال: صلَّىٰ رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصبحِ، فلما انصرفَ قامَ قائمًا فقالَ: «**عدلَتْ شهادةُ الزورِ الإشراكَ باللهِ**؛ ثلاثَ مراتٍ»، ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيۡرَ مُشۡرِكِينَ بِهِۦۚ﴾ [الحجُّ: ٣١].

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

زيادٌ العصفريُّ، ويقالُ: دينارٌ، وحبيبُ بنُ النعمانِ، كلاهما مقبولٌ -كما في «التقريبِ»- يعني: إذا تُوبِعَا وإلا فليِّنانِ، ولم يُتابَعَا.

قال الحافظُ في «التلخيصِ» (٤/ ١٩٠): إسنادُهُ مجهولٌ.

وقال الذهبيُّ في «ميزانِ الاعتدالِ» (٢٩٧٩).

زيادٌ أبو الوقارِ الكوفِيُّ العصفريُّ والدُ سفيانَ.

روىٰ عن حُبيبٍ -بضمِّ المهملةِ والتخفيفِ- ابنِ النعمانِ الأسديِّ عن خريمِ بنِ فاتكٍ؛ فزيادٌ لا يُدرىٰ من هو عن مثلِهِ.

وقد خالَفَ مروانُ بنُ معاويةَ محمَّدًا ويعلَىٰ ابني عبيدٍ.

فأخرَجَهُ أحمدُ (٢٩/ ١٤٥، ٥٨٠ و٣١/ ١٩٩)، والترمذيُّ (٢٢٩٩)، والطبريُّ في «التفسيرِ» (١٨/ ٦١٩)، وابنُ قانعٍ في «معجمِ الصحابةِ» (١/ ٥٣)، والبغويُّ في «معجمِ الصحابةِ» (رقمَ٧٠)، وأبو نعيمٍ في «معرفةِ الصحابةِ» (١٠١١)، وابنُ عساكرَ في «تاريخِ دمشقَ» (١٠/ ٣٨، ٣٩)، وابنُ الأثيرِ في «أسدِ الغابةِ» (١/ ٣٤٤)، والمزِّيُّ في «تهذيبِ الكمالِ» (٣/ ٤٤٦ و٢٣/ ١٣٥).

من طريقِ مروانَ بنِ معاويةَ الفزاريِّ عن سفيانَ بنِ زيادٍ عن فاتكِ بنِ فضالةَ عن أيمنَ بنِ خريمٍ، قال: قامَ رسولُ اللهِ ﷺ خطيبًا، فقال: «**يا أيُّها الناسُ، عدلَتْ شهادةُ الزورِ إشراكًا باللهِ**» ثلاثًا، ثم قرَأَ: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحجُّ: ٣٠].

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

مروانُ بنُ معاويةَ، ثقةٌ حافظٌ، وكان يدلِّسُ أسماءَ الشيوخِ.

وفاتكُ بنُ فضالةَ، مجهولُ الحالِ.

وأيمنُ بنُ خريمٍ مختلفٌ في صحبتِهِ، قال العجليُّ: تابعيٌّ ثقةٌ.

=

= قال الترمذيُّ: وهذا حديثٌ غريبٌ، إنما نعرفُهُ من حديثِ سفيانَ بنِ زيادٍ، واختلَفُوا في روايةِ هذا الحديثِ عن سفيانَ بنِ زيادٍ، ولا نعرِفُ لأيمنَ بنِ خريمٍ سماعًا عن النبيِّ ﷺ، وقد اختلَفُوا في روايةِ هذا الحديثِ عن سفيانَ بنِ زيادٍ. اهـ.

واستصوَبَ ابنُ معينٍ الإسنادَ الأوَّلَ، وقال: إن مروانَ بنَ معاويةَ لم يقمْ إسنادُهُ. اهـ. «التهذيبُ».

وقال الترمذيُّ عن الإسنادِ الأوَّلِ: هذا عندي أصحُّ، وخريمُ بنُ فاتكٍ له صُحبَةٌ، وقد روَىٰ عن النبيِّ ﷺ أحاديثَ، وهو مشهورٌ. اهـ.

ولا يعني هذا أنهما يصحِّحَانِ هذا الإسنادَ.

وأخرَجَهُ الطبريُّ في «التفسيرِ» (١٨/ ٦١٩).

حدَّثَنِي أبو السائبِ قالَ: ثنا أبو أسامَةَ قالَ: ثنا سفيانُ العصفريُّ عن أبيه عن خريمِ بنِ فاتكٍ؛ به، فذَكَرَهُ.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

زيادٌ العصفريُّ ضعيفٌ، وهو منقطِعٌ بينه وبين خُريمٍ.

وأخرَجَهُ العقيليُّ في «الضعفاءِ الكبيرِ» (٣/ ٤٣٣).

من طريقِ عمرِو بنِ زيادٍ الباهليِّ، حدَّثَنَا غالبُ بنُ غالبٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ عن جندبٍ عن خريمِ بنِ فاتكٍ؛ فذَكَرَهُ.

قال العقيليُّ:

غالبُ بنُ غالبٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ، إسنادُهُ مجهولٌ لا يُعرَفُ إلا بهذا الحديثِ، وأقرَّهُ الذهبيُّ في «الميزانِ» (٦٦٤٦)، والحافظُ في «اللسانِ» (١٢٦٧).

قلتُ: وعمرُو بنُ زيادٍ الباهليُّ؛ كذَّابٌ.

قال الذهبيُّ في «الميزانِ» (٦٣٧٠):

كان كذَّابًا أفَّاكًا يصنعُ الحديثَ. اهـ.

والحاصلُ أن هذا الحديثَ ضعيفٌ لا يصحُّ.

وقد ورَدَ هذا الأثرُ من قولِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخرَجَهُ ابنُ أبي شيبَةَ في «المصنفِ» (٧/ ٢٥٧)، وعبدُ الرزَّاقِ في «المصنفِ» (٨/ ٢٣٧)، وابنُ =

فقد تبيَّنَ لنا الشركُ والزورُ، وإنما تساوَيَا في النَّهْيِ، نهىٰ اللهُ عنهما معًا في مكانٍ واحدٍ؛ فهُمَا في النَّهْيِ متساويانِ، وفي الأوزارِ والمآثِمِ متفاوتانِ، ومن هنا وجدْنَا الجرائمَ كلَّهَا، ألا ترىٰ السارقَ يُقطَعُ في ربعِ دينارٍ فصاعدًا(١)، وإن كان دونَ ذلك

= جريرٍ في «التفسيرِ» (١٧/ ١١٢)، والطبرانِيُّ في «الكبيرِ» (٩/ ١٠٩)، والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمانِ» (٤٥٢١)، والشجريُّ في «أماليهِ» (٢٦٤٢).

من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

وابنُ أبي شيبةَ في «المصنفِ» (٧/ ٢٥٩).

عن أبي بكرٍ وشريكٍ.

والطبريُّ (١٨/ ٦١٩).

عن أبي بكرٍ.

ثلاثتُهُم عن عاصمِ بنِ أبي النجودِ عن وائلِ بنِ ربيعةَ، قال: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ يقولُ: عدلَتْ شهادةُ الزورِ بالشركِ باللهِ، ثم قرَأَ عبدُ اللهِ هذه الآيةَ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحجُّ: ٣٠].

وإسنادُهُ حسَنٌ.

عاصمُ بنُ أبي النجودِ، صدوقٌ له أوهامٌ.

وائلُ بنُ ربيعةَ، وثَّقَهُ العجليُّ، وذكَرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقاتِ».

قال الهيثميُّ في «المجمعِ» (٤/ ٣٦٣):

رواه الطبرانِيُّ في «الكبيرِ» وإسنادُهُ حسنٌ. اهـ.

وعزاه السيوطيُّ في «الدرِّ» (٦/ ٤٥) إلىٰ الفريابِيِّ، وسعيدِ بنِ منصورٍ وعبدِ بنِ حميدٍ وابنِ المنذرِ، والخرائطيُّ في «مكارمِ الأخلاقِ».

... واللهُ أعلَمُ.

(١) أخرَجَهُ البُخاريُّ (٦٧٨٩) ومواضعَ أخرىٰ، ومسلمٌ (١٦٨٤)، وأبو داودَ (٤٣٨٣، ٤٣٨٤)، والترمذيُّ (١٤٤٥)، والنسائيُّ في «الصغرىٰ» (٤٩١٤، ٤٩١٦) ومواضعَ أخرىٰ، وابنُ ماجَهْ (٢٥٨٥)، وغيرُهُم.

=

لم يلزَمْهُ قطعٌ؛ فقد يجوزُ في الكلامِ أن يقالَ: هذا سارقٌ كهذا. فيجمَعُهُمَا في الاسمِ وفي ركوبِهِمَا المعصيةَ، ويفترقانِ في العقوبةِ علىٰ قَدْرِ الزيادةِ في الذنبِ، وكذلك البكرُ والثيِّبُ يزنيانِ، فيقالُ: هما للهِ عاصيانِ معًا، وأحدُهُمَا أعظمُ ذنبًا، وأجلُّ عقوبةً من الآخرِ، وكذلك قولُهُ: «**لعنُ المؤمنِ كقَتْلِهِ**»(١) إنما اشتَرَكَا في المعصيةِ حين ركبَاهَا، ثم يلزمُ كلَّ واحدٍ منهما من العقوبةِ في الدنيا بقَدْرِ ذنبِهِ، ومثلُ ذلك قولُهُ: «**حرمةُ مالِهِ كحرمةِ دَمِهِ**»(٢) وعلىٰ هذا وما أشبَهُ أيضًا.

قال أبو عبيدٍ:

كتَبْنَا هذا الكتابَ علىٰ مبلغِ علمِنَا، وما انتهىٰ إلينا من الكتابِ وآثارِ(٣) النبيِّ ﷺ والعلماءِ بعدَهُ، وما عليه لغاتُ العربِ ومذاهِبُهَا، وعلىٰ اللهِ التوكُّلُ، وهو المستعانُ.

قال أبو عبيدٍ:

ذِكْرُ الأصنافِ الخمسَةِ الذين تَرَكْنَا صفاتِهِم في صَدْرِ كتابِنَا هذا من(٤) تكلَّمَ به [**في الإيمانِ، هم: الجهميَّةُ، والمعتزلةُ، والإباضيَّةُ، والصفريَّةُ، والفضليَّةُ**](٥).

= من حديثِ عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**تقطَعُ اليدُ في ربعِ دينارٍ فصاعدًا**».

(١) تقدَّمَ.

(٢) تقدَّمَ.

(٣) في الأصل: «والآثارِ»، وضرَبَ خطًّا علىٰ «لآ».

(٤) كذا بالأصلِ، والكلمةُ شبهُ مطموسةٍ، ولعلَّ الصوابَ: «وما».

(٥) ما بينَ المعكوفَيْنِ كُتِبَ علىٰ جانبِ اللوحةِ.

فقالتِ الجهميَّةُ(١):

الإيمانُ: معرِفَةُ اللهِ بالقلبِ، وإن لم يكُنْ معها شهادةُ لسانٍ، ولا إقرارٌ

(١) الجهميَّةُ: فِرقَةٌ من الفِرَقِ الكلاميَّةِ التي تُنسَبُ إلىٰ الإسلامِ، وترجِعُ نسبَتُها إلىٰ مؤسِّسِهَا، وهو الجَهْمُ بنُ صفوانَ الترمذيُّ.

ولهذه الفرقَةِ الضالَّةِ آراءٌ عقديَّةٌ خاطئةٌ.

١- في [الإيمانِ]: فَهُم مرجئةٌ من أشدِّ فِرَقِ المرجئةِ، غلَوْا في الإرجاءِ؛ فيرَوْنَ أنَّ الإيمانَ: هو المعرفةُ باللهِ تعالىٰ فقَطْ، وعندهم إبليسُ وفرعونُ مؤمنانِ، وإنما كفَرَا بمخالَفَةِ الأَمْرِ.

٢- وفي الأسماءِ والصفاتِ: ينفونَ الأسماءَ والصفاتِ، ويثبتونَ الأسماءَ كدلالاتٍ علىٰ الذاتِ، ويفسِّرُونَهَا بمخلوقاتٍ منفصلَةٍ؛ لأنه لا دلالةَ للأسماءِ علىٰ الصفَةِ، إذ هم ينفونَ الصفاتِ.

أي أنَّ الأسماءَ دلالاتٌ علىٰ ذاتٍ بدونِ صفةٍ. ولا يُثبِتُونَ إلا صفةً واحدةً هي: الوجودُ المطلقُ، أي: الوجودُ الذهنيُّ.

٣- وفي القَدَرِ: فهُم جبريَّةٌ، يرَوْنَ أن الإنسانَ لا اختيارَ له، وهو مجبَرٌ علىٰ كلِّ شيء، وأنه يُفعَلُ به، ولا يفعَلُ شيئًا، ويسندِونَ ما يفعَلُهُ العبدُ إلىٰ اللهِ تعالىٰ، وأن لا فِعْلَ ولا عَمَلَ لأحدٍ غيرِ اللهِ، وإنما تُنسَبُ الأعمالُ إلىٰ العبادِ مجَازًا؛ لأن العبدَ لا قدرَةَ له البَتَّةَ علىٰ الفعلِ، بل هو مجبورٌ علىٰ فِعْلِهِ، وحركَتُهُ في الفعلِ كحَرَكَةِ النباتِ والجمادِ.

وهذا لأنَّ العبدَ عندهم مسلوبُ الإرادةِ والاختيارِ لأفعالِهِ، مثلُهُ مثلُ حركةِ الأشجارِ وتمايُلِهَا بفِعْلِ الرياحِ، وحركةِ المرتعِدِ، وحركةِ النائِمِ.

٤- وفي الغيبيَّاتِ: ينكرونَ كلَّ ما لا يوافقُ العقلَ من أمورِ الغيبِ.

٥- وفي الآخرةِ: ينكرونَ دوامَ الجنَّةِ والنَّارِ، ويقولونَ بفنائِهِمَا.

٦- ويقولونَ: الكفرُ هو الجهلُ باللهِ فقَطْ.

٧- ويقولونَ بحدوثِ كلامِ اللهِ تعالىٰ.

٨- وكان الجَهْمُ يحمِلُ السِّلاحَ ويقاتِلُ السلطانَ.

راجِع: «الفَرْقَ بين الفِرَقِ» (١/ ١٩٩)، و«موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ».

بنبوَّةٍ، ولا شيءٌ من أداءِ(١) الفرائضِ.

واحتجُّوا(٢) في ذلكَ بإيمانِ الملائكةِ، فقالوا: قد كانوا مؤمنينَ قبل أن يخلُقَ اللهُ الرسلَ.

وقالَتِ المعتزِلَةُ(٣):

الإيمانُ بالقلبِ واللسانِ، مع اجتنابِ(٤) الكبائرِ، فمن قارَفَ شيئًا كبيرًا زالَ عنه الإيمانُ، ولم يلحَقْ بالكُفْرِ؛ فسُمِّي فاسقًا = ليس بمؤمنٍ ولا كافرٍ. إلا

---

(١) في الأصلِ: «أدئ».

(٢) في طبعةِ الألبانِيِّ: «احتجُّوا».

(٣) المعتَزِلَةُ: فِرقَةٌ ظهرَتْ في الإسلامِ أوائلَ القرنِ الثاني، وهم أتباعُ واصلِ بنِ عطاءٍ الذي اعتزَلَ مجلسَ الحسنِ البصريِّ، وقد اختُلِفَ في سببِ تسميتِهِم معتزِلَةً.
وقد سلَكَتْ منهجًا عقليًّا منحرفًا في الاعتقادِ، ولهم أصولٌ خمسةٌ؛ هي: التوحيدُ، والعدلُ، والوعدُ والوعيدُ، والمنزلةُ بين المنزلتينِ، والأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكرِ.
ولهم أسماءٌ؛ فهُم: معتزلةٌ، وجهميَّةٌ، وقدريَّةٌ، وثنويَّةٌ، ومجوسيَّةٌ، ومخانيثُ الخوارجِ، ومعطِّلَةٌ.
وهذه الأسماءُ سمَّاهُم بها المخالفونَ لهم.
وقد سمُّوا أنفُسَهُم: معتزلةً، وأهلَ العدلِ والتوحيدِ، وأهلَ الحقِّ، والفرقةَ الناجيةَ، والمنزِّهُونَ اللهَ عن النقصِ.
وقد انقسمَتِ المعتزِلَةُ إلىٰ اثنتينِ وعشرينَ فِرْقَةً، لكلِّ فِرقَةٍ آراؤُهَا، وتتبَعُ كلُّ فِرقَةٍ أحدَ رؤوسِ الاعتزالِ البارزينَ.
راجِعْ: «موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ»، و«الفَرْقَ بينَ الفِرَقِ».

(٤) في الأصلِ: «اخنيابِ».

أن أحكامَ الإيمانِ جاريةٌ عليه!

وقالت الإباضيَّةُ(١):

الإيمانُ جماعُ الطاعاتِ؛ فمن ترك شيئًا كان كافِرَ نعمةٍ وليس بكافرِ شركٍ(٢)، واحتجُّوا بالآيةِ التي في «إبراهيمَ»: ﴿بَدَّلُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ كُفۡرًا﴾ [إبراهيمُ: ٨].

---

(١) الإباضيَّةُ: فِرقَةٌ من فِرَقِ الخوَارِجِ، زعيمُهُم الحقيقيُّ هو جابرُ بنُ زيدٍ الأزديُّ، وإنما نُسِبُوا إلىٰ عبدِ اللهِ بنِ يحيىٰ بنِ إباضٍ المريِّ؛ لشهرةِ مواقفِهِ مع الحُكَّامِ المخالفينَ لهم.

وكانوا في بدَءْ أمرِهِم يسمُّونَ أنفُسَهُم: جماعةَ المسلمينَ، أو أهلَ الدعوةِ. ثم استعمَلُوا لقبَ «الإباضيَّةِ» أواخرَ القرنِ الثالثِ الهجريِّ.

ويذكُرُ أكثَرُ علماءِ التارِيخِ والفِرَقِ أنَّ هذه الفِرقَةَ اشتهرَتْ باللينِ والتسامُحِ في معامَلَةِ مخالِفِيهِم -وإن وُجِدَ مَن يرىٰ خلافَ ذلك-.

وهم شديدُو التمسُّكِ بمذهَبِهِم، يبغضونَ غيرَهُ من المذاهبِ، ويرَوْنَ أنها كلَّهَا باطلةٌ ما عدا مذهَبَهُم.

وقد انقسمَتِ الإباضيَّةُ إلىٰ فِرَقٍ، منها ما يعترفونَ بها ومنها ما ينكرونَهَا. منها: الحفصيَّةُ، واليزيديَّةُ، والحارثيَّةُ، وأصحابُ طاعةٍ لا يُرادُ بها اللهُ.

وللإباضيَّةِ ستُّ فِرَقٍ في المغرِبِ، هي: النكارُ، والنفاثيَّةُ، والخلفيَّةُ، والحسينيَّةُ، والسكاكيَّةُ، والفرثيَّةُ.

وأجمعَتِ الإباضيَّةُ علىٰ القولِ بإمامَةِ عبدِ اللهِ بنِ إباضٍ، وافترَقَتْ بينها فِرَقًا يجمَعُهَا القولُ بأن كفَّارَ هذه الأمَّةِ -يعنونَ بذلك مخالِفِيهِم من هذه الأمَّةِ- براءٌ من الشركِ والإيمانِ، وأنهم ليسوا مؤمنينَ ولا مشركينَ، ولكنهم كُفَّارٌ، وأجازوا شهادَتِهِم، وحرَّمُوا دماءَهُم في السرِّ، واستحلُّوهَا في العلانِيَةِ، وصحَّحُوا مناكَحَتِهِم والتوارثَ منهم، وزعموا أنهم في ذلك محاربونَ للهِ ولرسولِهِ ولا يدينون دينَ الحقِّ، وقالوا باستحلالِ بعضِ أموالِهِم دونَ بعضٍ، والذي استحلُّوهُ الخيلُ والسِّلاحُ، فأمَّا الذهبُ والفضَّةُ فإنهم يردُّونَهَا علىٰ أصحابِهِما عند الغنيمةِ.

راجِعْ: «موسوعَةَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ»، و«الفَرْقَ بين الفِرَقِ» (١/ ٨٢).

(٢) في الأصلِ: «شاك».

وقالت الصُّفْرِيَّةُ(١) مثلَ ذلك في الإيمانِ: إنه جميعُ الطاعاتِ، غيرَ أنهم قالُوا في المعاصِي صغارِهَا وكبارِهَا: كفرٌ وشركٌ، ما فيه إلا المغفورُ منها خاصَّةً.

وقالَتِ الفضليَّةُ(٢) مثلَ ذلك في الإيمانِ، إنه أيضًا: جميعُ الطاعاتِ، إلا

---

(١) الصفريَّةُ: فِرقَةٌ من فِرَقِ الخوارِجِ، أتباعُ زيادِ بنِ الأصفَرِ.

ويقولونَ: أصحابُ الذنوبِ مشركونَ. ولا يرَوْنَ قتلَ أطفالِ مخالِفِيهِمْ ونسائِهِمْ، ويقولونَ: مَن تلفَّظَ بقولٍ وهو يُريدُ به خلافَهُ في قرارةِ نفسِهِ؛ فإنه لا يكفُرُ، ولو كان هذا الكلامُ الذي أضمَرَ المقصودُ منه يؤدِّي إلىٰ الكُفْرِ في حقيقَتِهِ.

وقد صارَتِ الصفريَّةُ ثلاثَ فِرَقٍ.

وقد زعمَتْ فِرْقَةٌ من الصفريَّةِ أن ما كان من الأعمالِ عليه حدٌّ واقعٌ لا يُسَمَّىٰ صاحبُهُ إلا بالاسمِ الموضوعِ له؛ كزانٍ وسارقٍ وقاذفٍ وقاتلِ عمدٍ، وليس صاحبُهُ كافرًا ولا مشركًا، وكلُّ ذنبٍ ليس فيه حدٌّ كتركِ الصلاةِ والصومِ؛ فهو كُفْرٌ، وصاحِبُهُ كافِرٌ.

وفِرقَةٌ ثالثةٌ من الصفريَّةِ قالت: إن صاحبَ الذنبِ لا يُحكَمُ عليه بالكفرِ حتىٰ يُرفَعَ إلىٰ الوالي فيحدَّهُ، فقالَتْ بقولِ البيهسِيَّةِ.

فصارتِ الصفريَّةُ ثلاثَ فِرَقٍ: فِرقَةٌ: تزعُمُ أن صاحبَ كلِّ ذنبٍ مشركٌ، والثانيةُ: تزعُمُ أن اسمَ الكُفرِ واقعٌ علىٰ صاحب دينٍ ليس فيه حدٌّ، والمحدودُ في ذنبِهِ خارجٌ عن الإيمانِ وغيرُ داخلٍ في الكُفْرِ، والثالثةُ: تزعُمُ أن اسمَ الكُفرِ يقَعُ علىٰ صاحبِ الذنبِ إذا حدَّهُ الوالي علىٰ ذَنْبِهِ.

وهذه الفِرقُ الثلاثُ من الصفريَّةِ يخالفونَ الأزارقةَ في الأطفالِ والنساءِ... إلخ.

راجعِ «الفَرْقَ بين الفِرَقِ» (١/ ٧٠)، و«موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ».

(٢) الفضليَّةُ: فرقَةٌ من الخوارجِ، وهم أصحابُ فضلِ الرقاشيِّ.

قالت: إنَّ أفعالَ العبادِ لا يُقالُ: إن اللهَ -سبحانه- أرادَهَا إذا لم تكُنْ، ولا يقالُ: لم يُرِدْهَا؛ فإن كانت جازَ القولُ بأنه أرادَهَا، فما كان من فِعْلِهِم طاعةً قبلَ إرادَةِ اللهِ -سبحانه- في وقتِهِ، وإن =

أنهم جعلوا المعاصيَ كلَّهَا -ما غُفر منها وما لم يُغْفَرْ- كفرًا وشركًا. قالوا: لأنَّ اللهَ -جلَّ ثناؤُهُ- لو عذَّبَهُم عليها كان غيرَ ظالمٍ؛ لقولِهِ: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٦﴾﴾ [الليل: ١٥، ١٦].

وهذه الأصنافُ الثلاثةُ من فِرَقِ الخوارجِ معًا، إلا أنهم اختَلَفُوا في الإيمانِ.

وقد وافقَتِ الشيعةُ(١) فِرْقَتَيْنِ منهم.

= كان معصيةً قيل: لم يرِدْهُ، وأجازَ القولَ أن اللهَ يريدُ أمرًا فلا يكونُ، وجوَّزَ أن يكونَ ما لا يريدُ، وأنكَرَ أن يكونَ اللهُ -سبحانه- يريدُ أن يطيعَهُ الخَلْقُ قبلَ أن يُطيعُوه، أو يريدُ أن لا يعصُوه قبلَ أن يعصُوه، وكلُّ ما كان من فِعْلِ اللهِ فإنَّه قد يكونُ إذا أرادَهُ، وإن لم يُرِدْهُ لم يكُنْ، وجوَّزَ أن يفعَلَ اللهُ الأمورَ وإن لم يُرِدْهَا. اهـ. «مقالاتُ الإسلاميِّينَ» (١/ ٥١٣).

وفي «التنبيهِ والرَّدِّ» (١/ ١٧٩) ذَكَرَ الفضليَّةَ وقالَ: سُمُّوا بفضلِ رأسِهِم، وذلك أنه فارَقَهُم في الذنوبِ؛ فزعَمَ أنَّ كلَّ ذنبٍ صغيرًا أو كبيرًا أو قطرةً أو كذبةً شركٌ باللهِ، سُمُّوا بذلك الفضليَّةَ، وكفَّرُوا مَن خالَفَهُم. اهـ.

وقضُوا بأنَّ كلَّ ذنبٍ يُوجَدُ فهو كفرٌ مع تجويزِهِمْ صدُورَ الذنوبِ عن الأنبياءِ. اهـ. من «الأحكامِ» للآمديِّ (١/ ٢٢٥).

قال شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ في «دقائقِ التفسيرِ» (٢/ ١١٧):

وما يُحكَىٰ عن الفضليَّةِ من الخوارجِ أنهم جوَّزُوا الكفرَ علىٰ النبيِّ، فهذا بطريقِ اللازمِ لهم؛ لأن كلَّ معصيةٍ عندهم كفرٌ، وقد جوَّزُوا المعاصيَ علىٰ النبيِّ، وهذا يقتضِي فسادَ قولِهِم بأنَّ قولَهُم: كلُّ معصيةٍ كُفرٌ، وقولَهُم بجوازِ المعاصِي عليهم؛ وإلا فلم يلتزِمُوا أن يكونَ النبيُّ كافرًا، ولازمُ المذهبِ لا يجبُ أن يكونَ مذهبًا. اهـ.

(١) الشيعةُ: اسمٌ لكلِّ من فضَّلَ عليًّا علىٰ الخلفاءِ الراشدينَ قبلَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ورأىٰ أن أهلَ البيتِ أَوْلىٰ بالخلافةِ، وأنَّ خلافةَ غيرِهِمْ باطلةٌ.

=

ووافقَتِ الرافضةُ(١) المعتزِلَةَ.

= ففي «المِلَلِ والنِّحَلِ» (١/ ١٤٥).

الشيعةُ: هم الذين شايعوا عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ علىٰ الخصوصِ، وقالُوا بإمامَتِهِ وخلافَتِهِ نصًّا ووصيةً، إمَّا جليًّا وإما خفيًّا، واعتقدوا أن الإمامةَ لا تخرُجَ من أولادِهِ، وإن خرجَتْ فبظُلمٍ يكونُ من غيرِهِ أو بتقيَّةٍ من عنده.

وقالوا: ليستِ الإمامةُ قضيةً مصلحيَّةً تُناطُ باختيارِ العامَّةِ، وينتصبُ الإمامُ بنصبِهِم، بل هي قضيَّةٌ أصوليَّةٌ، وهي ركنُ الدِّينِ، لا يجوزُ للرُّسُلِ -عليهم الصلاةُ والسلامُ- إغفالُهُ وإهمالُهُ، ولا تفويضُهُ إلىٰ العامَّةِ وإرسالُهُ.

يجمَعُهُم القولُ بوجوبِ التعيينِ والتنصيصِ وثبوتِ عصمةِ الأنبياءِ والأئمَّةِ عن الكبائرِ والصغائرِ، والقولُ بالتولِّي والتبَرُّؤِ قولًا وفعلًا وعقدًا إلا في حالةِ التقيَّةِ.

وهم خَمْسُ فِرَقٍ: كيسانيَّةٌ، وزيديَّةٌ، وإماميَّةٌ، وغلاةٌ، وإسماعيليَّةٌ.

وبعضُهُم يميلُ في الأصولِ إلىٰ الاعتزالِ، وبعضُهُم إلىٰ السُّنَّةِ، وبعضُهُم إلىٰ التشبيهِ. اهـ.

قلتُ: قولُهُ: وبعضُهُم إلىٰ السُّنَّةِ، يعني: الأشاعرةَ والماتريدِيَّةَ.

وهم علىٰ الحقيقةِ ليسوا من أهلِ السُّنَّةِ. اهـ.

وراجِعْ: «موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ إلىٰ الإسلامِ»، و«مقالاتِ الإسلاميِّينَ» (ص٥).

(١) الرافضةُ: هم الذين رفَضُوا خلافةَ الشيخَيْنِ وأكثرِ الصحَابَةِ، وزَعَمُوا أنَّ الخلافَةَ في عليٍّ وذريتِهِ من بعدِهِ بنصٍّ من النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن خلافَةَ غيرِهِم باطلَةٌ.

وقد كانوا يُسَمَّوْنَ بالإماميَّةِ والخشبيَّةِ قبلَ التسميةِ بالروافضِ، واختُلِفَ في سببِ تسمِيَتِهِم بالروافضِ، والمشهورُ أن سبَبَ التسميةِ رفضُهُم زيدَ بنَ عليٍّ وعدمُ مناصَرَتِهِ لما لم يُجِبْهُم إلىٰ طلَبِهِم، وهو التبَرُّؤُ من الشيخَيْنِ أبي بكرٍ وعمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وأنه تولَّاهُمَا وقال: هما وزيرا جدِّي، ولم يرضَ زيدٌ مذهَبَهُم في رفضِهِم خلافةَ الشيخَيْنِ.

وسُمُّوا خشبيَّةً: قيلَ: لأنهم كانوا يقاتِلُونَ بالخشبِ، ولا يجيزونَ القتالَ بالسيفِ إلا تحتَ رايةِ إمامٍ معصومٍ من آلِ البيتِ.

=

ووافقَتِ الزيديَّةُ[(١)] الإباضيَّةَ. اهـ.

= وسُمُّوا إماميَّةً: لزعمِهم أنَّ النبيَّ ﷺ نصَّ علىٰ إمامةِ عليٍّ نصًّا ظاهرًا ويقينًا صادقًا، ولم يكتفِ فيه بالوَصْفِ بل صرَّحَ بالاسمِ لعليٍّ وأولادِهِ من بعدِهِ.

وقد انقسَمَتِ الروافضُ إلىٰ فِرَقٍ كثيرةٍ يجمَعُها معتقدٌ واحدٌ؛ هو أحقيَّةُ عليٍّ وأولادِهِ من بعده بالإمامَةِ.

وأشهرُ فِرَقِ الروافضِ: الشيعةُ الاثنىٰ عشريَّةِ، وفرقةٌ أخرىٰ تُسَمَّىٰ المحمديَّةَ.

والاثنىٰ عشريَّةَ: سُمِّيَتْ بذلك لاعتقادِهِم بإمامَةِ اثنَيْ عشَرَ رجُلًا من آلِ البيتِ، نصَّ النبيُّ ﷺ عليهم بزَعْمِهِم.

وهذه الفِرْقَةُ تُسَمَّىٰ أيضًا: الجعفريَّةَ، نسبةً إلىٰ جعفرِ بنِ محمَّدٍ الصادقِ، وتُسَمَّىٰ: الإماميَّةَ، والخاصَّةَ.

ومن عقائدِ الرافضةِ القولُ بالغيبةِ والرجعَةِ والبداءِ والتناسخِ والحلولِ والتشبيهِ.

راجِع «الملَلَ والنِّحَلَ» (١/ ١٦١)، و«موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ إلىٰ الإسلامِ».

(١) الزيديَّةُ: إحدىٰ فرقِ الشيعةِ، ترجِعُ نسبَتُهَا إلىٰ زيدِ بنِ عليٍّ زينِ العابدينَ، الذي أسَّسَ هذه الفِرقَةَ وصاغَ نظريَّةً في السياسةِ والحُكمِ، وجاهَدَ من أجلِهَا وقُتِلَ في سبيلِهَا، وكان يرىٰ صحَّةَ إمامَةِ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، ولم يقُلْ أحدٌ منهم بتكفيرِ أحدٍ من الصحابَةِ.

ومن مذهَبِهِم جوازُ إمامَةِ المفضولِ مع وجودِ الفاضِلِ، ويُجيزونَ الإمامةَ في كلِّ أولادِ فاطمةَ، سواءٌ كانوا من نسلِ الحسنِ أو الحسينِ، والإمامَةُ عندَهُم بالبيعةِ لا بالنصِّ، فمَن كان مِن أولادِ فاطمةَ وفيه شروطُ الإمامةِ؛ كان أهلًا لها.

ويجوزُ عندَهُم وجودُ أكثرِ من إمامٍ واحدٍ في وقتٍ واحدٍ في قطرينِ مختلفَيْنِ.

ومعظمُ الزيديَّةِ المعاصِرينَ يقرُّونَ بخلافَةِ أبي بكرٍ وعمَرَ ولا يلعَنُونَهُمَا -كما تفعَلُ الشيعةُ-، بل يترَضَّوْنَ عنهما.

لكن بدأ الرَّفْضُ يغزُوهُم -بواسطةِ الدعمِ الإيرانِيِّ- محاولًا جَعْلَهُم غلاةً مثلَهُ، حتىٰ ليصدُقَ عليهم أنهم صاروا رافضةً في هذا العصرِ، يميلونَ إلىٰ الاعتزالِ فيما يتعلَّقُ بذاتِ اللهِ تعالىٰ، والاختيارِ في الأعمالِ، ومرتكبِ الكبيرةِ، كما تقولُ المعتزِلَةُ.

ويخالفونَ الشيعةَ في زواجِ المتعَةِ ويستنكِرُونَهُ.

=

وكلُّ هذه الأصنافِ يكسرُ قولَهُم ما وصَفْنَا به بابَ: الخروجِ من الإيمانِ بالذنوبِ، إلا الجهميَّةَ؛ فإنَّ الكاسرَ لقولِهِم قولُ أهلِ المِلَّةِ، وتكذيبُ القرآنِ إيَّاهُم حين قالَ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وقولُهُ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ ظُلۡمٗا وَعُلُوّٗاۚ﴾ [النمل: ١٤].

فأخبرَهُم اللهُ عنهم بالكُفرِ إذ أنكَرُوا بالألسِنَةِ، وقد كانت قلوبُهُم بها عارفةً، ثم أخبرَ اللهُ ﷻ عن إبليسَ أنه كان من الكافرينَ وهو عارفٌ باللهِ بقلبِهِ ولسانِهِ أيضًا، في أشياءَ كثيرةٍ يطولُ ذِكْرُهَا، كلُّهَا تَرُدُّ قولَهُم أشدَّ الرَّدِّ وتُبطِلُهُ أقبحَ الإبطَالِ.

تمَّ الكتابُ -أعني الرسالةَ-.

وكتبَ بخطِّهِ في شوالٍ سنَةَ ثمانٍ وثمانينَ وأربعِ مائةٍ، من نسخَةِ الشيخِ العفيفِ أبي محمَّدٍ عثمانَ بنِ أبي نصرٍ، بمصرَ.

قُوبِلَ به، والحمدُ للهِ وَحْدَهُ.

❋ ❋ ❋

= ويتَّفِقُونَ معهم في زكاةِ الخمسِ، وجوازِ التقيَّةِ إذا لزِمَ الأمْرُ.
ويقولونَ بوجوبِ الخروجِ علىٰ الإمامِ الجائرِ، ولا تجبُ طاعَتُهُ.
لا يقولونَ بعصمةِ الأئمَّةِ عن الخطأِ، لكن بعضُ المنتسبينَ إلىٰ الزيديَّةِ قرَّرُوا عصمَةَ أربعةٍ فقَطْ؛ عليٍّ وفاطِمَةَ والحسنِ والحسينِ رضي الله عنهم.
وأنكَرُوا نظريةَ البداءِ، وقالوا بوجوبِ الإيمانِ بالقضاءِ والقدَرِ مع اعتبارِ أنَّ الإنسَانَ حُرٌّ مختارٌ... إلخ.
راجِعْ: «موسوعةَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ»، و«المِلَلَ والنِّحَلَ» (١/ ١٥٣).

الفهارس العامة

فهرستُ الآياتِ القرآنيَّةِ
حسبَ ترتيبِ المصحفِ

الآيـــــــــــــــــة	اسمُ السورةِ: رقمُ الآيةِ	الصفحةُ
٢٨- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾	[التوبةُ: ١١١، ١١٢]	٣٢٨
٢٩- ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ﴾	[التوبةُ: ١٢٤]	١٣٤
	سورةُ يونسَ	
٣٠- ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي﴾	[يونسُ: ٤١]	٢٢٣
	سورةُ الحِجْرِ	
٣١- ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾	[الحِجْرُ: ٣٩]	٢٢٨
	سورةُ النحلِ	
٣٢- ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ﴾	[النحلُ: ١٠٦]	٣٠، ٣٣، ٢٢١
	سورةُ الحجِّ	
٣٣- ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾	[الحجُّ: ٣٠]	٤٢٠
٣٤- ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾	[الحجُّ: ٣٥]	٢٢٢
٣٥- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ﴾	[الحجُّ: ٧٧]	٣١، ٣٥، ١٣١،

الصفحةُ	اسمُ السورةِ: رقمُ الآيةِ	الآيـــــــــــــةُ
		سورةُ المؤمنونَ
٣٢٨	[المؤمنونَ: ١- ١١]	٣٦- ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١﴾
		سورةُ العنكبوتِ
١٧١	[العنكبوتُ: ١-٣]	٣٧- ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ﴾
١٧١	[العنكبوتُ: ١٠]	٣٨- ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾
		سورةُ الصافاتِ
٢٢٣	[الصافاتُ: ٥١-٦١]	٣٩- ﴿قَالَ قَآئِلٞ مِّنۡهُمۡ﴾
		سورةُ ص
٢٢٨	[ص: ٧٤]	٤٠- ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ﴾
		سورةُ الفتحِ
١٩٩	[الفتحُ: ٤]	٤١- ﴿لِيَزۡدَادُوٓاْ إِيمَٰنٗا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ﴾
		سورةُ النجمِ
١٨٨	[النجمُ: ٣٢]	٤٢- ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ﴾
		سورةُ الحديدِ
١٩٦	[الحديدُ: ١٦]	٤٣- ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾

فهرستُ الأحاديثِ

* * *

فهرستُ الآثارِ

فهرستُ أسماءِ الرواةِ

المبدوءُ بـ«ابن»

✵ ✵ ✵

الألقابُ

اللقبُ	الاسمُ	الصفحةُ
– الأشجعيُّ=	عبيدُ اللهِ	٣٣١
– الأعمشُ=	سليمانُ بنُ مهرانَ	٤٠٦
– الأوزاعيُّ=	عبدُ الرحمنِ بنُ عمرٍو	١٨٣
– الشعبيُّ=	عامرُ بنُ شراحيلَ	٣٣١

الكنَى

الصفحةُ	الاسمُ	الكنيةُ
١٤٠	محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ	- أبو أحمدَ الزبيريُّ=
١٧٣	جعفرُ بنُ حيَّانَ السعديُّ	- أبو الأشهبِ=
٢٣٨	سعيدُ بنُ فيروزٍ	- أبو البختريِّ=
٤٠٦	طلحةُ بنُ نافعٍ الواسطيُّ	- أبو سفيانَ=
١٤٠	ذكوانُ	- أبو صالحٍ=
٤٠٣	محمَّدُ بنُ خازمٍ	- أبو معاويةَ=
١٧٤	شقيقُ بنُ سلمَةَ	- أبو وائلٍ=
٤٠٥	عبدُ الرحمنِ بنُ مُلٍّ	- أبو عثمانَ النهديُّ=

❋ ❋ ❋

فهرستُ الموضوعاتِ

❋ ❋ ❋

تم الإعداد والتجهيز بمؤسسة منار التوحيد والسنة
(٠٠٢) ٠١٠ ٦٠٦ ٧٧ ٤٨٨-(٠٠٢) ٠١١١ ٤٤٠ ٦٦٨٨
www.m-tawhed.com
manareltawheed@yahoo.com
www.facebook.com/manareltawheed2014
منار التوحيد والسنة لخدمة مؤلفات أهل السنة